مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي
جامعة الأزهر

مركز الدراسات المعرفية

دورة تدريبية حول

المنهجية الإسلامية: الاقتصاد نموذجاً

بالتعاون بين مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي- جامعة الأزهر
و
مركز الدراسات المعرفية

الفترة من
١٨-٢٠ ذي القعدة ١٤٣١
الموافق ٢٦-٢٨ أكتوبر ٢٠١٠م

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المحتويات

١. البحث الأول إنفاق العفو في الإسلام بين النظرية والتطبيق أ.د. يوسف إبراهيم يوسف مدير مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي – جامعة الأزهر.

٢. البحث الثاني مفاهيم قرآنية اقتصادية دكتور رفعت السيد العوضي أستاذ الاقتصاد كلية التجارة – جامعة الأزهر.

٣. البحث الثالث الدليل الإرشادي للمصطلحات الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي أ.د. عادل حميد يعقوب أستاذ الاقتصاد، د. محمد عيد حسونة - أستاذ الاقتصاد المساعد.

٤. البحث الرابع النموذج التفسيري الإسلامي في الاقتصاد د. فياض عبد المنعم رئيس قسم الاقتصاد – كلية التجارة بنات - تفهنا الأشراف – جامعة الأزهر.

٥. البحث الخامس الاقتصاد الإسلامي: فلسفته، ومنهجه العلمي أ.د. عبد الرحمن يسري أحمد أستاذ الاقتصاد والاقتصاد الإسلامي كلية التجارة - جامعة الإسكندرية.

٦. البحث السادس نحو منهجية للبحث الاقتصادي الإسلامي دكتور/ شوقي أحمد دنيا أستاذ الاقتصاد الإسلامي جامعة الأزهر.

٧. البحث السابع منهجية البحث في الاقتصاد الإسلامي دكتور / شعبان فهمي عبد العزيز أستاذ الاقتصاد كلية التجارة (بنين) جامعة الأزهر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البحث الأول

إنفاق العفو في الإسلام بين النظرية والتطبيق

أ.د. يوسف إبراهيم يوسف
مدير مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي – جامعة الأزهر

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إنفاق العفو في الإسلام بين النظرية والتطبيق

أ.د. يوسف إبراهيم يوسف

المقدمة

كثير من الأفكار الاقتصادية الإسلامية - وبخاصة في ميدان التنمية الاقتصادية - لم تسلط عليها الأضواء، بل وما زالت مجهولة من الكثيرين، مع أنها أفكار تقع في بؤرة النظام الإسلامي وتحتل مكان الصدارة فيه.

من هذه الأفكار: فكرة إنفاق "العفو" من المال والجهد، في سبيل بناء الحياة الإسلامية، وإقامة كيان الأمة الوسط، التي تقيم معالم الحق للبشرية، تلك الفكرة التي أمرنا الله تعالى - كمسلمين - بتنفيذها والعمل بها.

ولقد وضع المسلمون الأوائل هذه الفكرة في موضعها، وأداروا من خلالها شتى الأنشطة، فازدهرت على أيديهم الحضارة، وتحققت بجهودهم عمارة الأرض.

وفي أيامنا هذه غُيِّبت الفكرة من بين ما غُيِّب من توجهات الإسلام وتعاليمه، فانقطع أثرها في الحياة العملية، ولم تعد تدفع جهود الناس إلى كل جليل من الأعمال، وكل مثمر من الأنشطة، كما كان حالنا من قبل.

وفي ظل الآمال المبشرة بالعودة إلى تحكيم الإسلام في حياتنا، والاهتداء به في تسيير شؤوننا، نحاول كشف أبعاد فكرة التكليف، بإنفاق "العفو"، في سبيل الله والمجتمع، وبيان ما هو مطلوب عمله كي تعود هذه الفكرة، وتحتل مكان الصدارة في نشاطنا الاقتصادي، كما ينبغي لها أن تكون.

ويتمثل ما هو مطلوب عمله، في ضرورة جعل فكرة التكليف بإنفاق "العفو" من المال والجهد، وتوجيهه في شتى المجالات اللازمة لتحقيق مصالح المجتمع سلوكاً للمسلم. ولكي يتسنى لنا ذلك، فلا بد من إدخال الفكرة أولاً في البرنامج التربوي، الذي ينشأ عليه، حتى يتسنى إخراج الفكرة من الإطار النظري الذي تقبع فيه حالياً، لتظهر في الميدان العملي، سلوكاً يعيشه المسلم، وواقعاً يحياه ويمارسه.

ومن اللافت للنظر، أن هذه الفكرة، لم تظهر كموضوع مستقل في الدراسات الفقهية، التي تقوم على استنباط الأحكام العملية من الأدلة التفصيلية، وحري بنا الآن أن نجعل موضوع "العفو"، وموقف المسلم منه، من الموضوعات التي تحتل مساحة مناسبة في كتب الفقه، لبيان أحكامه، وفي كتب التربية، لتصطبغ به حياة المسلم، وفي كتب الاقتصاد الإسلامي، لبيان ما يترتب على الالتزام به من آثار في حياة الفرد والجماعة، وما يحدثه استشعار المسلم له من تغيير في سلوكه، وبالتالي في الواقع الذي يحيط به.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وإذا تحقق لنا ذلك، أصبحت حياتنا ممهدة لوضع سياسات إنمائية، واتخاذ إجراءات اقتصادية، تتمحور حول هذه الفكرة، وتستخدمها طريقاً لتحقيق التقدم الاقتصادي، ونقل المجتمعات الإسلامية إلى الوضع الذي يليق بمجتمعات، تنتسب إلى هذا الدين القويم.

هذا وسنعالج هذا الموضوع في مدخل تمهيدي، تتلوه ستة مطالب، تعقبها خاتمة. ونسأل الله تعالى أن يمدنا بعونه، وأن يجنبنا فيه - وفي غيره - الزلل، وأن يحقق ما قصدناه من القيام به، والله من وراء القصد، وهو نعم المولى ونعم النصير، وهو ولي التوفيق..

د. يوسف إبراهيم يوسف

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مدخل تمهيدي
التنمية بين الجهد الفردي والجهد العام

تباينت المواقف حول المسؤول عن تحقيق التنمية الاقتصادية في البلاد المتخلفة، ما بين مؤكد على الجهد الفردي، ومؤكد على الجهد العام، فرأينا من يقول: إن التنمية الاقتصادية في هذا العصر، لا يمكن تحقيقها، ما لم تقم بها الدولة، ورأينا من يناقض هذه المقولة، ويرى أن الجهد الفردي، هو الأقدر على تحقيق التنمية، وأن دور الدولة لا يمكن أن يكون بديلاً عن جهود الأفراد، وأن النظام الاقتصادي مركزي التوجيه، لا يمكن أن يحقق الرخاء على المدى الطويل.

ولم تكن هذه المواقف وليدة فكر مستقل، أجهد نفسه، كي يصل إلى أفضل ما يحقق مصالح المجتمعات المتخلفة، بقدر ما كان انعكاساً لأفكار مصدرة إلينا من الشرق والغرب. فالذين استهوتهم التجربة الروسية في التنمية، ورأوها الصورة المثلى لتجارب النمو الاقتصادي في القرن العشرين، قطعوا بأن التنمية في بلادنا لا يمكن أن تتم بغير الطريق الذي سلكته التجربة الروسية، والذي يؤكد على دور الدولة، ويلغي دور الفرد إلا باعتباره عاملاً من عوامل الإنتاج. وفي نفس الوقت كان الذين قد استلبتهم الحضارة الغربية، وتجربتها البراقة مع النمو الاقتصادي الذي قام على أكتاف الفرد، قد قطعوا بأن التنمية، إنما تتحقق بالجهد الفردي، والمبادرة الفردية، في ظل الحرية الاقتصادية واقتصاد السوق. ومن ثم نادى هؤلاء بتحويل القطاع العام الذي انتشر في البلاد المتخلفة بصورة ملحوظة، إلى ملكية القطاع الخاص، وأن تعود الدولة سيرتها الأولى، حارسة لجهود التقدم الفردية، مانِعَةً الأفراد من بغي بعضهم على بعض.

ولقد علا صوت الفريق الأول فترة من الزمن، كانت خلالها الاشتراكية تناطح الرأسمالية، وتجدُّ في سبيل تحقيق التفوق عليها، كما أعلن بعض سدنتها، ثم خفت هذا الصوت، ليعلو صوت الفريق الثاني، عندما ظهر أن الصراع بين الرأسمالية والاشتراكية، كاد يحسم لصالح الأولى، وأن القوى الاشتراكية العالمية، وبخاصة في الاتحاد السوفييتي ومن كان يدور في فلكه من دول شرق القارة الأوروبية، تجدُّ السير في نقل اقتصادها، من اقتصاد يقوم على التخطيط المركزي، وتلعب الدولة فيه كل الأدوار، إلى اقتصاد تتحكم فيه، وتحكمه قوى السوق، بما يترتب على ذلك من إعلاء لشأن الجهد الفردي، وتقليص لدور الدولة، بل شاهدنا إحدى أهم الدول الاشتراكية الأوروبية - ألمانيا الشرقية - تختصر هذا الطريق، وتقفز مرة واحدة إلى أحضان أهم الدول الرأسمالية الأوروبية - ألمانيا الاتحادية - لتذوب فيها، وتصبح جزءاً لا يتجزأ من العالم الرأسمالي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هذا التقلب في الموقف، حسب اتجاه الرياح القادمة إلينا، يوضح بجلاء غيبة الفكر المستقل، المبني على المعرفة بالواقع، الذي تعيشه مجتمعاتنا، وعلى تحليل العوامل المؤثرة فيه، وتحديد الظروف المحيطة به، من أجل الوصول إلى التصور الصحيح للخروج ببلادنا من وهدة التخلف إلى ربى التقدم. كما يوضح أيضاً أن بعض الفرقاء كان ينعق بما لا يسمع، ويهرف بما لا يعرف، ويدعو إلى ما يجهل، عندما يطالب بنقل التجربة الروسية، ثم يتضح أن الأداء الاشتراكي بها لم يكن بالمستوى الذي أعلن الداعون إليه، المطالبون بالسير على نهجه في تحقيق التنمية، كما يكشف أيضاً أن الفريق الآخر يغفل عن اختلاف الظروف المحيطة بالبلاد المتخلفة، عن الظروف التي أحاطت بالتجربة الرأسمالية، يوم أن قامت على أكتاف الأفراد، ووجدت فسحة من الزمن ممتدة، تمكنت فيها الجهود الفردية المتراكمة من تحقيق التقدم الحضاري.

وعليه فإن اختلاف الظروف،والبيئات، والثقافات، والإمكانيات، لما يجب أخذه في الحسبان، عند اختيار أنموذج إنمائي، يتحدد فيه إسهام كل من الفرد والدولة في جهود التنمية الاقتصادية.

وعندما نأخذ كل ذلك في الحسبان - في بلادنا الإسلامية - فإننا نجد أنفسنا وجهاً لوجه أمام حالة، يجب أن يستشار فيها الفكر الإسلامي، وأن يعمل بمشورته. ذلك أن الاختلافات بيننا، وبين المجتمعات الغربية (رأسمالية أو شيوعية)، إنما ترجع في المقام الأول إلى تشرفنا بالانتماء إلى هذا الدين القويم، الذي يهدي كتابه الكريم للتي هي أقوم، والتي تصطبغ مجتمعاتنا بصبغته، وتكون مبادئه وقيمه لحمة وسدى الثقافة التي تظللنا، وهو الذي تأرز مجتمعاتنا إليه، وتلوذ به، عندما تنتابها الصعاب وتنوشها الأحداث.

ومن هنا، فإن أنموذج التنمية الذي يصلح لهذه المجتمعات، يجب أن يشتق من الإسلام والثقافة الإسلامية. فإذا ذهبنا نستفتي الإسلام في هذه القضية، وهل تستند جهود التنمية إلى الجهد الفردي، أم إلى جهد الدولة؟ فإننا سنجد الموقف الإسلامي، يختلف عن كل المواقف، التي تملأ الساحة، سنجد منهج الإسلام في هذا الخصوص، يعطي الفرد دوراً، وينيط بالدولة دوراً، بحيث لا يفتات أحد الدورين على الآخر، وإنما يعضده ولا يضعفه، ويتكامل معه ولا ينافسه. ويقوم هذا المنهج على توزيع الواجبات بين الطرفين، فعلى الفرد واجبات معينة، وعلى الدولة واجبات أخر.. على الفرد أن يقوم بكل ما تمكنه إمكانياته من القيام به، فإذا استنفد قدرته، ولمّا نصل إلى ما نصبو إليه كمجتمع، فعلى الجهد العام أن يكمل الدور ويقوم بالعبء.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وبهذا الخصوص يجعل الإسلام كل مجالات الإنتاج، وشتى ميادين الأعمال المطلوبة للنهوض بالمجتمع، وتحقيق مصالحه، يجعلها فروض كفاية، على كل قادر عليها أن يقوم بها (١)، ويقع التكليف بهذه الفروض على الأفراد المخاطبين بها، حتى إذا نهض كل فرد بما يمكنه النهوض به، واستنفد كل قدرته، ولم تتحقق مصالح المجتمع، انتقل التكليف بها إلى عاتق الجماعة ككل، ممثلة في ولي أمرها، القائم على مصالحها (الدولة)، والذي عليه في هذه الحالة، أن يقيم من يقوم بفروض الكفاية، التي عجز الأفراد عن القيام بها.

ويتضح هذا الموقف بجلاء في الفكر الأصولي، حيث يرى جمهور الأصوليين: أن الخطاب بفروض الكفاية موجه للجميع، كما تفيده ظواهر النصوص، ويؤيد هذا الرأي اتفاق الأصوليين على أن الجميع يأثمون بالترك، ولا إثم إلا عند توجه الخطاب.

ويرى بعض الأصوليين: أن الخطاب موجه للمجموع (٢)، لا لكل فرد. وليس هناك اختلاف واسع بين رأي الجمهور وهذا الرأي، إذ وفق القرافي بينهما: بأن الخطاب يتعلق بالجميع أول الأمر، والمقصود بالطلب إحدى الطوائف.. ووفق بينهما الشاطبي بصورة أفضل فقال: إنه (أي فرض الكفاية) واجب على الجميع على وجه من التجوز، لأن القيام بذلك الفرض قيام بمصلحة عامة، فهم مطالبون بسدها على الجملة، فبعضهم قادر عليها مباشرة، وذلك من كان أهلاً لها، والباقون وإن لم يقدروا عليها، فهم قادرون على إقامة القادرين (٣).

وعليه فإن الأفراد في الجملة مكلفون بالقيام بكل ما تحتاجه الجماعة مما يحقق مصالحها. فتحقيق التنمية الاقتصادية، مما يجب على كل فرد أن يسهم فيه، إما بالقيام بما يقوى عليه منها، وإما بالتعاون مع غيره في إقامة من يقوم بها. ويدخل في الشق الثاني دور الدولة، فهي من المؤسسات التي يجب على الأفراد أن يتعاونوا في إقامتها، كي تنوب عنهم في إقامة من يقوم بفروض الكفاية التي يعجز الفرد عن القيام بها.

ويتبين من ذلك أن دور الدولة، في تحقيق التنمية الاقتصادية - من وجهة النظر الإسلامية - هو دور تال لدور الأفراد، وأنها تقوم بما يفضل بعد جهودهم، بل إن قيامها بذلك قيام للأفراد به، فهي نائبة عنهم في ذلك إذا التكليف عليهم، يؤدونه فرادى إن استطاعوا، ويؤدونه متعاونين إن عجزت جهودهم الفردية. وإحدى صور تعاونهم تكليفهم للدولة بدور معين في تحقيق التنمية. ولقد صور الشاطبي - رحمه الله تعالى - دور كل فرد في الوفاء بفروض الكفاية فقال: مواهب الناس مختلفة، وقدراتهم في الأمور متباينة ومتفاوتة، فهذا قد تهيأ للعلم، وهذا للإدارة والرئاسة، وذلك للصناعة أو الزراعة، وهذا للصراع. والواجب أن يربي كل امرئ على

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ما تهيأ له، حتى يبرز كل واحد فيما غلب عليه، ومال إليه.. وبذلك يتربى لكل فعل - هو فرض كفاية - قوم، لأنه سير أولاً في طريق مشترك، فحيث وقف السائر، وعجز عن السير، فقد وقف في مرتبة محتاج إليها في الجملة، وإن كانت به قوة زاد في السير إلى أن يصل إلى أقصى الغايات في المفروضات الكفائية، وبذلك تستقيم أحوال الدنيا وأعمال الآخرة.. ويوزع أهل الإسلام بمثل هذا التوزيع" (٤).

فالممارسة العملية لفروض الكفاية، تتمثل وفق تصوير الشاطبي، في أن تعد طائفة لكل ميدان من الميادين، تكون له مؤهلة، وله مستعدة، حتى تبرز فيه، وتجيد أداءه.. ولعل أهم ما تسهم به الدولة في تحقيق التنمية الاقتصادية هو إعداد هذه الطوائف، وتسليحها بالقدرات والإمكانيات اللازمة لها، حتى تنطلق في ميدان الحياة الرحب، تعبد الله تعالى بالقيام بفروض الكفاية المختلفة. وبذلك يوجد من أبناء الأمة، من هو معد لأداء كل فرض من فروض الكفاية، يسد فيه مسد الأمة كلها، ويرفع عنها الإثم الذي يقع على كل فرد فيها، إن قصرت في إيجاد هذا القادر. وبهذا تتوزع فروض الكفاية على أهل الإسلام من جهة، وتتوزع جهود التنمية الاقتصادية بين الأفراد والدولة من جهة ثانية. الدولة تشرف على الإعداد والتدريب وتمارس الحفز والتشجيع، والأفراد يتولون الممارسة والتنفيذ، وإن عزفوا عن نشاط ما، تولته الدولة نيابة عنهم، وبهذا يتحقق القيام بفروض الكفاية، وتتساند الجهود فردية وعامة.

إن ولي الأمر (الدولة)، أحد من يتوجه إليهم الخطاب بفروض الكفاية، إذ الخطاب كما قلنا للجميع، وهو يملك أن يسير في فروض الكفاية إلى مدى أوسع مما يسيره غيره من الأفراد، بحكم ما وضع تحت يده من إمكانيات في شكل ملكية عامة، يديرها بما يحقق الصالح العام، أو في شكل موارد مالية، أقرت الشريعة تحصيل الدولة لها من الأفراد، من زكوات وخراج وضرائب، تقوم الدولة بفرضها على الأغنياء من المواطنين إذا لم تتحقق بالموارد السابقة مصالح المسلمين. وبهذه الإمكانيات يتمكن ولي الأمر (الدولة) من السير على الطريق المشترك الذي أشار إليه الشاطبي، أشواطاً تكمل ما قطعته منه خطى الأفراد، وتضيف إليها، فهي ليست بديلة عنها. أي أن ما يملك الأفراد القيام به، يجب أن يترك لهم، يتسابقون فيما بينهم في الترقي في طلبه، حتى إذا بلغ كل فرد غاية شوطه، تسلمت الدولة، راية المسير، واستكملت قطع بقية الطريق، وصولاً إلى الغاية المنشودة، وهي الوفاء بكل فروض الكفاية الدينية والدنيوية، فلا يبقى نشاط مطلوب إلا وقد قام به فرد من الأفراد، أو جماعة من الجماعات، أو قامت به الدولة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهكذا يعطي الإسلام الأفرادَ الدور القيادي في تحقيق التنمية الاقتصادية، ولا يصادر دور الدولة، وإنما يضعه في موضعه الصحيح.

ومن هذا المنطلق، يأتي تكليف الإسلام كل فرد من أفراد الأمة، أن ينفق "العفو"، ويسخر الفضل من إمكانياته في الوفاء بفروض الكفاية التي يمكنه الوفاء بها، وأن يتعاون مع غيره من أصحاب "الفضل" ومالكي "العفو" في الوفاء بفروض الكفاية التي يعجز بمفرده عن الوفاء بها، سواء أكان هذا الغير فرداً مثله أم كانت الدولة.

ومن هنا تظهر أهمية وقوفنا على مضمون "العفو" من الإمكانيات والطاقات، والذي يجب على الفرد أن يستخدمه في الوفاء بفرض ما من فروض الكفاية، أو الإسهام في الوفاء به، أو الدعوة إلى الإسهام في الوفاء به. كما تظهر أهمية الوقوف على دور الدولة في توجيه هذا "العفو"، وتيسير استخدامه في الوفاء بفروض الكفاية، إلى جانب ما يمكن أن تسهم به التنظيمات الأخرى في توجيه "العفو".

ويحاول بحثنا هذا أن يقوم بهذه المهمة، فيتناول بيان مدى حاجتنا إلى الاعتماد على الموارد المحلية، في تمويل التنمية، ثم يحدد مفهوم "العفو"، ومفهوم إنفاقه، ثم يتتبع مكامن "العفو"، وأين يوجد؟ ثم يحدد أثر التكليف بإنفاق "العفو" على تعبئة الموارد المحلية، ثم أخيراً يناقش توجيه "العفو" سواء من قبل الدولة، أم من قبل غيرها من التنظيمات. والله ولي التوفيق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المـطلب الأول
مأزق تمويل التنمية وإهمال تعبئة الفوائض المحلية

تعيش أمتنا مشكلة التخلف الاقتصادي، تلك المشكلة التي طفت على سـطح حياتنـا إثـر خروجنـا مـن الدائرة الاستعمارية التقليدية، وتستحق هذه المشكلة أن تتضافر كل الجهود للتخلص منها. وعند إمعان النظر في الدروس المستخلصة من تجارب ومحاولات النمو في بلادنا الإسلامية خلال نصف القرن المنصرم، يتبين لنا أن تمويل التنمية كان هو المحدد الأساس لجهود التنمية، وأن هذه البلاد قد بالغت في الاعـتماد عـلى التمويـل الخارجي حتى وقع الكثير منها في مشكلة الديون الخارجية، التي لا تملك لها وفاء من ناحية، وتمتص خـدمتها جل الثمار التي تحققت، إن لم تزد عليها، من ناحية أخرى.

وطبيعي في مثل هذا الموقف - موقف العجز عن خدمة الديون الخارجية - أن تقبض المصادر الخارجيـة يدها، وأن تواجه البلاد المدينة صعوبة في الحصول على مزيد من التمويل الخارجي.

ومن هنا، فإن على هذه البلاد أن تهتم بالمصدر التمويلي، الذي كان يجب عليها أن تركـز عليـه مـن قبـل، حتى لا تقع في شرك المديونية الدولية، الناجمة عن الاعتماد على التمويل الخارجي. هذا المصدر هو الفـوائض المحلية المتاحة، وتمويل التنمية داخليـاً، ببـذل كـل الجهـود مـن أجـل تعبئـة رأس المـال الـداخلي، أي زيـادة المدخرات الوطنية، وتوجيهها لتمويل المشروعات الإنمائية المطلوبة.

لقد غدت مشكلة الديون الخارجيـة - في ذاتهـا - مـستغرقة لجهودنـا، حتـى لقـد غطـت عـلى المـشكلة الأصلية، وهي مشكلة التنمية الاقتصادية، وأصبحت التنمية مطلوبة، لا لرفع مستوى معيشة الشعوب، وإنما للتمكن من خدمة الديون، فكأنما شعوبنا تكافح وتبذل، ليستولي المال الأجنبي على ثمرة كفاحها وعائد بذلها، وما كان ذلك ليحدث لو أننا وجهنا اهتمامنا إلى تعبئة الفوائض المحليـة، ووجهناهـا لتمويـل التنميـة.. تلـك الفوائض التي ادعينا، جهلاً أو عجزاً، أنها غير كافية، وبررنا بهذا الادعاء، الاعـتماد عـلى التمويـل الأجنبـي للتنمية اعتمادًا شبه كامل.

إن إهمال تعبئة الفوائض المحلية، واستسهال الحصول على الفوائض الأجنبية، هو الذي أوصلنا إلى هـذا الوضع الحرج.. وليس الخلاص منه، في التمكن من جدولة الديون الخارجية، ولا في تخفيض أسعار فوائدها، أو تنازل الدائنين عن بعضها، فكل ذلك - وإن خفف من حدة المشكلة - لن يقـضي عليهـا، ولا يحـول دون تفاقمها مرة أخرى (٥).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن الخلاص من هذا الوضع، يتمثل في القضاء على السبب الذي أدى إليه، وهو كما قلنا: إهمال تعبئة الفوائض المحلية.. وعلاج ذلك يكون بالاعتماد على النفس في تمويل التنمية، وبذل الجهد الذي يكفل تعبئة الفوائض المحلية، وتوجيهها نحو المجالات المطلوبة، ولن نتمكن من تحقيق هذه الغاية إلا إذا سلكنا إليها طريقاً نستفيد فيه من العوامل الكامنة في نفسية إنسان مجتمعنا، تلك العوامل التي يستجيب لها إذا دعي بها، ولن نجاوز الحقيقة إذا قلنا: إن الإنسان في مجتمعاتنا إنما يستجيب إذا دعي باسم العقيدة التي يؤمن بها، والشريعة التي شكلت ثقافته على مر العصور.. ومن ثم فإن السياسات التمويلية، يجب أن تنطلق من هذه العقيدة، وتلك الشريعة، فهي السياسات التي تتناسب مع ظروف المجتمع الذي نطلب تنميته. ولقد جربنا من قبل سياسات ادخارية تقوم على الإغراء بسعر الفائدة المرتفع، والذي وصل في بعض الأوعية إلى ما يربو على سعر الفائدة في بنوك لندن، وبرغم ذلك فشلت هذه الأوعية، في استقطاب المدخرات الوطنية، وليس لذلك من سبب - مع القطع بأن الفوائض موجودة بكميات كبيرة - إلا تجاهل هذه الأوعية وتجاهل القائمين عليها للعوامل المؤثرة في استجابة الناس، وإغرائهم بما يتعارض مع العقيدة التي يؤمنون بها. ومن ثم فلم تلق هذه الإغراءات من غالبيتهم إلا التجاهل.. ولقد ترتب على إفراغ كل الجهد في نشر هذه الأوعية، والدعوة إليها، أن أهملت الأوعية التي يمكن أن يستجيب الناس لها، بل لقد وصل الأمر إلى حد محاربتها في أحيان كثيرة، بزعم أنها هي سبب إعراض الناس عن الأوعية الرسمية القائمة على ما يتعارض ومعتقدات الناس.

ولم يحدث ذلك - في الحقيقة - إلا بسبب جهل القائمين على سياسات الادخار بالواقع الذي تطبق عليه سياساتهم، أو تجاهلهم لهذا الواقع، وهم في الغالب إما خبراء أجانب، قدموا من مجتمعات تختلف عن مجتمعاتنا في ثقافتها، وإما مواطنون قد انتقلت عقولهم بحكم التربية التي خضعوا لها، فأصبحوا لا يختلفون عن الفريق الأول في الجهل بثقافة شعوبنا، أو تعمد تجاهلها، ووضع الفريقان كل همهم في تطبيق السياسات التي طبقت في المجتمعات الغربية أو الشرقية، زاعمين لها صلاحية مطلقة، مرجعين فشلها البادي لكل ذي عينين إلى عيب في شعوبنا، وكأن على شعوبنا أن تتخلى عن هويتها، وتترك خَصوصياتها حتى تكون في وضع يسمح لها بالاستفادة من هذه السياسات.

ولا شك في خطأ الدخول مع الشعوب في عملية إكراه لها، على التخلي عن خصوصياتها، والانسلاخ عن هويتها، فلن تكون نتيجة هذه المواجهة إلا ضياع فرص التنمية من بين أيدينا فرصة إثر أخرى. وأن الواجب على من وضع في مقام اختيار السياسات الإنمائية بصفة عامة، والسياسات التمويلية بصفة خاصة، أن يكون

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خبيراً بمن يطبقون هذه السياسات، ومن تطبق عليهم، عارفاً بما يقبلون منها، وما لا يقبلون، حتى يأتي اختياره متفقاً مع مشاربهم، مستجيباً لما تحمله نفوسهم من قيم، وما تنطوي عليه جوانحهم من مبادئ ومسلمات. وإذا كان من المؤكد أن شعوبنا، إنما تكون في قمة استجابتها عندما تدعى إلى كتاب ربها، وشريعته التي ترى فيها العلاج الصحيح لكل مشكلاتها، فإنه يكون لزاماً على من يطلب من الجماهير أن تعبئ طاقاتها لتمويل التنمية، أن يتقدم إليها بأوعية مشتقة من هذه الشريعة، وأن يلتزم في كل خطوات تعبئة واستخدام الفوائض، بتعليماتها تمام الالتزام.

هذا وإن الأوعية التي أرشد إليها القرآن الكريم، وأرشدت إليها السنة المطهرة كثيرة، وفي مقدمتها فكرة "العفو"، التي تجعل كل ما يزيد عن كفاية الشخص مما لديه من إمكانيات، تجعله كله محلاً للإنفاق على مصالح المجتمع (٦)، والأمر يقتضي العمل على ابتكار أوعية ادخارية مشتقة من هذه الفكرة، التي إن بعثناها وأحييناها في نفوس الجماهير المؤمنة بالمصدر الذي قرر الفكرة، فلن يكون منها إلا الاستجابة، وعندها يمكن توفير المطلوب لتمويل التنمية بالاعتماد على جهودنا وإمكانياتنا الذاتية.

ومن قبيل الإسهام في بعث الفكرة وإحيائها في نفوس الناس، أن نتعرض لها بالبحث والدراسة، والتحديد، وبيان المضمون، وطريقة الاستخدام. فهذا يقربنا خطوة من بلوغ الآمال التي نصبو إليها، وهي أن تكون لنا قدرتنا المستقلة على ولوج ميدان الإنجاز، غير مقيدة بمشيئة الآخرين الذين إن رضوا ساعدوا، وإن سخطوا كفوا أيديهم، وقد علّمنا الله تعالى أنهم لا يرضون عنا أبد الدهر، ما دمنا على طريق الحق الذي هدانا الله إليه، وبه كل حوافز التقدم ودوافع الارتقاء. وإنه لمن العجز الفاضح أن تكون تحت أبصارنا، وفي متناول أيدينا، الأوعية الادخارية القادرة على تعبئة الفوائض، ثم لا نستطيع استخدامها في تعبئة هذه الفوائض، وتوجيهها الوجهة الصحيحة لإنقاذها من المصير الذي يترقبها، إما بإنفاقها فيما يفسد من الترف وميادين العبث، وإما ببقائها مكتنزة، لا تسهم في إنتاج، ولا تساعد على تقدم. ويصل العجز إلى حد الجرم الشنيع، عندما نعمد إلى استبعاد هذه الأوعية عن قصد وتبييت نية، والحرص على استخدام أوعية جرت على استخدامها شعوب أخر، غير عابئين بالنتائج النهائية التي نجنيها اليوم ديونا أجنبية تستنزف كل إمكانياتنا، ونضوباً للأوعية الادخارية المتبناة من الجهات الرسمية، وأموالاً تهيم على وجهها تبحث عن مكان تستقر فيه، غالباً ما يكون بلداً مصدراً للمال إلينا، يقوم بتصدير أموالنا إلينا بأعلى تكلفة. وقد كان في مقدورنا - لو أحسنا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

العمل - أن تكون هذه الأموال في خدمة التنمية في بلادنا دون وساطة من أحد، ودون تكلفة اقتصادية وسياسية نتحملها اليوم، وتفرغ - عند التحقيق - جهود التنمية التي نقوم بها من مضمونها (٧).

وهكذا نرى أن إهمال تجميع الفوائض المحلية بالأساليب القادرة على ذلك، هو الذي أوصلنا إلى مأزق تمويل التنمية الذي تمر به معظم الشعوب الإسلامية، وأن المخرج من هذا المأزق يتمثل في تدارك الخطأ الجسيم الذي وقعنا فيه، والمسارعة إلى تبني أدوات تمويل تملك القدرة على تجميع الفوائض الكامنة في الاقتصاد الوطني، وهي تشتق من الشريعة التي لها السيطرة على قلوب الناس، بخاصة فكرة "العفو" التي جاء بها القرآن الكريم وأكدتها السنة النبوية المطهرة، والتي يتكفل المطلب التالي بتحديد مفهومها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثـــاني
مفهوم العفـو في الإســلام

"العفو" كلمة قرآنية، وردت في كتاب الله تعالى مرتين، إحداهما في قوله تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ} [البقرة:٢١٩]. وثانيتهما في قولـه تعـالى: {خُـذِ الْعَفْـوَ وَأْمُـرْ بِـالْعُرْفِ وَأَعْـرِضْ عَـنِ الْجَـاهِلِينَ} [الأعراف:١٩٩].

ولقد حرر المفسرون - رحمهم الله - مفهوم "العفو" الـوارد في هـاتين الآيتـين، فقـال الفخـر الـرازي في تفسير الآية الأولى: "ويسألونك ماذا يُنفقون قل العَفْو " قال: اعلم أن هذا السؤال قد تقدم ذكره فأجيب عنه بذكر المصرف (٨). وأعيد هنا فأجيب عنه بذكر الكمية.. إذا عرفـت هـذا فنقـول: كـأن النـاس لمـا رأوا الله ورسوله يحضّان على الإنفاق، ويدلان على عظيم ثوابه، سألوا عن مقدار ما كلفوا بـه، هـل هـو كـل المـال أو بعضه؟ فأعلمهم الله أن "العفو" مقبول.

ولكن ما هو العفو؟ يجيب الفخر الرازي: قال الواحدي رحمه الله: أصل العفو في اللغة الزيادة، قال تعالى: ((خُذ العفو)) [الأعراف:١٩٩] أي الزيادة، وقال أيضاً: ((حتى عفوا)) [الأعـراف:٩٥] أي زادوا عـلى مـا كانوا عليه في العدد، قال القفال: "العفو" ما سـهل، وتيـسر، ممـا يكـون فاضـلاً عـن الكفايـة.... وإذا كـان "العفو" هو التيسير، فالغالب إنما يكون فيما يفضل عن حاجات الإنسان في نفسه وعياله، ومن تلزمه مؤنتهم، فقول من قال: "العفو" هو الزيادة راجع إلى التفسير الذي ذكرنا (٩).

وقال رحمه الله في تفسير آية سورة الأعراف "خذ العفـو.." بـيَّن في هـذه الآيـة: مـا هـو المـنهج القـويم، والصراط المستقيم في معاملة الناس، فقال: خذ العفو وأْمر بالعرف، قال أهل اللغة: العفو، الفضل ومـا أتـى من غير كلفة. إذا عرفت هذا فنقول: الحقوق التي تستوفى مـن النـاس وتؤخـذ مـنهم، إمـا أن يجـوز إدخـال المساهلة والمسامحة فيها، وإما أن لا يجوز. أما القسم الأول فهو المراد بقوله: "خذ العفـو"، ويـدخل فيـه تـرك التشدد في كل ما يتعلق بالحقوق المالية، ويدخل فيه أيضاً التخلق مع النـاس بـالخلق الطيّـب، وتـرك الغلظـة والفظاظة.. أما القسم الثاني، وهو الذي لا يجوز دخول المساهلة والمسامحة فيه، فالحكم فيه أن يأمر بـالعرف.. وللمفسرين طريق آخر في تفسير هذه الآية فقالوا: "خذ العفو"، أي: ما عفا لك من أموالهم، أي ما أتـوك بـه عفواً فخذه، ولا تسأل عما وراء ذلك.. ثم قال: اعلم أن تخصيص قوله: "خذ العفو" بما ذكر، تقييد للمطلـق من غير دليل" (١٠).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ونستخلص من كلام الرازي رحمه الله تعالى، أن "العفو" مقدار من الإمكانيَّات، وكمية منها، وأنه بيان لما كلف الله عباده إنفاقه في سبيل الله من إمكانياتهم، بعد أن تساءلوا: أكل المال يجب عليهم إنفاقه أم بعضه؟ وأن "العفو" الوارد في آية سورة البقرة: ((ويسألونك ماذا يُنفقون قل العفو))، هو الخاص بهذا التكليف، أما "العفو" الوارد في آية سورة الأعراف: "خذ العفو"، فيشمل المال، وغير المال كالأخلاق.

ولقد دار المفسرون حول هذا المعنى في تفسيرهم للعفو، فقال القرطبي: العفو ما سهل، وتيسر، وفضل، ولم يشق على القلب إخراجه. فالمعنى أنفقوا ما فضل عن حوائجكم، ولم تؤذوا فيه أنفسكم، فتكونوا عالة. هذا أول ما قيل في تفسير الآية، وهو قول الحسن، وقتادة، وعطاء، والسدي، والقرظي محمد بن كعب، وابن أبي ليلى وغيرهم، قالوا: العفو: ما فضل عن العيال، ونحوه، عن ابن عباس (١١).

وقال الشوكاني: والعفو ما سهل، وتيسر، ولم يشق على القلب، والمعنى: أنفقوا ما فضل عن حوائجكم، ولم تجهدوا فيه أنفسكم، وقيل: هو ما فضل عن نفقة العيال (١٢).

وقال الطاهر بن عاشور: "العفو مصدر عفا يعفو، إذا زاد ونما، وهو هنا ما زاد على حاجة المرء من المال، أي ما فضل بعد نفقته، ونفقة عياله بمعتاد أمثاله (١٣).

وجاء في تفسير "المنار": وما ورد يدل على أن المراد: أي جزء من أموالهم ينفقون، وأي جزء منها يمسكون، ليكونوا ممتثلين لقوله تعالى: ((وأنفقوا في سبيل الله)) [البقرة:١٩٥]، ومتحققين بقوله تعالى: ((وممَّا رزقناهم ينفقون)) [البقرة:٣]، وما في معنى ذلك من الآيات التي تنطق بأن الإنفاق في سبيل الله، من آيات الإيمان وشعبه اللازمة له على الإطلاق، الذي يشعر أن على المؤمن أن ينفق كل ما يملك في سبيل الله، وقد اقتضت الحكمة بهذا الإطلاق في أول الإسلام.... وبعد استقرار الإسلام، توجهت النفوس إلى تقييد تلك الإطلاقات في الإنفاق فسألوا: ماذا ينفقون؟ فأجيبوا بأن ينفقوا "العفو"، وهو الفضل والزيادة عن الحاجة. وعليه الأكثر، وقال بعضهم؛ إن العفو نقيض الجهد، أي: ينفقوا ما سهل عليهم، وتيسر لهم، مما يكون فاضلاً عن حاجتهم وحاجة من يعولون (١٤).

وقال ابن عطية: العفو هو ما ينفقه المرء دون أن يجهد نفسه وماله، ونحو هذا هي عبارة المفسرين، وهو مأخوذ من عفا الشيء إذا كثر، فالمعنى أنفقوا ما فضل عن حوائجكم، ولم تؤذوا فيه أنفسكم، فتكونوا عالة(١٥).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقال صاحب الظلال: العفو الفضل والزيادة، فكل ما زاد على النفقة الشخصية - في غير سرف ولا مخيلة - فهو محل للإنفاق (١٦).

وهكذا نرى أن المفسرين - قديمهم وحديثهم - يتفقون في الجملة على أن المقصود من "العفو" الوارد في قوله تعالى: "يسألونك ماذا ينفقون قل: العفو "، هو الفضل والزيادة عن الحاجات، وأنه كله محل للإنفاق.

وإذا انتقلنا من القرآن الكريم إلى السنة المطهرة، وجدنا لفظ "الفضل"، الذي فسر به "العفو" الوارد في القرآن الكريم، قد استخدم في بيان ما ينبغي على المسلم، أن يعود به على غيره، من الإمكانيات التي لديه، وذلك في الكثير من الأحاديث الصحيحة، والتي منها قول النبي صلوات الله وسلامه عليه: "يا ابن آدم إنك إن تبذل الفضل خير لك، وإن تمسكه شر لك، ولا تلام على كفاف، وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى" (١٧). ومنها ما رواه أبو سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - قال: بينما نحن في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل على راحلة له، قال: فجعل يصرف بصره يميناً وشمالاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان معه فضل ظهر، فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل من زاد، فليعد به على من لا زاد له". فذكر من أصناف المال ما ذكر، حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل (١٨).

فالفضل الوارد في الأحاديث السابقة، هو "العفو" الوارد في الكتاب الكريم، وهو محل للإنفاق، حتى ليقول الصحابي الجليل: "رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل "، وتكون السنة المشرفة قد فسرت "العفو" الوارد في القرآن الكريم.. فالعفو هو ما زاد عن الحاجة.. والفضل هو ما زاد عن الحاجة.. ولقد كان حريًّا بالمفسرين رحمهم الله تعالى، أن يستأنسوا بالسنة المشرفة في تحديد معنى "العفو"، فقد بينت أنه الفضل، عندما استخدمت هذا اللفظ في نفس الموضع الذي استخدم فيه "العفو" في القرآن الكريم. فهذا هو أصح الطرق، لكنهم اعتمدوا على الدلالة اللغوية للكلمة، وعلى ما ورد عن بعض الصحابة وبعض التابعين في تفسير معنى "العفو"، ونقل ذلك بعضهم عن بعض، دون إشارة إلى الأحاديث التي وردت في نفس المجال، واستخدمت لفظ "الفضل".

ولعل وضوح الدلالة لكلمة "العفو"، عندما تكون إجابة للسؤال عن كمية ومقدار ما ينبغي أن يقوم الفرد بإنفاقه، لم تجعل المفسرين في حاجة إلى هذا الاستئناس، وإن كان هذا التبرير ليس كافياً، ذلك أن السنة هي خير ما يفسِّر القرآن، بعد القرآن. وهي قد فسرت "العفو"بالفضل، فكان ينبغي أن يؤخذ مفهوم "العفو"

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

من السنة أولاً، ثم من أقوال الصحابة والتابعين ثانياً، وهم في الحقيقة إنما استقوا تفسيراتهم من السنة، وإن لم يصرحوا بالنسبة إليها.

وبهذا يتضح لنا مفهوم ((العفو)) في الفكر الإسلامي. وإذا كان حديثنا قد ركز على "العفو" من المال، فعند التحقيق نجد "العفو" غير مقصور عليه، فالآية لم تقيد "العفو" بالفائض من المال، وإن كان المفسّرون قد وقفوا "بالعفو" عند الفائض منه، وحتى إن قلنا: إن آية "العفو" من سورة البقرة، قد جاءت في إنفاق المال - ونحن لا نرى ذلك - فإن السنة المطهرة قد وردت بالتكليف بإنفاق "العفو" من الجهد والإمكانيات البشرية، والتي سنتحدث عنها حديثاً مستقلاً، بمشيئة الله تعالى فيما بعد.

ولو لم تكن السنة قد جاءت بتقرير هذا النوع من "العفو" - كما سنعرف - وسلمنا بأن الآية من سورة البقرة، قد وردت في "العفو" من المال، لكان "العفو" من الجهد البشري مقرراً في الإسلام، قياساً على "العفو" في المال، إذ أن علة تقرير إنفاق "العفو" من المال هي وجوده فائضاً عن حاجة الشخص، فإذا وجد فائض من الجهد البشري لدى شخص، فإن حكم الفائض من المال ينسحب عليه، لكن السنة - بحمد الله تعالى - قد أغنت عن القياس طريقاً لإثبات التكليف بإنفاق "العفو" من الجهد البشري. كل هذا بافتراض أن الآية خاصة بـ "العفو" المالي، مع أنني لا أرى ذلك، وإنما أراها مطلقة تنطبق على العفو المالي، كما تنطبق على العفو من الجهد البشري.

وبناء على هذا النقاش، فإن التكليف بإنفاق "العفو" وارد على كل من المال والجهد البشري، بل إنني أرى أن دور "العفو" من الجهد البشري في بناء المجتمع، وتمويل تنميته، أكبر من دور "العفو" في المال، وبخاصة في المجتمعات التي تمتلك قرداً كبيراً من العمل، ولا تملك من المال إلا القليل، وأكثر مناطق العالم الإسلامي اليوم هي من هذا الصنف، الذي به عرض كبير من العمل، بينما يعاني من عجز موارده المالية. إن تمويل التنمية في مثل هذه البلاد، يمكن تحقيقه بصورة أيسر إذا هي ركزت على "العفو" من الجهد البشري - الذي يملكه معظم الناس في المجتمع - ثم عضدته بـ "لعفو" من المال (١٩). وسنرى في المطلب التالي، أن مفهوم إنفاق العفو، يشمل تقديمه بمقابل مادي، إلى جانب تقديمه بدون هذا المقابل، وأن الهدف هو جعل "العفو" أيا كان مصدره، مُنفقًا في تحقيق المصالح.

العفو والفائض الاقتصادي:

إذا كنا قد تبينا أن "العفو" هو "الفضل"، فهل يفترق "العفو" عن الفائض الاقتصادي، كما تتحدث عنه الكتابات الإنمائية المعاصرة؟

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لا شك أن الفائض الاقتصادي - كما تعرفه الكتابات الإنمائية المعاصرة - وبصرف النظر عن تقسيمه إلى فائض محتمل، أو مخطط، أو فعلي، إنما يعني ما يتبقى من الدخل، بعد سد الحاجات، وهو بهذا المعنى الإجمالي يتفق من حيث تكوينه المادي، مع "العفو" من المال. وتبقى فكرة "العفو" ذات شمول لا يوجد في مفهوم الفائض الاقتصادي، لأنها تشمل إلى جوار الفائض الاقتصادي، أي "الفائض من الدخل عن الحاجات"، تشمل الفائض من الجهد البشري، والذي قلنا - من قبل -: إننا نراه أكثر أهمية من الفائض في المال، لدى معظم مجتمعاتنا الإسلامية، وغيرها من مجتمعات العالم، التي تسعى إلى تحقيق التقدم والتغلب على مسببات التخلف.. واختلاف مفهوم "العفو" عن مفهوم الفائض الاقتصادي بهذا القدر، يجعل إدارة العفو وتوجيهه، تختلف عن إدارة وتوجيه الفائض الاقتصادي، ومن ثم فإن النظريات الاقتصادية عن توجيه الفائض الاقتصادي، ذات فائدة محدودة لنا عند وضع السياسات الخاصة باستخدام "العفو" في تمويل التنمية وتحقيق التقدم.

محددات العفو:

وبعد وضوح مفهوم العفو، أصبح واضحاً أن كميته تختلف من شخص إلى شخص، سواء في ذلك العفو من المال، أم العفو من الجهد البشري، وذلك تبعاً لحجم إمكانيات الشخص، وحجم احتياجاته، فهناك من تفوق احتياجاته إمكانياته، وهناك من لا تتجاوز إمكانياته احتياجاته، وكلاهما لا يملك شيئاً من "العفو"، وهناك من تزيد إمكانياته عن احتياجاته، ومن ثم يوجد لديه قدر من "العفو"، يكبر، أو يصغر، تبعاً لحجم المحددين المذكورين: الإمكانيات والاحتياجات.. فالعفو من المال، يتحدد بحجم الدخل من ناحية، وبحجم تكاليف الحياة من ناحية ثانية، والعفو من الجهد البشري، يتحدد بحجم القدرة البشرية من ناحية، وحجم المستنفد منها في الوفاء باحتياجات مالكها من ناحية ثانية. والعفو في الحالين، قد جعله الله محلاً للإنفاق بمفهومه الذي سنوضحه في المطلب التالي بمشيئة الله تعالى.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثـــالث
مفهوم إنفاق العفو في الإســـلام

حددنا في المطلب السابق مفهوم "العفو".. و "العفو" كما يقول الطاهر بن عاشور: "قد جعلـه الله تعـالى كلّه محلا للإنفاق، ترغيباً في الإنفاق " (٢٠).

ومهمة هذا المطلب - بتوفيق الله تعالى - هي تحديد مفهوم الإنفاق الوارد على هـذا "العفـو"، فـما الـذي يُقصد به في الفكر الإسلامي؟ أيقصد به التخلي عن ملكية المال بإنفاقه على غيره، وتمليكه له؟ أم يتحقق إنفاق العفو في سبيل الله باستخدام المال في تحقيق مصالح المسلمين، دون أن يتطلب ذلك التخلي عن ملكيته؟.

لا شك في أن إنفاق "العفو" على الغير بتمليكه له، إنفاق للعفو في سبيل الله، ما دام يقصد بذلك وجه الله تعالى، ولا يُختلف على ذلك، بل إن جوهر التمويل بالعفو، إنما يقوم على هذه الصورة من صور الإنفاق، بيـد أننا نعلم أن التكليف بإنفاق "العفو"، جاء مرناً إلى حد كبير، وجاء مطلقاً بدون قيود، فلم يكن تكليفاً بنـسبة محددة، كما هو الحال في التكليف بالزكاة، وإنما جعل الله تعالى العفو كلّه محلاً للإنفاق (٢١). **{**وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ**}** [البقرة:٢١٩]، أي قل: أنفقوا العفو..

ومن هنا فإن إنفاق العفو، يتحقق بأكثر من صورة، وقصره على صورة دون أخرى تقييـد للمطلـق بغـير دليل، وأول الصور التي يتحقق بها إنفاق "العفو"، ما يتمثل في تقديم "العفو"، والتخلي عن ملكيته، بتمليكه لمن أنفق عليه (٢٢)، دون أن يقتصر عليها، بل إطلاق الأمر، ومرونة التكليف، تتسع لغيرها من الصور.

ومن هنا فإن إنفاق "العفو" في تحقيق مصالح المسلمين، دون التخلي عن ملكيته، يمثل صورة مـن صـور إنفاق "العفو"، قد تكون أقل تضحية بدرجة كبيرة، لكنها لا تخرج عن الإطار العام لإنفاق "العفـو"، الـذي يتمثل في الاستجابة لأمر الله تعالى الوارد في قوله: "قل العفـو"، أي أنفقـوا العفـو. وصـور إنفـاق "العفـو" المختلفة، تمثل ميداناً للتنافس بين من لديهم "العفو"، وكلما طابت نفس المرء، وتفاعلت مع الهدى الذي أتاها من ربها، كلما تمكنت من اقتحام العقبة، واختيار صورة من صور إنفـاق العفـو في سـبيل الله، تكـون أبلـغ في الدلالة على الاستجابة لأمر الله تعالى.

ومن هنا يمكننا القول: إن استخدام "العفو" في تحقيق مصالح المسلمين، مع الاحتفـاظ بملكيتـه، يمثـل الحد الأدنى لإنفاق "العفو" في سبيل الله تعالى. فبناء المشروعات الاستثمارية التي تحقق مـصالح مـن يبنيهـا، وتحقق في نفس الوقت مصلحة المجتمع الإسلامي، يمثل صورة من صور إنفاق "العفو" في سبيل الله تعالى..

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعدم إنفاق "العفو" في هذه الصورة، يعني تعطيل المال والجهد، وإضاعتهما، وفاعل ذلك يقع تحت طائلة النهي عن إضاعة المال، وتبديد الجهد. وتتدرج صور إنفاق "العفو" صعوداً بعد هذه الصورة، التي تشتمل على تحقيق مصلحة صاحب العفو بتنمية ثروته، وزيادة دخله، وتحقق مصلحة المجتمع بإيجاد فرص للعمل، وسلع للاستهلاك، حيث تليها صورة كثيراً ما استخدمها المسلمون، ودعا إليها النبي - صلوات الله وسلامه عليه - وتتمثل في إنشاء مشروع، يزيد من حجم ثروة صاحب "العفو"، لكن دخله وعوائده تكون للمجتمع، مثل من يبني دوراً يملكها، ويزيد بها حجم ثروته، لكنه يخصصها لسكنى الفقراء، وأبناء السبيل مثلاً، وينتفع بها إذا احتاج إليها، وهي "المنيحة" التي دعا إليها النبي صلى الله عليه وسلم عندما دعا إلى تقديم الناقة، أو البقرة، أو العنزة، إلى من يستفيد بما تدره، ثم يستعيدها إذا احتاج إليها، أو عند انتهاء المدة المقدرة، "ألا رجل يمنح أهل بيت ناقة تغدو بعس وتروح بعس، إن أجرها لعظيم " (٢٣) فهذه صورة أعلى من الصورة السابقة، وتعلوها الصورة الأسبق، والتي تتمثل - كما قلنا -: في التخلي عن ملكية "العفو"، لصالح المسلمين أفراداً أو جماعة.

ومعنى ما سبق: أن "العفو" قد ينفق ابتغاء الثواب الأخروي فقط، كما قد ينفق ابتغاء النفع في الدنيا مع الثواب في الآخرة أيضاً.. فالحالة الأولى عندما ينفق مالك "العفو" العفو مع التخلي عن ملكيته، والحالة الثانية عندما ينفق "العفو" على ما ينفعه وينفع المسلمين، كمشروع استثماري يدر عليه دخلاً، ويقدم للمسلمين نفعاً. ومفهوم إنفاق العفو من المرونة بحيث يشمل عمليتي الإنفاق.

فإذا أخذنا في الاعتبار أن "العفو" الذي ينفق على هذين النوعين، لا يظهر إلا بعد الإنفاق على حاجات الشخص ومن تلزمه نفقته، ظهر لنا أن الإنفاق في ظل الفكر الإسلامي، ينقسم إلى: إنفاق استهلاكي، وإنفاق استثماري، وإنفاق اجتماعي.. وأن الإنفاق الاستهلاكي، يسبق النوعين الآخرين، فهما من "العفو"، والعفو لا يظهر إلا بعد الإنفاق الاستهلاكي، وإذا ظهر "العفو"، فإن الإسلام يقضي بتوزيعه بين الإنفاق الاجتماعي والإنفاق الاستثماري.. ونعني بالإنفاق الاجتماعي: إسهام المسلم في الإنفاق على مصالح المجتمع.. ونعني بالإنفاق الاستثماري: الإنفاق على تكوين رأس المال، وزيادة قدرة الشخص على توليد الدخل.. وفي ترتيب هذين النوعين من الإنفاق، فإن الفكر الإسلامي يقرر البدء بالإنفاق الاجتماعي، في حدود حد أدنى هو الزكاة المفروضة، فهي نوع من الإنفاق الاجتماعي، يجب القيام به، قبل أي إنفاق استثماري، إذا بلغ "العفو" نصاباً أو تجاوزه، فإن كان "العفو" دون النصاب، لم يجب فيه إنفاق اجتماعي إجباري، وكان وضعه وضع

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الباقي من "العفو" بعد أداء الزكاة. وهذا القدر من العفو، يعطي الإسلام الفرد حرية المفاضلة، بين توجيه إلى الإنفاق الاجتماعي، وتوجيهه نحو الإنفاق الاستثماري، الذي يحقق مصالح المجتمع.

ولقد أرشد النبي صلى الله عليه وسلم إلى هذا التقسيم الثلاثي للإنفاق، فيما رواه الإمام مسلم في صحيحه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "بينا رجل يمشي بفلاة من الأرض فسمع صوتاً في سحابة: إسق حديقة فلان. فتنحى ذلك السحاب فأفرغ ماءه في حرة، فإذا شرجة من تلك الشراج، قد استوعبت ذلك الماء كله، فتتبع الماء، فإذا رجل قائم في حديقته، يحول الماء بمسحاته، فقال له: يا عبد الله ما اسمك؟ قال: فلان، للاسم الذي سمع في السحابة. فقال له: يا عبد الله لم تسألني عن اسمي؟ فقال: إني سمعت صوتاً في السحاب الذي هذا ماؤه: إسق حديقة فلان لا سمك، فماذا تصنع فيها؟ فقال: أما إذا قلت هذا، فإني أنظر إلى ما يخرج منها، فأتصدق بثلثه، وآكل أنا وعيالي ثلثاً، وأرد فيها ثلثه " (٢٤).. فهذا توجيه من النبي صلى الله عليه وسلم إلى الطريقة المرضي عنها في الإنفاق، بتوزيعه بين الأنواع الثلاثة، ومعلوم أن الإسلام يوجب البدء بالإنفاق الاستهلاكي على النفس ومن تلزم نفقته، فإذا وجد "عفو" بعد ذلك، أخرجت الزكاة بشروطها، وما بقي فوقها، فإن المسلم يفاضل في إنفاقه بين الإنفاق الاجتماعي والإنفاق الاستثماري، وهي مفاضلة تحكمها الظروف التي يجد نفسه محاطاً بها، فقد يفضل نوعاً من الإنفاق الاجتماعي على نوع من الإنفاق الاستثماري، وقد يفعل العكس.. وقد يوزع "العفو" الذي لديه بين نوعي الإنفاق بنسبة معينة في سنة من السنين، وبنسبة أخرى في سنة أخرى، وقد يوجد في ظروف تجعله يخصص كل "العفو" للإنفاق الاجتماعي، وقد يوجد في ظروف أخرى تجعله يخصص كل "العفو" للإنفاق الاستثماري. وهكذا يتنافس النوعان على "العفو"، وأفضلية أحدهما على الآخر متوقفة على أثر هذا الإنفاق على تحقيق مصالح المسلمين.

غير أن مفهوم إنفاق "العفو"، لا يكتمل تحديده بغير الوقوف على نوع التكليف، الذي يقع على عاتق مالك "العفو"، فقد علمنا أن الأمر القرآني في قوله تعالى: "قل العفو " يفيد تكليف المسلم بإنفاق "العفو"، حتى إن الفخر الرازي يقول: "سألوا عن مقدار ما كُلفوا به: هل هو كل المال أو بعضه، فأعلمهم الله أن العفو مقبول " (٢٥). فما نوع هذا التكليف؟ أفرض عين هو، أم فرض كفاية؟ وبعبارة أخرى: هل إنفاق "العفو" فرض عين، بحيث يجب على كل من لديه قدر منه، أن ينفقه بصورة من الصور السابق الإشارة إليها؟ وإذا لم يقم بذلك كان آثماً، لأنه نكل عن القيام بما يجب عليه أن يقوم به شخصياً؟ أم أن إنفاق "العفو" فرض كفاية، فيكون المفروض على المسلمين أن يوجهوا قدرًا من "العفو" يكفي لتحقيق مصالح المسلمين، وإذا قام بذلك

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البعض سقط التكليف عن الباقين، وأصبح تكليفهم رهناً بظهور حاجة كفائية جديدة؟ ويعني القول بفرض الكفاية هنا: إنه يجب على كل فرد أن يترصد بالعفو من ماله أو جهده فرص التوظيف والتشغيل، وفرص سد حاجات الناس، فإن وجد حاجة، قام بسدها، وإن سبقه غيره إلى الوفاء بها، حق له أن يبقي "العفو" الذي لديه غير مستخدم، ولا يكون بذلك آثماً.

والذي يظهر لي: أن الافتراض الثاني هو الصحيح، إذ من المحتمل أن تفيض الإمكانيات عن الحاجات، ولو تسابق الناس إلى القيام بفروض الكفاية، فسيقوم بها السابقون إليها، ولا معنى لتكرار القيام بها، ما دام في جهد من سبق الكفاية والغناء، وعندها يكون من حق من نوى القيام بالتكليف وسعى إليه، أن يحتفظ بإمكانياته، وأن يترقب سنوح فرصة أخرى في المجال نفسه أو في غيره، كي يسبق غيره إلى القيام بفرض كفاية آخر، يحقق به مصلحة للمسلمين، وهو في الحالين قد قام بالتكليف، ذلك أن في قيام من سبق قيام من الجميع، فقد كان الكل حريصين على القيام بما قام به من سبق "وإنما الأعمال بالنيات " (٢٦).

ومعنى هذا: أن "العفو" عند كل فرد، متربص للفرص التي تسمح بولوج ميدان إنفاقي - اجتماعي، أو استثماري - بل ويتنافس مع "العفو" عند الآخرين، ليفوز بسد حاجة من حاجات المجتمع، لينال ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة. ويترتب على ذلك أن المجتمع يجد دائماً من أفراده من يقوم بسد حاجاته، فإذا وُجد جائع، تسابق الناس إلى إطعامه، وإذا وجد عار، تسابق الناس إلى كسوته، وإذا وجد مريض، تسابق أصحاب "العفو" إلى علاجه، وإذا وجدت حاجة إلى مشروع زراعي، أو صناعي، أو خدمي، تسابق أصحاب العفو إلى بنائه، وإذا وجدت حاجة إلى نوعية معينة من المهارات، تسابق أصحاب "العفو" إلى الإنفاق على توفيرها، وهكذا يضع كل صاحب "عفو" نصب عينيه أنه على ثغرة من الإسلام فلا يؤتين من قبله. ويصبح "العفو" مصدر تمويل التنمية الاقتصادية، كلما احتاج المجتمع إنفاقاً على ما يسهم في تحقيقها وجد من أصحاب العفو من يقوم به، متخلياً عن ملكيته، أو محتفظاً بها، تبعاً لطبيعة الإنفاق الذي وُجِّه "العفو" إليه.

وبهذا ينجلي أمام أعيننا مفهوم إنفاق "العفو" فهو تكليف يعُمّ كل صاحب "عفو" من المسلمين، وقد يتمثل في الإنفاق على المصالح الاجتماعية، كما يتمثل في الإنفاق الاستثماري الذي يقوم به الفرد، ويحقق مصالح الجماعة، وإن الظروف التي تحيط بصاحب "العفو" هي التي تحدد أي صور إنفاق "العفو" يفضل.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الرابع
أثر التكليف بإنفاق العفو على تعبئة الموارد المحلية

انتهينا في المطلب السابق إلى أن المسلم مكلف بإنفاق "العفو" من إمكانياته المختلفة، وأن هذا التكليف فرض على الكفاية، يعم كل المالكين للعفو، وأن إنفاقه قد يكون على الأغراض الاجتماعية، كما قد يكون على تحقيق الأهداف الاستثمارية، وأن الظروف التي تواجه صاحب "العفو"، هي التي تحدد صورة الإنفاق التي يختارها.

ومهمة هذا المطلب هي بيان الأثر المترتب على انفعال المسلم بهذا التكليف، في حجم "العفو" المتولد لديه من ناحية، وفي المسارعة إلى استخدامه في أغراضه المختلفة من ناحية ثانية، وبعبارة أخرى: أثر انفعال المسلم بهذا التكليف، على تعبئة الموارد المحلية.

إن القضية - كما هو واضح - قضية فكرية؛ والموقف الفكري للمسلم من "العفو" هو أهم ما فيها؛ وشحن المسلم بأبعاد هذه الفكرة، بإدخالها في البرنامج التربوي الذي ينشَّأ عليه، كي تظهر بعد ذلك في الميدان العملي، سلوكاً يعيشه المسلم، وواقعاً يحياه، ويمارسه، وتصطبغ به حياته، هو المقدمة التي لا بد منها لاتخاذ سياسات تمويلية تتمحور حول هذه الفكرة: "فكرة العفو" وتستخدم طريقاً لتحقيق التقدم الاقتصادي.

وعندما يشعر المسلم بهذا التكليف، ويبدأ بسؤال نفسه عن علاقة إمكانياته باحتياجاته، ليتعرف على موقفه، وهل هو من أهل "العفو"، أم ليس منهم؟ في هذه اللحظة، نكون بصدد تغير كيفي، هام جدًّا في حياة المسلم، الذي درج في عصرنا على أن يرى نفسه مستهلكاً، دون أن يرى نفسه منتجاً، حتى لقد وصلت طاقته الادخارية إلى الحدود الدنيا، مقارنة بالطاقة الادخارية للفرد في المجتمعات المتقدمة، وترتب على ذلك أن أصبحنا مستوردين لمدخرات غيرنا من الشعوب، مع أن الادخار الكامن، و "العفو" لدينا، ليس قليلاً. والقضية هي موقف الفرد الفكري، وموقفه النفسي من فكرة "العفو"، فلقد ربي الأفراد تربية غير إسلامية، غيبت عندهم - من بين ما غيبت - فكرة "العفو"، وضرورة البحث عما لديهم منه، حتى يوجه إلى المجالات المطلوبة، مهما قل حجمه.. وغيبت لديهم فكرة أكثر أهمية، وهي أن هذا "العفو" ليس حقًّا خالصاً لمن تولد لديه، وإنما حق بقية المسلمين عنده، وأنه مكلف بأن يوصل إليهم حقهم: "فمن كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له، فذكر من أصناف المال ما ذكر، حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل " (٢٧).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعندما تُبنى الذات المسلمة بهذه الأفكار، يبدأ المسلم بسؤال نفسه سؤالاً له أهميته العملية هو: هل هو من أهل التكليف بإنفاق "العفو"؟ وإذا لم يكن، فمتى يصل إلى هذا الحد؟ وعند ورود هذا السؤال - كما قلنا - تبدأ شخصية جديدة في الظهور مخالفة للشخصية الأولى، شخصية لها حساسية خاصة نحو كل سلوك استهلاكي غير رشيد، فتحاول التخلص منه، ولها حساسية خاصة نحو كل سلوك إنتاجي مفيد، فتحاول الزيادة فيه، حتى تكون صادقة مع النفس، وصادقة مع الله تعالى في الوصول إلى الإجابة الصحيحة للسؤال المطروح.

إن التغير النفسي المترتب على هذا الإحساس، هو أهم ما في قضيتنا هذه كما قلنا، وإن آثاره لتنعكس على كل جوانب حياة الفرد، وبالتالي على كل جوانب حياة الجماعة.. ففي ميدان ممارسة الأعمال، لا يستطيع العاطل بالوراثة، الذي لا يمارس عملاً، أن يطمئن نفسيًّا، وهو يوجه إلى نفسه السؤال السابق: هل هو من أصحاب العفو؟ إذ سيتبين له أن وقته كله، وجهده كله "عفو"، ينبغي إسلاميًا أن يستغل، فيما يفيد النفس والمجتمع. وعند هذه اللحظة يبدأ التغير النفسي (الذي بدأ لديه) في التحول إلى تغير عملي، يتمثل في بحثه عن عمل يمارسه، حتى يكون صادقاً مع ربه، صادقاً مع نفسه، مطمئناً إلى سلامة موقفه، يوم أن يواجه بين يدي ربه سبحانه، سؤالاً، لن تزول قدمه حتى يجيب عليه، وهو سؤاله: "عن عمره فيم أفناه؟ " (٢٨).

وصاحب الثروة التي أحكم إغلاق الأبواب عليها، ومنعها من أن تنساب في جنبات المجتمع، يوم أن ينفتح قلبه لفكرة "العفو"، ويتشبع بها فكره، سيكتشف أنه قد أكثر الخطأ في حق المجتمع، عندما حرمه فضل هذا المال، الذي هو مالكه الحقيقي قبل مالكه الفردي، وعند ذلك سيسارع إلى وضع أمواله في خدمة المجتمع، وتيسير شؤونه، حتى يملك حجته عند ربه يوم أن يسأله عن ماله: من أيك اكتسبه، و فيم أنفقه؟ (٢٩) وليس بمنج له أن يكون قد حصل على هذه الأموال بالطرق المشروعة، وإنما يجب أن يُتبع ذلك بإنفاق هذه الأموال في المواطن المشروعة أيضاً.

إن تغيراً سلوكيا هاماً، سيصيب كل من ينفتح قلبه لهذه الفكرة، والتي هي جزء لا يتجزأ من التربية الإسلامية الصحيحة، التي غابت عنا في خضم ما غاب عن مجتمعاتنا المعاصرة، من قيم وسلوكيات الإسلام.

فإذا جاوزنا ميدان ممارسة الأعمال، واستخدام الثروات، إلى مجال الاستهلاك، لوجدنا لفكرة "العفو" واستشعارها، أثراً ملموساً في السلوكيات الاستهلاكية للمسلمين، فالشخص الذي درج - في ظل غياب هذه الفكرة - على الإيغال في الاستهلاك، بما يجاوز الحد، والذي يفضل على مائدته ما يكفي أسراً، بل لا تطمع

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كثير من الأسر في أن يكون هذا الفاضل على موائدها، ويقوم هذا المسرف بالتخلص من هـذا الطعـام الزائـد بإلقائه في صناديق القمامة.. هذا المُبالغ في الاستهلاك، منطلقاً من أن إمكانياته تسمح بذلك، وأن من حقه أن يتمتع بما يملك، عندما تغرس في نفسه فكرة التكليف بتقديم "العفو" مـن إمكانياتـه إلى مـن يـستحقه، يبـدأ فينظر فيما يستهلك سائلا نفسه: هل هو في حاجة إلى هذا الكم يضعه فوق مائدته، ثم يقوم عنه ليلقـى حيـث يلقى؟ أو ليس معظم هذا الكم فضل عن الحاجة، ينبغي أن ينفق في وجوه إنفاق "العفو" من مال الإنـسان؟ وعند هذه اللحظة من التساؤل يبـدأ سـلوك الـشخص الاسـتهلاكي في الانـضباط والوقـوف عنـد الحـدود الرشيدة التي تفي بحاجته، ولا تبدد جانباً من ثروة المجتمع في سلوك استهلاكي غير رشيد.

وهذه السيدة التي ملأت خزانتها بشتى أنواع الملابس، هذا للصيف، وذاك للشتاء، وهذا للصباح، وذاك للمساء، وهذا للأفراح وذاك للأتراح، وهذا للمنزل، وذاك لخارجه، وهذا حديث الطراز، وذاك قديمـه، إلى غير ذلك من المناسبات الكثيرة، التي تتقن المرأة التفنن فيها، والاهتمام بهـا، والاسـتعداد لهـا، مبـددة في هـذا السبيل جانباً هامًّا من ثروة المجتمع.

هذه السيدة عندما تستيقظ عندها فكرة التكليف بإنفاق "العفو" في وجهـه، وتـدرك أنهـا مـسؤولة، بـل مؤاخذة على تجاوز الحدود في حجم استهلاكها، تجد نفسها في غير حاجة إلى معظم الكم المحفـوظ لـديها مـن أدوات وأشياء، قد لا تقع عينها على جانب منه في العام مرة، فـضلاً عـن أن تكـون في حاجـة إلى اسـتخدامه فعلاً، وستتبين أنه يمثل فضلاً عن حاجتها، وأنه "عفو" لديها، قد كلفها الله تعالى بتوجيهه، فيما يعـود بـالنفع عليها وعلى أمتها. عند ذلك تستقيم فطرتها، وتعتدل طريقة تفكيرها، وتستخدم هذه الإمكانيـات فـيما يـسد للمجتمع حاجات أكثر أهمية من رغباتها، التي كانت تجنح إلى إشباعها، غافلة عن الـسؤال الـذي لا بـد وأن تواجهه يوم القيامة، وهو سؤالها عن مالها: "من أين اكتسبه، و فيم أنفقته " (٣٠). وإذا كـان موقفهـا في شـق اكتساب المال سليماً، فماذا هي قائلة عن شق إنفاقه؟

وهكذا يمثل استشعار هذا التكليـف، ضـابطاً لـسلوكيات المـسلم الاسـتهلاكية والإنتاجيـة، ممـا يقـف بالاستهلاك عند الحدود الرشيدة، البانية للحياة الإنسانية، ويدفع بالإنتاج إلى الحدود القصوى التـي تـستغل كل الطاقات، فتملأ جنبات المجتمع بالطيّبات التي تحقق الحياة الطيّبة لأفراد المجتمع.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويعني ذلك أن حجم "الفائض الاقتصادي" سيكون - باستشعار هذا التكليف، والنهوض به - أكبر ما يمكن، وتكون الفرصة سانحة أمام المجتمع كي يعبئ هذا الكم الكبير من الفائض الاقتصادي، ويدفع بـه في قنوات الاستثمار المختلفة.

وتعبئة هذا "العفو"، وتوجيهه نحو الاستثمارات المطلوب القيام بها، مسألة فنية، لكنه ييسر منها أن الفرد لا تبرأ ذمته بمجرد توفر الفائض لديه، وعدم تبديده، وإنما عليه أيضاً أن يخطو الخطوة التالية، وهي السعي في تعبئته وضمه إلى بقية الفوائض لدى غيره، إذا كان ما لديه منه لا يقوم بمفرده بـسد الحاجـة، التـي يـرى أنـه مطالب بسدها، ومن ثم فإن مهمة المؤسسات التي تتكون مـن أجـل تعبئـة الفـائض في المجتمـع، وتوجيهـه وجهته الصحيحة، لن تكون عسيرة أبداً، إذ يكفي أن تبني لدى الأفراد الثقة فيها، فإذا هم يهرعون إليها، كي تساعدهم في القيام بالواجب الذي ألقي على كاهلهم أساساً، فهم المكلفـون بالقيـام بفـروض الكفايـة التـي تتطلب حاجة المجتمع القيام بها.

إن الدولة، والمؤسسات المصرفية، والجمعيات الخيرية، والأحزاب السياسية، لن تجد كبير مشقة في تعبئـة الفائض من أموال الناس وجهودهم، كل بحسب اتجاهه، في ميادين الوفاء بفروض الكفاية، في ظل استشعار الأفراد، بأنهم ليسوا مكلفين بتكوين الفائض فحسب، وإنما هم مكلفون أيضاً بإنفاقه حيث ينبغـي أن ينفـق، وأن يعودوا به على من ليس لديه حاجته منه.

وهكذا تتلاقى رغبات الأفراد، مع رغبات هذه الهيئات القائمة على تعبئة "العفو" وتوجيهه، الأمر الذي يجعل هذا "العفو" أكثر إنتاجية، حيث إن تكلفة تعبئته تكون أقل ما يمكن، إذ بينا أن الأفراد سيُهرعون به إلى هذه الهيئات، بمجرد توفر الثقة فيها، وهم سيقيمون أمثالها ممـا يثقـون فيـه، إذا لم تتـوفر الثقـة في المؤسـسات القائمة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الخامس
مكامــن العفــو

تبين لنا طلب الله تعالى منا إنفاق "العفو".. فأين يوجد "العفو"، ويكمـن؟ وفي أي القطاعـات يتولـد؟ وهل يوجد في إمكان معين، أم نجده في مختلف الإمكانات التي يملكها الإنسان؟

إن تجلية هذه التساؤلات، والإجابات عنها، هي ما يهدف إليه هذا المطلب.

والحقيقة أن مكامن "العفو" كثيرة، وحيثما يوجد المسلم، يوجد نوع من العفو، يمكن بذله في تحقيق النفع والخير للمجتمع وأفراده.. فليس "العفو" موجوداً عند الأغنياء أصحاب المال فقط، ولكنه موجود عند كـل إنسان، غنيا كان أو فقيراً، فالغني لديه فضل ماله، يفعل به الخير، والفقير لديه فضل جهده، وقلبـه، ولـسانه، يفعل بها الخير، ويقدم منها "العفو".

ولقد ظن بعض الصحابة أن "العفو" هـو العفـو المـالي، فغبطـوا الأغنيـاء، ورأوا أن إمكانيـاتهم الماليـة، تمكنهم من السبق إلى الخير، والتقدم على الفقراء، فقالوا: يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور. لكنه صلى الله عليه وسلم، صحح لهم هذا الفهم، وبين لهم المدى الواسع الذي ينتشر عليه "العفو"، وأنه موجـود لـدى كل إنسان بقدر ما، وأن كل مسلم، يستطيع أن يفعل الخير، وينافس أصحاب المال في الـسبق، باسـتخدام مـا لديه من إمكانيات، تجعله محل رضوان الله تعالى، فالخير ليست وسيلته المال فقـط، بـل كـل نفـع للنـاس، أيـا كانت أداته، فهو من عمل الخير، وقال لهم: "أوليس قد جعـل الله لكـم مـا تـصدقون بـه؟ إن بكـل تـسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكـر صدقة "(١). وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل سلامي من الناس عليه صدقة، كل يوم تطلع في الشمس: تعدل بين الاثنين صدقة، وتعين الرجـل في دابتـه فتحملـه عليهـا، أو ترفع له عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وبكل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة، وتميط الأذى عـن الطريق صدقة "(٢).

ومفردات هذا الباب كثيرة غير منحصرة، حتى إن الإنسان إن عجز عن أي فعل إيجابي يثـري بـه الحيـاة، فإن له في الكف عن الشر باباً يلج منه إلى نفع المجتمع، ونفع نفسه "...قلت يا رسول الله، أرأيت إن ضعفت عن بعض العمل، قال: تكف شرك عن الناس، فإنها صدقة منك على نفسك "(٣).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن المهم هو أن يكتشف المسلم ما لديه من إمكانيات وطاقات، وأن يستقر في نفسه واجب البذل والعطاء منها، تكليفاً يتجدد طلوع الشمس كل يوم. فمكامن "العفو" كثيرة، وهي على كثرتها، يمكن إجمالها في ثلاثة مجالات:

١ - العفو من الجهد البشري.

٢ - العفو من المال العيني.

٣ - العفو من المال النقدي.

وهي باتساعها وشمولها تحرك كل الأفراد، وتستنفر كل الطاقات، لتصب كلها في مجرى فعل الخير، وتتكاتف الإمكانيات المالية مع الإمكانيات البشرية - عقلية وعضلية ونفسية وروحية - من أجل الإسهام في بناء المجتمع المتكافل، الذي يمثل كل فرد فيه لبنة قوية في بناء متين، ويقف في موقعه سنداً لعمليات البناء والتعمير، يحاول قدر طاقته أن يكون مصدر عطاء ونفع للآخرين، قبل أن يكون جهة استفادة منهم، فاليد العليا خير من اليد السفلى(٤)، ومهما يبلغ به العجز، فلا ينبغي أن يعجز عن كف شره عن المجتمع والناس، والمسلم مدفوع إلى هذا السلوك من منطلق الحرص على المصلحة الشخصية، فهو مع مثاليته الواضحة، عملي ومصلحي أيضاً، فهو يبذل للمجتمع من إمكانياته المادية، والنفسية، والروحية، والعقلية، والعضلية، ليحقق منفعته في الدنيا والآخرة، منطلقاً في ذلك من عقيدته، التي تقوم على أن ما يقدمه من نفع للمجتمع والناس، إنما يعود نفعه إليه. يقرر الله سبحانه هذه الحقيقة فيقول: **{**وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلأنفُسِكُمْ وَمَا تُنفِقُونَ إِلاَّ ابْتِغَاء وَجْهِ اللّهِ وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ**}** [البقرة:٢٧٢] ويقول: **{**مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً**}** [البقرة:٢٤٥] ويقول: **{**مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ**}** [فصلت:٤٦] **{**وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِأَنفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ**}** [الروم:٤٤].

وعلى ضوء هذا الشمول والاتساع لميادين "العفو"، سنحاول الإلمام بمدى كل مجال من المجالات الثلاثة، التي قسمنا إليها مكامن "العفو"، وذلك فيما يلي:

المجال الأول: العفو من الجهد البشري:

دلت الأحاديث التي مرت بنا في التمهيد السابق، أن المسلم مكلف بأن يبذل من فائض جهده، ومنافع بدنه، في إعانة إخوانه، وإصلاح مجتمعه، كما يجب عليه أن يبذل في هذا السبيل جانباً من فائض ماله سواء بسواء، وهذا منطوق هذه النصوص، فإذا أضفنا إلى ذلك أن الأعمال الخاصة التي يمارسها الناس في حياتهم لا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تستغرق - في الغالب - أوقاتهم، ولا تستنفد كل طاقاتهم، وإنما يبقى بعد أدائها الكثير من الوقت والطاقة، وأن المسلم مسؤول عن وقته وطاقته، وفقاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "لن تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيم أفناه، وعن شبابه فيم أبلاه، وعن علمه ماذا عمل به، وعن ماله من أين اكتسبه، وفيم أنفقه "(٥). إذا جمعنا ذلك بعضه إلى بعض، تبين لنا أن الطاقات الفائضة من جهد الإنسان، مطلوب استخدامها، وغير مباح تعطيلها أو تبديدها، ولا يعفي مالكها من مسؤوليته، قيامه بعمله الخاص على أكمل وجه، طالما أنه يملك الطاقة والجهد الفائضين عن أداء الأعمال الخاصة، وهو مكلف بالبحث عن ميدان نافع ينفق فيه جهده ووقته. هذا الميدان قد يكون إعانة مادية للناس: "تعين صانعاً أو تصنع لأخرق"(٦)، "تعين الرجل في دابته "(٧).

وقد يتمثل في تيسير الحياة العامة للناس؛ "تميط الأذى عن الطريق صدقة "(٨)، "عَزل حجراً عن طريق الناس، أو شوكة أو عظماً عن طريق الناس"(٩).

وقد يتمثل في السعي مع إخوانه في قضاء حوائجهم، أو انخراطاً في جماعة، ترعى شؤون فئات خاصة من الناس: "من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته "(١٠)، "والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه (١١) "، "من خلف غازياً في أهله بخير فقد غزا" (١٢)، "من نفّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة"(١٣).

وقد يكون هذا الميدان دفاعاً عن حقوق الإنسان، إذا افتات عليها الظالمون، بالسعي في رفع الظلم والدفاع عن المظلومين: "أي الجهاد أفضل؟ قال: كلمة حق عند سلطان جائر "(١٤).

وقد يكون هذا الميدان تذكيراً بالله تعالى، ودعوة إليه بالحكمة والموعظة الحسنة، تبصيراً للناس، وإرشاداً لهم إلى ما يصلح آخرتهم ودنياهم، وقد يكون سعيًا لإثراء حياة الناس بقيم الحب والود والأخوة، وإصلاح ذات البين، وإطفاء ما يثور من نزاع بين الأفراد والجماعات: "تعدل بين الاثنين صدقة "(١٥)، أي تصلح بينهما بالعدل.

وقد يكون ميدان إنفاق العفو من الجهد البشري، عملاً اقتصادياً، يعود عليه بنفع مادي، كما يعود على المجتمع بسد حاجة من حاجاته، وفي الوقت نفسه، يعود على الشخص بالثواب الأخروي، فوق المصلحتين المذكورتين، ذلك أن الإسلام، يجعل كل عمل مباح، يمارس بنية صالحة، عبادة لها ثوابها في الآخرة، فوق مكاسبها المادية في الدنيا، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "ما من مسلم يغرس غرساً إلا كان ما أُكل منه له

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

صدقة، وما سرق منه له صدقة، ولا يرزأه أحد إلا كان له صدقة "(١٦)، ويقول: "فلا يغرس المسلم غرساً فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا طير إلا كان له صدقة إلى يوم القيامة "(١٧)، يقول: "لا يغرس مسلم غرساً ولا يزرع زرعاً، فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا شيء، إلا كانت له صدقة "(١٨).

فإنتاج الطيّبات في المجتمع الإسلامي هدف، وكل طرق استخدامها بعد إنتاجها، تعود على منتجها بثواب، حتى ما يأكله منها هو. وليس فوق ذلك حث على بذل الجهد في ممارسة الإنتاج، وتوجيه "العفو" من الجهد البشري إلى إثراء الحياة، بكل طيّب من المنتجات.

وهكذا نرى ميادين إنفاق "العفو" من الجهد البشري، لا تقع تحت حصر، وإنما تكثر بقدر ما توجد وسائل وأساليب لنفع النفس والمجتمع، وهذا النوع من "العفو"، يملكه كل صاحب مقدرة عضلية أو فكرية أو روحية، وحاجات المجتمع في حاجة إلى كل الطاقات، وإلى مداومة تشغيلها، وصيانتها وعدم تبديدها، فرسول الله صلى الله عليه وسلم "ما رؤى فارغاً في أهله قط، إما يخصف نعله، أو يخيط ثوبه، أو ثوباً لمسكين". وسئلت السيدة عائشة - رضي الله عنها - ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع في بيته؟ قالت: "كان يكون في مهنة أهله، فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة (١٩)"، فهذه سيرته في أهله، أما حياته بين الناس، فقد كانت كلها تربية، وتعليماً، وجهاداً، وتشريعاً، وعبادةً لله تعالى في جميع الحالات. وهو - صلوات الله وسلامه عليه - الأسوة والقدوة لكل مسلم، قد علّم المسلم أن لا ينسى - وهو في غمرة العطاء الدائم - لبدنه حقه في الراحة التي تجدد نشاطه، ولا ينسى لأهله حقهم في الرعاية والعناية، فهم أول ما يليه من المسلمين، ولا ينسى لزوره حقهم في الاهتمام بهم، فقد قال سلمان - رضي الله عنه - لأبي الدرداء - رضي الله عنه - وقد رآه قد شغل كل وقته بالطاعات: "إن لربك عليك حقا، وإن لنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقا، فأعط كل ذي حق حقه. فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر لك له، فقال: "صدق سلمان "(٢٠). وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ك ألم أخبر أنك تصوم النهار، وتقوم الليل؟ قلت بلى يا رسول الله. قال: فلا تفعل، صم وأفطر، ونم وقم، فإن لجسدك عليك حقا، وإن لعينك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقًا (٢١)".

تلك بعض التكاليف التي يؤديها المسلم من فائض الطاقة البشرية لديه، ويمكنه أن يباشرها بصورة فردية، بيد أن معظمها يحتاج إلى تضافر الجهود، وجمع الطاقات بعضها إلى بعض، بغية توجيهها بما يكفل أكبر استفادة منها. ولما كان المسلم مطالبًا بإتقان العقل، فإن الإتقان هنا يتمثل في اللجوء إلى المنظمات التي تستطيع

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أن تجمع هذه الطاقات بما يجعلها أكثر إنتاجية، ومن ثم فإن توجيه الطاقات البشرية الفائضة "العفو"، يحتاج إلى إقامة تنظيمات شعبية، كل منظمة تتولى القيام بعمل من الأعمال التي تمثل فروض الكفاية في المجتمع الإسلامي، وينضوي تحت لوائها كل من يريد أن يعبد الله تعالى بالعمل الذي تتخصص فيه هذه المنظمة، طبقاً لإمكانياته وخبراته، ومن ثم نوع الفائض أو "العفو" من الجهد الإنساني، الذي يملكه. وعلى سبيل التمثيل فقط، يمن أن توجد: منظمة إعانة الصناع وتدريبهم، ورفع مستواهم الفني، وتوجيههم إلى المجالات التي تحتاج إليهم، "تعين صانعاً، أو تصنع لأخرق"(٢٢).. ومنظمة للعناية بالطرق والإشراف على نظافتها، ومنع الاعتداء عليها، وحماية البيئة مما يلوثها، "تميط الأذى عن الطريق صدقة "(٢٣).. ومنظمة لحماية القيم "أمر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة "(٢٤).. ومنظمة لرعاية أسر المجاهدين، "من خلف غازياً في أهله بخير فقد غزا "(٢٥).. ومنظمة لرعاية اللاجئين والمشردين وإغاثتهم، "من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته "(٢٦).. "والمسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسلمه "(٢٧).. ومنظمة لرعاية الطفولة وكفالة الأيتام، "أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا، وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما "(٢٨).. ومنظمة لرعاية المرضى والمسنين والمعاقين، "ابغوني في ضعفائكم، فإنما تنصرون وترزقون بضعفائكم "(٢٩).. ومنظمات للأبحاث العلمية في شتى المجالات، بحيث تقود البحث العلمي، وتقدم ثمراته ونتائجه إلى كل من يحتاج إليها، تطبيقاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار "(٣٠)، ويقول: "من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة "(٣١)، ويقول: "من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله "(٣٢).. ومنظمة للرفق بالحيوان والإحسان إليه "قالوا يا رسول الله: إن لنا في البهائم أجراً، فقال: في كل كبد رطبة أجر "(٣٣).. ومنظمات للدفاع عن حقوق الإنسان، وصيانة كرامته، وضمان تمتعه بالحقوق والحريات التي قررتها الشريعة لكل مسلم، فإن حرمة المسلم عند الله أعظم من حرمة الكعبة، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "والله لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد الظالم، ولتأطِرنّه على الحق أطرًا، ولتقصرنّه على الحق قصراً، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض "(٣٤)، وعن أبي بكر الصديق رضوان الله تعالى عنه قال: ... سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه، أوشك الله أن يعمهم بعقاب منه "(٣٥).. ومنظمات للإصلاح بين الناس، **{**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**}** [الحجرات:١٠]، ومنظمات للدعوة إلى الله تعالى: **{**قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ**}**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

[يوسف:١٠٨]... إلى غير ذلك من المنظمات والهيئات التي يقيمها أفراد الأمة كي يتقنوا من خلالها أداء فروض الكفاية، والتي إن لم تؤد، أَثِم كل قادر على القيام بها، وكل قادر على الدعوة إليها، والإسهام فيها، ما لم يبذل جهده في هذا السبيل.

وسوف نناقش بمشيئة الله تعالى، دور بعض هذه المنظمات في توجيه "العفو" من شتى الإمكانيات، وذلك في المطلب السادس الخاص بتوجيه "العفو".

المجال الثاني: العفو من المال العيني:

يمتلك الناس نوعاً هامًّا من أنواع المال، يتمثل في أدوات الإنتاج التي يستخدمها الشخص في العملية الإنتاجية، كما يتمثل في الأدوات التي يستخدمها الإنسان في حياته اليومية، وهو بصدد إشباع حاجته، مثل السلع الاستهلاكية المعمرة، ودواب الركوب، ومنزل السكني... إلخ.

هذا النوع من المال يمثل جانباً كبيراً، بل الجانب الأكبر من حجم الأموال في المجتمع، وكثيراً ما يقتنى بحد أدنى، يربو على الحاجة الشخصية لمن يقتنيه، بل ربما يقتنى بعضه، ولا يستخدم إلا أياما محدودة في العام، فهو لهذا يمثل مكمناً ضخما من مكامن "العفو" عند المسلم. ولهذا رأينا الإسلام يقيم وزنا كبيرا لهذا النوع من العفو، ويعمل على دفع المسلم إلى تبين حجمه لديه، وتقديمه إلى من هو في حاجة إليه. كي لا تهدر منافعه، ولا تتبدد طاقته، فهذا النوع من "العفو" إن لم يقدم لمن هو في حاجة إليه، فسيبقى لدى مالكه بغير استعمال في الأوقات التي لا يستعمله فيها، وإذا قام بتقديمه إلى من هو في حاجة إليه، فسيتولد عنه دخل ما، ويعني ذلك زيادة الإنتاج من نفس الحجم من أدوات الإنتاج، وزيادة المنافع المشتقة من أدوات الاستعمال اليومي في الحياة، وبالتالي زيادة حجم الإنتاج القومي من نفس حجم الإمكانيات المملوكة للمجتمع في شكل مالي عيني.

وبناء على ذلك يمكن تمويل جانب من النشاط الاقتصادي الذي يمارسه الأفراد بهذا النوع من "العفو"، ويرتفع حجم هذا التمويل بقدر التزام أصحاب "العفو" بتقديمه إلى من هو في حاجة إليه من ناحية، كما يرتفع بقدر ما يملك الأفراد من نظم، يقدم "العفو" من خلالها من ناحية ثانية.

ومضاعفة أثر هذين المؤثرين، ينبغي على المجتمع، أن يعمل على جعل التكليف ببذل "العفو" من هذه الأدوات حاضراً في النفوس والقلوب، بفعل التنشئة المسبقة من ناحية، وبفعل مداومة التذكير بذلك من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ناحية ثانية، كما ينبغي البحث عن شتى الأساليب والتنظيمات التي يمكن من خلالها تقديم هذا "العفو"، بقدر من اليسر، وبدرجة عالية من الكفاءة.

وهذا ما سلكته الشريعة الإسلامية، فبخصوص المؤثر الأول فقد رغب الإسلام في بذل "العفو" من أدوات الإنتاج، وأدوات الاستهلاك، إلى الدرجة التي جعل منع هذا "العفو" علامة على التكذيب بالدين، أو صفة من صفات المكذبين بالدين، وإن صلوا مع المصلين، فقال سبحانه وتعالى: {أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يُرَاؤُونَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ} [الماعون].

ومنع الماعون - المتوعد عليه - يعني عدم تقديم أدوات الإنتاج، وأدوات الاستخدام الحياتي - عند عدم شغلها بحاجة صاحبها - إلى من هو في حاجة إليها. وهكذا فُسِّر الماعون في أصح التفسيرات له، فقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن الماعون ما يتعاطاه الناس بينهم. وروي عنه أيضاً: (٣٦)أنه القدر، والفأس، والدلو، ونحوها، وهما قريبان، وجاء في تفسير الجلالين: الماعون كالإبرة، والفأس، والقدر (٣٧)والقصعة.

وتحقيق الكلمة، كما يقول ابن العربي: إن الماعون من أعان يعين، والعون: الإمداد بالقوة، والآلة، والأسباب الميسرة للأمر.. ولما كان الماعون من العون، كان كل ما ذكره العلماء في تفسيره عونا(٣٨)" وجاء في المعجم الوسيط: "الماعون اسم جامع لمنافع البيت كالقدر والفأس والقصعة، ونحو ذلك مما جرت العادة بإعارته(٣٩) ".

ومن كل هذا، يتبين لنا أن أقرب تفسير للماعون الذي توعد الله تعالى على منعه بالويل، هو أدوات الإنتاج (الفأس، في أمثلتهم) وأدوات الاستخدام المعيشي (القدر، والقصعة، والإبرة، في أمثلتهم) والتي تختلف باختلاف المستويات الحضارية، وتقدم الفنون الإنتاجية، ويجمعها قول ابن العربي: الإمداد بالقوة، والآلة، والأسباب الميسرة للأمر.

وقد حفلت السنة المطهرة بالحث على الكثير من تطبيقات هذا التكليف، ومن ذلك:

١ - حث النبي صلى الله عليه وسلم الجار على عدم منع جاره إن أراد أن يعتمد على جداره بخشبة، فقال: "لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره(٤٠) ".

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢ - حث عليه الصلاة والسلام المسلم أن يعير أخاه حيواناً ذا لبن، ينتفع بلبنه سنة، ثم يرده فقال: "أربعون خصلة، أعلاها منيحة العنز، ما من عامل يعمل بخصلة منها، رجاء ثوابها، وتصديق موعودها، إلا أدخله الله بها الجنة(٤١)".

٣ - قرر صلوات الله وسلامه عليه، أن أفضل الصدقات يتمثل في تقديم منافع الأدوات، وعوامل الإنتاج فقال: "أفضل الصدقات ظل فسطاط في سبيل الله، ومنيحة خادم في سبيل الله، أو طروقة فحل في سبيل الله(٤٢)".

فهذه الإرشادات، والأوامر، والتقريرات، كلها تتناول تقديم أدوات إنتاج، أو أدوات استعمال معيشي، فمنيحة العنز تعني: تقديم مصدر إنتاجي، يحصل منه متلقيه على ما يسد حاجته؛ ومنحية الخادم تعني: تقديم مصدر إنتاجي، يحصل متلقيه على خدماته الإنتاجية؛ وطروقة الفحل تعني: تقديم خدمة إنتاجية تمثل مصدراً لنماء الثروة الحيوانية، وظل الفسطاط يعني: تقديم مصدر إنتاجي يحصل متلقيه على منفعة في صورة السكنى؛ وكذلك السماح بغرز الخشب في الجدار، يسهم في توفير المسكن الذي يعتبر مطلباً ضرورياً من مطالب الحياة الأساسية. وعندما يجعلها النبي صلى الله عليه وسلم أفضل الصدقات، فإنما ذلك لأثرها الإنتاجي، وعائدها المباشر على الدخل الفردي، والدخل القومي بالتالي، وجعلها أفضل الصدقات، يمثل دعوة قوية من الشريعة الإسلامية، لجعل هذا السلوك متأصلاً في النفس المسلمة، فيترتب على ذلك أن يكون لهذا النوع من العفو أثر كبير على تمويل التنمية، وبخاصة أننا علمنا أن الحد الأدنى، مما يقتنى من هذه الأدوات، غالباً ما يكون أكبر من حاجة الشخص العادية، ومن ثم فإن التحبيب في تقديم "العفو" منها إلى من هو في حاجة إليه، يمثل طريقاً لحسن استغلالها. وإذا كان عائد الاستغلال المباشر، هو لمصلحة متلقي هذا العفو، فإن عائده بالنسبة إلى صاحبه أكبر بكثير جداً، إنه، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: الجنة، "ما من عامل يعمل بخصلة منها، رجاء ثوابها، وتصديق موعودها، إلا أدخله الله بها الجنة(٤٣)"، وكفى بها عائداً في معيار المسلم، على أن صاحب "العفو"، لن يحرم العائد المادي في الدنيا أيضاً.

فلا شك في أن شيوع هذه القيم بين الناس، وتبادل "العفو" في الأدوات بينهم، سيعود بالفوائد الكثيرة على جميعهم، إن لم تكن مباشرة، بحصول من قدّم "العفو" من أداة، على "العفو" مما لدى شخص آخر، فإنه سيحصل على الفائدة بطريق غير مباشر، في شكل تقدم المجتمع، وارتفاع مستوى معيشته. ولا شك أن العائد الأساسي لهذا السلوك، وهو الطمع في جنة الله، إلى جانب الفوائد في الدنيا، مباشرة وغير مباشرة، يمثل حافزاً

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كافياً لحرص الناس على بذل "العفو" من أدوات الإنتاج، وأدوات الاستعمال المعيشي، الأمر الذي يرفع - كما قلنا - الأثر التمويلي لهذا النوع من "العفو".

فإذا انتقلنا إلى المؤثر الثاني على حجم الأثر التمويلي للعفو من الأدوات، وهو امتلاك الناس نظماً وتنظيمات، يؤدى من خلالها هذا النوع من التمويل، رأينا الأهمية الكبيرة لإيجاد هذه النظم وإقامة تلك التنظيمات، وبخاصة أن ظروف الحياة قد اختلفت، وانتقلت من البساطة التي كانت عليها، إلى قدر من التعقد غير قليل، فلم تعد منيحة العنز، أو ظل الفسطاط، هي الممثلة لما لدى الناس من عفو، وإنما حدت في حياة الناس أنواع من وسائل العيش والإنتاج، وبها "عفو" يجب عدم منعه.. ووجود تنظيمات، تمثل قنوات لنقل هذا "العفو" من مالكه إلى المحتاج إليه، ييسر على الناس قيامهم بهذا التكليف، ويساعدهم عليه.

هذا وإنّ تنظيم تقديم "العفو"، إلى من يحتاجه، ليس جديدا على الفكر الإسلامي، فقد قام الفقهاء - رحمهم الله تعالى - بتنظيم الجانب القانوني لهذا النوع من التعاون على البر والتقوى، وعقدوا له كتاباً أو باباً في كل مؤلف فقهي شامل، هو "كتاب العارية"، أو "باب العارية"، ويشتمل هذا الكتاب على تقنين هذا النوع من التعاون، حيث يناقش فيه أركان عملية تقديم "العفو" من الأدوات (أركان العارية)، من معير، ومستعير، ومعار، وصيغة العقد.. وفي حديثهم عن المعار، وهو الذي نطلق عليه في بحثنا هذا مكمن "العفو"، أي محل العارية، ناقش الفقهاء إعارة كل أنواع أدوات الإنتاج، وأدوات الاستخدام المنزلي، بمعناها الواسع، من أرض للزراعة أو البناء، ومن دواب للحمل أو العمل، ومن سفن للنقل أو ا لصيد، ومن دور لسكنى وأدوات للزينة، ومن أدوات للزراعة والصناعة، وثياب وكلاب صيد. وأدوات طبخ، وتحميل خشبة فوق جدار، وطروقة الفحل، وغير ذلك مما لا يقع تحت حصر، وضابطه لديهم هو: "كل ما ينتفع به مع بقاء عينه(٤٤)"، قال صاحب الكافي: "وتصح (أي العارية) في كل عين ينتفع بها، مع بقاء عينها، لأن النبي صلى الله عليه وسلم استعار من أبي طلحة فرسا فركبها، واستعار من صفوان بن أمية أدراعاً، وسئل عن حق الإبل فقال: إعادة دلوها وأطراق فحلها، فثبت إعارة ذلك بالخبر، وقسنا عليه سائر ما ينتفع به مع بقاء عينه".

وقد نظم الفقهاء كل ما يتعلق بالعارية من ضمان عينها، وبيان ما يضمن، وما لا يضمن، من النقص الذي يترتب على استخدامها، وإطلاقها، وتأقيتها، وأثر ذلك على نوعية استعمالها، وحددوا من يتحمل مؤنتها إن كانت لها مؤنة، إلى غير ذلك من أحكام العارية المبسوطة في كتب الفقه(٤٥)".

والتنظيم الذي نحتاجه اليوم في استخدام "العفو"، من الأدوات، يتمثل في أمرين:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأول: يتمثل في سن تشريع ينظم استخدام العارية، مستخلصاً من كتب الفقه الإسلامي، بحيث يحدد بوضوح حقوق وواجبات كل من المستعير، والمعير، قبل الشيء المستعار، بما يجعل العلاقة واضحة لا ترتب خلافاً أو نزاعاً.

أما الشق الثاني، من تنظيم استخدام "العفو": فيتمثل في اكتشاف الوسائل المنظمة التي تيسر على كل من صاحب "العفو"، ومن هو في حاجة إليه، تحقيق غرضه الذي يقصده.

ونشير في السطور التالية إلى بعض أشكال "العفو" من الأدوات، والتي برزت في العصور الحديثة، وشكل التنظيم الذي ينظم استخدام "العفو":

١ - إن "العفو" من أدوات الإنتاج، أو أدوات الاستعمال، قد يتمثل اليوم في أداة قديمة استبدل بها مالكها أداة جديدة، لكنها لما تزل على قدر من الصلاحية، فهي لديه "عفو" إلى جوار الأداة الجديدة.

ومثل هذا النوع من "العفو"، يمكن تنظيم صالات عرض خاصة به، عن طريق المؤسسات الخيرية التي تقوم بتقديمه إلى من يسد له حاجة، بعد أن يتعرف على هذه الأدوات في صالات العرض هذه، ويتقدم إلى الجهة المشرفة بحاجة، وقد تكون هذه الأداة فوق حاجته جودة وحسن أداء، مع أنها لم تكن كذلك بالنسبة لصاحبها.

هذا التنظيم يمكن أن يمارس في السلع المعمرة - إنتاجية واستهلاكية - مثل السيارات والثلاجات، والغسالات، والثياب، وبخاصة ثياب المناسبات، وآلات الطباعة والنسخ، وأثاث المنازل والمكاتب، وأجهزة التلفاز، وكتب العلم، وأدوات الحرف المختلفة، إلى غير ذلك مما لا يقع تحت الحصر. والعفو في هذه الأشياء، يتمثل في عينها بالقياس إلى ما يملكه صاحبها من أدوات أفضل منها، وهو يقوم بتمليك هذه الأدوات لمن سيحصل عليها.

٢ - كذلك قد يتمثل "العفو" اليوم في غرفة بالمنزل تفيض عن حاجة الأسرة فترة من الزمن، ويمكن تقديمها لمن تسد لديه حاجة من طلبة العلم وطالباته، ويمكن إنشاء مكاتب ملحقة بالمؤسسات التعليمية، تتلقى رغبات أصحاب هذا النوع من "العفو"، مقرونة بمواصفات من يمكن استضافته لدى الأسرة (طالب أو طالبة) بما يحقق مصلحة الطرفين، ويتفق وأحكام الشريعة بهذا الخصوص، وتقوم هذه المكاتب بترشيح من ترى للحصول على هذا "العفو" كي يلتقي بصاحب المنزل، ليرى رأيه. وبهذا يمكن الاستفادة من جانب كبير من "العفو"، الموجود في دور السكنى، وبه تسد حاجة الكثيرين من طلاب العلم وطالباته، الذين لا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يملكون قدرة على توفير المسكن من خلال السوق، وأثر ذلك في التغلب على مشكلة الإسكان في البلاد التي تعاني منها، أثر بارز، و"العفو" هنا يقدم في شكله التقليدي، أي تمليك المنفعة مع بقاء العين مملوكة لصاحبها.

٣- كذلك قد يتمثل "العفو" اليوم في مكان فائض، بسيارة الشخص، يمكن تقديمه لمن هو في حاجة إليه، من زملاء العمل، أو سكان الحي، ويمكن للنقابة التي تجمعهم أن تنظم ذلك في الحالة الأولى، كما يمكن لإدارة مسجد الحي، أن تنظم ذلك في الحالة الثانية. وبهذا يمكن سد جانب كبير من الطلب على وسائل الانتقال. وتنظيم ذلك عن طريق النقابة أو المسجد، أمر يسير.

٤ - و "العفو" قد يتمثل في قطعة أرض لا يحتاج إليها مالكها، ولا يجد من يزارعه عليها، أو يؤجرها له، فهي في هذه الحالة فضل، عليه أن يقدمها لمن يحتاج إليها، ليقوم بزراعتها، ويبذل جهده عليها، مبتغياً من فضل الله تعالى. وحث النبي صلى الله عليه وسلم على تقديم هذا النوع من أدوات الإنتاج مشهور(٤٦). كما أمر عمر بن عبد العزيز عماله، بأن يقدموا الأرض التي لا تجد من يزرعها بمقابل، إلى من يستفيد منها بدون مقابل، يقول: انظر ما قبلكم من أرض الصافية فأعطوها بالمزارعة بالنصف، فإن لم تزرع فأعطوها بالثلث، فإن لم تزرع فأعطوها حتى تبلغ العشر، فإن لم يزرعها أحد (أي بمقابل) فامنحها(٤٧).

ويمكن تنظيم هذا العمل على مستوى القرية، فتوجد جهة تتولى تنظيم منح الأرض لعام أو لأكثر، لمن يحتاج إليها، وخاصة من الملاك الذين لا يعملون بالزراعة، وتمثل ممتلكاتهم من الأرض الزراعية فضلاً لديهم.

هذا وإن دور هذه التنظيمات لن يقتصر على تيسير تبادل "العفو" بين الناس، وإنما سيذكر وجودها أصحاب "العفو" بواجبهم، وبالتكليف الملقى على عاتقهم، فيما خولهم الله تعالى من إمكانيات.

ولا بد من التنبيه هنا إلى أن إقامة هذه التنظيمات، لا يعني إهمال الطرق المباشرة لتقديم "العفو"، فلا يزال لتبادل "العفو" بالطريق المباشر بين مالكه ومن يحتاج إليه، مجالاته الكثيرة، والتي تمثل ميداناً واسعاً من ميادين تقديم "العفو" في الأدوات. فلا يزال للإبرة والفأس والدلو والقصعة، كأمثلة تراثية للعفو في الأدوات، تطبيقاتها في حياتنا، بين المرء وجيرانه في السكنى، أو جيرانه في العمل؛ ودورها في تيسير إتمام الإنتاج، ملحوظ.

إن بدائل الفأس من المحراث التقليدي والآلي، وآلات البذر والحصاد والدياس، وغير ذلك من أدوات الزراعة، تمثل ميداناً رحباً لتبادل "العفو"، ويمكن متلقيه من ممارسة الإنتاج على مستوى التقنية العصرية، الأمر الذي يرفع متوسط الإنتاجية الزراعية في المجتمع، ومن ثم يرفع مستوى الإنتاج القومي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وشبيه بذلك، تقديم "العفو" من أدوات الإنتاج في الميدان الصناعي، من المصانع التي تملك تقنية متقدمة، إلى الورش الصغيرة، التي لا تملك هذه التقنية، ولا تقوى على امتلاكها، إنه أيضا يرفع متوسط الإنتاجية في القطاع الصناعي، وينعكس على مستوى وحجم الإنتاج القومي.

كذلك لا تزال "الإبرة" كمثال تقليدي على "العفو"، تجد تطبيقاً لها في آلات الحياكة والخياطة، ولا تزال القصعة والقدر، تجد تطبيقا لها في أدوات المطبخ التي تعددت أنواعها، وتنوعت أغراضها، لا تزال هذه وتلك ميادين رحبة لتبادل "العفو"، بين ربات البيوت؛ وأثر هذه الأدوات على تيسير عمل المرأة في بيتها، لا ينكر.

وكل هذه الأدوات تحمل قدرًا غير قليل من "العفو" يمكن تقديمه لمن هو في حاجة إليه، من الجيران وذوي القربى؛ وأثره في إشباع الحاجات ورفع مستوى المعيشة، غير منكور.

هذا وسنرى طرفا من أثر "العفو" في أدوات الإنتاج عند حديثنا عن توجيه العفو بصفة عامة في المطلب السادس بمشيئة الله تعالى.

المجال الثالث: العفو مِنَ المال النقدي:

تحدثنا عن الأدوات كنوع من المال، يمثل مكمناً من مكامن "العفو"، وتتناول هذه النقطة المال النقدي، باحثين عنه مكمن "العفو" فيه، ذلك أن النقود تختلف عن غيرها من الأموال في أنها لا تشبع الحاجات بذاتها، وإنما تمثل الوسيلة إلى إشباع الحاجات بالحصول على الطيّبات. فالمرء يستخدم النقود في الحصول على المعدات والآلات والأدوات، كما يستخدمها في بناء إمكانياته البدنية وصقلها، وتنميتها، والمحافظة عليها - وقد تحدثنا عن "العفو" في هذه الإمكانيات والطاقات - وهو قبل ذلك يستخدم النقود في الحصول على ما يشبع حاجات من يعول، وتجب عليه نفقتهم. فهل بعد استخدام النقود في هذه الاستخدامات، يوجد "العفو" فيها؟ أم أنه - باعتبارها وسيلة إلى الحصول على غيرها من الثروات - يظهر العفو منها في الثروات الأخرى، التي يحصل عليها الإنسان بواسطتها؟

لا شك أن الإنسان قد يشتري بنقوده ما يحتاج إليه لسد حاجاته الاستهلاكية والإنتاجية، ثم يبقى لديه قدر منها، يصلح لشراء مختلف الإمكانيات التي تسد حاجات الناس، ويكون في غير حاجة إليه في ظروفه الآنية.. فهل من حقه أن يحتفظ بهذا القدر في شكله النقدي؟ أم يجب عليه أن ينفقه في سبيل الله تعالى؟

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن إجابة هذا السؤال، تحدد لنا إن كان في المال النقدي "عفو" أم لا؟ فإذا كان من حقه أن يحتفظ به في شكله النقدي دون استخدام، لم يكن في المال النقدي "عفو". أما إن كان لا يملك الاحتفاظ به في هذا الشكل، فيكون به "عفو". فلنحاول الإجابة على السؤال المطروح.

لنذهب إلى القرآن الكريم لنرى موقفه من النقد الفائض عن شراء الحاجات الاستهلاكية، والحاجات الإنتاجية، يقول الله تعالى: ((وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لأَنفُسِكُمْ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ)) [التوبة:٣٤،٣٥].

لقد عرض لنا ابن العربي - رحمه الله تعالى - الآراء التي يوردها المفسرون في المعنّي بالكنز، وقد بلغت سبعة آراء، فهل هو المال المجموع مطلقاً؟ أم أنه المجموع من النقدين؟ أم هو المجموع منهما ما لم يكن حليا؟ أو هو المجموع منهما دفيناً؟ أم أنه المجموع منهما لم تؤد زكاته؟ أم أنه المجموع منهما لم تؤد منه الحقوق؟ أم أنه المجموع منهما ما لم ينفق ويهلك في ذات الله(٤٨)؟.

بكل هذه الآراء قيل. ومع احترامنا لجهود علمائنا ومفسرينا، فمن حقنا - على الأقل - أن نختار من بين هذه الآراء، ما نراه الأقرب إلى روح الشريعة الغراء، والأكثر موافقة لسلوك الصحابة، الذين طبقوا هذه الآية عندما نزلت.

وبادئ ذي بدء، فإن "الكنز - كما يقول ابن العربي - لا يكون إلا في الدنانير والدراهم وتبرهما، وهذا معلوم لغة(٤٩)"، وعليه فإن الكنز ليس هو المال المجموع مطلقاً - كما هو الرأي الأول - ومن لديه ثياب أو غلال أو غيرها من الأموال العينية لا يستخدمها، لا يسمى مكتنزاً، ذلك أن هذه الأموال يستفاد بعينها، وليس كذلك النقدين.. كذلك فإن الحلي من الذهب والفضة يستفاد به، ويستخدم في أغراض مشروعة، ومن ثم فلا يكون الكنز هو المجموع من النقدين - كما هو الرأي الثاني - وأيضاً فإن جمع النقود غرض مشروع لاستخدامها في الوفاء بمتطلبات الحياة، وإذا جمعت واستخدمت في الأغراض المشروعة، فلا يعقل أن يلحق بفاعل ذلك ذم وإثم، وعليه فإن الرأي الثالث من الآراء التي أوردها ابن العربي غير مسلم. وأن يكون المال دفيناً أو فوق سطح الأرض، فهذا فرق شكلي لا يرتب عليه الإسلام حكماً، وبالتالي لا نقر الرأي الرابع من الآراء السابقة. وأما أن الكنز هو المجموع من النقدين لم تؤد زكاته، وهو الرأي الذي يراه الكثير من الفقهاء، فالحقيقة أن في المال حقاً غير الزكاة، وإن قال ابن العربي - في معرض انتصاره لهذا الرأي - "إن الكل من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فقهاء الأمصار اتفقوا على أنه ليس في المال حق سوى الزكاة، وإذا لم يكن في المال حق سوى الزكاة وقضيت، بقي المال مطهراً، كما قال ابن عمر(٥٠)"، فلقد محصت هذه القضية، وثبت أن في المال حقا غير الزكاة بشهادة القرآن الكريم والسنة المطهرة، وأقوال الصحابة (٥١)والسلف، بل إن ابن العربي - وهو صاحب النقل السابق - يقول في موضع آخر: "وليس في المال حق سوى الزكاة، وإذا وقع أداء الزكاة ونزلت بالمسلمين حاجة، فإنه يجب صرف المال إليها باتفاق العلماء(٥٢)": فهو قد قال: "إن الكل من فقهاء الأمصار اتفقوا على أنه ليس في المال حق سوى الزكاة"، وهو نفسه يقول: "إذا وقع أداء الزكاة ونزلت بالمسلمين حاجة، فإنه يجب صرف المال إليها باتفاق العلماء" وهذا لا يجعلنا نقول: إن ابن العربي - رحمه الله تعالى - قد تناقض في قوله، كما يقول ابن حزم، إذ يقول: والعجب أن المحتج بهذا أول مخالف له.. فيرى في المال حقوقاً سوى الزكاة.. فظهر تناقضهم(٥٣)"، لا نقول ذلك، وإنما نقول: إن ابن تيمية - رحمه الله تعالى - وضح المقصود بالقول: إنه ليس في المال حق سوى الزكاة (إن صح هذا القول)، بأن المقصود به: "ليس فيه حق يجب بسبب المال سوى الزكاة، وإلا ففيه واجبات بغير سبب المال، كما تجب النفقات للأقارب، والزوجة، والرقيق، والبهائم، ويجب حمل العاقلة وقضاء الديون، ويجب الإعطاء في النائبة، ويجب إطعام الجائع وكسوة العاري فرضا على الكفاية، إلى غير ذلك من الواجبات المالية، لكن بسبب عارض، والمال شرط وجوبها(٥٤)".

هذا وقد قرر الشيخ يوسف القرضاوي، متابعا في ذلك العلامة الشيخ أحمد شاكر: أن الحديث الذي يقول: "ليس في المال حق سوى الزكاة" صحته: في المال حق سوى الزكاة"، وأن كلمة "ليس" زيدت في الحديث عن طريق النساخ، وشاع الخطأ بعد(٥٥). وبصرف النظر عن هذا، فقد جمع الشيخ القرضاوي بين الرأيين، بأن الذين يقولون ليس في المال حق سوى الزكاة، يقصدون أنه لا حق فيه سوى الزكاة في الظروف العادية، التي تكفي فيها الزكاة، ولا يوجد مقتض لتقرير حق فوقها، فإن وجد ذلك المقتضى، وجب القيام (٥٦)به، ويشهد لهذا التوفيق - في نظرنا - أن ابن العربي - رحمه الله تعالى - عندما يقول: ليس في المال حق سوى الزكاة، يردف قائلا: وإذا وقع أداء الزكاة، ونزلت بالمسلمين حاجة، فإنه يجب صرف المال إليها باتفاق العلماء، وقد قال مالك: يجب على كافة المسلمين فداء أسراهم، وإن استغرق ذلك أموالهم"(٥٧) فهذا الإرداف يؤكد أنه يعني بقوله: ليس في المال حق سوى الزكاة، أي عندما لا يوجد ما يبرر تقرير حق في المال، فإن وجد هذا المبرر، وجب القيام به، كفداء الأسرى، والإنفاق على الفقراء، إذا لم تكفهم الزكاة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وإذا ثبت أن في المال حقًّا سوى الزكاة، فإن أداء الزكاة لا ينفي عن المال صفة الكنز، إذا منعت بقية الحقوق الواجبة فيه، ومن هنا فإننا لا نقر الرأي الخامس من الآراء الواردة. وأن يكون الكنز هو المجموع من النقدين، أو المجموع منهما، ما لم ينفق ويهلك في ذات الله تعالى، فإن واقع المجتمع الإسلامي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعهد صحابته، ينفي ذلك، فقد كان عدد من الصحابة على عهده، ومن بعده (صلوات الله وسلامه عليه) يملكون الكميات الكبيرة من النقدين، ويستخدمونها فيما ينبغي أن تستخدم فيه، لكنهم لم يهلكوها في ذات الله، بل ورثت عنهم من بعدهم. كما أن تشريع زكاة النقدين، يدل على أن النقود تملك بكميات تساوي النصاب أو النصب، كل ذلك يدل على أن الكنز ليس هو المجموع من النقدين مطلقاً، ولا هو المجموع منهما، ما لم يهلك في ذات الله تعالى.

ولم يبق بعد استبعاد الاحتمالات الستة إلا الاحتمال السابع، والذي يجعل الكنز هو المجموع من النقدين، لم تؤد منه الحقوق الواجبة. وهذا هو ما أرجحه، ذلك أن الكنز في اللغة هو الجمع(٥٨)، والجمع في ذاته مطلوب للقيام بالحقوق الواجبة، فإذا منعت الحقوق من النقود المجموعة، فقد خرج بها عن وظيفتها، وأول هذه الحقوق فريضة الزكاة، ثم يتلوها بقية الحقوق التي أوجبها الله سبحانه، وبينها رسوله الكريم، فجمع النقود مع منع الحقوق التي جاءت بها الشريعة، هو الاكتناز الذي نهى الله تعالى عنه، وتوعد عليه.

والفرق الذي رجحناه، وبين الرأي الذي يجعل الكنز مقصورا على الذهب والفضة، إذا لم تؤد زكاتها، إنما يرجع إلى الخلاف السابق، هل في المال حق سوى الزكاة؟ وإذا كنا قد انتهينا إلى القطع، بأن في المال حقوقاً غير الزكاة، فيجب أن ننتهي أيضاً إلى أن الذهب والفضة - النقود عامة - إذا لم تؤد منها الحقوق - وأولها الزكاة - كانت كنزاً، وإذا أديت زكاتها ومنعت بقية الحقوق الواجبة، فلن يفارقها وصف الكنز. ومن ثم فإن إمساك المال النقدي عن الحقوق التي جعلها الله تعالى فيه، ليس من حق المسلم.. ومن الحقوق في المال، استخدامه فيما يعود بالنفع على المسلمين، من بناء الاستثمارات، وإقراض المحتاج، وإطعام الجائع، وتعليم الجاهل، وعلاج المريض، وغير ذلك من ضروب التكافل بين المسلمين، "والتي تعبر عن طبيعة النظام الإسلامي - كما رسمته آيات القرآن مكية ومدنية، وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم - صحاحاً وحساناً - ومن أضاع ذلك، فليس ن الإسلام ولا من رسوله في شيء(٥٩)".

والنتيجة النهائية هي أن المال النقدي لا يسمح بحجبه عن الحقوق المقررة فيه، فإن حدث ذلك اعتبرت النقود كنزاً، وحتى لا يقع المسلم تحت الوعيد الوارد في الكنز، فعليه أن يقوم بكل الحقوق الواجبة في المال من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

زكاة واستثمارات، وشتى فروض الكفاية الواجبة على الكافة، بنظامها المعروف في الإسلام. فإذا بقي مال نقدي لدى المسلم فوق الوفاء بهذه الحقوق، كان مالاً مطهر، لا يلام على الاحتفاظ به، ويترقب استخدامه فيما ينبغي أن يستخدم فيه.

وبناء على كل ما ذكرناه، يكون "العفو" موجوداً في الأموال النقدية، وتمثل هذه الأموال بالتالي: "مكمناً من مكامن العفو".

ويؤكد هذه النتيجة نصيحة النبي صلى الله عليه وسلم لمن لديه مال يفيض عن كفايته من الإنفاق الاستهلاكي، والإنفاق الاستثماري، أن يبذله في وجوه النفع، مبيناً أن إمساك هذا الفائض شر، وإنفاقه خير، ولا شك أن المسلم مأمور بفعل الخير، منهي عن فعل الشر، لقد قال صلوات الله وسلامه عليه: " يا ابن آدم إنك إن تبذل الفضل خير لك، وإن تمسكه شر لك، ولا تلام على كفاف(٦٠) وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى(٦١)".

ولا يفوتنا أن نقرر شيئًا معلوماً في الإسلام، وهو أن إمساك النقود ورصدها لأداء واجبات أمر مطلوب، حتى وإن كانت الواجبات غير حالة، ما دامت متوقعة، فقد حرص النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحث على إنفاق المال أن يستثني ما يرصده المسلم لدين، قال صلى الله عليه وسلم: "ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا ذهباً، تمضي عليه ثلاثة أيام، وعندي منه دينار، إلا شيء أرصده لدين، إلا أن أقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا، عن يمينه وعن شماله وعن خلفه(٦٢)"، وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لو كان لي مثل أحد ذهباً لسرني أن لا تمر عليّ ثلاث ليال وعندي منه شيء، إلا شيء أرصده لدين(٦٣)".

ففي هذين الحديثين تقرير جواز إمساك النقود لأداء واجب، مثل له النبي صلى الله عليه وسلم بالدين، ويقاس على ذلك كل نقود ترصد لواجب ما، مثل الإنفاق الاستهلاكي، والإنفاق الاستثماري المطلوب للمحافظة على الطاقة الإنتاجية، وتجنيب أقساط دورية لجمع مال يستخدم في الوفاء بحاجة استهلاكية أو إنتاجية، فمثل هذه الأموال مشغولة بالحق الذي ترصد له، فإمساكها غير ممنوع بل مطلوب.

إذا تقرر هذا، واتضح لنا أن المال النقدي يعتبر أحد أهم مكامن "العفو"، فإن المسلم مدعو إلى استخدام هذا العفو، أو تمكين غيره ممن هو في حاجة إليه من الانتفاع به.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتختلف طريقة تقديمه من حالة لأخرى، فهناك حالات يكفي فيها تقديم "العفو" من المال النقدي في صورة قرض، يسترد عندما ييسر الله تعالى للمقترض أداءه، وهناك حالات يجب فيها تقديم المال في صورة هبة أو صدقة، وهناك حالات يقدم فيها المال النقدي إسهاماً في مشروعات عامة، تفي بفرض من فروض الكفاية المطلوبة من المسلمين، وهناك حالات يقدم المال النقدي فيها لبناء مشروع استثماري بشكل مستقل، أو بالاشتراك مع الآخرين بصورة من صور المشاركة، إلى غير ذلك من صور إنفاق "العفو" والتي بحثناها في المطلب الثالث.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب السادس
تـوجيـه العفـو

استبان لنا من المطالب السابقة، أن "العفو" يوجد بكمية كبيرة لدى أفراد الجماعة المسلمة، سواء تمثل في العفو من الجهد البشري، أم تمثل في "العفو" من الموارد المادية، نقدية وعينية.

بيد أن الأهم من وجود العفو - في رأينا - هو القدرة على استخدامه، والاستفادة منه في تمويل التنمية الاقتصادية. وإن واقعنا المشاهد، ليشهد بعجزنا حتى الآن، عن توظيف فكرة "إنفاق العفو"، في ميدان تمويل التنمية. فما يبذل من جهود في هذا السبيل، منبت الصلة تماماً بفكرة العفو الإسلامية، ومنقطع العلاقة عن توظيف الحس الإسلامي الذي به - وليس بغيره - تستجيب جماهير شعوبنا. ومن هنا كان إسهام الجماهير في تمويل التنمية محدوداً، واعتمادنا على مدخرات الغير في شكل قروض أجنبية، يوضحه حجم المديونية التي تئن منها الشعوب الإسلامية(١).

وهكذا نعيش في تناقض، بين توفر الفائض، وعدم القدرة على استخدامه وتوجيهه لتمويل التنمية الاقتصادية، بل ربما استخدم جانب كبير من هذا الفائض في تمويل نمو المجتمعات المتقدمة، بينما تحرم منه المجتمعات التي أنتجته، وهي في أمس الحاجة إليه، فليس بمجهول لدى العامة قبل الخاصة، أن كميات كبيرة من أموال العالم الإسلامي، تستثمر في العالم المتقدم، قدرها مسؤول مصرفي، بما لا يقل عن ٧٠٠ مليار دولار في عام ١٩٨٩م(٢)، بل قدرت أموال البلاد المدينة من بلداننا، والمودعة في بلاد الغرب بـ٥،٢٤١ مليار في عالم ١٩٨٣، وكان هذا الرقم يومها يمثل مديونية هذه البلاد لدول العالم المتقدم، مرة ونصف المرة تقريباً، فقد قدرت هذه المديونية بـ٧،١٧٩ مليار دولار في التاريخ نفسه(٣).

ومهما قيل عن سبب هجرة هذه الأموال، فإنها تعكس عجز مجتمعاتنا عن توجيه هذه الفوائض إلى خدمتها، فاتجهت إلى خدمة الآخرين.. كما أنها تعكس بنفس القدر، غياب فكرة التكليف بإنفاق "العفو" في سبيل المجتمع الإسلامي عند أصحاب هذه الفوائض.

من توجيه "العفو" من مصادره المختلفة، إلى حيث يسهم في تمويل التنمية الاقتصادية، وتحقيق مصالح المجتمع، يمثل مرحلة لا تقل أهمية عن تكوين "العفو"، والاستعداد لتقديمه، بل إنها تفوق الأمرين في الأهمية، فعليها تتوقف الاستفادة من "العفو"، والنجاح فيها يحفز الناس إلى مضاعفة الجهد، وزيادة حجم "العفو"، ومن ثم تتسارع خطى الإنجاز ويعلو البناء.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هذا وإن هذه المهمة - توجيه العفو إلى الإسهام في تحقيق التنمية الاقتصادية - تقع على عاتق الكثير من المؤسسات القائمة في المجتمع، ابتداء من مؤسسة الدولة نفسها، كأهم مؤسسة في المجتمع، وانتهاء بالجمعية الخيرية، التي يكونها بعض الأفراد لأداء واجب من الواجبات الكفائية، مروراً بالكثير من المؤسسات التي يضمها المجتمع، مثل البنوك والنقابات المهنية، والأحزاب السياسية، والاتحادات الطلابية، إلى غير ذلك من مؤسسات وتنظيمات، تختلف عن بعضها البعض في مدى أهمية دور كل منها في توجيه العفو، لكن يبقى لكل مؤسسة منها دور تؤديه، ولا يغني فيه غيرها عنها.

وفي صفحات هذا الطلب سنقوم باستعراض دور عدد من هذه المؤسسات في توجيه العفو، بما يكشف عن أهمية كل دور، وبما يوضح الإنجاز الذي يمكنها تحقيقه، كما نتبين من خلال هذا الاستعراض، الصورة الحركية لمجتمع، تنطلق مؤسساته المختلفة في ممارسة دورها في الحياة، من فكرة "إنفاق العفو"، وتوجيهه لتحقيق فروض الكفائية المختلفة، التي تتطلب مسيرة المجتمع الإسلامي تحقيقها والقيام بها. وذلك في النقاط التالية:

أولاً: الدولة وتوجيه "العفو"

ثانياً: البنوك الإسلامية وتوجيه "العفو"

ثالثاً: المؤسسات الاجتماعية وتوجيه "العفو":

١ - النقابات المهنية.

٢ - الاتحادات الطلابية.

٣ - الأحزاب السياسية.

٤ - لجان حقوق الإنسان.

٥ - الجمعيات الخيرية.

أولاً: الدولة وتوجيه "العفو":

أكثر المؤسسات تأثيراً على "العفو"، إيجاداً وتوجيهاً، هي الدولة، فما تتبناه من سياسات، وما تعتنقه من أيديولوجيات، إما أن يعلي من شأن العمل والإنتاج، وإما أن يعلي من شأن الاستهلاك.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وبناء على ذلك، ستكون الدولة متحيزة إلى توفير "العفو" وزيادته، إذا كانت تعلي من شأن العمل والإنتاج، وستكون متحيزة إلى تبديد "العفو"، بل إلى عدم ظهوره، إذا كانت تعلي من قيم الاستهلاك، على المستويين العام والخاص.

وتتمثل أيديولوجية الدولة الإسلامية في سياسة الدنيا بالدين(٤)، كما تدور سياستها حول الالتزام بالشريعة الإسلامية، بما تضم من قيم تعلي من شأن العمل والإنتاج، حتى لتجعل ممارستهما عبادة من أفضل العبادات، وتجعل العمل معيار التفاضل في الدنيا والآخرة، وعنوان حب الله تعالى لعبده، ورضاه عنه.

وانطلاقاً من هذه الأيديولوجية، والتزاماً بهذه السياسة، فإن الدولة ستكرس جهودها كي تتاح للمجتمع أكبر فرص تكوين العفو، ثم أفضل الطرق لاستخدامه في تحقيق مصالح المجتمع. ولقد ناقشنا الجانب الأول من هذه الجهود، وينصب اهتمامنا هنا على الجانب الثاني، جانب توجيه العفو، وبيان دور الدولة فيه.

إن الدولة تملك الكثير من القدرة على توجيه "العفو"، إلى حيث ينبغي توجيهه، ودورها في ذلك هو أهم محدّد لحجم "العفو"، وضمان تجدده، واستمرار تدفقه، فليس يدفع الناس إلى الإسهام في تكوين "العفو"، وتقديمه إلى الجهات التي تحتاجه شيء بقدر ما تدفعهم مشاهدتهم لآثاره الطيبة على حياة الفرد والمجتمع، ومن ثم فإن دور الدولة في توجيه "العفو"، محدّد لحجم "العفو" في المجتمع، إلى حد كبير، مما يجعل لدورها أهمية مضاعفة، تجعلها، كما قلنا: أهم المؤسسات المؤثرة على العفو من ناحية فعاليته في تحقيق مصالح المجتمع.

وفيما يلي نحاول إلقاء ضوء على بعض ما يمكن أن تقوم به الدولة بخصوص توجيه "العفو" نحو تمويل التنمية الاقتصادية:

١ - إن أول ما يجب على الدولة في هذا الخصوص، هو أن تسعى إلى جعل الفوائض الموجودة حالياً، تطمئن إلى توطنها في بلادها، وعودتها من مهجرها، ويتطلب ذلك فوق تأميناً على نفسها، وفتح فرص الاستثمار أمامها، أن تتخذ من الوسائل ما يحيي في نفوس الناس، فكرة التكليف بإنفاق العفو في سبيل الله، وصالح الجماعة، ويتحقق ذلك بإيقاظ الوعي الديني في نفوس أصحاب هذه الفوائض، وتذكيرهم بدورهم في الحياة، ومهمتهم في الدنيا، وأنها طريقهم إلى الحياة الطيّبة في الآخرة.. فهذه المشاعر إذا ملأت النفوس، جعلتها تقبل على الالتزام بإنفاق العفو، فيما يجب أن ينفق فيه، وفي الموطن الذي ينبغي أن يتوطن فيه، كي يعود على المجتمع الإسلامي، بما يحقق تنميته. وهنا تنتهي ظاهرة هجرة الفوائض من ناحية، كما تعود الفوائض التي سبق أن هجرت من قبل.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢ - يلي ما سبق في الأهمية أن تضع الدولة إطاراً لتنظيم عملية استخدام "العفو"، يتسم بالمرونة، ويكفل انسياب الفوائض إلى قنوات الاستثمار المختلفة، ومجالات الخدمة الاجتماعية المتعددة، دون أن يضع العقبات، أو العراقيل أمام أي استثمار، يحقق مصالح المجتمع، أو أي عمل اجتماعي يعود على الناس بالنفع، وبما يحفظ هذه الفوائض من أن تبدد في مشروعات مظهرية غير مجدية، أو في استثمارات لم يصل المجتمع إلى طلبها في هذه المرحلة.

ويمكن لهذا الإطار أن يتضمن مواقف حكومية محددة من بعض النقاط، تعتبر بمثابة سياسات هادفة إلى جعل "العفو"، يتجه إلى حيث تتحقق من ورائه المصالح الأكثر أهمية للجماعة، وعلى سبيل المثال:

(أ) أن تضمن الدولة = كطرف ثالث - للمشاركين في تمويل مشروعات معينة، تتضمنها خطة محددة، أن تضمن لهم حدًّا أدني من الربح، تشجيعاً على الاكتتاب في هذه المشروعات، التي تحقق للمجتمع مصالح حيوية.. إن هذا الضمان من قبل الدولة، كفيل بجعل المواطنين، يسارعون إلى الإسهام في هذه المشروعات الحيوية، وبهذا يتم توجيه العفو إلى حيث يحقق مصالح المجتمع بتنمية القطاع الذي ترى له أهمية على غيره من القطاعات.

(ب) أن تضمن سداد القروض الاستثمارية، التي يقترضها أصحاب المشروعات، التي تقر الدولة دراسات الجدوى القاضية بسلامتها من جميع النواحي، وفي حدود نسبة معينة من رأس مال المشروع.

وذلك عندما لا يتمكن صاحب المشروع من سداد هذه القروض. ويمكن الاستفادة من سهم الغارمين في موازنة الزكاة، في تحقيق ذلك. إن وجود مثل هذا الضمان، يشجع على تعامل الناس بالقرض الاستثماري الحسن، والذي يمكن أن يكون من أكثر صيغ التمويل أهمية في مجتمعاتنا، ذلك أن الكثيرين ممن لديهم فوائض، يحبون أن يسهموا في تمويل التنمية ابتغاء الثواب والجزاء الأخروي، ولا يرغبون في تعرض أموالهم لمخاطرات المشاركة، وبخاصة إذا تمثل إسهامهم في إعانة شباب مقبل على الحياة، ومؤهل لبنائها، لكنه ينقصه التمويل، أو إعانة قريب لصاحب الفائض، يحب أن يراه قد وقف على قدميه في ميدان الاقتصاد، أو إعانة فئات، تعرضت لظروف قاسية، تحتاج إلى من يقف بجوارها وينتشلها مما هي فيه.

ويقيناً إذا اضطرت الدولة إلى تحمل بعض هذه القروض، فإن الغالبية العظمى من المشروعات، ستنجح في الوفاء بما التزمت به، بحيث يكون ما تحملته الدولة تكلفة زهيدة لنجاح الكثير من المشروعات، التي تنشر الخير والرخاء في جنبات المجتمع، وتعطي الفرصة للكثيرين للتعرض لفضل الله تعالى وثوابه، بتقديم أموالهم

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في شكل قروض، وهم آمنون عليها. وهذا هو الأصل في الفكر الإسلامي: أن تكون القروض مضمونة السداد، إما بواسطة من اقترضها، أو بواسطة موازنة الزكاة، وسهم الغارمين بها.

(ج) أن تفرغ الدولة خطتها الإنمائية في شكل مشروعات مدروسة، سليمة، فنيًّا واقتصاديا، وموزعة على المجالات الاقتصادية، والمناطق المكونة للمجتمع، وتقوم بتقديمها للقطاع الخاص، وتسويقها لديه، وبهذا الأسلوب تستطيع الدولة أن تحرك من لا يجيدون ابتداع الفكرة، أو خلق الفرصة، فهذه هي الفرصة قد أتيحت لهم، والفكرة الصائبة، قد قدمت إليهم، فلم يبق إلا أن يتلقفوا الفكرة، ويهتبلوا الفرصة. وبهذا تضمن الدولة تمويل الكثير من مشروعات التنمية من الفائض الذي لدى الأفراد، أو الذي يعتمد الأفراد تكوينه، عندما تتاح لهم إمكانية تنفيذ مشروع من هذه المشروعات، وسيلجأ غالباً إلى أساليب المشاركة العديدة، التي تمكن عدداً منهم من توفير رأس مال مشروع من هذه المشروعات، إذا لم يكن في مقدور فرد منهم، أن يقوم به منفرداً. وفي كل الحالات فإن قدراً من الفائض "العفو"، سيتوجه إلى تمويل التنمية الاقتصادية، استجابة لمبادرة الدولة هذه.

(د) تستطيع الدولة أن تقوم بدور هام جدا في تجميع "العفو"، وتوجيهه بنفسها إلى حيث يحقق مصالح المجتمع، إذا هي مكنت الأفراد من أن يحلوا محلها في المشروعات التي قامت ببنائها، وأصبحت مشروعات ناجحة بكل المقاييس.. إن بيع هذه المشروعات للأفراد، واتخاذ ذلك إستراتيجية معلومة للدولة، يجعل الأفراد يبذلون كل جهد لتكوين "العفو"، والتقدم به للحصول على مشروع من هذه المشروعات، وبذلك تتمكن الدولة من الحصول على هذه الفوائض، واستخدامها في بناء الجديد من المشروعات، التي تعيد بيعها للأفراد أيضاً، وبتوالى هذا السلوك وتكرره، تتمكن الدولة من تمويل التنمية الاقتصادية بجهود الأفراد، وادخارا تهم الطوعية، كما تعودهم على ولوج المجالات التي كان يصعب عليهم أن يلجوها ابتداء.

(هـ) يمكن أن تعمد الدول إلى إنشاء بيوت تمويل، تكون مهمتها الإسهام في تمويل المشروعات، التي يتقدم بها القطاع الخاص بنسبة معينة (٥٠% مثلاً من التمويل اللازم للمشروع)، ويتكفل مقدم المشروع ببقية التمويل، على أن يتعهد بشراء حصة بيت التمويل في فترة زمنية مناسبة، فيصبح المشروع خالصاً له. هذه الفكرة يمكن تنفيذها، دون تحقيق أرباح لبيت التمويل، كما يمكن أن يحقق منها أرباحاً، يعزز بها رأس ماله، الذي قدمته له الموازنة العامة عند بدايته، وسواء أحقق أرباحاً، أم عمل بدون أرباح، فإن الهدف من إنشائه هو تمكين المواطنين من تجميع الفوائض، وتوجيهها نحو بناء المشروعات، التي تحقق التنمية الاقتصادية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وسوف يتحقق هدفه هذا بدفعه المواطن إلى تجميع "العفو"، قبل الإقدام على مشاركة بيت التمويل، وعند التفكير في المشروع، حتى يتمكن الفرد من توفير التمويل اللازم للمشاركة في المشروع، ثم بدفعه مرة أخرى لتوفير ما يمكنه من الحلول محل بيت التمويل في الجزء المملوك له. وفي الحالتين تحقق تكوين "العفو"، وتحقق توجيهه إلى تمويل التنمية.

(و) من أهم الميادين التي يظهر فيها أثر جهد الدولة ودورها في توجيه "العفو" من الجهد البشري عند الشباب، ميدان إقامة التجمعات الزراعية الجديدة، إذ يمكنها أن تستغل الفائض من الجهد البشري عند الشباب في إقامة هذه التجمعات وتنميتها، وجعلها مراكز إنتاج، ولن يكلفها ذلك إلا إقامة البنية الأساسية، من طرق وإمداد بالمياه والطاقة، وأساسيات المعيشة اليومية، ثم تدعو الشباب في شكل جماعات، تشكل لهذا الغرض، تتعاون كل جماعة منها في استصلاح وزراعة منطقة معينة، وإقامة الحياة الاجتماعية فوقها، فيضيفون إلى الإنتاج القومي، ويكفلون لأنفسهم ولذرياتهم من بعدهم أعمالاً منتجة، وحياة طيّبة.

وبهذا الطريق، يمكن تجميع الطاقات الفائضة عند الشباب، وتوجيهها إلى الإنتاج، ويمكن الاستفادة في مثل هذا المشروع بإمكانيات بيوت التمويل المشار إليها في البند السابق، وبإمكانيات المؤسسات التي تعمل في مجال استخدام "العفو" من المال النقدي والمال العيني، وستكون هذه مجالات كبيرة العائد لجماعات الشباب من ناحية، وللمؤسسات التي تمدها بالإمكانيات من ناحية ثانية، وللمجتمع الذي يضيف عن طريقها إلى رؤوس الأموال وموارد الثروة به، كما يخلق فرص عمل لأبنائه، ويرفع من مستوى معيشة المواطنين جميعاً بهذا السلوك، من ناحية ثالثة.

كل ذلك ممكن الوقوع إذا استطاعت الدولة توجيه طاقات الشباب، و "العفو" منها، قبل أية إمكانيات أخرى.

هذا ولا يقف دور الدولة في توجيه "العفو"، عند هذا الدور الذي لها فيه وجود ظاهر، وإنما دورها الأهم في توجيه "العفو" يتحقق من خلال رعايتها وتشجيعها للهيئات والمنظمات، التي تتكون من المواطنين، وتأخذ على عاتقها مهمة استخدام "العفو" من كافة الإمكانيات، في إثراء جنبات الحياة.

إن الاتحادات الطلابية، والأحزاب السياسية، والتشكيلات النقابية، والجمعيات الخيرية، وغيرها من المنظمات، إنما يدفعها ويحفزها، وينشر أثرها دور الدولة المساند، الذي يزيل العقبات من أمامها، ويعطي الفرصة كاملة لمساعيها أن تبلغ مداها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن كل المؤسسات التي سنشير إلى دورها في توجيه "العفو" في الصفحة التالية، تستمد جانباً من أسباب نجاحها، من حسن قيام الدولة بدورها في توجيه "العفو" من ناحية، ومن تفهم الدولة لدور هذه المؤسسات وإيمانها به. وكل ذلك يظهر الدور الهام للدولة في توجيه "العفو".

ثانياً: البنوك الإسلامية وتوجيه العفو:

انتهينا في المطلب الخامس (٥)إلى أن الإسلام لا يسمح بحجب المال النقدي عن الحقوق التي قررها الله تعالى فيه، والتي منها استخدامه في بناء الاستثمارات، والوفاء بشتى فروض الكفاية التي تتطلبها مصلحة المجتمع. أي أن الإسلام لا يقبل اكتناز المال، وإنما يوجب استثماره واستخدامه في تنمية المجتمع.

وكثيراً ما يتضح التكليف أمام الشخص، وتعجزه الوسيلة إلى الوفاء به، فقد يوجد الفائض عند المسلم، وتوجد لديه الرغبة في استثماره بما يعود بالنفع عليه وعلى مجتمعه، لكنه لا يهتدي إلى الطريق الذي يحقق هذه الرغبة. ومن هنا تظهر أهمية وجود مؤسسات التمويل، التي تقوم بنقل "العفو" من الشخص الذي يملكه، ولا يهتدي إلى طرق الاستثمار، إلى شخص يهتدي إلى هذه الطرق، ولا يملك رأس المال، ويتحقق بذلك الجمع بين العمل ورأس المال، بما يحقق مصلحة العامل، ومصلحة صاحب المال ومصلحة المجتمع.

وتنتصب البنوك التقليدية لتأدية هذا الدور، بطريقتها التي تقوم على التوسط، بين صاحب الفائض، ومن هو في حاجة إليه، مستخدمة سعر الفائدة ثمناً تدفعه لما تحصل عليه من فوائض، وتستقضيه مقابل ما تقدمه من قروض، بيد أن معظم المسلمين - إن لم يكن جميعهم - يجد حرجاً من اللجوء إلى هذه البنوك، وبخاصة أولئك الذين ينطلقون في تقديم الفائض الذي لديهم، من منطلق القيام بتكليف الله تعالى لهم بإنفاق "العفو"، فليس من المنطقي أن يكون دافعه إلى تقديم "العفو" هو الاستجابة لأمر الله تعالى، ثم يرتكب كبيرة أكل الربا، وهو بصدد استخدام هذا "العفو"، ومن هنا تظهر أهمية الدور الذي يمكن أن تؤديه مؤسسات التمويل، التي تستخدم في تعبئة الفائض وتوظيفه، أدوات تتفق والشريعة الإسلامية، ومن أهم هذه المؤسسات وأولها: "المصارف الإسلامية"، تلك الظاهرة التي دخلت حياة المسلمين في السنين الأخيرة، وأقبل عليها المسلمون إقبالاً كبيراً، ليس له من مبرر إلا رغبة المسلمين في استثمار أموالهم بغير طريق الربا.

ومن هذا المنطلق، فإن المصارف الإسلامية مهيأة للقيام بدور بالغ الأهمية في تعبئة "العفو" المالي عند المسلمين، ثم توظيفه بما يحقق التنمية الاقتصادية للمجتمع الإسلامي.. إن البنوك التقليدية تقدم فائدة تربو على ضعف ما تقدمه البنوك الإسلامية من أرباح، فضلاً عن ضمان أصل الوديعة، ومع ذلك يقبل المسلمون

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

على إيداع فائض أموالهم في البنوك الإسلامية، برغم انخفاض معدلات الربح، وعدم ضمان الوديعة الاستثمارية، فهذا السلوك منهم يدل على قدرة البنوك الإسلامية على جذب "العفو" المالي إليها، بما لها من رصيد إيماني في نفوس المسلمين، قبل أي اعتبار آخر، فإذا نحن نشرنا بين المسلمين فكرة التكليف بإنفاق "العفو"، وصححنا موقف المسلم من الفائض المالي المتولد لديه، وجاءت المصارف الإسلامية، لتقدم الأوعية المقبولة من المسلمين، لم يبق لتحقيق النفع بهذه الفوائض لأصحابها وللمجتمع، إلا أن تتمكن البنوك الإسلامية من استخدامها بكفاءة في مشروعات التنمية الاقتصادية المختلفة.

وهنا تظهر قضية كفاءة البنوك الإسلامية في أداء عملها كمحدد هام لنجاح فكرتها، وتحقيق الآمال المعقودة عليها. فإذا استطاعت هذه البنوك أن تطور من نفسها بصفة مستمرة، وأن ترفع من كفاءتها، وأن تبتكر من أساليب الاستثمار ما يتناسب والمجالات الإنمائية التي ترتادها، فإنها ستتمكن من تحقيق أهدافها، وتتمكن من تحقيق أرباح لأصحاب الودائع الاستثمارية، تفوق سعر الفائدة الذي تقدمه البنوك التقليدية، ومن ثم تضيف إلى دوافع التعامل معها دافع المصلحة الشخصية. وحتى إن لم تتمكن من تحقيق أرباح تقارب سعر الفائدة، فإن المتعاملين معها يرضيهم نجاحها في تحقيق التنمية الاقتصادية، التي تعود عليهم بالنفع كأعضاء في المجتمع، وبخاصة أولئك الذين يدفعهم إلى التعامل معها شعورهم بواجب إنفاق "العفو" في سبيل الله ومصالح المجتمع.

على أن لا ينبغي أن يغيب عنا أن قدرة هذه البنوك على الوفاء بمهامها، رهن بإيمان المجتمع والدولة بدورها، وتفهم الدولة وأجهزتها لطبيعة عملها، ومن ثم تذليل العقبات التي تعترضها، إلى جانب ارتهان نجاحها بقدرة القائمين عليها، واكتشافهم صيغاً جديدة لتوجيه رأس المال إلى التلاقي مع جهد الإنسان في شتى الميادين، والذي هو جوهر وظيفة البنوك الإسلامية التي تهدف إلى جعل المال في خدمة الإنسان، متداولاً بين الجميع، وليس دولة بين الأغنياء.

ويتمخض عن هذا النقاش، أن نشر المصارف الإسلامية في أرجاء البلاد، وإزالة المعوقات من أمامها، وإحاطتها بالتشريعات التي تكفل نموها، وإعطاءها من التيسيرات والمزايا ما لا يقل - إن لم يزد - على ما يعطى للمصارف التقليدية، أمر لا بد منه لجعل فكرة إنفاق "العفو" في سبيل تحقيق مصالح المجتمع، أمراً ميسوراً على من يستجيب لهذا التكليف، وهو أمر مطلوب لحث هذه البنوك على ارتياد مختلف المجالات،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والاستثمار في شتى القطاعات، وابتكار الأدوات المصرفية المناسبة لكل ذلك، الأمر الذي يرتب نجاحها في أداء رسالتها، بأن تكون أداة هامة لتوجيه "العفو".

إن نجاح هذه البنوك في الوفاء بهذا الهدف، سيجعل العفو المالي عند المسلم، يتضاعف من نفس حجم الدخل، ذلك أن جانباً كبيراً من هذه الدخول، يبدد في نفقات استهلاكية، يمكن الاستغناء عنها، فيما لو وجد الفرد طريقاً ميسراً لاستثمار العفو، يعود عليه وعلى مجتمعه بالنفع. وإذا أمكن خلق هذا الشعور عند الناس، أمكن تمويل جانب كبير من جهود التنمية الاقتصادية، ومن ثم تقل حاجتنا إلى الاقتراض الخارجي، أو تزول، ولا نقع - عندئذ - في شرك المديونية الخارجية، والتي أفرغت التنمية الاقتصادية من مضمونها في كل البلاد التي وقعت في وهدتها، حتى لقد أصبحت التدفقات المالية بين هذه البلاد، والبلاد المقرضة ذات اتجاه عكسي، أي يزيد فيها حجم الموارد المنقولة من البلاد المدينة عن حجم الموارد التي ترد إليها، مع تزايد حجم الديون(٦).

إن عدم توفر الظروف المناسبة، لعمل البنوك الإسلامية في بلادنا، يؤدي - ونحن في أشد الحاجة إلى استخدام الأموال في تمويل التنمية - إلى وجود مشكلة "فائض السيولة النقدية" في هذه البنوك، وبقدر ما تكشف هذه المشكلة، عن تقصير هذه البنوك، في إيجاد القنوات الاستثمارية، الكفيلة باستيعاب هذه الأموال - أيا كانت الأسباب - فإنها تكشف في الوقت ذاته، عن وفرة "العفو" لدى الكثيرين.. وإن الأوعية الادخارية، التي توفرها البنوك التقليدية، لا تستطيع اجتذاب هذه الأموال، التي يحجم أصحابها عن توظيفها بنظام الفائدة.. كذلك تكشف عن حقيقة ثالثة مفادها، أنه لا غنى عن نظام المصارف الإسلامية، كأسلوب قادر على تجميع "العفو"، وتوجيهه إلى تمويل التنمية الاقتصادية، وأن البديل لها هو بقاء هذه الأموال عاطلة، وضياع فرص استثمارها، وليس توجهها إلى البنوك التقليدية، كما قد يظن البعض.

إن الحقيقة السابقة، ترينا أن الوقوف إلى جانب البنوك الإسلامية، ومدها بكل ما يدعم حركتها، ويقوي مراكزها، ويزيد الثقة بها، ضرورة إنمائية، مثل ما هو فريضة إيمانية، وعلى الدول والحكومات في العالم الإسلامي، أن تنظر إلى البنوك الإسلامية من هذا المنطلق، فإذا لم يكن في خوفنا من أكل الربا، ما يحضنا على التمسك بها، والحرص عليها، وتنقيتها من كل ما يشوب عملها، فليكن في رغبتنا في تحقيق التنمية الاقتصادية، بإمكانياتنا الذاتية، ما يجعلنا نحرص عليها، وندفع عنها، ولنكن على ذكر دائم، من أن وقوع بعض هذه البنوك في بعض الأخطاء، وما يشوب عمل بعضها من قصور أحياناً، لا يعني بطلان فكرتها، ولا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

صحة منهج البنوك التقليدية، وهذه حقيقة رابعة، يجب ألا تغيب عن نظر من يتعرض لدراسة البنوك الإسلامية.

وإذا كنا بتقرير هذه الحقائق، ندعو أجهزة الدولة - وبخاصة البنك المركزي - إلى تفهم طبيعة عمل البنوك الإسلامية، وتذليل العقابات التي تعترضها، كطريق إلى الحفاظ عليها، فإن على البنوك الإسلامية أن تحرص كل الحرص، في أداء عملها، على ما يجعل الناس يتمسكون بالتعامل معها، من منطلق المصلحة، والمنفعة، بالإضافة إلى الدافع القائم حالياً، وهو الرصيد الإيماني عند المسلمين، فهذا الحرص يجذب إليها فئة من المدخرين، يؤرقهم التعامل بسعر الفائدة، ويجذبهم إليه ارتفاعه، وانخفاض أرباح البنوك الإسلامية.

وكي تحقق البنوك الإسلامية ذلك، فيجب إلى جوار العمل على رفع كفاءة أدائها، إلى أعلى مستوى ممكن، يجب إعطاء الجزء الأكبر من أرباح المضاربات، التي تمارسها، إلى أصحاب الودائع وليس إلى البنك كمضارب، وليعلم أصحاب رأس مال البنك، أنهم يؤدون رسالة، قبل أن يكونوا رجال تجارة.

كذلك على البنوك الإسلامية، أن تخطو إلى الأمام خطوة، لا بد منها في تجميع "العفو"، وتوجيهه إلى تمويل التنمية، هذه الخطوة، تتمثل في العمل، على إنشاء سوق مال إسلامية، تتداول فيها أسهمها، وأسهم المشروعات التي أقامتها، وأسهم المضاربات التي تقوم بها، مما يمثل السوق الثانوية لرأس المال، ويوفر الوعاء الصحيح، لتلقي الأموال، وتجميع الفوائض، وبهذا تتمكن البنوك الإسلامية، من ولوج ميدان الاستثمار، طويل الأجل، ذلك الميدان الذي تضطر الآن إلى التقليل منه، بسبب الطبيعة القصيرة الأجل، لمعظم مواردها. إن إنشاء هذه السوق، يوفر المناخ الصحيح، لتجميع العفو، والقيام باستثماره، بما يعود بالنفع على أصحاب، الأموال من ناحية، وعلى المجتمعات الإسلامية، بإقامة المشروعات الحيوية الدافعة لعجلة التنمية الاقتصادية، من ناحية ثانية.

على أن دعوتنا هذه، لا تعني أن دور البنوك الإسلامية - بوضعها الحالي - في تجميع "العفو"، وتوجيهه نحو الاستثمارات التنموية صغير، بل إنه كبير، وبخاصة دورها في المشاركات المنتهية بالتمليك، من وجهة نظر العميل، أو المشاركات المتناقصة من وجهة نظر البنك.

إن استعداد البنوك الإسلامية، لتمويل مشروعات، تثبت جدواها، بطريق المشاركة المتناقصة، يحفز أصحاب الخبرة في شتى الميادين، إلى العمل على تجميع قدر من رأس المال المطلوب، فوق النسبة التي يشارك بها البنك، وبهذا يتم حفز الأفراد إلى تجميع "العفو" في هذه المرحلة، وإذا تمت المشاركة المتناقصة، بينهم وبين

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البنك، فإن عملية الحفز تستمر متأججة، حتى يتمكن الشريك من امتلاك المشروع، وسداد حصة البنك. وبتكرار هذا النوع من الممارسات في العديد من المجالات، وخلال فترة زمنية معينة، يجد المجتمع نفسه، وقد أنجز جانباً كبيراً من جهود التنمية بإمكانياته الذاتية، وبمدخرات أفراده.

إن البنك بهذا السلوك، يساعد على تكوين "العفو"، لدى الذين يقدمون إليه موالهم، ليستثمرها لهم، كما يساعد على تجميع "العفو"، لدى الذين يقدم إليهم هذه الأموال، مشاركة لهم في مشروعات إنتاجية، فهو بهذا يحدث حركة عامة في المجتمع، قوامها تكوين العفو، وتجميعه، وتوجيهه إلى مختلف مجالات الاستثمار المطلوبة للمجتمع.

إن البنوك الإسلامية بوضعها المأمول - بل بوضعها الحالي - تعتبر - كما قلنا: من أهم قنوات تجميع "العفو"، وتوجيهه إلى تمويل التنمية الاقتصادية.

ثالثاً: المؤسسات الاجتماعية وتوجيه "العفو":

تتعدد المؤسسات الاجتماعية، التي يمكنها أن تقوم بدور فعال في توجيه "العفو"، من الجهود البشرية، إلى حيث تتحقق به مصالح المجتمع، وقد تتكون هذه المؤسسات من أجل تحقيق هذا الهدف، كما قد تكون ذات أهداف أخرى، تكونت من أجلها، وتتخذ من تجميع العفو، وتوجيهه، أداة لتحقيق أهدافها.

قد تكون هذه المؤسسات، مؤسسات تضم الممتهنين لمهنة، أو المحترفين حرفة، مثل نقابات العمال النوعية والعامة، ونقابات المهن المختلفة، كنقابة الأطباء، أو المهندسين، أو التجاريين أو المعلمين.. إلخ، ويلحق بها نوادي هيئات التدريس، والاتحادات الطلابية، وقد تكون مؤسسات تضم الراغبين في العمل الاجتماعي، في ميدان من الميادين، مثل جمعيات الحفاظ على البيئة، وجمعيات رعاية الطفولة، أو رعاية المسنين أو المعاقين، وجمعيات نشر القيم الصحيحة، ومحاربة القيم الفاسدة.. وقد تكون مؤسسات تهدف إلى الدفاع عن حقوق الإنسان، التي كفلتها له الشريعة، ضد من يجورون على هذه الحقوق، مثل لجان حقوق الإنسان، وقد تكون مؤسسات، تهدف إلى تمكين الإنسان من المشاركة المنظمة، في توجيه سياسة المجتمع وإدارة شؤونه، مثل الأحزاب السياسية، إلى غير ذلك من التجمعات والمنظمات، التي يصعب حصرها، وتعج بها المجتمعات، والمفروض أنها قد قامت كلها، لتحقيق الصالح العالم.

هذه التجمعات، تستطيع أن تقوم بدور كبير، في تجميع "العفو" من الجهود البشرية خاصة، وهي المكمن الأول للعفو، كما بينا ذلك من قبل، وإن كنا قد رأينا، أن البنوك الإسلامية، كمؤسسات ذات دور هام، في

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تجميع "العفو" المالي، فإن المؤسسات الاجتماعية هذه، ذات دور هام في ميدان تجميع وتوجيه العفو من الجهود البشرية.

إن الأعمال الخاصة في غالب الأحيان، لا تستنفد كل طاقة أصحابها، وإنما يبقى لدى الكثيرين منهم جهد فائض، يحبون أن ينفقوه، حيث أمرهم الله سبحانه، في تحقيق مصالح المجتمع، وهنا تنهض هذه المؤسسات الاجتماعية، لتجميع هذه الفوائض، من الجهود البشرية، فتضم القليل منها، إلى القليل، ليصبح الجمع كثيراً، يؤدي دوراً مؤثراً في حياة المجتمع، وحل مشكلاته، ورفع مستواه الفكري، والاجتماعي، والمعيشي.

ولقد قلنا: إن كثيراً من هذه المؤسسات، يقوم من أجل الوفاء بأهداف معينة، غير تجميع الفائض من الجهود البشرية، كهدف في حد ذاته، لكنها تستخدمه أداة في تحقيق أهدافها الخاصة. وأكثر ما يبعث الحياة في أوصال هذه التنظيمات، ويجعلها فاعلة ومؤثرة، أن يشعر أعضاؤها، أنهم يؤدون واجباً، ويقومون بتكليف عليهم، يعطيهم القيام به حجتهم، يوم يسألون عن فائض الجهد والطاقة لديهم، فيم أنفقوه؟ كما أخبر نبينا صلوات الله وسلامه عليه عند ما قال: لن تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيم أفناه، وعن شبابه فيم أبلاه، وعن علمه ماذا عمل به، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه؟(٧)

إن الأسئلة الثلاثة الأولى، من هذه الأسئلة، تتعلق بالجهود البشرية، التي يملكها الإنسان، وسيسأل يوم القيامة، عن تصرفه فيها، فهل أنفقها فيما ينبغي أن تنفق فيه، أم بددها وضيعها؟

إن ممارسة العمل في هذه المنظمات، بهذا الشعور، يضفي على عمل الأعضاء فيها طابع الجدية، والحرص على تحقيق النفع، وبلوغ الأهداف.. إنه يكسوه بالإخلاص، ويجرده من المظهرية والرياء، الذين يحبطان الأعمال في الدنيا والآخرة. ويختلف الحال كثيراً، عند ما يرى الأعضاء، أن عملهم في هذه المؤسسات نافلة من النوافل، أو أنه مجرد وسيلة لقطع الوقت، أو التمتع بصحبة الأقران، إن أثمر شيئاً فبها ونعمت، وإلا فقد استهلكوا الوقت الفائض لديهم.

ومن هنا فإننا نرى، أن انطلاق أعضاء المؤسسات والمنظمات، التي تملأ ساحة المجتمع - وتضم معظم الطاقات، وأعلى الكفاءات - من فكرة التكليف بإنفاق "العفو" من جهدهم، ووقتهم، فيما يعود على الأمة بالنفع، يجعلها ذات دور هام في حياة المجتمع. ذلك أن الفكرة الأخرى، أو الثانية، التي ستسيطر على عمل هذه المنظمات، في ظل الانطلاق، من فكرة القيام بتكليف الله تعالى، بإنفاق "العفو"، هي فكرة الوفاء بفروض الكفاية، التي يجب على المسلمين القيام بها، فستجد هذه المنظمات في فكرة فروض الكفاية، الميدان الرحب،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لتنطلق، وتسعى في الوفاء بحاجات المجتمع، والقيام بكل ما تستطيع من أنشطة، تقع في المدى، الذي يمتلك فيه أعضاء كل منظمة الخبرة والقدرة.

إن الكثير من حاجات المجتمع، يمكن الوفاء بها عن طريق المنظمات، التي تستخدم العفو من جهد أعضائها، الأمر الذي يرفع كثيراً من الأعباء، الملقاة على عاتق المؤسسات الحكومية اليوم، والتي تعجز غالباً عن الوفاء بها، على الوجه الأكمل.

إن عدداً لا يسهل حصره، من فروض الكفاية، يمكن لهذه المنظمات أن تؤديه بكفاءة، باستغلال "العفو" من الجهد البشري، مثل المحافظة على البيئة، وتنظيف الأفنية، وتشجير المدن، والتي يمكن أن تقوم بها منظمات المحافظة على البيئة.. ومثل قوافل العلاج الطبي، والتوعية الصحية، وابتكار أساليب جديدة للتعامل مع المشكلات الصحية، والتي يمكن أن تقوم بها نقابات الأطباء.. ومثل تزويد المستشفيات بالأقسام الجديدة، وتوفير أنواع من العلاج غير موجودة، وشراء الأجهزة الطبية المتقدمة، التي ترفع من كفاءة التشخيص والعلاج، وإقامة مستشفيات جديدة، في المناطق التي تحتاج إليها، وإقامة دور التعليم المختلفة، والتي يمكن لعدد كبير من المنظمات، أن تشرف على القيام بها، والتعاون مع غيرها من الجهات، التي تملك "العفو" المالي، الذي سيعضد "العفو"، من الجهد البشري، الذي تملكه المنظمات، محل الحديث.

ومثل اكتشاف وسائل الوقاية من الإدمان، وأنواع الانحراف المختلفة، التي يمكن أن تقوم بها جمعيات المحافظة على القيم الصحيحة، ومحاربة القيم الفاسدة، ومثل كفالة الأيتام، ورعاية المسنين، ومساعدة المرضى، وحماية الطفولة، من كل معوقات النمو النفسي، والجسمي، والعقلي، والتي يمكن أن تؤدى من خلال الكثير من المنظمات ذات الخبرات الطبية، والاجتماعية، والنفسية، والروحية.. ومثل محو الأمية ومحاربة البطالة، ونشر التربية السياسية الصحيحة، والتي يمكن أن تقوم بها، أو تسهم فيها، الأحزاب السياسية.. ومثل نشر الصناعات الصغيرة، واختيار ما يتناسب منها مع كل بيئة محلية، واقتراح سياسات تكفل إزالة المعوقات، من أمام النشاط الاقتصادي، الفردي، والعام، والتي تقوم بها هيئات كثيرة، من بينها الأحزاب السياسية، والاتحادات العمالية، ومنظمات رجال الأعمال.. ومثل مساعدة المستهلك على الحصول على السلع، والخدمات، بمواصفات جودة مناسبة، والتي تمكنه من ترشيد استهلاكه، بحصوله على العائد المناسب، لما يقدم من أثمان، وتقوم بها مؤسسات يكونها المستهلكون، لمجموعات معينة من السلع، مثل السلع الغذائية، أو السلع الهندسية، أو السلع الدوائية، أو الخدمات الثقافية والترفيهية، بحيث تتمكن هذه المنظمات، من القضاء

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

على أساليب الغش والخداع، التي قد يلجأ إليها منتجو هذه السلع، وتلك الخدمات.. إلى غير ذلك من المجالات، التي تكوِّن فروض الكفاية، ويجب على بعض المسلمين، أن يقوموا بها، وإلا أثموا جميعاً. وقيام هذه المنظمات باستخدام العفو من جهود أعضائها في الوفاء بفروض الكفاية، يرفع عن الجميع - من شارك، ومن لم يشارك - إثم التقصير، ويثبت لمن قام بالعمل فضل القيام به وثوابه، والذي هو أفضل عند الله تعالى،، وأكثر مثوبة من القيام بفرض العين، ذلك الذي يعود النفع من أدائه على شخص القائم به.

هذا وإن الاستقصاء في هذا المجال، يخرج من حدود هذا البحث، ولهذا، فإننا سنكتفي بالحديث عن بعض هذه المؤسسات، التي يمكن أن تقوم بدور فاعل في توجيه "العفو"، من الجهود البشرية، نحو تحقيق مصالح المجتمع، والإسهام في تحقيق التنمية الاقتصادية، بمفهومها الإسلامي، الذي يعني عمارة الأرض، وإقامة مجتمع المتقين، وقد اقترحنا منها:

١ - النقابات المهنية.

٢ - الاتحادات الطلابية.

٣ - الأحزاب السياسية.

٤ - لجان حقوق الإنسان.

٥ - الجمعيات الخيرية.

١ - النقابات المهنية والروابط العلمية:

يكاد نشاط النقابات - في البلاد العربية التي بها نقابات - ينحصر في أداء بعض الخدمات لأعضائها، عن طريق التعاون فيما بينهم، أو السعي للحصول لأعضائها على بعض المزايا، على حساب غيرهم من أعضاء المجتمع في الغالب. وقلما نجد نقابة من النقابات، تجعل من أعضائها جنداً في الميادين المختلفة، يدفعون عن المجتمع، ويضحون في سبيله، باستخدام الطاقات المملوكة لهم، فهي في الحقيقة، تجمعات تهدف إلى حصول أعضائها على مكاسب من الجهات الأخرى، التي تتعامل معها باسمهم. أي لا تحصل على مكاسب، أو مزايا للأعضاء، باستغلال طاقات إضافية لديهم، وإنما تحصل عليها بممارسة ضغوط، يخضع لها الطرف الآخر، حكومة أو رجال أعمال، أو مستهلكين، لخدمة يقدمها أعضاء النقابة، ولا يترتب على ذلك زيادة في ناتج، ولا تحسين في أداء.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وليس في الحصول على المزايا، أو المكاسب غضاضة، إذا كان حقاً لمن يحصل عليه، لكنه يبقى مكسباً مقصوراً على الأعضاء، لا يتعداهم إلى غيرهم، من أعضاء المجتمع، بل ربما يكون عبئاً على بعض أعضاء المجتمع، وهذا ما تمارسه النقابات، في ظل الفكر، الذي يسيطر عليها الآن، وليس ذلك بفكر إسلامي.. إن التجمع الذي امتدحه النبي صلى الله عليه وسلم وأحب أن ينضم إليه، في ظل الإسلام، إذا دعي إليه، كان تجمعاً يهدف إلى تحقيق الصالح العام، واستخدام الجهود في نصرة المظلوم(٨)، ومن ثم فإن النقابات - في ظل الفكر الإسلامي - ينبغي أن يكون نفعها متعدياً، غير مقصور على أعضائها، أي ينبغي، أن تتمثل جهودها في تحقيق مصالح المجتمع، وتحقيق مصالح أعضائها، من خلال ذلك.. ويتحقق ذلك، إذا عمدت هذه النقابات، إلى استخدام طاقات أعضائها، في تحقيق النفع لهم، فسيكون النفع في هذه الحالة، متعدياً إلى بقية أعضاء المجتمع، لأنه سيكون إضافة إلى طاقات المجتمع، وليس سحباً من هذه الطاقات. وسيتحقق ذلك تلقائياً، عندما تنطلق النقابات في بلادنا، في أداء دورها من فكرة إنفاق العفو، من الجهد البشري، في سبيل الله والمجتمع، ومن فكرة القيام بفروض الكفاية، التي كلف الله بها الجميع، ففي هذه الحالات تشعر النقابة - كما ينبغي أن يكون شعور كل تجمع إسلامي - أنها على ثغرة من الإسلام، ولا ينبغي أن يؤتى من قبلها. فإذا سيطرت هذه المشاعر، ووضحت هذه الفلسفة، عند كل عضو من أعضاء النقابة، انطلقت النقابة تبحث لنفسها عن دور تؤديه، وعن هدف اجتماعي تحققه، أو عقبة تذللها، بل إنها ستتنافس مع غيرها من النقابات والجهات، كي يسبق كل إلى القيام بما يلوح، ويظهر من فروض الكفاية، وستجد كل نقابة من الأهداف ما تحققه، ومن المشاكل ما تعمد إلى حله، ومن العقبات الاجتماعية ما تقوم بتذليله، طبقاً للخبرات المتوفرة عند أعضائها، هندسية كانت تلك الخبرات، أم طبية، أم تربوية، زراعية كانت، أم صناعية، أم خدمية.

إن انطلاق النقابات في تجمعها وعملها، من فكرة فروض الكفاية، وفكرة إنفاق العفو، من الجهد البشري، يحدث تغييراً جوهرياً في سلوكها، ويجعل لها دوراً واضحاً في بناء المجتمع، غير دورها التقليدي الذي تقوم بأدائه اليوم، في ظل الفكر المسيطر عليها، وستتحول من جماعة تبحث عن مصالح أعضائها، ولو كان ذلك - في أحيان كثيرة - ضد مصالح المجتمع، إلى جماعة، تبحث عن تحقيق مصالح أعضائها، من خلال تحقيق مصالح المجتمع، وعندئذ ستكون كل نقابة بؤرة إشعاع، ومركز قيادة، تقود التقدم والبناء، في المجال الذي تعمل فيه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن تقدم الزراعة، وتطور الصناعة، وارتقاء قطاع الخدمات واستصلاح الأراضي، وبناء المساكن، ومحو الأمية من المجتمع، كل ذلك وغيره، يمكن أن يتحقق بجهود مختلف أنواع النقابات، إذا تبنت فلسفة "فروض الكفاية"، وإنفاق العفو، في تحقيقها، تلك الفروض التي يجب على كل فرد في المجتمع الإسلامي، أن يسأل نفسه عن مكانه منها، بصفته الفردية، وعن مكانه منها بصفته عضواً في تجمع ما، وأن يدرك أنه مسؤول عن القيام بها، إن كان قادراً، وعن التعاون مع غيره، في القيام بها، أو في إقامة من يقوم بها، وأنه إذا لم يكن له دور من الأدوار الثلاثة، فإنه آثم ومضيع، ومسؤول عن ذلك يوم القيامة.

لقد جاء في تفسير "المنار" تعليقاً على تفسير قول الله تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ} [البقرة:٢١٩] ".. قال علماؤنا: إن جميع الفنون والصناعات، التي يحتاج إليها الناس في معايشهم، من الفروض الدينية. وإذا أهملت الأمة شيئاً منها، فلم يقم به من أفرادها من يكفيها أمر الحاجة إليه، كانت كلها عاصية لله تعالى، مخالفة لدينه، إلا من كان عاجزاً عن دفع ضرر الحاجة، وعن الأمر به للقادر عليه، فأولئك هم المعذورون بالتقصير.

وعلى هذا قام صرح مجد الإسلام عدة قرون، كان المسلمون كلما عرض لهم شيء، بسبب التوسع في العمران، يتوقف عليه حفظه، وتعميم دعوته النافعة، قاموا به حق القيام، وعدوا القيام من الدين، عملاً بمثل هذه الآية، وغيرها من الآيات، ومضوا على ذلك قروناً، كانوا فيها أبسط الأمم وأعلاها حضارة وعمراناً".(٩)

إن صرح مجد الإسلام - بتعبير صاحب المنار - يمكن إقامته من جديد، من خلال انفعال النقابات بهذا التكليف، ووفائها به، حتى لا تبقى حاجة من الحاجات، أو صناعة من الصناعات، تحتاجها إقامة هذا الصرح، إلا وجد من أبناء الإسلام، من يتقدم للوفاء بها. وإن بعث هذه الروح في النقابات المهنية، لكفيل بجعلها الصورة الحديثة لأنظمة التعاون الإسلامية، للقيام بفروض الكفاية، كل في الميدان الذي يجيده، وبهذا تتحقق مصالح أعضاء النقابة، من خلال تحقق مصالح المجتمع. ومن أهم مصالح الأعضاء، خروجهم من التبعة الملقاة على عاتقهم، بوفائهم بما فرض الله عليهم، فيملكون الحجة، عندما يسألون عن عمرهم فيم أفنوه، وذلك إضافة إلى المصالح الآنية، التي تتحقق لهم كأعضاء في هذه النقابة من ناحية، وكأعضاء في مجتمع يبذل كل أعضائه، كل جهودهم، من أجل إقامة الحياة الطيبة، التي يحياها الجميع.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢ - الاتحادات الطلابيـــة:

تمثل الاتحادات الطلابية، مؤسسات اجتماعية، على جانب كبير من الأهمية، في موضوع توجيه "العفو"، من الجهود البشرية، ذلك أنها تضم نخبة من شباب الأمة، في مرحلة عمرية، ذات أهمية خاصة، تتميز بوفرة في النشاط، وقدرة على العطاء، وفي الوقت نفسه يتاح لهم قدر غير قليل من التوجيه، ومن فئة على أعلى مستوى من التأهيل، هي فئة المربين، كما يملك الطلاب وقت فراغ، يتميز بالامتداد المعقول، والتكرار المنتظم، كما يتحقق لهم قدر من الوعي بظروف المجتمع واحتياجاته، وإلمام كاف بمشكلاته، وتصور لما ينبغي أن يكون عليه مستقبله، كل ذلك يتاح لهم بصورة أفضل، مما يتاح لغيرهم، من فئات الشباب الأخرى، بحكم البيئة التي يعيشونها، والمؤسسات التي تضمهم، والتي تعنى أساساً بتكوين الأجيال، وبناء وتنشئة من سيتولون القيادة في شتى القطاعات.

وانطلاقاً من هذه المواصفات، فإن الاتحادات الطلابية، تستطيع أن تقوم بالكثير من الإنجازات الإنمائية، إذا تمكنت من تجميع "العفو" من الجهد البشري، الموجود عند الطلاب، وأخضعت للتنظيم الدقيق والتوجيه السليم، متعاونة في ذلك مع الأجهزة والمؤسسات الأخرى، شعبية كانت، أم حكومية، وفي أهم الميادين المؤثرة على تحقيق التنمية الاقتصادية.

وكل ما يلزم لقيام الاتحادات الطلابية بهذا الدور، فوق القدرة التنظيمية، هو إقناع جماهير الطلاب، بفكرة التكليف بإنفاق "العفو"، من جهودهم في سبيل الله، وصالح المجتمع، وعلى التربية، التي يتلقونها في المؤسسات التعليمية، أن تغرس فيهم الإيمان بهذا التكليف، حتى لا يبقى إلا أن تدعوهم اتحاداتهم إلى الانخراط في كتائب الجهاد، الرامية إلى بناء المجتمع، باستخدام الطاقات الفائضة، لدى هذه الفئة من الشباب، وعندها تستطيع الاتحادات الطلابية، أن تكون الكثير من الكتائب، التي توجه كل واحدة منها لتحقيق هدف محدد، والقضاء على مشكلة معينة من المشكلات، التي يعاني منها المجتمع.

وعلى سبيل المثال، فإن مشكلة مثل تفشي الأمية بين السواد الأعظم من المواطنين في بلادنا، يمكن القضاء عليها خلال فترة قليلة، إذا استغل في علاجها "العفو" من الجهد البشري، لمئات الآلاف من الطلاب، في عطلاتهم الصيفية، والتي قلنا: إنها تتميز بالامتداد المعقول، والتكرار المنتظم، مما يجعل تنظيم استغلالها، مجد إلى أبعد الحدود، وبالطبع، لا بد أن تتعاون الاتحادات الطلابية في ذلك، مع المؤسسات الأخرى، التي تتلقى هذه الخدمة، مثل نقابات العمال، وإدارات المصانع، وأيضاً مع الجهات المشرفة على المساجد، والتي يمكن

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

استغلالها كأماكن نموذجية، لتلقي مبادئ القراءة والكتابة، حيث تذكر الجميع - معلمين ومتعلمين - بأنهم في عمل لا يختلف عن الصلاة - التي أقيمت من أجلها المساجد - في الحصول على الثواب، ورضوان الله تعالى.

وأيضاً مشكلة، مثل مشكلة نقص إنتاج الغذاء، والمتفشية في بلادنا، مع أننا نملك إمكانيات كبيرة في هذا الميدان؛ مثل هذه المشكلة، والتي يتطلب حلها استصلاح الأراضي، واستزراعها، وما يحتاجه ذلك من تمهيد للطرق، وشق للقنوات، وإقامة لكل مكونات البنية الأساسية للمجتمعات الزراعية الجديدة، يمكن بالتعاون بين أكثر من جهة في المجتمع، استغلال طاقات الشباب الفائضة في إيجادها، بل إن هذه الأنشطة، تمثل ميداناً مثاليًا، لاستغلال "العفو" من الجهد البشري، الكامن لدى فئة الطلاب. ويمكن لهذا الأسلوب، أن يقدم حلاً لمشكلة البطالة، إذ تستطيع هذه الإنجازات، التي يقومون بها، استيعاب قدر منهم، ليعمل في القطاع الزراعي، بعد انتهاء فترة الدراسة، عن طريق تمليكهم ما يستصلحون من أراض، ولقد سبق أن بيّنا، أن مفهوم "إنفاق العفو" في سبيل الله، لا يقتصر على تقديم الجهد الفائض، أو المال الفائض، دون مقابل مادي، بل إنه يشمل هذه الصورة، والصورة التي تتمثل في الحصول على عائد مجز، بالمقاييس المادية، لهذا "العفو" المبذول في سبيل الله، وصالح المجتمع.

وفي موضوع استصلاح الأراضي - الذي نحن بصدده - يمكن تشجيع الشباب، من الطلاب المنضمين إلى كتائب الاستصلاح، والاستزراع، بالربط بين تملك قدر من الأرض المستصلحة، والعمل في هذا المشروع، عدداً معيناً من الساعات، تحدد على ضوء الواقع العملي، الذي يحدد الساعات اللازمة، لاستصلاح القيراط مثلاً. وبهذا الأسلوب، نجمع بين القضاء على مشكلتين معاً، مشكلة البطالة، ومشكلة الإنتاج الزراعي، كما نعطي الفرصة للشباب، للقيام بعدد من التكاليف في آن واحد، فهو يستصلح الأراضي، ويحييها، وهذا تكليف إسلامي، وفي الوقت نفسه، يتعاون مع غيره على البر والتقوى، وهذا تكليف ثانٍ، وهو يعمل، ليوجد أصلاً إنتاجياً، يستخدمه في تحصيل رزقه، وهذا تكليف ثالث، وهو يضيف إلى موارد الثروة في المجتمع، فيحقق التنمية الاقتصادية، ويترك للأجيال التالية، وضعاً صالحاً للبناء عليه، وهذا تكليف رابع، وفوق كل ذلك، فهو يعبد ربه بهذا العمل، وينال به حسن ثواب الآخرة، فضلاً عن الجزاء الدنيوي، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "من أحيا أرضا ميتة فهي له(١٠)"، وفي رواية "فله بذلك أجر(١١)"، أي في الآخرة، فضلاً عن المكافأة في الدنيا، والمتمثلة في تملك ما يحييه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن استصلاح قطعة من الأرض، قد يشق على الفرد بجهوده الفردية، لكنه يستطيع، أن يستصلحها، وأضعافها، إذا عمل من داخل تنظيم كهذا التنظيم، الذي يمكن أن تمثله الاتحادات الطلابية، متعاونة مع بقية الأجهزة المعنية، بهذه القضية، شعبية، أو حكومية. أيضاً فإن قضية مثل تلوث البيئة، يمكن للشباب من الطلاب، أن يقوموا بدور هام في التغلب عليها، لو وجهت جهودهم الفائضة، نحو هذا الهدف؛ إنهم يستطيعون القيام بتشجير كل جنبات الشوارع في المدن الكبرى، التي تعاني من تلوث البيئة، بسبب ما يترتب على ازدحامها من نفايات، وعوادم مختلفة، كما تستطيع الجهود الطلابية، أن تشجر ضفاف الأنهار، والقنوات المائية، على امتداد كل منها،(١٢) ويستطيع الشباب أيضاً، إضفاء اللون الأخضر على وجه المدن، كما يستطيع الإسهام في إعادة بناء القرى، على الأسس الصحية الصحيحة، وينشئ القرى الجديدة، على هذه الأسس نفسها، كما تستطيع قوافل التوعية من الشباب الطلابي، نشر العادات البيئية السليمة، بين المواطنين في المدن والقرى، بما يحفظ البيئة من التلوث، ويقي الناس مخاطر العيش في بيئات، تتجاوز نسبة التلوث فيها المعدلات المأمونة.

هذا، وما ذكرنا من أمثلة - وإن دلَّ على أهمية ما يمكن أن تقوم به التنظيمات الطلابية، من دور في توجيه " العفو " من جهد الشباب - فإنها مجرد أمثلة على ذلك، وإلا فإن الميدان رحب، والأنشطة التي يمكن لجماهير الطلاب، أن تساهم فيها كثيرة إلى أبعد الحدود، والقضية - كما قلنا - قضية انفعال بتكليف إنفاق " العفو "، من الجهود البشرية في سبيل الله، وصالح المجتمع، وقضية كفاءة تنظيمية، وقدرة على تجنيد الطاقات الشبابية، وتوجيهها إلى ما تثمر فيه جهودها، ويحول دون ضياعها وتبديدها.

هذا ولا يفوتنا أن نلفت النظر، إلى أن هذه الطاقات، إن لم تستغل فيما يصلح المجتمع، فستنحرف بها السبل، وتتجه إلى إحداث ما لا يحمد، سواء بالنسبة للشباب، أم بالنسبة إلى المجتمع.

ومن هنا تظهر أهمية تنشئة الشباب، على الارتباط بتكليف "إنفاق العفو"، من كل الإمكانيات في تحقيق مصالح المجتمع، فذلك كفيل بجعل الشباب مصدر عطاء متواصل، كما هو المفروض في الشباب المسلم.

٣ - الأحزاب السياسية:

نأتي هنا إلى مؤسسات، على جانب كبير من الأهمية، في نقل فكرة "إنفاق العفو"، من الميدان النظري، إلى الميدان العملي التطبيقي، مؤسسات لا يقل دورها أهمية، عن دور البنوك الإسلامية، أو التنظيمات الطلابية، إن لم يزد في الأهمية، حتى ليكاد يقارب دور الدولة في هذا السبيل. هذه المؤسسات، هي الأحزاب السياسية،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التي يمكنها أن تلعب دوراً كبيراً في توجيه " العفو "، بصوره المختلفة، وتتمكن بالتالي من الإسهام الفعَّال، في تمويل التنمية الاقتصادية، وإنجازها.

ومن منطلق أن التنمية، في ظل الإسلام: هي نتائج الجهد الفردي أساساً،(١٣) فإن المنظمات التي يكونها الأفراد، يقع عليها عبء كبير في تنظيم إمكانياتهم، من أجل الوفاء بالأعباء، والتكاليف الملقاة على عاتقهم، والأحزاب السياسية، من أهم هذه التنظيمات، التي يمكنها أن تجمع طاقات الأفراد، وتتنافس في هذا السبيل، ذلك أن الأحزاب في الإسلام، إنما يختلف بعضها عن بعض، في طرق الوفاء بتكاليف الإسلام، وإلا فكلها ينطلق من أيديولوجية واحدة، هي كيفية سياسة المجتمع بالدين(١٤) وكيفية جعل المجتمع ملتزماً بمنهج الإسلام، في شتى المجالات، وتحقيق ذلك بالعمل والممارسة، ولا يعفي الحزب في ظل الإسلام، من العمل على الالتزام بمنهج الإسلام، أني يكون خارج سدة الحكم، بل هو ملتزم بذلك، سواء أكان في صفوف المعارضة، أم في سدة الحكم، فهو في الحالتين مسؤول، بقدر ما يملك من إمكانيات وقدرات وصلاحيات. فإن كان في الحكم كان مسؤولاً عن جميع القطاعات في المجتمع، وإن كان خارج الحكم، كان مسؤولاً عن توجيه الحزب الحاكم، ومسؤولاً عن توجيه أعضائه من باب أولى، وعند هذه النقطة تجيء قضية توجيه " العفو "، ودور الأحزاب السياسية فيها.

فعند التطبيق الإسلامي، سنجد أن توجيه "العفو"، أرحب مجال تتنافس الأحزاب الإسلامية فيه، وبقدر جهدها في رسم سياسة ناجحة، وتنفيذها بنجاح أيضاً، وهي في سدة الحكم، وبقدر قيامها وهي خارج الحكم، برسم سياسة ناجحة، وتنفيذ بعضها، بجهود أعضائها، بقدر ما تثبت جدارتها للاستمرار في الحكم، أو لتولى الحكم والأمر، في المجتمع.

وأظهر دور للأحزاب في توجيه "العفو"، هو دورها في توجيه "العفو" من الجهد البشري، ذلك أن العمل الحزبي في أساسه، يقوم على استغلال "العفو"، من الجهود البشرية، عند أعضاء الحزب، في سبيل الله ومصلحة المجتمع. وإذا كان هذا النوع من "العفو"، هو أغزر أنواعه، كما بينا من قبل،(١٥) فإن الطاقات التي يمكن للأحزاب أن تجمعها، وتوجهها إلى تحقيق مصالح المجتمع، هي أكبر ما تكون في هذا المجال.

تستطيع الأحزاب، أن تتعاون في ذلك مع التنظيمات الطلابية، وغيرها، من تنظيمات الشباب، في تنفيذ برامجها، في القطاعات الاجتماعية، والاقتصادية، والفكرية، فهي إحدى الجهات التي عَنَيْنَاها، عندما أشرنا في

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البند السابق "الاتحادات الطلابية"، إلى الجهات التي يمكن التنسيق معها، حتى يمكن استغلال طاقات الشباب، في الوفاء بفروض الكفاية المختلفة.

إن قضية مثل "محو الأمية"، تستطيع الأحزاب، باستغلال "العفو" من جهد أعضائها، ومن يتعاون معها من غيرهم، تستطيع التخلص منها ورفع وصمتها، التي تصم المجتمع الإسلامي اليوم، والتي يتعارض وجودها مع دعوة القرآن الكريم، التي افتتح بها توجيهاته، عندما كان أول ما نزل منه هو قول الله تعالى: **{**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ كَلَّا إِنَّ الْإِنسَانَ لَيَطْغَى**}** [العلق:١ - ٥].

هذا ولا تقف الأمية، عند الجهل بالقراءة والكتابة، ولكننا نقصد ما هو أبعد من ذلك، في هذا الخصوص، فهناك الأمية السياسية، والأمية الدينية، والأمية الفنية (في الزراعة، والصناعة، والتجارة)، وكلها ميادين متسعة، تستطيع فيها الأحزاب، باستغلال "العفو" من الجهد البشري لأعضائها، تقديم أجل الخدمات للمجتمع، إذ لا يخفى ما لرفع الأمية عن أفراد المجتمع، في هذه الميادين، من آثار اجتماعية، وسياسية، ودينية، وأخلاقية، واقتصادية.

فعن طريق التربية السياسية، والتثقيف السياسي، تتمكن الأحزاب من إيجاد الفرد القادر على متابعة شؤون مجتمعه، ثم المساهمة في توجيه سياسته، إلى ما يحقق المصالح الدينية والدنيوية.. وعن طريق التربية والتثقيف الديني، تستطيع الأحزاب، أن تغرس في الفرد فضائل هذا الدين، وقيمه العملية، وتنشئه على اعتبار العمل الصالح، وممارسة الإنتاج، عبادة من أجلِّ العبادات، وأنه معيار التفاضل بين الناس، في الدنيا والآخرة، بل ومعيار الحب والبغض من الله تعالى، وبذا تجعل من أعضائها عاملين مخلصين، في كل مجال يوجدون فيه.. وعن طريق التربية، والتثقيف المهني تستطيع الأحزاب، أن تؤهل أعضاءها في شتى الميادين، التي تتناسب وإمكانياتهم، العقلية، والجسدية، والنفسية، فتجعل منهم ممارسين أكفياء لشتى الحرف، ومختلف المهن التي يضيفون من خلالها إلى الناتج والدخل القوميين، وكل ذلك يتحقق بواسطة استخدام "العفو" من الجهد البشري لأعضاء الأحزاب، والقليل من "العفو" المالي لديهم أيضاً.

ولعل دور الأحزاب في رفع الأمية عن أعضائها في شتى الميادين، وبخاصة الأمية المهنية أو الفنية، ينقلنا إلى دور هام للأحزاب، يمكنها أن تقوم به، إذا استخدمت "العفو" من الإمكانيات المالية، مع "العفو" من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الجهود البشرية، عند أعضائها، ألا وهو دورها في التخلص من البطالة التي قد تلحق الاقتصاد القومي، ويقع في براثنها الكثير من أفراد المجتمع.

إن الأحزاب هنا بحكم وجودها على كل المستويات، وانبثاثها في كل المناطق، تستطيع بواسطة لجانها الفرعية المحلية، أن تهتدي إلى الأفكار والمشروعات، التي تناسب ظروف كل منطقة، و تناسب الراغبين في العمل من أبناء هذه المنطقة، وعن طريق تكافل جهود الأعضاء في كل منطقة، وتجميع فائض الجهود القادرة على العطاء، وتجميع الفوائض المالية القابلة للاستثمار، وتجميع الفائض من رأس المال العيني، يستطيع كل حزب، أن يقوم بدور جوهري في القضاء على البطالة، وإتاحة فرص العمل، لكل من ينتمي إليه على الأقل، أي في المناطق التي تعد قواعد جماهيرية له، بل وفي غيرها من المناطق، وستكون قدرته هذه هي عامل الجذب، الذي يدفع الناس إلى الانتماء إليه، وتفضيلهم أن يعهدوا إليه، بتولي المسؤولية، والعمل على حل مشكلات المجتمع.. فنجاحه في حل المشكلات، وهو خارج الحكم، مؤشر على نجاحه وسلامة برامجه، التي سينفذها إذا تولى الحكم.

ولا غرابة في أن يوجه الحزب جهوده، لحل مشكلات المواطنين جميعاً، المنتمين إليه وغيرهم، فالأصل أن الأحزاب في ظل الإسلام، تجمعات هادفة إلى تقديم العون للآخرين، ولقد شهد الرسول صلى الله عليه وسلم تجمعاً من هذا القبيل في الجاهلية، وأثنى عليه بعد الإسلام، بل قرر استعداده للاشتراك في مثله، لو دعي إليه، في ظل الإسلام. يقول صلوات الله وسلامه عليه: "لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفاً، ما أحب أن لي به حمر النعم، ولو دعيت به في الإسلام لأجبت. تحالفوا أن يردوا الفضول على أهلها، وأن لا يعز ظالم مظلوماً".(١٦)

وفضلاً عما للأحزاب، من دور كبير في توجيه "العفو"، من الجهد البشري، فإنها هي المرشحة الأولى، للقيام بتوجيه "العفو" من المال العيني، الممثل في المعدات والأدوات، والتي ناقشناها في المطلب الخاص بمكامن "العفو"، إذ تعد الأحزاب، أفضل تجمع، يلتقي فيه مالكو "العفو" من المال العيني، ومن هم في حاجة إليه، ومن ثم فهي أفضل من ينسق بينهم، لتبادل "العفو" العيني، وتحقيق الصالح الفردي والعام، وعلى المستويات الحضرية والريفية.

إن الأمر ليتطلب، أن تضم الأحزاب في هيكلها التنظيمي، أمانة مهمتها: الإشراف على تبادل المال العيني، وتنظيمه؛ تقيم المعارض للتعريف بـ "العفو" المتاح، كما تقيم الندوات، للحث على اكتشافه، والدعوة إلى تقديمه، بل تستطيع أن تستخدمه بواسطتها، في إقامة المشروعات، التي تعالج بإقامتها الكثير من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المشكلات، التي تواجه المجتمع، بعد أن تجمع بينه، وبين "العفو" من المال النقدي، و "العفو" من الجهد البشري، حيث تتضافر كل أنواع "العفو" في الوفاء بهذه المهمة.

هذا ولا نستطيع، أن نغفل هدفاً رئيساً من أهداف الأحزاب السياسية، تصل إليه عن طريق استغلال الفائض من الجهد البشري لأعضائها، هذا الهدف، هو "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"، في شتى المجالات، التي تضطلع الدولة فيها بدور. فالأحزاب عندما لا تكون في سدة الحكم، تقوم بدور الرقيب على تصرفات وممارسات الحزب، الذي يتولى مسؤولية الحكم في المجتمع، وبقيامها بهذه المهمة، تؤدي دوراً على جانب كبير من الأهمية، في توجيه السياسات الحكومية، وجعلها محققة للصالح العام. وهي إذ تفعل ذلك، تجعل جهود أعضائها فعّالة مؤثرة، بخلاف ما لو تولى كل فرد، بصفته المستقلة، هذه المهمة؛ ففي هذه الحالة، لن تكون لجهود الأفراد الفائضة كبير تأثير، بل ربما تتضارب هذه الجهود، أما عند انضوائها تحت مظلة تجمع ما (حزب في حالتنا هذه)، فلا شك في تأثيرها، وتمكنها من إزالة المنكر، وإقرار المعروف في كل تصرف وسلوك.

وهكذا نتبين أن الأحزاب السياسية، يمكن أن تكون أهم جهة لتجميع "العفو" من الجهد البشري، و "العفو" من المال العيني - كما يمكن أن تؤدي بعض الدور، في تجميع "العفو" من المال النقدي - وذلك يجعل منها جهازاً، لتعبئة هذين النوعين من "العفو"، ثم توجيههما إلى الإسهام في تحقيق التنمية الاقتصادي، وبهذا تستطيع الأحزاب، إذا انطلقت من فلسفة "إنفاق العفو"، والوفاء بفروض الكفاية، أن تنقل المجتمع خطوات إلى الأمام، في شتى الميادين، باستخدام فكرة "إنفاق العفو"، الكامن لدى أعضائها.

وبقدر ما يتاح للمجتمع الإسلامي، من أحزاب مؤمنة بهذه الفلسفة، وقادرة على تطبيقها، وإخراجها من الميدان النظري، إلى الميدان العملي، بقدر ما يكتب لهذا المجتمع من صعود، على طريق التقدم الاجتماعي والاقتصادي. هذا وربما كنا في حاجة إلى أحزاب جديدة، تؤمن بهذه الفلسفة، وتنطلق منها، أو على الأقل في حاجة إلى إحداث تغيير جوهري في الأحزاب القائمة، يعيدها إلى الصيغة الإسلامية، ويجعلها مؤهلة لأداء هذا الدور، القائم على الانطلاق من استخدام العفو في الوفاء بفروض الكفاية، وسياسة الدنيا بالدين.

٤ - لجان حقوق الإنسان:

في هذا البند، نتناول "مؤسسة"، تستخدم "العفو" من الجهد البشري، في أداء نوع خاص من متطلبات الحياة الإنسانية، هذا النوع من المتطلبات، يتمثل في تمتع الإنسان بالكرامة، التي جعلها الله تعالى لصيقة بنوعه، **{**ولقد كرَّمْنا بنِي آدمَ وحملْناهم في البرِّ والبحر ورزقناهم من الطّيبات، وفضّلناهم على كثير ممَّن خلقنا تفضيلاً**}** [الإسراء:٧٠]. ((لقدْ خلقنا الإنسان في أحْسن تقْويم)) [التين:٤]. فالإنسان الذي كرمه الله تعالى،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وأسجد لأصله ملائكته، وجعل حرمته عنده، فوق حرمة بيته الحرام، يجب أن يحيا في ظل هذا التكريم، وأن يشعر به، في ممارسة شؤونه المختلفة، فلا يهضم له حق، ولا يهتك له ستر، ولا تخفر له ذمة، ولا يسلب له مال، ولا تقيد له حرية إلا بحق.

وإذا كان المسلم بطبعه مدافعاً عن حقوق الإنسان، ومكلفاً بصفة فردية بذلك، ولو ترتب على دفاعه هذا استشهاده، على يد مغتالي حقوق الإنسان، إلا أن العمل الجماعي، هو الذي يؤتي ثماراً، ويحقق إنجازاً، ويصون الحقوق. إذ فيه تكون محبة الله الخاصة، فضلاً عن المعية العامة، "يد الله مع الجماعة"، ولذلك فإن تكوين هيئات أو لجان أو جماعات، تنفق الفضل من جهدها، في السعي لتمتع كل فرد في المجتمع بحقوقه، التي كفلها له الإسلام، يعتبر ميداناً من أهم الميادين، التي يمارس فيها تطبيق فكرة "إنفاق العفو" في سبيل الله، وصالح المجتمع.

إن العمل على تحقيق ذلك، من خلال لجان، أو هيئات، ليس غريباً على الممارسة الإسلامية، فلقد كان حلف الفضول الذي ألمحنا إليه، في بند سابق نوعاً من هذه اللجان والتجمعات، بل إن الأمر بنصرة الأخ ظالماً أو مظلوماً،(١٧) يحتاج في تطبيقه، والقيام به، إلى وجود مثل هذه المؤسسات، أو الهيئات غالباً.

وعندما كلف الإسلام المسلمين، بالقيام بذلك، فإن مشقات هذا التكليف، كانت واضحة، لذلك جعل المشقات التي تلقاها هذه الهيئات ضرباً من الجهاد في سبيل الله، بل هي أفضل الجهاد، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر"، (١٨)وسئل صلوات الله وسلامه عليه: أي الجهاد أفضل؟ فقال: "كلمة حق عند سلطان جائر". (١٩) وهذا هو لب رسالة منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان، إنها التصدي لأهل الجور، ورفع ظلمهم وجورهم، عمن ينزل به. إن جعل هذه الرسالة جهاداً، بل أفضل أنواع الجهاد، حث قويٌّ على الدفاع عن حقوق الإنسان، والانضمام إلى المنظمات العامة في ميدان المحافظة عليها، فهم إن ماتوا في هذا السبيل، فهم أفضل الشهداء، وإن عاشوا فهم خيار الناس. يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "هلاَّ مع صاحب الحق كنتم؟ أولئك هم خيار الناس، إنه لا قدّست أمة، لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير متعتع". (٢٠) فقوله صلوات الله وسلامه عليه: "هلا مع صاحب الحق كنتم؟"، حث للناس على القيام مع صاحب الحق، وإشارة إلى أن القائمين بذلك، هم خيار الناس، "أولئك هم خيار الناس".

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن الإسلام إذ يكلف الناس بالسمع والطاعة لولي الأمر، ما على استقام منهج الله تعالى، يكلفهم في الوقت نفسه، أن يقيموه على منهج الله تعالى، إذا انحرف عنه. يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "إذا رأيتم فيَّ اعوجاجاً فقوموني".. ولن نتمكن من تحقيق هذه المهمة فرادى، فلا بد من التجمع في شكل قادر على ذلك، وهنا تظهر أهمية الأحزاب السياسية - التي ناقشناها من قبل كما تظهر أهمية لجان حقوق الإنسان، التي نحن بصددها الآن.. فالأحزاب، وهذه اللجان، كلاهما يمثل جانباً من سلوك الأمة وهي تقوم بما فرض عليها من الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

هذا وإن توجيه "العفو" من الجهد البشري، إلى هذا المجال، ليس بعيداً عن الإسلام في تحقيق التنمية الاقتصادية، ذلك أنه لن ينهض بالتنمية الاقتصادية، ويحقق شروط القيام بها، مجتمع تغتال فيه حقوق الإنسان، التي شرعها الله سبحانه وتعالى، وجعلها عنوان تكريمه. لن ينهض بالتنمية الاقتصادية، ويحقق مقوماتها قط، مجتمع تداس فيه كرامة الإنسان، وتوضع القيود على حريته، التي منحها الله تعالى له.

والقول النبوي الكريم السابق: "إنه لا قدست أمة، لا يأخذ فيها الضعيف حقه غير متعتع"، يشير بوضوح إلى هذه العلاقة بين كرامة الإنسان، واستحقاق الأمة لعون الله تعالى، في تحقيق الحياة الطيّبة. إن حق الضعيف هنا ليس حقاً من نوع خاص، وإنما هو حق على وجه العموم، وفي كل ميدان، وكل مجال، إنه حقه في الحياة الكريمة، وحقه في العدالة، وحقه في ممارسة حقوقه السياسية، وتوجيه أمور الجماعة، وحقه في إبداء الرأي، وحقه في الحصول على العمل، الذي يتناسب مع قدراته، دون أن يتقدم عليه من هو دونه قدرة وكفاءة، وحقه في التنقل حيث يشاء، دون أن يضيق عليه، وحقه في امتلاك ما أباح الإسلام تملكه، وحقه في العيش وفق عقيدته التي يؤمن بها، إن كان في ذمة المسلمين، إلى غير ذلك من الحقوق، التي جاءت بها الشريعة، وكفلها الإسلام للإنسان.

إن دائرة حقوق الإنسان في ظل الإسلام، أوسع بكثير من الدائرة الضيقة، التي تهتم بها لجان حقوق الإنسان في المجتمعات المعاصرة. إن عدم تقديس الأمة التي لا ينال فيها الإنسان - والضعيف قبل القوي - هذه الحقوق، يعني عدم كرامتها على الله تعالى، وعدم استحقاقها عونه سبحانه، ومن ثم فلن تتمكن من تحقيق الحياة الطيبة على أرضه، وهذا ملحوظ في الحديث النبوي السابق، فهو ملحظ إسلامي، فوق أنه مما يهدي إليه العقل السليم، ويرشد إلى وجوده الواقع العملي المشاهد.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن هنا فإننا نرى أن توجيه "العفو" من الجهود البشرية، إلى حماية الحقوق الإنسانية في المجتمع، مقدم على توجيهها إلى أي مجال آخر، من مجالات فروض الكفاية، التي أمر الله تعالى بإنفاق "العفو" في القيام بها.

٥ - الجمعيات الخيرية:

يقيم الإسلام العلاقات الاجتماعية بين الناس، على أساس من المسؤوليات والتكاليف الملقاة على عاتق الفرد والجماعة، قبل أن يقيمها على أساس من الحقوق، التي للفرد قبل الآخرين، ومع أن المسؤوليات التي على الفرد والجماعة، هي الوجه الآخر، للحقوق التي لهم، إلا أن لِنَظْرَة الإسلام هذه أثر كبير على طابع تنظيم العلاقات وفعاليته، فحينما يُوجّه المسلمون أفراداً وجماعة، إلى القيام بمسؤولياتهم قبل الفرد والجماعة، فإن طابع العلاقات في هذه الحالة، سيكون طابع "العطاء والبذل"، بحثاً عن ثغرة تسد، ومصلحة للناس تحقق. وإذا ساد هذا الطابع في العلاقات، تنافس الناس في تحمل المسؤوليات، والقيام بالواجبات، وبات كل فرد يبحث عن حق لأخيه قبله ليؤديه، وواجب عليه ليقوم به، وهنا يحصل الناس على مالهم من حقوق بصورة تلقائية، بل ربما، يحصل كل فرد على أكثر مما له من حقوق، لكنه لا يناها عن طريق المغالبة، والمطالبة، وحب الأثرة، وإنما عن طريق التراحم والإيثار، ورغبة كل فرد في الاضطلاع بمسؤولياته.

وشتان في الأثر والنتيجة - على الفرد والمجتمع - بين أن أنال حقوقي بالكفاح والمغالبة، وبين أن أناها طواعية، بسبب حرص غيري على أداء الواجبات الملقاة على عاتقه، والتي هي حقي لديه، شتان - كما قلنا - بين الطريقتين، أثراً ونتيجة.. إن الطريقة الأولى تزرع في نفوس الأثرة، والأنانية، والبخل، والحرص، أما الثانية فهي تزرع في النفوس الإيثار، والمودة، والتراحم؛ ونتيجة الأولى مجتمع مفكك، كل فرد فيه يقول: نفسي نفسي، ونتيجة الوضع الثاني هي تماسك المجتمع، ووقوف الأفراد معاً، كالبنيان المرصوص، وكالجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو، تداعى له الكل، حسب تشبيه النبي صلى الله عليه وسلم علاقة المؤمنين فيما بينهم،(٢١) وينعكس ذلك على المجتمع في سيادة الأمن والاستقرار، وتوفر ظروف التقدم، وبناء الحضارة.

ومن خلال هذه الأساس، لتنظيم العلاقة بين المسلمين، يظهر دور الجمعيات الخيرية، التي يكونها الأفراد، لتكون وعاء لجهودهم، الباحثة عن الوفاء بالمسؤوليات الملقاة على عواتقهم، يتعاونون من خلالها على البر والتقوى، والعمل المثمر، صدوعاً بأمر الله تعالى لهم: ((وتعاونوا على البِرِّ والتَّقْوى ولا تعاونُوا على الإِثمِ والعدْوان)) [المائدة:٢]. ويقوم كل فرد - من خلالها - بفروض كفاية، أو يشارك إخوانه في القيام بهذه

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفروض، أو في الدعوة إلى القيام بهذه الفروض، وإقامة من يقوم بها، وفقاً للعلاقة الثلاثية، التي تربط المسلم بفروض الكفاية،(٢٢) والتي إن لم يكن له دور منها، آثم شخصياً، وإذا لم يقم أحد بها أثم القادرون جميعاً.

ويمتد عمل هذه الجمعيات، ليشمل كل مجالات الحياة دون استثناء، فهي تختلف عن التنظيمات التي ناقشناها سابقاً، والتي يقف نشاطها عند ميدان، أو عدة ميادين، تبعاً لطبيعتها، أما هذه فليس لها ميدان محدد، بل كل الميادين تقبل تكوين جمعية، يشترك فيها الساعون إلى تقديم الخير، والتعاون عليه، ومن ثم فإن الطاقات الفائضة "العفو"، إذا لم يستوعب من خلال نشاط ما، يجد في الجمعيات الخيرية فرصته، لينفق في سبيل الله تعالى، بطريقة منظمة مؤثرة، تثري الحياة الإنسانية، وتدفع عن المسلمين كيد أعدائهم، وتقيم السدود المنيعة أمام هجماتهم، الفكرية، والأخلاقية، والمادية، وفي النهاية تحفظ للمسلمين هويتهم، وتؤدي باسمهم رسالتهم.

ولا يقف هذا الامتداد عند حدود إقليم الدولة الإسلامية، بل يتجاوز هذه الحدود، ليقدم الخير، ويمد يد العون، للأخوة في الدين، أو الأخوة في الإنسانية. والذين يقدمون فائض جهدهم في هذا الطريق، يمارسون ضرباً من الرباط في سبيل الله، فينشرونه حيث حلوا، ويظهرون طبيعته الخيِّرة، ودوافعه السامية، وتكريمه للإنسان بوصفه إنساناً.

إن الجمعيات والهيئات والمنظمات الخيرية، سواء مَنْ يعمل منها على المستوى المحلي، أم يعمل على المستوى الدولي، تمثل وعاء من أهم الأوعية، التي يستطيع المسلم استخدامه، ليقدم الفضل من جهده، والعفو من ماله. ومن ثم فإن إقامتها في شتى المجالات، ضرورة لإتاحة الوسيلة أمام المسلم، ليتمكن من الوفاء بالتكاليف الملقاة على عاتقه، وأول من يتمتع بهذا المزايا، من يكون لهم فضل التفكير فيها، والسعي في إنشائها، وتحديد أهدافها، ومجال نشاطها. إنهم أول المرابطين، وأسبق المجاهدين، ففضلهم لا يصل إلى من يستفيد من نشاط هذه المنظمات فحسب، وإنما يصل قبل ذلك إلى من يجد في هذه المنظمات وعاءًا تصب فيه جهوده الفائضة، وميداناً يبذل فيه "العفو" من ماله، فهم قائمون بفروض كفائية، وميسرون لغيرهم القيام بفروض كفائية، وداعون إلى القيام بفروض كفائية.. فعلاقتهم بفروض الكفاية، قد شملت كل أطرافها.

إن الجمعيات الخيرية، تتيح الفرصة لمن يحب التقرب إلى الله تعالى، بوقف قدر من ماله النقدي، أو العيني، على غرض من الأغراض، وهي بذلك تتيح لنظام الوقف الإسلامي، أن يعود، فيقوم بما كان يقوم به

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

من قبل، في حياة المسلمين، حيث أسهم في الازدهار الحضاري، الذي أقامه الإسلام حتى جاوزت أغراضه العناية بشؤون الإنسان، إلى العناية بشؤون الحيوان.

وتستطيع هذه الجمعيات، باستخدام "العفو" من الأموال العينية، أن ترتقي بمستوى معيشة الكثيرين، ممن يستخدمون هذه الأموال في سد حاجات لهم، ويرتفع بذلك المستوى المعيشي للمجتمع ككل.

وتستطيع أيضاً - باستخدام "العفو"، من الجهود البشرية، مضافاً إلى "العفو" من الأموال النقدية - أن تضطلع بدور كبير في بناء الحياة في مختلف ميادينها، وشتى مجالاتها: في المجال الإنمائي، والمجال الثقافي، والمجال التربوي، والمجال الأخلاقي، وفي مجال الدعوة إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة.

إن إحياء فكرة التكليف بإنفاق "العفو" من المال، والجهد، في سبيل الله تعالى، ومصلحة لمجتمع، يمكن أن يمثل انطلاقة كبرى للجمعيات الخيرية القائمة، وأن يمثل دافعاً لإنشاء الكثير من الجمعيات، واتخاذ ذلك أسلوباً، لتحقيق التقدم في شتى المجالات، حتى ليغطي وجه المجتمع أولئك المتنافسون في الوفاء بحاجته، وسد ثغراته.

إننا نتصور - من منطلق إسلامي - أن تكون جمعيات خيرية تجعل هدفها استصلاح الأراضي، باستخدام "العفو" من الجهد البدني، و "العفو" من المال العيني، والنقدي؛ وإذا تمت عمليات الاستصلاح، قامت بتمليك هذه الأراضي، لمن هم في حاجة إليها، لتقوم عليها حياتهم، ويُحَصِّلون منها أرزاقهم. ذلك أن إحياء موات الأرض، لا يدفع إليه حب التملك فقط، وإنما يدفع إليه أيضاً حب ثواب الآخرة، فلم يكتف النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: "من أحيا أرضاً ميتة فهي له"(٢٣)، وإنما قال أيضاً: "من أحيا أرضاً ميتة فله أجر"(٢٤)... ففوق الجزاء الدنيوي المتمثل في ملكية الأرض، والذي قرره الحديث الأول، هناك الثواب الأخروي، الذي وُعِد به، من يحيي الأرض، في الحديث الثاني. ومن هذا المنطلق فإن قيام جمعيات تستصلح الأرض، وتقدمها هبة لمن يحتاجون إليها، ليس غريباً عن هدي الإسلام.

وإن الذي ينطبق على الميدان الزراعي، لينطبق أيضاً على الميدان الصناعي، والميدان التجاري، حيث يمكن إقامة جمعيات، تتولى بناء المصانع، والمتاجر، والمساكن، باستخدام "العفو" المالي، والعيني، والبدني، في هذا السبيل، ثم تقدم ما أنشأت إلى من يقوم عليه، ويضيف إليه، ويسهم به، في تقدم المجتمع، وسد احتياجاته. وسواء أقدمته مجاناً، أم قدمته بسعر رمزي، م قدمته بثمن مقسط، يدفع من عائدات المشروع، ولتستعين بما تحصل عليه، على بناء المزيد من هذه المشروعات.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولو تجاوزنا الميدان الإنتاجي، إلى الميادين الفكرية، والتربوية والاجتماعية، لرأينا لهذه الجمعيات دوراً أكثر ظهوراً من دورها السابق، إنها تستطيع هنا، أن تقوم بدور الريادة والقيادة، حيث يكمن "العفو" في هذه الميادين، لدى قادة الفكر في المجتمع، فإذا تجمعت إمكانياتهم في تجمع معين، مكن لهذا التجمع، أن يكون ذا أثر واضح في قيادة المجتمع على مختلف المستويات.

إن كل فئة من هؤلاء القادة، يمكنها أن تنضوي تحت لواء رابطة علمية، من خلالها تنفق العفو من جهودها البشرية، في تحقيق مصالح المجتمع، وهذه الروابط، يمكنها أن تقوم بالكثير في حل المشكلات العلمية والعملية، التنظيمية، والإدارية، والاجتماعية التي تواجه المجتمع، إنها تستطيع أن تقدم الرأي العلمي السديد للجهات الحكومية، والجهات الشعبية المختلفة، كما يمكنها أن تؤدي دور بيوت الخبرة في الأنشطة المختلفة، التي تدخل في نطاق تخصص أعضائها، وهي من قبل ذلك كله تعمل على لارتقاء بالمعارف، والعلوم، والفنون، التي تمثلها، وينعكس ذلك كله على المجتمع، تقدماً ماديًّا، ونهضة علمية، ورقيًّا اجتماعيًّا وحياة طيّبة.

إننا نرى في فكرة الجمعيات الخيرية، في شتى مجالات البناء المادي والمعنوي، ولمنطلقة من فكرة إنفاق العفو في سبيل الله، ومصلحة المجتمع، ما هو كفيل ببعث نهضة شاملة في المجتمع، وإعطائها مددًا لا ينضب، وعزيمة لا تفتر، حتى يصل المجتمع إلى ذرى التقدم المادي والروحي، اللذين هما جماع مواصفات مجتمع المتقين.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البحث الثاني

مفاهيم قرآنية اقتصادية

دكتــور
رفعت السيد العوضي
أستاذ الاقتصاد
كلية التجارة – جامعة الأزهر

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مفاهيم قرآنية اقتصادية

أ.د. رفعت العوضي

مقدمة

أولاً: هذا البحث محاولة في موضوع يمكن القول عنه إنه جديد في مسارات البحوث العلمية في الاقتصاد الإسلامي، إنه بحث عن مفاهيم اقتصادية في القرآن الكريم. لا شك أن المسلمين اهتموا طوال تاريخهم بدراسة القرآن الكريم، وفي العصر الحديث تواصل هذا الاهتمام وظهرت فيه موضوعات جديدة منها موضوع المفاهيم. وفي هذا الموضوع الأخير وهو موضوع المفاهيم ظهرت فيه دراسات عامه يمكن توظيفها في بعض التخصصات العلمية، كما ظهرت فيه دراسات متخصصة في بعض العلوم. ولكن الاقتصاد لم تظهر فيه دراسات عن المفاهيم القرآنية الاقتصادية. هذا البحث محاولة في هذا المجال ؛ أي في المفاهيم الاقتصادية في القرآن الكريم.

ثانياً: القرآن الكريم ينبه إلى ضرورة إعطاء أهمية لاستخدام الكلمة سواء كانت مفهوماً أو غيره. يقول الله تعالى: **{**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقُولُواْ رَاعِنَا وَقُولُواْ انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ**}**البقرة١٠٤

ويقول سبحانه: **{**أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءهُم مَّا لَمْ يَأْتِ آبَاءهُمُ الْأَوَّلِينَ**}** (المؤمنون: ٦٨).

وفي القرآن الكريم آيات أخرى كثيرة تنبه إلى ضرورة إعطاء أهمية لاستخدام الكلمة ومعرفة الموضع الذي تقال فيه والدلالة التي تحملها. بل إن قول الله تعالى: **{**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقُولُواْ رَاعِنَا وَقُولُواْ انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ **}** (البقرة: ١٠٤). تنبيه إلى أن الكلمة تحمل معنى بحسب الثقافة التي تنتمي إليها. ويعرف هذا عندما تراجع آراء المفسرين في سبب نزول هذه الآية، والكلمة التي كان يستخدمها اليهود ودلالتها في ثقافتهم.

ثالثاً: اهتمام المسلمين بالثقافة المفاهيمية

من الأمور المسلم بها أن المسلمين اهتموا بدراسات اللغة العربية وظهر هذا الاهتمام في مجالات متعددة منها:

١ - ألف المسلمون كتباً في جميع المجالات الخاصة باللغة العربية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢- اهتم المسلمون بنوع خاص من كتب اللغة وهو المتمثل في المعاجم وهذا النوع من كتب اللغة يعمل مباشرة على المصطلح كما أن له اقترابه من المفهوم

٣- فيما يتعلق بتأليف كتب متخصصة في المفهوم كشف البحث عن أن المسلمين اهتموا بهذا الموضوع ومن الأمثلة التي تذكر في هذا الصدد كتاب عضد الدين الإيجي في علم الوضع، ويعتقد أن هذا الكتاب يعتبر أول كتاب في موضوع المفهوم.

رابعاً: أهمية المفهوم

يحمل المفهوم خلاصة الأفكار والنظريات والفلسفات لحضارة معينة أو لاتجاه فكرى معين. ولهذا يقال عن المفهوم إنه وعاء معرفي جامع. وتتضح أهمية المفهوم أو خطورته عندما ينتقل من الحضارة التي نشأ فيها ويحمل قيمها إلى حضارة أخرى، لأن هذه العملية تتضمن نقل قيم حضارة إلى حضارة أخرى وذلك من خلال نقل المفهوم بقيمه إلى الحضارة المنقول إليها، وقد لا تكون هذه القيم متلائمة مع قيم الحضارة المنقول إليها هذا المفهوم.

في بيان أهمية المفهوم أذكر العناصر التالية:

١- أول ما يتأثر بعملية الصراع الفكري والثقافي.

٢- قد تتناسى الأمة خصوصياتها الفكرية وتخلط بين ما هو مشترك إنساني كالطبيعيات والتجريبيات وما هو من الخصوصيات فتتساهل باستعارة المفاهيم من غيرها حتى تفقد خصوصياتها الشرعية والمنهاجية المتعلقة بها.

٣- من أخطر أزمات الأمة الإسلامية الاحتكاك غير المنضبط بالغرب الأوروبي ومفاهيمه.

٤- المفاهيم التي يشيع تداولها بعد سيادة النموذج المعرفي العلماني تجعل الدين متغيراً تابعاً للمفاهيم الفكرية المستوردة.

٥- قد تؤدى المفاهيم المستوردة إلى الركود الفكري أو تكييفه بحيث يتوافق مع هذه الثقافة المستوردة.

خامساً: المصطلح

توجد علاقة لزومية بين التعرف على المصطلح والتعرف على المفهوم.وفي سياق الحديث عن المفهوم أقدم تعريفاً للمصطلح ؛ إنه يعنى: اسم يصطلح أو يتفق جماعة من الناس تجمعهم حرفة أو مصلحة أو

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

علم من العلوم على إطلاق لفظ للدلالة على معنى. ولهذا يحصر استعمال المصطلح داخل العلم، ويقال في صدد ذلك أنه لا مشاحة في الاصطلاح.

سادساً:الخطة المقترحة لبحث موضوع مفاهيم قرآنية في الاقتصاد تتضمن المباحث التالية:

المبحث الأول: نموذج لمفهوم قرآني في الفلسفة الاقتصادية: مفهوم الوسطية.

المبحث الثاني: نموذج لمفهوم قرآن اقتصادي في الإنفاق: مفهوم قواما

المبحث الثالث: نموذج لمفاهيم قرآنية اقتصادية في إطار موضوع: المفاهيم القرآنية الاقتصادية في قصة نبي الله شعيب عليه السلام.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول
نموذج لمفهوم قرآني في الفلسفة الاقتصادية: مفهوم الوسطية

تمهيد:

١ - دراسة الوسطية كمفهوم قرآني تستلزم تحديد معنى الوسطية وهذا التحديد يفيد في أن الإحالة تكون إلى معلوم، وكذلك يفيد في بيان أبعاد الموضوع وعناصره، هذا وغيره يدخل في أهمية التحديد أو التعريف.

٢ - تتعدد المداخل لتقديم تعريف وقد يمكن القول إن هذه المداخل متكاملة، كما أنها ترقى إلى أن تكون مناهج. المدخل أو المنهج الذي أحاول به تعريف الوسطية يتأسس على تعريف الوسطية كما جاء عند حديث المفسرين عن قول الله تعالى: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً) وكذلك حديثهم عن قوله تعالى (قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ)

اخترت أربعة من كتب التفسير، وهذه الكتب الأربعة يمكن القول عنها إنها تمثل مدارس رئيسية في التفسير، والكتب الأربعة هي: تفسير الفخر الرازي للإمام محمد الرازي، وروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للإمام محمد الألوسي البغدادي، وتفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار للشيخ محمد رشيد رضا (متضمناً آراء أستاذه الشيخ محمد عبده) وتفسير التحرير والتنوير للشيخ محمد الطاهر بن عاشور.

سوف أعرض ما قاله هؤلاء المفسرون الأربعة عن قول الله تعالى: **{**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً**}** وكذلك ما قالوه عن قوله تعالى: **{**قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ**}**. ومن خلال هذا العرض يتحدد معنى الوسطية. وبناء على ما قاله المفسرون الأربعة استنتج المعاني الاقتصادية التي يحملها مفهوم الوسطية وذلك على مستوى الفلسفة الاقتصادية الإسلامية (فلسفة الوسطية)، ثم على مستوى النظام الاقتصادي، وأخيراً على مستوى السلوك الاقتصادي

أولا: معنى الوسطية

١ - تفسير قول الله تعالى: **{**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلاَّ عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللّهُ وَمَا كَانَ اللّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ**}** (سورة البقرة آية١٤٣).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أ- تفسير الرازي:

القول الأول: الوسط هو العدل والدليل قال أوسطهم أي أعدلهم، وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال أمة وسطاً أي عدلاً. وقال صلى الله عليه وسلم خير الأمور أوسطها أي أعدلها.

وأما المعنى فمن وجوه. أحدها: أن الوسط حقيقة في البعد عن الطرفين ولا شك أن طرفي الإفراط والتفريط رديئان، فالمتوسط في الأخلاق يكون بعيداً عن الطرفين، فكان معتدلاً فاضلاً.

وثانيها: إنما سمى العدل وسطاً لأنه لا يميل إلى أحد الخصمين، والعدل هو المعتاد الذي لا يميل إلى أحد الطرفين.

وثالثها: لا شك أن المراد بقوله تعالى (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً) طريقة المدح لهم.... أي ما يتعلق بالمدح في الدين، فوجب أن يكون المراد من الوسط العدالة.

ورابعها: أن أعدل بقاع الشيء وسطه لأن حكمه مع سائر أطرافه على سواء وعلى اعتدال. والأطراف يتسارع إليها الخلل والفساد والأوسط محمية فلما صح ذلك في الوسط صار كأنه عبارة عن المعتدل الذي لا يميل إلى جهة دون جهة.

القول الثاني: أن الوسط من كل شيء خياره، قالوا وهذا التفسير أولى لأنه مطابق لقول الله تعالى (كنتم خير أمة أخرجت للناس).

القول الثالث: أن الرجل إذا قال فلان أوسطنا فالمعنى أنه أكثر فضلا وهذا وسط فيهم كوسط القلادة.

القول الرابع: يجوز أن يكون وسطاً على معنى أنهم متوسطون في الدين بين المفرط والمفرط والغالي والمقصر في الأشياء.

وأعلم أن هذه الأقوال متقاربة غير متنافية والله أعلم [1].

ب – تفسير محمد رشيد رضا:

الوسط هو العدل والخيار، وذلك أن الزيادة على المطلوب في الأمر إفراط، والنقص عنه تفريط وتقصير، وكل من الإفراط والتقصير ميل عن الجادة القويمة فهو شر ومذموم، فالخيار هو الوسط بين طرفي الأمر، أي المتوسط بينهما.

([1]) الأمام محمد الرازى، تفسير الفخر الرازي، الشهير بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب، المجلد الثاني (٤)، دار الفكر ١٤٠٥ – ١٩٨٥، ص ١٠٦ – ١٠٨

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قال الأستاذ الإمام (الشيخ محمد عبده) بعد إيراد هذا، ولكن يقال لم اختير لفظ الوسط على لفظ الخيار مع أن هذا هو المقصود والأول إنما يدل عليه بالالتزام. والجواب من وجهين **(أحدهما)**: أن وجه الاختيار هو التمهيد للتعليل الآتي فإن الشاهد على الشيء لابد أن يكون عارفاً به، ومن كان متوسطاً بين شيئين فإنه يرى أحدهما من جانب وثانيهما من الجانب الآخر. وأما من كان في أحد الطرفين فلا يعرف حقيقة حال الطرف الآخر ولا حال الوسط أيضاً. (وثانيهما) أن في لفظ الوسط إشعار بالسببية فكأنه دليل على نفسه، أي أن المسلمين خيار وعدول لأنهم وسط، ليسوا من أرباب الغلو في الدين المفرطين، ولا من أرباب التعطيل المفرطين، فهم كذلك في العقائد والأخلاق والأعمال.

وذلك أن الناس كانوا قبل ظهور الإسلام على قسمين – قسم تقضى عليه تقاليده بالمادية فلا هم لهم إلا الحظوظ الجسدية كاليهود والمشركين، وقسم تحكم عليه تقاليده بالروحانية الخالصة وترك الدنيا وما فيها من اللذات الجسمانية كالنصارى والصابئين وطوائف من وثينى الهند أصحاب الرياضات.

وأما الأمة الإسلامية فقد جمع الله تعالى لها في دينها بين الحقين حق الروح وحق الجسد فهي روحانية جثمانية، وإن شئت قلت إنه سبحانه أعطاها جميع الحقوق الإنسانية فإن الإنسان جسم وروح، حيوان وملك فكأنه قال سبحانه: جعلناكم أمة وسطاً تعرفون الحقيقة وتبلغون الكمالين[1].

جـ - تفسير محمد الطاهر بن عاشور:

الوسط اسم للمكان الواقع بين أمكنة تحيط به، أو للشيء الواقع بين أشياء محيطة به ليس هو إلى بعضها أقرب منه إلى بعض ولما كان الوصول إليه لا يقع إلا بعد اختراق ما يحيط به أخذ فيه معنى الصيانة والعزة.

وأما إطلاقه الوسط على الصفة الواقعة عدلاً بين خلقين ذميمين فيهما إفراط وتفريط كالشجاعة بين الجبن والتهور، والكرم بين الشح والسرف، والعدالة بين الرحمة والقسوة. فالوسط في هذه الآية فسر بالخيار لقولة تعالى: (كنتم خير أمة أخرجت للناس، وفسر بالعدل.... والجمع في التفسيرين هو الوجه [2]

٢ - تفسير قول الله تعالى: **{قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ}** (سورة القلم (٢٨)).

أ – قال أوسطهم: أعدلهم وأفضلهم [1]

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم، الشهير بتفسير المنار، جـ ٢، الطبعة الثانية دار المعرفة، بيروت لبنان، ص ٤ – ٥.

([2]) الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، جـ ٢ الدار التونسية للنشر، تونس ١٩٨٤ م، ص ١٤-٢٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب – قال أوسطهم: أي أحسنهم وأرجحهم عقلا ورأياً[2]

جـ - أوسطهم: أفضلهم وأقربهم إلى الخير وهو أحد الإخوة الثلاثة. والوسط يطلق على الأخير والأفضل[3]

ثانياً: المعاني التي يحملها مفهوم الوسطية

مقدمة:

المفهوم وعاء معرفي جامع يعبر عن خلاصة الأفكار في مجاله وبحيث تكون هذه الأفكار في تلاؤم مع الرؤية الكلية للشريعة التي تنتمي إليها أو الفلسفة التي تبناه. والمفهوم بهذا يتميز عن المصطلح حيث أن المصطلح هو ما اصطلح عليه أهل علم من العلوم من حيث دلالته على معنى معين. هذا العمل العلمي الذي أقدمه عن الوسطية يتعامل معها على أنها مفهوم من المفاهيم الإسلامية وهو في تلاؤم مع الشريعة الإسلامية ككل ويعبر عن خلاصة أفكار الشريعة في مجاله.

تأسيا على هذا المعنى للمفهوم وتفعيلا له أحاول استخلاص المعاني التي يحملها مفهوم الوسطية من أراء المفسرين التي ذكرتها سابقاً.

١ - الوسط هو العدل:

أ – الوسط هو العدل لأنه لا يميل إلى أحد الخصمين.

ب - الوسط مدح في الدين يعنى، تحقيق العدالة.

٢ – الوسط هو الاعتدال

الوسط عبارة عن المعتدل الذي لا يميل إلى جهة دون جهة.

٣ – الوسط هو الخيار

وسط كل شيء هو خياره، فالخيار هو الوسط بين طرفي الأمر.

٤ - الوسط هو الأكثر فضلا

إذا قال أحد إن فلاناً أوسطنا أي أكثرنا فضلا.

([1]) الأمام محمد الرازى، تفسير الفخر الرازي، جـ ٣٠، مرجع سابق، ص ٩٠.

([2]) الامام الألوسى البغدادى، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، جـ ٢٩، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، ص ٣٢.

([3]) الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، جـ ٢٩، مرجع سابق، ص ٨٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٥ – الوسط في الدين هو البعد عن الغلو والتقصير في العقائد والأخلاق والأعمال.

٦ - الوسط هو الكمال لأنه يجمع بين حق الروح وحق الجسد، أي يجمع الكمالين.

٧ – الوسط هو الأقرب إلى الخير.

٨ – الوسط هو الأرجح عقلا.

٩ – الوسط هو الأرجح رأيا.

١٠ - الوسط هو الأحسن.

ثالثا: المعاني الاقتصادية التي يحملها مفهوم الوسطية الإسلامية

المعاني العشرة لمفهوم الوسطية الإسلامية والتي ذكرت في الفقرة السابقة يمكن اعتبارها المعاني العامة لهذا المفهوم والتي يمكن توظيفها في كل التخصصات العلمية، مثل العلوم التربوية والعلوم السياسية والعلوم الاقتصادية. أحاول في هذه الفقرة توظيف هذه المعاني العامة لمفهوم الوسطية الإسلامية في الاقتصاد حيث الاقتصاد هو التخصص الذي يعمل عليه هذا البحث.

الاقتصاد له تصنيفاته المتعددة وعندما يكون الحديث عن الاقتصاد فإنه يعرض لهذه التصنيفات وهى الفلسفة الاقتصادية والنظام الاقتصادي والنظريات الاقتصادية التي تفسر السلوك الاقتصادي. المعاني العشرة لمفهوم الوسطية الإسلامية والتي ذكرت سابقا هي خصائص للفلسفة الاقتصادية الإسلامية والنظام الاقتصادي الإسلامي والنظريات الاقتصادية الإسلامية. وأحاول أن أعطى تفصيلا أو تفسيراً لهذا الإجمال في الفقرات التالية.

١ – مفهوم الوسطية والفلسفة الاقتصادية الإسلامية (فلسفة الوسطية)

الفلسفة الاقتصادية لأي عقيدة دينية أو غير دينية تمثل الرؤية الكلية لهذه العقيدة في الاقتصاد. وبعبارة أخرى يمكن القول إن الفلسفة الاقتصادية هي تفعيل للعقيدة موضع البحث أو موضع الاهتمام في مجال الاقتصاد. العقيدة الإسلامية القائمة على الوسطية تنتج فلسفة اقتصادية وسطية. وهذه الفلسفة الاقتصادية الوسطية تحمل أو تتمتع بالخصائص التالية.

- **العدل**
- **الاعتدال**
- **الأخير**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- **الأفضل**
- **البعد عن الغلو والتقصير**
- **الكمال**
- **الخير**
- **الأحسن**
- **الأرجح في القبول العقلي**
- **الأرجح في الرأي**

الفلسفة الاقتصادية الإسلامية بهذه الخصائص والتي تمثل الرؤية الكلية الإسلامية الحاكمة للاقتصاد – هذه الفلسفة هي التي تشكل النظام الاقتصادي الإسلامي وتحدد فعالياته، وهي التي على أساسها تصاغ النظريات الاقتصادية الإسلامية التي تفسر السلوك الاقتصادي للوحدات الفاعلة في الاقتصاد.

مفهوم الوسطية والنظام الاقتصادي الإسلامي (نظام الوسطية)

النظام الاقتصادي هو الذي ينقل الفلسفة الاقتصادية إلى التطبيق|،وبهذا الفهم يكون النظام الاقتصادي الإسلامي هو التطبيق للفلسفة الاقتصادية الإسلامية والتي تتمتع بالخصائص العشرة التي ذكرت سابقاً. وتفعيل خصائص هذه الفلسفة في النظام الاقتصادي الإسلامي يجعل هذا النظام يتمتع هو أيضا بالخصائص التالية.

الخاصية الأولى: النظام الاقتصادي الإسلامي هو نظام الوسطية،وبالإحالة إلى النظم الاقتصادية المعاصرة فإن هذا النظام لا يعتبر الحرية المطلقة ولا يعتبر التدخل المطلق.

الخاصية الثانية: النظام الاقتصادي الإسلامي هو النظام الذي يستهدف تحقيق العدالة الاقتصادية بطريقة مباشرة ولا يترك تحقيق هذه العدالة للآلية التي يتحرك بها الاقتصاد أو تتفاعل بها المتغيرات الاقتصادية.

الخاصية الثالثة: النظام الاقتصادي الإسلامي يتأسس على تحقيق الخير للجميع،والمقصود بالجميع جميع فئات المجتمع. وهذا على المستوى الداخلي،كما يمتد مفهوم الجميع ليشمل الإنسان حيثما وجد وأيا كانت انتماءاته. أما الخير فيدخل فيه تحقيق العلاقة الصحيحة بين الإنسان والإنسان وكذلك بين الإنسان والبيئة.

الخاصية الرابعة: النظام الاقتصادي الإسلامي يتمتع بالكمال المطلق وذلك لاستيعابه لجميع ما يلزم أن يتوافر في النظام أو يعمل عليه النظام.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الخاصية الخامسة: النظام الاقتصادي الإسلامي تقبله العقول وتتفق حوله الآراء وذلك لعدالته وشموله وموضوعيته وخيريته.

مفهوم الوسطية والسلوك الاقتصادي الإسلامي (علم الاقتصاد الإسلامي)

عندما يوضع النظام الاقتصادي في التطبيق فإنه ينتج متغيرات اقتصادية وذلك مثل الاستهلاك والادخار والاستثمار كما تقوم في هذا التطبيق علاقات تحدد الأسعار والأجور والأرباح وغيرها، ويمتد الأمر ليشمل العلاقات الاقتصادية بين الدول والتي تفسر بنظريات التجارة الدولية.

موضوع علم الاقتصاد المعاصر أو التقليدي، أيا كانت التسمية، هو تفسير هذا الواقع الاقتصادي من غير الحكم عليه، ولذلك فإن علم الاقتصاد المعاصر هو علم تفسيري ؛إنه يفسر المتغيرات الاقتصادية بواسطة النظريات الاقتصادية المعروفة مثل نظرية المستهلك ونظرية المنتج أو المنشأة ونظريات التجارة الدولية.

علم الاقتصاد الإسلامي هو علم تفسيري ؛ إنه يفسر الواقع ولكنه واقع محكوم بالفلسفة الاقتصادية الإسلامية بخصائصها العشرة التي ذكرت سابقا ومنها العدالة والكمال والشمول والخيرية، وكذلك هو واقع محكوم بتطبيقات النظام الاقتصادي الإسلامي الذي هو نظام الوسطية.

علم الاقتصاد الإسلامي على النحو الذي وصف هو علم تفسيري ويتضمن الحكم على الواقع. وهذا الأمر الأخير وهو الحكم على الواقع يميزه عن علم الاقتصاد التقليدي أو المعاصر، بل إنه يجعله يفارقه.

أحاول أن أعطى أمثلة عن هذا الذي أقوله عن علم الاقتصاد الإسلامي. علم الاقتصاد الإسلامي فيه نظرية للمستهلك تفسر واقع الاستهلاك وبجانب أنها تفسر الواقع فإنها تحكم عليه بالخصائص العشرة للفلسفة الاقتصادية الإسلامية ومنها خاصية الاعتدال والبعد عن الغلو والتقصير. أيضاً علم الاقتصاد الإسلامي فيه نظرية للمنتج أو المنشأة تفسر واقع الإنتاج وبجانب أنها تفسره فإنها تحكم على هذا الواقع بالخصائص العشرة للفلسفة الاقتصادية الإسلامية ومنها خاصية تحقيق الخير للمجتمع بجميع فئاته.علم الاقتصاد الإسلامي فيه نظرية للتجارة الدولية تفسر واقع هذه التجارة وبجانب أنها تفسره فإنها تحكم عليه بالخصائص العشرة للفلسفة الاقتصادية الإسلامية ومنها خاصية تحقيق العدل بين الدول التي يتم التبادل التجاري بينها.

أجمل القول عن علم الاقتصاد الإسلامي: تفسير الواقع فيه متضمن الحكم على هذا الواقع وذلك لمعرفة مدى التزام الواقع بالفلسفة الاقتصادية الإسلامية بخصائصها العشرة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يمكن إجمال القول عن الاقتصاد الإسلامي بطريقة أخرى: إذا كان الواقع الاقتصادي نشأ وتشكل على أساس الفلسفة الاقتصادية الإسلامية فإن علم الاقتصاد الإسلامي يكون موضوعه هو تفسير هذا الواقع. وفى هذه الحالة وحدها يقبل القول بأن علم الاقتصاد الإسلامي هو علم تفسيري.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني
نموذج لمفهوم قرآني اقتصادي في الإنفاق
مفهوم قواما

هذا هو المبحث الثاني في الدراسة التي أقدمها عن مفاهيم قرآنية اقتصادية.. وهـذا المبحـث خـاص بمفهوم قواما. الطريقة التي أعالج بها هذا المفهوم سوف تتضمن إضافة جديدة وذلك بالمقارنة بالطريقة التي اتبعتها في علاج مفهوم الوسطية.الجديد في معالجة مفهوم قواماً هو التعريف ببعض آيات القرآن الكريم التي ذكر فيها مصطلح قواماً ومشتقاته، والتعريف بهذه الآيات يفيد في معرفة الشجرة اللغويـة التـي يـسكن فيهـا مفهوم قواماً وبالتالي الموضوعات التي يربط بها. ولأهمية هذه الفكرة سـوف أجعلهـا الفقـرة الأولى في هـذا المبحث. وبعد ذلك نتعرف على معاني قواماً كما قالها المفسرون ثم ننتقل أخيراً إلى الدلالات الاقتصادية التـي يحملها مفهوم قواماً.

أولاً: الشجرة اللغوية لمفهوم قواماً والموضوعات التي ينتمي إليها

تمهيد:

أحاول في هذه الفقرة أن أتعرف على الشجرة اللغوية لمفهوم قواماً وذلك من معايشة بعـض الآيـات التي ذكرت فيها كلمة قواماً أو مشتقاتها. ومـن خـلال معايـشة الآيـات المختـارة سـوف يـتم التعـرف عـلى موضوعات هذه الآيـات وبالتـالي تكـون هـذه الموضـوعات هـي التـي ربطهـا القـرآن الكـريم إلى مفهـوم قواماً،وبعبارة أخرى هي الموضوعات التي ينتمي إليها هذا المفهوم.

كلمة قواماً بهذه الصيغة جاءت في القرآن الكريم في آية واحـدة وهـى الآيـة التـي أدرسـها في هـذا المبحث بالمعنى الاقتصادي الذي أدرسها فيه. أما المشتقات المرتبطة بكلمة قواماً فقد وردت في القرآن الكريم في آيات كثيرة وسوف أختار بعض الآيات التي وردت فيهـا المـشتقات المرتبطـة بكلمـة قوامـاً وأعمـل عـلى التعرف على معناها في هذه الآيات.

١ - يقول الله تعالى: {فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللهِّ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِّ ذَلِـكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ} (الروم: ٣٠).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

موضوع الآية: هذه الآية ورد فيها (فأقم) وهى مشتقة مرتبطة بمفهوم قواماً، والآية تتحدث عن الدين الحق الذي فطر الله الناس عليه. يحق لنا أن نستنتج أن مفهوم قواماً مرتبط بالدين الحق.

٢- يقول الله تعالى: **{**إِنَّ هَـذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُـونَ الـصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً **}** (الإسراء: ٩).

موضوع الآية: تتكلم هذه الآية عن أن القرآن الكريم يهدى للتي هي أقوم ويـدخل في ذلـك كـل مـا يتعلـق بالدين الحق، كما أن هذا القرآن يبشر الذين يعملون الصالحات بالأجر الكبير. هذه الآية اشتملت على كلمـة أقوم وهذه الكلمة من المشتقات المرتبطة بمفهوم قواماً.ويحق لنا أن نستنتج أن مفهوم قواماً مرتبط بأن القرآن الكريم يهدى للتي هي أقوم.

٣- يقول تعالى: **{**إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ**}** (فصلت ٣٠).

موضوع الآية: - تتحدث هذه الآية عن المتقين الذين تبشرهم الملائكة بعـدم الخـوف والحـزن، كـما تبـشرهم بالجنة.وردت في هذه الآية كلمة استقاموا، وهى مشتقة لها ارتباطها بمفهوم قواماً، ولذلك يحق لنا أن نستنتج أن مفهوم قواماً له ارتباطه بالاستقامة.

٤- يقول الله تعالى: **{**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ **}** (البقرة: ٢٧٧)

موضوع الآية: هذه الآية من الآيات الجامعة لموضوعات كثيرة، إنها جمعت الإيـمان والعمـل الـصالح وإقـام الصلاة وإيتاء الزكاة،وبشرت أصحاب هذه الأعمال بالأجر الكامل عـلى أعمالهـم، كـما أمنـتهم مـن الخـوف والحزن. والآية تضمنت مشتقة من المشتقات المرتبطة بمفهوم قواماً. ولذلك يحـق لنـا أن نـستنتج أن مفهـوم قواماً له ارتباطه بالإيمان والعمل الصالح، كما أن له ارتباطه بالصلاة والزكاة.

٥ - يقول الله تعالى: **{**وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ **}** (الرحمن: ٩).

موضوع الآية: هذه الآية تتكلم عن ضرورة الالتزام بالعدالة في الميـزان، وهـو معنـى يتـسع للعدالـة في كـل العلاقات الاقتصادية بين الناس. وردت في هذه الآية كلمة وأقيموا، وهـى مـن المـشتقات المرتبطـة بمفهـوم قواما، ولذلك يحق لنا أن نستنتج أن مفهوم قواماً له ارتباطه بالعدالة في المعاملات الاقتـصادية أو العلاقـات الاقتصادية بين الناس.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٦ – يقول الله تعالى: **{**لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ **}** (التين: ٤).

موضوع الآية: تخبر الآية أن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان في أحسن تقويم. والحسن في التقويم كما يكون في الشكل أو الصورة فإنه يكون أيضاً في السلوك. كلمة تقويم وردت في هذه الآية، وهي من المشتقات المرتبطة بمفهوم قواماً، ولذلك يحق لنا أن نستنتج أن مفهوم قواماً له ارتباطه بأن الإنسان خلق في أحسن تقويم من حيث السلوك الاقتصادي.

استنتاج:

تضمنت هذه الفقرة معايشة لست آيات من كتاب الله، وهي معايشة ليست متعمقة وإنما معايشة من التي يقال عنها نظرة طائر. وهدف هذه المعايشة وهو هدف الفقرة هو التعرف على الموضوعات التي لها ارتباط بمفهوم قواماً. والأمر الذي يجب التشديد عليه هو أننا عايشنا ست آيات بينما الآيات التي تضمنت مشتقات لغوية مرتبطة بمفهوم قواماً كثيرة.

الآيات الست التي عايشناها يستنتج منها أن مفهوم قواماً له ارتباطه بالموضوعات التالية:

١ - مفهوم قواماً له ارتباطه بالإيمان والدين الحق.

٢ - مفهوم قواماً له ارتباطه بأن القرآن الكريم يهدى للتي هي أقوم.

٣ - مفهوم قواماً له ارتباطه بالاستقامة.

٤ - مفهوم قواماً له ارتباطه بالصلاة والزكاة.

٥ - مفهوم قواماً له ارتباطه بالعدالة ويدخل فيها العدالة الاقتصادية.

٦ - مفهوم قواماً له ارتباطه بأن الإنسان خلق في أحسن تقويم، ويدخل في ذلك السلوك الاقتصادي.

ثانياً: الدلالات الاقتصادية لمفهوم قواماً

أحاول في هذه الفقرة التعرف على الدلالات الاقتصادية لمفهوم قواماً وذلك من خلال عرض آراء المفسرين لهذا المفهوم، وقد اخترت ثلاثة من المفسرين اعتقد أنهم يغطون مساحة زمنياً مقبولة كما أنهم يمثلون مدارس في التفسير متنوعة.

يقول الله تعالى:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

{ وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْناً وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَاماً وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّداً وَقِيَاماً وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَاماً إِنَّهَا سَاءتْ مُسْتَقَرّاً وَمُقَاماً والذَّين إِذَا أَنفقَوَاْ لم يسْرُفِواْ ولم يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً} (الفرقان: ٦٣ – ٦٧).

١ - قواما

الصفة الخامسة لعباد الرحمن القوام في الإنفاق. القوام بالفتح العدل والاستقامة. وبالكسر ما يدوم عليه الأمر ويستقر العدل بين الشيئين لاستقامة الطرفين واعتدالها [١]

٢ - قواما

ما يقام به الشيء، يعنى ما تقوم به الحاجة لا يفضل عنها ولا ينقص [٢]

٣ - قواما

العدل والقصد يبين الطرفين، والمعنى أنهم يضعون النفقات مواضعها الصحيحة [٣]

من هذه الآراء التي عرضت للمفسرين عن مفهوم قواماً نستنتج الدلالات الاقتصادية التالية لهذا المفهوم عندما يستخدم صفة للإنفاق.

وهذه الدلالات الاقتصادية هي:

١ - القوام هو العدل في الإنفاق.

٢ - القوام هو الاستقامة في الإنفاق.

٣ - القوام هو ما تقوم به الحاجة لا يفضل عنها ولا ينقص.

٤ - القوام هو وضع النفقة في مواضعها الصحيحة.

ثالثاً: الوعاء الإيماني الذي جاء فيه المفهوم الاقتصادي قواما في سورة الفرقان (التربية المؤهلة)

يقول تعالى: {وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْناً وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَاماً وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّداً وَقِيَاماً وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَاماً إِنَّهَا سَاءتْ مسْتُقرَاَ وَّمقَامًا وَالَّذِّين إِذَا أَنفقَوَاْ لم يسْرُفِواْ ولم يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللهِّ إِلَهاً آخَرَ

([1]) الإمام محمد الرازى، تفسير الفخر الرازي، جـ ٢٤، مرجع سابق، ص ١١٠

([2]) العلامة الألوسي البغدادى، روح المعاني، جـ ١٩، مرجع سابق، صـ ٤٦.

(3) الشيخ ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، جـ ١٩، مرجع سابق، صـ ٧٢.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللهُ غَفُوراً رَّحِيماً} (سورة الفرقان ٦٣ – ٧٠).

جاء المفهوم الاقتصادي قواماً في سورة الفرقان في سياق الحديث عن موضوعات إيمانية، وبعبارة أخرى جاء مرتبطاً بموضوعات إيمانية.. بمنهج علم المناسبة وهو منهج معروف في الدراسات القرآنية أعايش هذه الآيات باعتبارها تكون وعاء إيمانيا وضمن هذا الوعاء الإيماني جاء المفهوم الاقتصادي قواماً ليأخذ أهميته من أهمية موضوعات هذا الوعاء الإيماني. وسوف أقتصر على معايشة الآيات السابقة على الآية التي جاء بها مفهوم قواما، وذلك باعتبارها تمثل التربية المؤهلة لتلقى مفهوم قواماً، أو التربية المعدة لتلقى مفهوم قواماً.

موضوعات هذا الوعاء الإيماني المتضمن التربية المؤهلة أو الموضوعات المكونة لهذا الوعاء كما جاءت في سورة الفرقان ٦٣، ٦٧ هي الموضوعات التالية:

الموضوع الأول: التواضع

وجاء هذا الموضوع في قول الله تعالى: **{** وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْناً وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَاماً**}**.

التوظيف الاقتصادي: التواضع له ارتباطه الصريح والمباشر مع موضوع المفهوم الاقتصادي قواماً. إن مفهوم قواماً كما جاء في الآية ٦٧ له دلالته الاقتصادية حيث أنه يمثل نوعاً من الإنفاق وما دام الأمر أمر إنفاق اقتصادي من غنى أو فقير فجاء التوجيه للغنى أن يتواضع.

الموضوع الثاني: العفو

جاء هذا الموضوع في قول الله تعالى: { وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَاماً**}**. الآية ٦٣.

التوظيف الاقتصادي: استدعاء للتفسير الاقتصادي الذي ذكر في أولاً فإن الغني المخاطب بالإنفاق قواماً تمت مخاطبته كذلك بالعفو

الموضوع الثالث: مواصلة العبادة

جاء هذا الموضوع في قول الله تعالى:**{** وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّداً وَقِيَاما**}** (الفرقان: ٦٤).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التوظيف الاقتصادي: التربية الإيمانية التي يعمل عليها هذا الموضوع هي تربية مؤهلة لإنسان، وبحيث أن هذا الإنسان بهذا التأهيل يخاطب بالإنفاق القوام.

الموضوع الرابع: اعتبار الآخرة أو الإيمان بالحساب في الآخرة

جاء هذا الموضوع في قول الله تعالى: **{**وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَاماً إِنَّهَا سَاءتْ مُسْتَقَرّاً وَمُقَاماً**}**.

التوظيف الاقتصادي: هذا الموضوع يعمل على الآخرة. والتربية المسبقة على اعتبار الآخرة تجعل الموضوع الذي تضمنه مفهوم قواما داخلا في هذه التربية، أي في اعتبار الآخرة.

الموضوع الخامس: الوسطية

جاء هذا الموضوع في قول الله تعالى: **{**وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً**}** (الفرقان: ٦٧).

مفهوم قواماً جاء في مقابل الإسراف والتقتير وهو يدل على الوسطية في الإنفاق.

التوظيف الاقتصادي: مفهوم قواماً يوظف في دلالات متعددة منها أنه يعنى أن الإنفاق هو الذي يقوم عليه الإنسان، وهو الذي يقوم عليه الاقتصاد، وهو الذي تقوم عليه العلاقات الاقتصادية بين الناس.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كلمة جامعة بين موضوع المبحث الأول: الوسطية وموضوع المبحث الثاني: قواما

موضوع المبحث الأول في هذا البحث هو مفهوم الوسطية، وموضوع المبحث الثاني هو مفهوم قواماً. مفهوم قواما هو تطبيق لمفهوم الوسطية،هو تطبيق له في مجال الاقتصاد.هذا الربط العام بين مفهوم الوسطية ومفهوم قواماً يلزم له توضيح وتفصيل.

١ - الخصائص الرئيسية لمفهوم الوسطية قال بها المفسرون الذين تكلموا عن مفهوم قواماً، أي تظهر في كلامهم عنه. هؤلاء المفسرون تكلموا عن مفهوم قواما على أنه يحمل معنى العدل وهذه الأمور التي تعتبر من خصائص مفهوم قواماً هي أيضا من خصائص مفهوم الوسطية.

٢ - إثبات هذا الربط بين مفهوم الوسطية ومفهوم قواماً يثبت أمراً آخر وهذا الأمر هو أن المفاهيم التي جاء بها القرآن الكريم هي مفاهيم متلائمة ومترابطة وكل منها يتكامل مع الآخر ويكمله.الأمر على هذا النحو يعجز البشر أن يأتوا بمثله. إن كل ما جاء في القرآن الكريم ينبع من مشكاة واحدة.

٣- عندما نحصر الحديث في الجانب الاقتصادي فإن هذه العلاقة بين مفهوم الوسطية ومفهوم قواما يعنى أن أمور الاقتصاد في الإسلام متلائمة ومتكاملة بحيث أن كلا منها يتلاءم مع الأمر الآخر ويكمله.

٤ - هذا الذي اكتشفته من حيث التلاؤم والتكامل بين مفهوم الوسطية ومفهوم قواماً يلزم بأن توجه بحوث كثيرة إلى هذا الموضوع، والثمرة أو الفائدة أو النتيجة التي تترتب على ذلك سوف تكون على درجة كبيرة من الأهمية من حيث دلالتها ومن حيث إعمالها في التطبيق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث
مفاهيم قرآنية في موضوع اقتصادي
(قصة نبي الله شعيب سورة هود)

تمهيـــد

موضوع هذا المبحث هو مفاهيم قرآنية في موضوع اقتصادي. يعنى ذلك أننا في هذا المبحث نتعامل مع موضوع المفاهيم القرآنية من مدخل جديد. المبحث الأول دراسة في مفهوم هو الوسطية، والمبحث الثاني دراسة في مفهوم هو قواما. أما هذا المبحث الثالث فهو دراسة في مفاهيم في إطار موضوع محدد.

الموضوع الذي اخترته هو قصة نبي شعيب كما عرضها القرآن الكريم في سورة هود. وقد اخترت هذه القصة لأن الموضوع الاقتصادي ظاهر فيها، وقد يمكن القول عنها إن الموضوع الاقتصادي محوري في هذه القصة.

أتعامل مع القرآن الكريم مع الالتزام بالمنهج العلمي، ولذلك فلن أسبق بنتائج مما يعتبر مصادرة على المطلوب، وإنما سوف أعرض أولاً القصة كما جاء في القرآن الكريم، ثم استنتج بناء على ما عرض.

استنتاج

تضمنت الأوراق، السابقة معايشة لآيات سورة هود التي وضحت بعض جوانب قصة نبي الله شعيب عليه السلام مع قومه مدين. وكشفت معايشة هذه الآيات عن أنها يمكن أن توضع في تسع مجموعات كل مجموعة منها تختص بموقف معين وفيما يتعلق بالموضوع الذي نبحثه وهو المفاهيم القرآنية. يستنتج أن كل آية أو أكثر من آية والتي عرضت أو تكلمت عن موقف معين تضمنت مفاهيم ولكن من بينها مفهوماً يعتبر هو المفهوم الأساسي أو المفهوم المفتاح، كما يقال.

الأمر الذي أرى أن أبرزه فيما أكتب هو أن قصة نبي الله شعيب عليه السلام كما عرضتها آيات في سورة هود وبالنظر إلى هذه القصة كموضوع، فإن القرآن الكريم أرشدنا إلى وجود مفاهيم تمثل المفتاح لعناصر هذه القصة. ويمكن القول إن القرآن الكريم علمنا كيف نتعامل مع المفهوم وكيف نوظفه في عرض موضوع معين والتعريف بهذا الموضوع.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البحث الثالث

الدليل الإرشادي للمصطلحات الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي

أ.د. عادل حميد يعقوب — أستاذ الاقتصاد

د. محمد عيد حسونة — أستاذ الاقتصاد المساعد

كلية التجارة "بنين" – جامعة الأزهر

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾

[البقرة: ٣١ـ ٣٣]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الدليل الإرشادي للمصطلحات الاقتصادية
في الفكر الاقتصادي الإسلامي

أ.د. عادل حميد يعقوب د. محمد عيد حسونة

مقدمة:

تعد دراسة المصطلحات والمفاهيم الأساسية للاقتصاد الإسلامي هي المدخل الرئيسي لفهم ما يتعلق بهذا التخصص العلمي، واستيعابه بشكل مبسط وبمنهجية علمية دقيقة ومنظمة، فغالبا ما تركز جميع الدراسات والبحوث العلمية في جميع التخصصات المختلفة علي التوصيف الدقيق لهذه المصطلحات وتلك المفاهيم المستخدمة فيها، ولا يمكن تخيل وجود دراسة أو بحث علمي بدون هذه المصطلحات.

إن من أهم الأسباب الرئيسية لاستخدام تلك المصطلحات في الدراسات والبحوث العلمية إنما يرجع بالدرجة الأولي إلي أن هذه المصطلحات تعطي الفائدة المرجوة منها وذلك من خلال توضيح بعض الأمور الغامضة وغير المفهومة لمن يريد أن يقرأ أو يفهم بعض العلوم وخاصة ما يتعلق بعلم الاقتصاد في الفكر الإسلامي ولاسيما في تلك الفترة التي أصبح العالم فيها يعاني من كثير من المشكلات، ومنها علي سبيل المثال الأزمة المالية العالمية التي اتجهت بسببها أنظار حكومات بعض الدول إلي البحث عن بديل أو حلول جديدة، مما يجعل لهذه المصطلحات دورا بارزا لفهم ما يتعلق بالاقتصاد الإسلامي.

كما أن هذه المصطلحات تساهم ـ بدرجة كبيرة ـ في تجنيب الباحثين الخلط بين هذه المصطلحات وما سواها من مصطلحات في الفكر الاقتصادي الوضعي، وفي هذا السياق يري البعض[1] أن تحليل المصطلحات الأساسية لأي فرع أو حقل معرفي يعد المدخل الأول لبلورة وتفكيك ذلك الفرع أو الحقل بشكل يسمح بتشخيصه وتحديد وضعيته ومعرفة مبادئه ومداخله، خاصة وأن المفاهيم ليست ألفاظا كسائر الألفاظ، كما أنها ليست مجرد أسماء أو كلمات يمكن فهمها وتفسيرها بمرادفاتها، أو ما يقرب في تخطي الجذور اللغوية لتعكس كوامن فلسفة الأمة ودفائن تراكمات فكرها ومعرفتها وما استنبطته ذاكرتها المعرفية.

---

(١) إبراهيم البيومي غانم وآخرون: بناء المفاهيم ــ دراسة معرفية ونماذج تطبيقية، تقديم د. طه جابر علواني، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الجزء الأول، القاهرة، ١٤٢٩هـ ــ ٢٠٠٨م، ص ٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن ثم فإننا سنحاول من خلال هذا الدليل الإرشادي استعراض ما يتعلق بالمصطلحات الاقتصادية وخاصة الإسلامية بشكل مفصل وبالمفاهيم بشكل عام وذلك علي النحو التالي:

الهدف من الدليل:

يهدف هذا الدليل إلي عرض المصطلحات الاقتصادية وخاصة الإسلامية من خلال استعراض لنماذج مختلفة من معاجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية وكذلك مصطلحات الفقه المالي والمصطلحات الاقتصادية في القرآن الكريم وذلك بهدف تحديد المعني الدقيق، والمقصود بهذه المصطلحات وتوضيح أهم الفروق بينها وبين المفاهيم، وكذلك تبسيط وتقريب المعني بشكل مبسط وأسلوب علمي دقيق ومنظم بحيث يمكن للباحثين في مجال الاقتصاد الإسلامي أو العلوم المتشابكة معه أن يسترشدوا به عند قيامهم بإعداد الدراسات والبحوث في هذا المجال.

منهجية الدراسة:

تم إعداد هذا الدليل بناء علي الدراسات الوصفية والمسحية لمعاجم المصطلحات وكذلك الكشافات الاقتصادية والأبحاث والكتب ذات الصلة، كما اعتمدت الدراسة علي المنهج التحليلي كمنهج مهم في الدراسة.

خطة الدليل: تم إعداد هذا الدليل من خلال دراسة المبحثين التاليين:

المبحث الأول: مدخل نظري لدراسة المصطلحات والمفاهيم.

المبحث الثاني: عرض لأهم المعاجم والكشافات التي تناولت المصطلحات الاقتصادية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول
مدخل نظري لدراسة المصطلحات والمفاهيم.

سيتناول هذا المبحث بالدراسة والتحليل أهم العناصر التي تشكل الإطار النظري لدراسة وفهم هذا الموضوع والتي تشمل دراسة كل من:

أولاً: أهمية وجود دليل للمصطلحات الاقتصادية.

ثانياً: مفهوم المصطلح

ثالثاً: وظائف المصطلحات

رابعاً: أقسام المصطلحات الاقتصادية

خامساً: التطور التاريخي للمصطلحات

سادساً: بناء المفاهيم والمصطلحات

سابعاً: الخبرة التاريخية والمفهوم

ثامناً: أهم خصائص المفاهيم الإسلامية

والتي يمكن تناولها علي النحو التالي:

أولاً: أهمية وجود دليل إرشادي للمصطلحات في الاقتصاد الإسلامي:

لاشك أن وجود دليل إرشادي للمصطلحات في الاقتصاد الإسلامي يساعد القارئين في الاقتصاد الإسلامي بوجه عام والباحثين بوجه خاص علي ما يلي:

١- الفهم الدقيق للمحتوي العلمي لموضوعات الاقتصاد الإسلامي المختلفة الذي يشتمل علي مجموعة كبيرة من المصطلحات الخاصة بعلم الاقتصاد كالاستهلاك والإنتاج والتوزيع والنقود والمصارف والتنمية الاقتصادية، وتخصيص الموارد والتخطيط الاقتصادي، وكذلك بعض المصطلحات المستحدثة كالعولمة والاقتصاد الرقمي والمعرفي والتجارة الالكترونية والمنتجات المصرفية الجديدة وغيرها.

٢- توفير الوقت وترشيد الجهد الذي يبذله الباحثون في التوصل إلي معني المصطلحات المراد دراستها أو فهمها بشكل علمي ودقيق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣- تحمل هذه المصطلحات دلالات عميقة لكثير من المبادئ والقيم الإسلامية في مجال تدبير المال وحفظه علي سبيل المثال.

(أ) استخلاص الدلالات الاقتصادية من خلال الفكر الاقتصادي الإسلامي للمصطلحات الاقتصادية أو المصطلحات التي تتشابك مع الأمور الاقتصادية بوجه عام مثل مصطلح التراث. فكلمة تراث مشقة من ورث. يقال ورثه ماله ومجده ويقال ورثت فلاناً أي صار ميراثه لك وقال الله سبحانه وتعالي إخبارا عن زكريا ودعائه إياه: ﴿**فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا * يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آَلِ يَعْقُوبَ**﴾ (سورة مريم، الآيات من ٥ – ٦) أي يبقي بعدي فيصير له ميراثي، قال ابن سيده: إنما أراد يرثني ويرث من آل يعقوب النبوة ولا يجوز أن يكون خاف من أن يرثه أقرباؤه المال لقول النبي صلي الله عليه وسلم: "**إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركنا فهو صدقة**[١]" وقوله عز وجل: ﴿**وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ**﴾ [سورة النمل: آية ١٦] أي أنه ورثة بنوته وملكه.

ويقال توارثناه: ورثة بعضنا عن بعض قدماً وروي عن النبي صلي الله عليه وسلم أنه قال: « أَتَانَا ابنُ مِرْبَعٍ الأَنْصَارِيُّ ونَحْنُ وُقُوفٌ بالمَوْقِفِ (مكاناً يُبَاعِدُهُ عَمْرٌو) فقال:إنِّي رسولُ رسولِ الله إلَيكُمْ يَقولُ: كُونُوا علي مَشَاعِرِكُمْ فإنَّكُمْ علي إرْثٍ مِنْ إرْثِ إبراهيمَ[٢]» معني الحديث إنكم علي بقية من ورث إبراهيم عليه السلام الذي ترك الناس عليه بعد موته.

(ب) وردت كلمة تراث في القرآن الكريم في قوله سبحانه وتعالي: ﴿**وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَّمًّا**﴾ [سورة الفجر، الآية ١٩]. وقد وجهها المفسرون إلي معني ميراث المال.

(ج) تطلق كلمة التراث في لغة العرب علي وراثة المال والحسب والعقيدة والدين فالتراث الإسلامي ما ورثناه عن أبائنا من عقيدة وثقافة وقيم وآداب وفنون وصناعات وسائر المنجزات الأخرى المعنوية والمادية.

---

(١) النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار: السنن الكبرى، كتاب الفرائض، الجزء الرابع، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان، ص ٦٤.

(٢) الترمذي, أبو عيسي محمد بن عيسي بن سورة بن موسي السلمي البوغي: سنن الترمذي، كتاب الحج، الجزء الثالث، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان، ص ٥٤٨.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مصطلح التراث في الحضارة الغربية يطلق علي الموروثات الحضارية والثقافية والدينية ولا يميز الفكر الغربي بين الدين وبقية الإرث، الحضاري، بل يتعامل مع التراث علي حد سواء بين ما مصدره الإنسان وما مصدره الإله الخالق[1].

ثانياً: مفهوم المصطلح:

١ - مفهوم المصطلح في الفكر الوضعي:

الاصطلاح اتفاق قوم علي تسمية الشيء باسم ما ينقل عن موضوعه الأول وعليه فالمصطلح هو الاسم الذي تواضع عليه أهل علم معين ليكون دالاً علي شيء معين عندهم ولذلك تختلف المصطلحات باختلاف مجالات المعرفة، حتى أصبح لكل مجال معرفي مصطلحاته الخاصة به. فعلم الاقتصاديين له أيضا اصطلاحاته الخاصة وتزيد هذه المصطلحات تخصصاً عندما تصبح متعلقة بمدرسة داخل هذا العلم، وعليه يمكن تسمية الألفاظ ذات الدلالة الاصطلاحية في المذهب الاقتصادي الإسلامي: المصطلحات الاقتصادية الإسلامية[2].

٢ - مفهوم المصطلحات الاقتصادية الإسلامية[3]:

وتبعاً للتعريفات السابقة فالمصطلحات الاقتصادية الإسلامية هي تلك الألفاظ التي تواضع عليها فقهاء الإسلام للدلالة في مجال تدبير الشأن المالي من منظور التصور الإسلامي للاقتصاد، ويدخل في هذا السلك جميع الاصطلاحات ذات العلاقة بتدبير الأموال كذلك التي توجد في أبواب المعاملات عموماً.

وللمصطلحات الاقتصادية الإسلامية أهميتها العظيمة في علم الاقتصاد الإسلامي وذلك لأمور منها:

أولا: تعتبر من بين الخصائص المميزة للاقتصاد الإسلامي، حيث هي المشكلة لجهازه المفاهيمي الذي تأسس في المرحلة النبوية وترسخ عبر القرون من حياة المجتمعات الإسلامية.

ثانيا: تحمل هذه المصطلحات دلالة عميقة لكثير من المبادئ والقيم الإسلامية في مجال تدبير المال وحفظه.

---

(١) دكتور رفعت العوضي: تراث المسلمين في الاقتصاد (المساهمة العربية العقلانية) سلسلة الدراسات والبحوث الاقتصادية رقم (٨)، مركز صالح عبد الله كامل لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، القاهرة، ١٩٩٨، ص ١ – ٢.

(٢) د. عبدالرازق وورقيه: التطور المصطلحي في الاقتصاد الإسلامي، جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس، المغرب ,ص ٥٦٢.

(٣) د. عبدالرازق وورقية: التطور المصطلحي في الاقتصاد الإسلامي، المرجع السابق، ص ٥٦٣/٥٦٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثا: هناك تطور مذهل علي مستوي الحياة الاقتصادية الإنسانية، وهو في حاجة إلي مواكبة ومعرفة، مما يستدعي ترسيخ اصطلاحات الاقتصاد الإسلامي، ومفاهيمه ولاسيما أن هناك غزوا مصطلحيا قادما من البلدان المتقدمة يتسبب في دراسة كثير من المصطلحات الأصيلة.

ثالثاً: وظائف المصطلحات الاقتصادية الإسلامية[1]:

إن المصطلح الإسلامي عموماً والاقتصادي منه علي الخصوص لا يستعمل هكذا علي عواهنه، وإنما تبعاً لوظائف مقصديه عدة يؤديها من خلال استعمالاته، وتتراوح وظائفه بين وصف المعاملة علي ما هي عليه حقيقة، وتضمنه في كثير من الأحيان للحكم الشرعي اللازم له، ورومه إفادة المقصد الشرعي من المعاملة بترسيخ مضامين أخلاقية نبيلة، والنهي عن الأبعاد السيئة المرافقة لها.

١ - تسمية الأشياء بمسمياتها:

فالفائدة التي ترتب علي القروض تسمي ربا بالاصطلاح القرآني، وإمعانا في التفريق بينها وبين البيع المباح، قال الله تعالي: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: الآية ٢٧٥]، لأنه في بعض الأحيان يمارس كثير من التوهيم بعدم تسمية كثير من المعاملات بأسماء تدل عليها حقيقة كتسمية بعض ضروب القمار مسابقة، وتسمية بعض أنواع الاحتكار ادخارا...

لذلك فالفقهاء منذ القديم التزموا علي وصف الشيء بما هو عليه حقيقة، لكي يتجلي للمكلف حقيقة المعاملة التي يقدم عليها دون غبن ولا غرر، فالتشريع الإسلامي يسمي القمار قمارا، والربا ربا، والبيع بيعا، والسلف سلفا... بناء علي ضرورة وضوح المعاملة دون تغليف الفاسد منها بغلاف حسن كي يجتذب إليها الناس متوهمين صلاحها.

٢ - تضمن المصطلح للحكم الشرعي:

إن الفقهاء إذا اتفقوا علي حكم شرعي لمعاملة اقتصادية غالباً ما تراهم يسمونها باسم يشعر بذلك الحكم، كقولهم بيع الغرر، بيع الغبن، الربا... فبمجرد سماع الناس للمصطلح قد يتعرفون علي إباحتها أو تحريمها، وذلك يوفر صورة واضحة للمكلفين عن حكم النشاط الاقتصادي الذي يقدمون عليه.

٣- روم التعبير عن المقصود الشرعي من المال:

فاغلب المصطلحات الاقتصادية ولاسيما القرآنية منها والسنية رامت الإعراب عن المقصود الشرعي من المسألة المالية، فورود مصطلحات في الكتاب والسنة كالتبذير والتقتير، والتطفيف والقسط، والتداول

---

(١) المرجع السابق، ص ٥٦٤/٥٦٥.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والاحتكار، والبيع والربا... لم يكن عبثاً وإنما كان منبهاً علي مقاصد شرعية تؤول في الغالب إلي حفظ المال الذي هو من المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية.

رابعاً: أقسام المصطلحات الاقتصادية:

يجب أن نشير إلي أن المصطلحات الاقتصادية تنقسم إلي ثلاثة أنواع علي النحو التالي:

١ - مصطلحات اقتصادية إسلامية:

هذه المصطلحات لا تتكرر ولا توجد ضمن مصطلحات الاقتصاد التقليدي، وإنما فقط الاقتصاد الإسلامي، ومن أمثلة هذه المصطلحات: الزكاة، والحمى، وبعض مصطلحات المعاملات الإسلامية.

٢ - مصطلحات اقتصادية غير إسلامية:

هي التي لا توجد ضمن أدبيات الاقتصاد الإسلامي مثل الفائدة، حيث لا يمكن بناء نموذج اقتصادي قائم عليها.

٣ - مصطلحات اقتصادية حيادية:

هذه المصطلحات تتكرر دائما في الاقتصاد الإسلامي والتقليدي علي حد سواء مثل بعض الأدوات الفنية في الاقتصاد: كالمرونة، ومضاعف الاستثمار، والمعجل، والمعجل المزدوج، والتوازن الاقتصادي، وغيرها من أدوات فنية محايدة.

خامساً: التطور المصطلحي في الاقتصاد الإسلامي:

مرت المصطلحات الاقتصادية بمجموعة من المراحل علي مدار فترات زمنية طويلة تطور علي أثرها المصطلح ليناسب ظروف ومستجدات كل عصر من العصور، وفيما يلي نعرض لأهم التطورات التاريخية للمصطلحات.

١ - مستويات التطور في الاصطلاح الاقتصادي الإسلامي[١]:

شهدت منظومة المصطلحات الاقتصادية الإسلامية تطوراً متعدد الأبعاد والمستويات، ولم تعد تلك المعاجم القديمة تستوعب تغيرات العصر في مجال التدبير المالي إلا بشرط نوع من التحول يتم من خلاله جميع التعقدات الاجتماعية والمعاملاتية العصرية، وهذا ما تم من خلال الجهود التي بذلت في التأسيس المعاصر للاقتصاد الإسلامي، ونلحظ من خلال تتبع مسيرة هذا التطور المصطلحي الذي حدث ثلاثة مستويات

(١) المرجع السابق، ص ٥٦٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جري عليها التغير الاصطلاحي للاقتصاد الإسلامي، أولها: المستوي الدلالي. ثانيها: المستوي التداولي. ثالثها: المستوي التوليدي

٢ - تطور المصطلحات في الاقتصاد الإسلامي

المتتبع لدراسة تاريخ المسلمين عبر العصور المختلفة وما مرت به هذه العصور من مراحل قوة وضعف ونهضة وحضارة يلاحظ التطور الاقتصادي سواء الإيجابي أو السلبي الذي يساير هذه المراحل ومع هذا التطور تتبلور أنشطة اقتصادية جديدة وتظل أنشطة اقتصادية قديمة، وتظهر مصطلحات جديدة لم تكن تعرف من قبل.

ومن أمثلة ذلك في العصر الحديث: التطور الكبير الذي انصب علي جانب المصرفية الإسلامية، فانعكس ذلك علي ظهور مصطلحات جديدة في التمويل كالتمويل ألتأجيري، وكذلك المنتجات المصرفية الإسلامية والبطاقات المصرفية وغيرها، وكذلك ظهور شركات التأمين والتكافل الإسلامي وغيرها.

ويجب أن نلاحظ أن المعني الدقيق للمصطلح الاقتصادي قد يتغير من مكان إلي مكان ومن زمان إلي زمان لكن تظل المصطلحات الاقتصادية الإسلامية ثابتة من حيث حكمها الشرعي السليم

٣- الاصطلاح الاقتصادي الإسلامي وجهود تطويره[١]:

إن الاقتصاد المعاصر تعقدت مسائله، وتشابكت أنشطته، بظهور أنماط جديدة وانساق بديعة عبر فترات زمنية قصيرة، لهذا من الصعب بالنسبة لفقهاء المسلمين التمكن من المجاراة إن هم جمدوا علي الاصطلاحات القديمة دون الاجتهاد في استحداث اصطلاحات جديدة والمواضعة عليها، فأمام هذا السيل من المعاملات الجديدة في كل آن وحين، من أنماط التجارة الالكترونية، وأنواعها، وأنواع بطائق الائتمان، والقرصنة علي البيع الالكتروني، وغيرها من المعاملات التجارية التي رافقت عصر الانترنت... تحتاج إلي تطوير آلية التوليد والاشتقاق والضبط المفهومي، والتقليص من توطين المصطلحات الأجنبية، لكي يتمكن الفقه الإسلامي من تحقيق مقاصده في إجراء المعاملات المالية، وهنا لابد من الإشادة بجهود كثير من الباحثين في الاقتصاد الإسلامي المعاصر الذين استطاعوا اقتحام غمار التتبع المصطلحي، وأفادوا في ذلك أيما إفادة ونذكر هنا:

أ- جهود المجمعات الفقهية الإسلامية التي دأبت علي مناقشة تعريفات المعاملات المالية الجديدة قبل إعطاء الحكم الشرعي فيها، وقد تقترح مصطلحا بديلاً كلما تطلب الأمر ذلك، وما تلك المعاملات الإسلامية

---

(١) المرجع السابق، ص ٥٧٦/٥٧٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في باب التأمين، والمرابحة، والإيجار من أجل التمليك، والاستثمار إلا نتيجة لتلك الأبحاث العلمية القيمة.

ب- جهود البنوك الإسلامية التي خاضت مسيرة التكييف والتطويع المصطلحي نظرياً وعملياً فأما من الناحية النظرية دعمت جهود باحثين مجدين فأنجزوا الموسوعات القيمة التي تعطي للباحثين صور مكتملة عن الاقتصاد الإسلامي من حيث أصوله ومصطلحاته وضوابطه وضروب معاملاته، ونخص بالذكر البحوث التي دعمها البنك الإسلامي للتنمية وهي تربو عن، المائة وكلها دراسات قيمة في الباب.

ج- جهود الباحثين الأفراد في العالم الإسلامي، وهم باحثون أكاديميون سخروا ما لديهم من كفاءات علمية في سبيل بيان تميز الاقتصاد الإسلامي من حيث بنيته المصطلحية عن باقي مذاهب الاقتصاد المعاصر.

سادساً: بناء المفاهيم[1]:

١ - أهمية بناء المفاهيم:

المفهوم بمعناه المنطقي هو مجموعة الصفات والخصائص التي تحدد الموضوعات التي ينطبق عليها اللفظ تحديدا يكفي لتميزها عن الموضوعات الأخرى[2].

إذا كان المفهوم معني أو معاني مجردة فإننا نعبر عنه برمز لغوي واحد يسمي لفظ أو مصطلحا، ـ مثل العلم ـ وفي حالة المفاهيم الضيقة المحددة نضع اللفظ بإزاء المعني، وينتج مصطلحا يتفق عليه أهل علم معين، وقد يشيع المصطلح بمعناه المحدد وقد يظل مقصورا علي أصحابه الذين اصطلحوا عليه[3].

٢ - الفرق بين المفهوم الواضح والمفهوم الغامض[4]:

يمكن التفرقة بينهما من خلال ما نسميه وجود خريطة واضحة المعالم لبلد معين يأخذها المسافر عند سفره، وورقة خط عليها طفل مجموعة خطوط لا تدل علي شيء ولنقل مسودة وليست خريطة[5].

---

(١) د. إبراهيم البيومي غانم وآخرون , بناء المفاهيم ــ دراسة معرفية ونماذج تطبيقية , دار السلام للطباعة والنشر , الجزء الأول , ط١ , القاهرة , ١٤٢٩هـ ــ ٢٠٠٨م.

(٢) د. إبراهيم البيومي غانم وآخرون: بناء المفاهيم، المرجع السابق، ص ٣١.

(٣) د. إبراهيم البيومي غانم وآخرون: المرجع السابق، ص ٣٢.

(٤) د. إبراهيم البيومي غانم وآخرون: المرجع السابق، ص ٣٣.

(٥) د. إبراهيم البيومي غانم وآخرون: المرجع السابق، ص ٣٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣- بناء المفاهيم الأساسية ضرورة منهجية[١]:

المنهج هو أساس المفاهيم التي يوظفها الباحث في معالجة موضوعه والطريقة التي يوظفها بها، حيث يتعامل كل مجال من مجالات الدراسات الإنسانية والاجتماعية مع مفاهيم تعتبر في نظر واضعيها من أساسيات المعرفة في ذلك المجال[٢].

المنهج هو الطريق الواضح في أمر ما من علم وعمل وهو الطريق الذي يسلكه الإنسان وفق قواعد عامة تمتد به وتقوده إلي الطريق في أي نطاق من نطاقات المعرفة.

المفهوم الواحد معلومة لها أهميتها وموقعها من البنية المعرفية التي تقوم عليها الدراسة في هذا المجال.

٤ - اللغة أداة البيان[٣]:

اللغة تعبير عن حقيقة حضارية واللغة في واقع الأمر أداة التفكير وأداة البيان وارتباط الأداة بالمصدر.

سابعاً: الخبرة التاريخية والمفهوم[٤]:

لا شك أن الباحث لا ينكر بأي حال أن يكون للخبرة التاريخية للمسلمين دورها في هوان المفاهيم الإسلامية السياسية وتبديدها ولكن من ناحية أخري يمكن القول أن الإسلام تحمل العنت من الساسة الذين حكموا باسمه ونسوا هداه أو من المجتمعات التي انتهت إليه ثم قدمت مواريثها ومطالبها وأهوائها علي مطالبه ووصاياه ومفاهيمه.

غير أن مكمن الخطأ والخطر كان في ذلك الاستسلام للواقع الكئيب الذي سيطر علي فقهنا عدة قرون، ورضي بانحرافات ثقافية واجتماعية وسياسية بدليل قوله تعالي: ﴿**فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَي وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلُهُ يَأْخُذُوهُ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَي اللهِ إِلَّا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالدَّارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ*وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ**﴾ [الأعراف:١٦٩ـ ١٧٠]. وكذلك قوله تعالي: ﴿**أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ* وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ**

(١) د. إبراهيم البيومي غانم وآخرون , بناء المفاهيم , مرجع سبق ذكره, ٥٥.

(٢) د. إبراهيم البيومي غانم وآخرون: المرجع السابق، ص ٥٥.

(٣) د. إبراهيم البيومي غانم وآخرون: المرجع السابق، ص ٨٩.

(٤) د. إبراهيم البيومي غانم وآخرون: المرجع السابق، ص ٩٤ - ٩٥.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ* وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ* وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾. [الأعراف: من ١٧٣ ـ ١٧٦].

ثامناً: أهم خصائص المفاهيم الإسلامية[١]:

١- إن المفاهيم الإسلامية مستحدثة من مصدر ثابت بدليل قوله تعالي: ﴿لاَ يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: الآية رقم ٤٩] ومن ثم فهي تعكس علي المفاهيم ثباتاً في جانبها المستمد من المصدر التأسيسي.

٢- تستمد المفاهيم الإسلامية من مصدر مستقل متميز عن المكلفين كافة فلا يتدخل فيه بشر.

٣- تستمد المفاهيم الإسلامية من مصدر مستقل عن الخبرة التاريخية أو الخبرة المعاشة مثل أسباب النزول التي هي عبارة عن مسائل معينة وأضواء كاشفة تنزل النص القرآني علي الواقعة التاريخية.

٤- المفاهيم الإسلامية تستمد من مصدر يتصف بالعموم في مخاطبة المكلفين في إطار، تكريس قيمة المساواة في التكليف ولكن لكل دوره (كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته).

٥- المفاهيم الإسلامية تستمد من الرؤية الإسلامية التي تتصف بالشمول والكلية.

٦- المفاهيم الإسلامية هي مفاهيم ضابطة ومهمة العقل هي فهم الحكم الشرعي من الدليل لا الدلالة عليه.

٧- المفاهيم الإسلامية تتميز بالخصوصية والأصالة.

٨- المفاهيم الإسلامية وارتكازها إلي العقيدة وارتكازها إلي الرؤية الإسلامية في شمولها وتساند جزئياتها تؤكد أنها تشكل منظومة مفاهيمية يجب أن تتساند عند البحث.

٩- المفاهيم الإسلامية تتميز بأخلاقياتها وقيمتها وهي لا تعتذر عن ذلك مثل الدراسات والمفاهيم الوضعية التي تدعي حيادها وبعدها عن إطار القيم والأخلاق.

١٠- المفاهيم الإسلامية خاصة جانبها الثابت رغم استقلاله وتميزه عن الواقع وضغوطه إلا أنها واقعية تعتبر الواقع الذي يشكل عطائها المستمر والمتجدد من خلال استجابات هذه المفاهيم النظامية والحركية لتحدياته.

---

(١) المصدر السابق , ص ١٠٤ ــ ١٠٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أهم المفاهيم والمصطلحات وحصر أولي وتصنيف مبدئي[1]:

ظهر العديد من المفاهيم والمصطلحات الفكرية والسياسية والفنية والعلمية علي مدي المراحل التاريخية المشار إليها آنفا.

إن نقطة بداية ظهور المفاهيم والمصطلحات الجديدة أو الجدل حولها هي تلك النقطة التي بدا معها الاحتكاك بالغرب ومعطياته الحضارية في نهاية القرن الـ١٨ وبداية القرن الـ ١٩ الميلادي.

أهم المفاهيم والمصطلحات التي ظهرت وانتشرت ودار حولها الجدل علي مدي المراحل المختلفة لتاريخنا الحديث.

(١) الحرية والمساواة والإخاء.

(٢) الأمة، الوطن، القومية، الدولة، نظام الحكم، الشريعة والقانون، الدستور.

(٣) الدين والعلم والتمدن (النهضة، التقدم، التحديث، التغريب، التنمية العلمية، القديم والجديد).

(١) المصدر السابق, ص ١١٦, ١٢٠, ١٢٨.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني
عرض لأهم المعاجم والكشافات
التي تناولت المصطلحات الاقتصادية

سيتناول هذا المبحث عرض لبعض أهم المعاجم والكشافات التي تناولت المصطلحات الاقتصادية وتحليلها مع إبراز لأهم الجوانب الإيجابية والسلبية التي تحتويها كما يستعرض هذا المبحث لبعض المصطلحات التي ذكرت في هذه المعاجم كدراسة عملية للباحثين وقد تم مراعاة التنوع بين مصطلحات الاقتصاد الإسلامي والفقه المالي والاقتصاد التقليدي كمنهج مقارن مهم للباحثين وقد عرض هذا المبحث لأهم هذه المعاجم والكشافات التي تناولت المصطلحات الاقتصادية وهي:

أولاً: الكشاف الاقتصادي لآيات القرآن الكريم

ثانياً: معجم مصطلحات الفقه المالي المعاصر

ثالثاً: معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء

رابعاً: الموسوعة الاقتصادية

خامساً: معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية

سادساً: المعجم الاقتصادي الإسلامي

سابعاً: معجم لغة الفقهاء (عربي – إنجليزي)

ثامناً: الموسوعة الاقتصادية والاجتماعية

تاسعاً: معجم الاقتصاد (إنجليزي – فرنسي – عربي)

والتي يمكن استعراضيها علي النحو التالي:

أولاً: الكشاف الاقتصادي لآيات القرآن الكريم[1]:

يقع هذا الكشاف في حوالي ٥٩٨ صفحة من الحجم المتوسط، ويركز هذا الكشاف علي الآيات القرآنية في القرآن الكريم والتي لها علاقة بالاقتصاد، وإلي ما في تفاسيرها من شواهد مفيدة، ويضم عشرات الآلاف

(١) محيي الدين عطية: الكشاف الاقتصادي لآيات القرآن الكريم، الطبعة الأولي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

من الكلمات مرتبة علي حسب حروف المعجم ويعتبر من المنشورات المهمة للمعهد العالمي للفكر الإسلامي بالولايات المتحدة الأمريكية ضمن سلسلة الأدلة في الكشافات وهو من إعداد الأستاذ محيي الدين عطية ومن تلك المصطلحات علي سبيل المثال ما جاء في حرف (ش):

شح النفس[1]:

﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾ (سورة النساء، الآية ١٢٨).

يبين لنا المولي سبحانه وتعالي في هذه الحكمة السبب الذي قد يحول بين الزوجين وبين الصلح الذي فيه الخير وحسم مادة الخلاف والشقاق، لأجل أن نتقيه ونجاهد أنفسنا في ذلك، وهو الشح ومعناه البخل الناشئ عن الحرص، ومعني إحضاره الأنفس أنها عرضة له، فإذا جاء مقتضي البذل الم بها ونهاها أن تبذل ما ينبغي بذله لأجل الصلح، وإقامة المصلحة.

﴿وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [سورة الحشر، الآية ٩] فيه ثمانية أقاويل:

أحدها: أن هذا الشح هو أن يشح بما في أيدي الناس، يجب أن يكون له ولا يقنع، قاله ابن جريج وطاوس.

الثاني: أنه منع الزكاة، قاله ابن جبير.

الثالث: يعني هوي نفسه، قاله ابن عباس.

الرابع: أنه اكتساب الحرام، روي الأسود عن ابن مسعود أن رجلاً أتاه فقال: إني أخاف أن أكون قد هلكت، قال وما ذاك؟ قال سمعت الله عز وجل يقول: **(ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون**، وأنا رجل شحيح لا أكاد اخرج من يدي شيئاً، فقال ابن مسعود: ليس ذلك بالشح الذي ذكره الله تعالي في القرآن، إنما الشح الذي ذكره الله تعالي في القرآن أن تأكل مال أخيك ظلماً، ولكن ذلك البخل، وبئس الشيء البخل).

الخامس: أنه الإمساك عن النفقة، قاله عطاء.

السادس: أنه الظلم، قاله ابن عيينة.

السابع: أنه أراد العمل بمعاصي الله، قاله الحسن.

الثامن: أنه أراد ترك الفرائض وانتهاك المحارم، قاله الليث.

---

(١) المرجع السابق،ص ٣٢٨.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الشح علي الخير[1]:

﴿أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَي عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَي الْخَيْرِ﴾ [سورة الأحزاب، الآية ١٩].

قوله تعالي: ﴿أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ﴾ فيه أربعة تأويلات:

أحدها: أشحة بالخير، قاله مجاهد.

الثاني: بالقتال معكم، قاله ابن كامل.

الثالث: بالغنائم إذا أصابوها، قاله السدي.

الرابع: أشحة بالنفقة في سبيل الله، قاله قتادة.

﴿أَشِحَّةً عَلَي الْخَيْرِ﴾ فيه ثلاثة أوجه:

الأول: علي قسمة الغنيمة، قاله يحيي بن سلام.

الثاني: علي المال ينفقونه في سبيل الله، قاله السدي.

الثالث: علي النبي صلي الله عليه وسلم بظفره. (الماوردي ٣/ ٣١٢، ٣١٣).

الشحن البحري[2]:

﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾ [سورة الشعراء، الآية ١١٩]، ﴿وآية لهم أنا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون﴾ [سورة يس، الآية ٤١]، ﴿وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ* إِذْ أَبَقَ إِلَي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾ [سورة الصافات، الآيات ١٣٩ – ١٤٠].

في المشحون قولان: أحدهما الموقر، قاله ابن عباس.

الثاني: المملوء، حكاه ابن عباس أيضا (الماوردي ٣/ ٣٩٢).

الشحن: الملء، والفلك المشحون أي المملوء. (الفيروزابادي ٣/ ٣٠١).

الشر[3]:

الشر الذي يرغب عنه الكل، كما أن الخير هو الذي يرغب فيه الكل.

---

(١) المرجع السابق، ص٣٢٩.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٢٩ / ٣٣٠.

(٣) المصدر السابق , ص ٣٣٠, ٣٣١.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الشر – الابتلاء به:

﴿وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ (سورة الأنبياء، الآية ٣٥) انظر في تفسير الآية: الخير – الابتلاء به.

الشر – استعجاله:

﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ﴾ (سورة يونس، الآية ١١) في المراد بالآية قولان:

أحدهما: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ﴾ إذا دعوا علي أنفسهم عند الغضب وعلي أهليهم، واستعجلوا به، كما يعجل لهم الخير، لهلكوا، هذا قول ابن عباس، ومجاهد، وقتادة.

والثاني: ولو يعجل الله للكافرين العذاب علي كفرهم كما عجل لهم خير الدنيا من المال والولد، لعجل لهم قضاء آجالهم ليتعجلوا عذاب الآخرة، حكاه الماوردي.

الشر – جزع الإنسان إذا مسه:

﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا* إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا﴾ (سورة المعارج، الآيات ١٩–٢٠).

قال الضحاك والكلبي: يعني الكافر.

وفي الهلوع ستة أوجه: أحدها أنه البخيل، قاله الحسن.

الثاني: الحريص، قاله عكرمة.

الثالث: الضجور، قاله قتادة.

الرابع: الضعيف، رواه أبو الغياث.

الخامس: أنه الشديد الجزع، قاله مجاهد.

السادس: أنه الذي قال الله تعالي فيه: ﴿ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ﴾... الآية. قاله ابن عباس.

وفيه وجهان: أحدهما: إذا مسه الخير لم يشكر، وإذا مسه الشر لم يصبر، وهو معني قول عطية. الثاني: إذا استغني منع حق الله وشح. وإذا افتقر سال وألح، وهو معني قول يحيي بن سلام.

الشر – قنوط الإنسان إذا مسه:

﴿لَا يَسْأَمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَئُوسٌ قَنُوطٌ﴾ (سورة فصلت، الآية ٤٩).

يعني الفقر والمرض، ويحتمل وجهين:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أحدهما: يؤوس من الخير قنوط من الرحمة.

الثاني: يؤوس من إجابة الدعاء، قنوط بسوء الظن بربه.

الشراكة في الملكية[1]:

﴿ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا﴾ (سورة الزمر، الآية ٢٩).

﴿فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ﴾ أي: يتنازعون في ذلك العبد المشترك بينهم، ﴿وَرَجُلًا سَلَمًا﴾ أي سالماً لرجل أي خالصاً لا يملكه أحد غيره. ﴿هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا﴾؟ أي لا يستوي هذا وهذا. كذلك لا يستوي المشرك الذي يعبد إله مع الله والمؤمن المخلص الذي لا يعبد إلا الله وحده لا شريك له؟ فأين هذا من هذا؟

الشراكة في الميراث:

﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾ (سورة النساء، الآية ١٢).

الكلالة مصدر من تكلله النسب أي أحاط به. الإكليل، وهي منزلة من منازل القمر لإحاطتها بالقمر إذا احتل بها. ومنه الإكليل أيضا وهو التاج والعصابة المحيطة بالرأس... فالأب والابن طرفان للرجل، فإذا ذهبا تكلله النسب. فهم شركاء في الثلث: هذا التشريك يقتضي التسوية بين الذكر والأنثى وإن كثروا.

الشُّغل[2]:

[الشَّغْل والشُّغل: العارض الذي يذهل الإنسان].

الشغل – الانشغال بالأموال والآهلين:

﴿سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا فَاسْتَغْفِرْ لَنَا﴾ [سورة الفتح، من الآية ١١].

يقول تعالي مخبراً رسوله صلي الله عليه وسلم بما يعتذر به المخلفون من الأعراب الذين اختاروا المقام في أهليهم وشغلهم وتركوا المسير مع رسول الله صلي الله عليه وسلم فاعتذروا بشغلهم بذلك وسألوا أن يستغفر لهم الرسول صلي الله عليه وسلم وذلك قولا منهم لا علي سبيل الاعتقاد، بل علي وجه التقية والمصانعة، ولهذا قال تعالي: ﴿يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [سورة الفتح، من الآية ١١].

---

(١) المرجع السابق، ص ٣٣٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٣٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الشقاء[1]:

الشقاء خلاف السعادة، وقد شقي يشقي شقوة وشقاوة وشقاء... قال بعضهم: قد يوضع الشقاء موضع التعب نحو شقيت في كذا وكل شقاوة تعب، وليس كل تعب شقاوة، فالتعب اعم من الشقاء.

﴿إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾ (سورة طه، الآية ١١٧).

قال المفسرون: المراد به نصب الدنيا وتعبها من تكلف الحرث والزرع والعجن والخبز وغير ذلك.

الشكر[2]:

انظر أيضا: الأكل والشكر، والزرق – شكره.

الشكر: تصور النعمة وإظهارها.

والشكر: الاعتراف بحق المنعم، مع الثناء عليه.

ويلاحظ أن هذا الكشاف وهو من الكتب المهمة والمعتبرة في المصطلحات ذات الدلالة الاقتصادية من آيات القرآن الكريم تركز علي جانب تفسير العلماء للقرآن الكريم.

ثانياً:معجم مصطلحات الفقه المالي المعاصر (معاملات السوق)[3]:

يقع هذا المعجم في حوالي ٢٨٥ صفحة من الحجم المتوسط ويضم عدداً كبيراً من مصطلحات الفقه المالي المعاصر (معاملات السوق) ويضم هذا المعجم مصطلحات الاقتصاد الإسلامي مرتبة علي حسب الموضوع، ويهدف هذا المعجم إلي تيسير الحد الأدنى من المعلومة الفقهية للباحث الاقتصادي مع مصادرها وتوفير حد أدني من المعلومة الاقتصادية للباحث الفقهي مع مصادرها ليمكن استكمال التصور المتكامل في موضوع المصطلح.

ويمكن تناول بعض هذه المصطلحات على سبيل المثال:

(أ) المصلحة[4]:

إن النشاط الإنساني سياسة واقتصادا إنما يسعي دوماً نحو تحصيل المصلحة ودفع المفسدة.

---

(١) المرجع السابق، ص ٣٣٥.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٣٥.

(٣) إبراهيم الضرير وآخرون: مصطلحات الفقه المالي المعاصر – معاملات السوق – تحرير يوسف كمال محمد، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، دراسات الاقتصاد الإسلامي رقم (٢٥)، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

(٤) المرجع السابق، ص ٣٢/٢٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومعظم مصالح الدنيا ومفاسدها معروف بالعقل وذلك في معظم الشرائع، إذ لا يخفي علي عاقل قبل ورود الشرع أن تحصيل المصالح المحضة ودرء المفاسد المحضة محمود حسن. ولما كانت العقول تتفاوت، والإرادات تتعارض، فقد أتي الشرع ليبين ما يعتبر من المصالح وما يجتنب من المفاسد، فالشريعة كلها إما تدرأ مفاسد أو تجلب مصالح.

وإذا كانت الاقتصاديات الوضعية لا تراعي إلا المصلحة الدنيوية، فإن الشريعة الإسلامية راعت المصلحة الأخروية مراعاتها للمصلحة الدنيوية.

ومراعاة المصلحة الأخروية له أثره البالغ في الاقتصاد الإسلامي وبه يمتاز أشد الامتياز، بالإضافة إلي ما تمتاز به الرؤية الإسلامية للمصلحة الدنيوية من رقي وصفاء مما يساعد علي تقدم الإنسانية دون تناحر أو تصارع كما يشيع في عالم اليوم. وجلب المصالح ودرء المفاسد أقسام: أحدها ضروري والثاني حاجي والثالث تكميلي.

(ب) الضروريات:

فالضروريات هي ما تصل الحاجة إليه إلي حد الضرورة وهو متضمن لحفظ الكليات الخمس التي روعيت في كل ملة وشرع وهي: الدين، النفس، العقل، النسب، المال.

فالمال الذي هو أحد عناصر النشاط الاقتصادي الأساسية ومقوم من مقوماته هو أحد الكليات الخمس التي شرع الشرع للحفاظ عليها.

ويلحق بالضروري مكمله المؤكد له، فيكون في رتبته للمبالغة في الحفاظ عليه. كتحريم النفع للقرض، فالقاعدة "كل قرض جر نفعاً فهو ربا" لإفضائه إلي أكل أموال الناس بالباطل.

(ج) الحاجات:

يقول الله تعالي: ﴿**وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ [الحشر: آية رقم ٩].

ويقول رسول الله صلي الله عليه وسلم: (**المسلمُ أخو المسلمِ لا يَظلمُه ولا يُسلِمُه، ومَن كان في حاجةِ أخيهِ كان الله في حاجتِهِ، ومَن فَرَّجَ عن مُسلمٍ كُربَةً فرَّجَ الله عنهُ كُربةً من كُرباتِ يومِ القيامةِ، ومَن سَتَرَ مُسلِماً سَترَهُ اللهُ يومَ القيامة**[1] ».

---

(١) البخاري, أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، صحيح البخاري، كتاب المظالم، الجزء الخامس، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان، ص ٣٨٥.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الحاجة: لغة: الفقر إلي شيء[1].

واصطلاحا الحاجات هي ما يحتاج إليه ولا يصل إلي حد الضرورة كالبيع والإجارة والقرض وغير ذلك من الأمور المشروعة للمالك والاتجار والمحتاج إليهما. ويلحق بالحاجي مكمله فيكون في رتبته. وذلك كالمقصود من الخيار في البيع المشروع للتروي كمل به الملك ليسلم من الغبن[2].

ويري الاقتصاديون أن العوامل التي تؤدي إلي ظهور الحاجات نوعان:

١- **عوامل ذاتية:** ترجع إلي طبيعة الإنسان الحيوية، كالحاجة للطعام والشراب واللبس والمأوي... وهي حاجات دورية متجددة.

٢- **عوامل خارجية:** ترتبط بالمجتمع واهتماماته، وتختلف باختلاف المستوي الاجتماعي والثقافي، فهي شخصية تتباين وتتنوع.

يقول الدمشقي "ولما كان الإنسان بين سائر الحيوان كثير الحاجات، فبعضها ضرورية طبيعية، وهي كونه محتاجا إلي منزل مبني وثوب منسوج وغذاء مصنوع، وبعضها عرضية وضعية كحاجته عند اللقاء إلي من يقيه من عدوه وإلي من يقاتل به، وحاجاته عند المرض إلي أدوية مركبة من عقاقير وأشربة، وكل واحد من هذه الحاجات يحتاج إلي أنواع من الصناعات حتى تتكون وتتم.

ويعرف الاقتصاد الوضعي الحاجة بأنها شعور يساور الإنسان لشيء ما ويسعي لإشباعه، فمهمة الاقتصاد الوضعي هي: تحديد القرارات المؤثرة في مساعدة صاحب القرار لتحقيق حاجاته أيا كانت هذه الحاجات، فالحاجات نفسها – ما لم تكن متعارضة – لا ينظر إليها علي أنها رشيدة أم غير رشيدة.

ومن منطلق الندرة في وصف الموارد، ومن منطلق التزايد في وصف الحاجات، قامت المشكلة الاقتصادية في العالم المعاصر، وجوهر المدنية اليوم أساسه النفع المادي، وهدفه اللذة الحسية، ووسائله المصانع الضخمة وساحات الرقص والفجور والتلذذ بأصناف الأكل والشراب. ومن ثم يتفنن في إرهاق البنيان المادي للإنسان والنسيج المكون للأسرة، بالتمرغ في أوحال الخبائث والرذائل، وانتشار الأمراض المستعصية والاضطرابات النفسية والعقلية، حيث شاع الإدمان وتعاطي المخدرات، وانتشر الزنا وجرائم الجنس.

---

(١) ابن منظور، لسان العرب، ج ٣، الدار المصرية للتأليف والترجمة والنشر، ص ٢٢٣٥.

(٢) محمد حسن هيتو، الوجيز، ص ٤٢١، مؤسسة الرسالة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعلي مستوي الدول تتنافس في تطوير أدوات الهلاك سعياً في التسلط علي الغير واستغلال موارده واستعباد إرادته، عن طريق الديون والمؤسسات الربوية والاحتكارية، مما انعكس محلياً وعالمياً في ازدياد الفقر والمجاعات والعري والتشرد، في البلاد الفقيرة والغنية علي حد سواء.

والعالم اليوم في حاجة إلي تشخيص هذه المشكلة حتى يتلاشي من العالم المعاصر سبة في جبينه ووصمة في تاريخه.

ووضع اللذة فقط كغاية قصوى للأفعال الإنسانية لا يناسب إلا قطعان الحيوانات، ويفقد الإنسان حريته باستعبادها له، والحياة الأخلاقية تقوم علي مجاهدة النفس وضبط الرغبات والشهوات. وما قامت الحضارات ونهضت الأمم إلا علي التضحية بالذات وإنكار الذات.

يقول البيضاوي "وجمعوا ما كلفوا به فإن الطبع يكرهه، وهو مناط صلاحهم، وسبب فلاحهم، وجميع ما نهوا عنه فإن النفس تحبه وتهواه، وهو ما يفضي بها إلي الردي[1].

ويقول المناوي: "ولا يصير الإنسان متميزا عن جملة البهائم متخلصا من اسر الهوى إلا بإماتة الشهوة البهيمية أو بقهرها وقمعها إن لم تكن إماتتها، فهي التي تضره وتغره وتصرفه عن طريق الآخرة ومتى قمعها أو أماتها فقد صار حرا نقياً، فتقل حاجاته ويصير غنيا عما في يد غيره سخيا بما في يده محسناً في معاملته.

ولكن هناك شيئاً يجب التنبه له، وهو أن الشهوة إنما تذم إن أهملها أو أفرط فيها صاحبها حتى ملكت القوي، أما إذا أديت فهي المبلغة للسعادة، حتى لو لم تكن لما أمكن الوصول إلي الآخرة، وذلك لأنه لا وصول إليها إلا بالعبادة، ولا سبيل إليها إلا بالحياة، ولا سبيل إليها إلا بحفظ البدن، ولا يمكن إلا بإعادة ما تحلل عنه، ولا يمكن إلا بتناول الغذاء، ولا يمكن إلا بالقوة الشهوية، فالأمر محتاج إليها، ومقتضي الحكمة إيجادها وتزيينها، ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ﴾ [آل عمران: آية رقم ١٤].

وينظم الشيباني الحاجة فيقول: "الحاصل أن المسألة صارت علي أربعة أوجه":

- فعن مقدار ما يسد به رمقه ويتقوي علي الطاعة هو مثاب غير معاقب.
- وفيما زاد علي ذلك إلي حد الشبع هو مباح له يحاسب علي ذلك حسابا يسيرا بالعرض.
- وفي قضاء الشهوات ونيل الملذات من الحلال هو مرخص له فيه محاسب علي ذلك، مطالب بشكر النعمة وحق الجائعين.

---

(١) البيضاوي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج ١، ص ٣٣٣، المطبعة العامرية، ١٣١٧هـ.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- وفيما زاد علي الشبع هو معاقب، فإن الأكل فوق الشبع حرام[1].

وقد رتب الفقهاء المطالب البشرية علي مستويات ثلاث:

الحاجات الأصلية:

الحاجات الأصلية هي الأشياء التي يفتقر إليها من حيث التوسعة والتيسير ورفع الضيق والمشقة غير المعتادة، فمرد الحاجيات بصفة عامة رفع الحرج والضيق عن الناس وتخفيف أعباء التكاليف وتيسير وسائل المعاملات، ومن هذه أيضا كفالة الحاجة التي تزيد علي الضرورة في حفظ النفس.

ولقد اتفق جمهور الفقهاء علي أن يعطي الفقير من الزكاة مقدار حاجته، وإن لم تف الزكاة وظف في أموال الأغنياء ما يكفي الفقراء.

يقول النووي الشافعي: والفقير والمسكين يعطيان ما تزول به حاجتهما، وتحصل كفايتهما، ويختلف ذلك باختلاف الناس والنواحي، فالمحترف الذي لا يجد آلة حرفته يعطي ما يشتريها به قلت قيمتها أو كثرت[2].

ويقول الدسوقي المالكي: "وجاز دفعها لمالك نصاب أو أكثر ولو كان له الخادم والدار التي تناسبه، حيث كان لا يكفيه ما عنده لعامه، لكثرة عياله، فيعطي منها ما يكمل به العام، وهذا هو المشهور"[3].

ويقول البهوتي الحنبلي: يعطيان – الفقير والمسكين – تمام كفايتهما مع كفاية عائلتهما سنة من الزكاة، لأن وجوبها يتكرر بتكرر الحول. فيعطي ما يكفيه إلي مثله. ومن ملك - ولو كان ما ملكه من أثمان ما – أي قدر لا يقوم بكفايته وكفاية عياله، ولو أكثر من نصاب، فليس بغني، فلا تحرم عليه الزكاة، لأن الغني ما يحصل به الكفاية[4].

ويقول ابن الهمام الحنفي: ولا يخرجه من الفقر ملك نصب كثيرة غير نامية، إذا كانت مستغرقة بالحاجة، وإذا قلنا يجوز للعالم وإن كانت له كتب تساوي نصبا كثيرة. إذا كان محتاجا إليها للتدريس أو بالحفظ أو التصحيح. وعلي هذا جميع آلات المحترفين إذا ملكها صاحب تلك الحرفة وغيره[5].

(د) التحسينات:

---

(١) الشيباني: الاكتساب في الرزق المستطاب، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ، ص ٧٠.

(٢) النووي: روضة الطالبين، ج ٣، المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ، ص ٣٢٤.

(٣) ابن عرفة الدسوقي: حاشية الدسوقي، ج ١، عالم الكتب ببيروت.

(٤) البهوتي: شرح منتهي الإرادات، ج ١، عالم الكتب ببيروت، ص ٣٢٤.

(٥) ابن الهمام: شرح فتح القدير، ج٢، دار الفكر، ١٣٩٧هـ، ص ٢٦١.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التحسيني أو التكميلي: هو ما استحسن في العادة من غير احتياج إليه، كأكل الطيبات وشرب اللذيذات والمساكن العاليات[1].

يقول الشاطبي: وأما التحسينات معناها الأخذ بما يليق من محاسن العادات وتجنب الأحوال المدنسات التي تأنفها العقول الراجحات. ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق، وهي جارية فيما جرت فيه الأوليان، ففي العبادة كإزالة النجاسة، وبالجملة الطهارات كلها وستر العورة وأخذ الزينة، والتقرب بنوافل الخيرات من الصدقات والقربات وأشباه ذلك، وفي العادات كآداب الأكل والشرب ومجانبة المأكل النجاسات، والمشارب المستخبثات والإسراف والاقتار في المتناولات، وفي المعاملات كالمنع من بيع النجاسات وفض الماء والكلأ. فهذه الأمور راجعة إلي محاسن زائدة علي أصل المصالح الضرورية والحاجية، إذ ليس فقدانها بمخل بأمر ضروري ولا حاجي، وإنما جرت مجري التحسين والتزين[2].

ولقد شرع الإسلام الاقتصاد في الإشباع بعيد عن التقتير والإسراف والتبذير.

(هـ) الاقتصاد[3]:

الاقتصاد لغة: مصدر من اقتصد يقتصد اقتصادا، يقال فلان مقتصد في النفقة أي لا يسرف ولا يقتر. والاقتصاد مرتبة ما بين الإسراف والتقتير.

الاقتصاد شرعاً:

يستعمل الاقتصاد علي ضربين أحدهما محمود علي الإطلاق، وذلك فيما له طرفان إفراط وتفريط كالجود فإنه بين الإسراف والبخل، وكالشجاعة فإنها بين التهور والجبن وإلي هذا النحو من الاقتصاد أشار بقوله تعالي: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾[الفرقان: آية رقم ٦٧] والثاني يكني به عما يتردد بين المحمود والمذموم كالواقع بين العدل والجور، والقريب والبعيد، وعلي ذلك قوله تعالي: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ﴾ [فاطر: آية رقم ٣٢].

والاقتصاد – بالمعني الأول – رتبة بين رتبتين، ومنزلة بين منزلتين، والمنازل ثلاثة: التقصير في جلب المصالح، والإسراف في جلبها، والاقتصاد بينهما[1].

---

(١) العز بن عبدالسلام: القواعد الصغرى، ص ٤١.

(٢) الشاطبي: الموافقات، ج ٢، مطبعة المدني، ص ٦.

(٣) إبراهيم الضرير وآخرون: مصطلحات الفقه المالي المعاصر , مرجع سبق ذكره , ص ٣٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والاقتصاد أيضا بهذا الإطلاق داخل في كل باب من النشاط الإنساني وليس ما يختص بالنشاط المالي وحسب، وقد ذكر له العز بن عبد السلام كثيراً من الصور والأمثلة.

فالاقتصاد بهذا الإطلاق المحمود قيمة من قيم المنظومة الإسلامية وأساس من أساسها، فالاقتصاد يكون في العبادات كما يكون في المعاملات، وهو مطلوب من المسلم في كل أموره.

ولن ينال رتبة الاقتصاد من لم يلازم في طلب المعيشة منهج السداد، ولن ينتهض من طلب الدنيا وسيلة إلي الآخرة وذريعة، ما لم يتأدب في طلبها بآداب الشريعة.

والاقتصاد بالمعني المعاصر الشائع هو فرد من أفراد الاقتصاد بالإطلاق السابق ذكره، وإذا كان من المقبول إطلاق الشيء وإرادة بعضه، وتخصيص استعمال اللفظ ببعض أفراده، حيث لا مشاحة (لا خلاف) في الاصطلاح، فإنه ليس من المقبول أن تطغي القيم إلا لمن قدر علي دفع القسط ولا تعطي له علي قدر حاجته بل علي قدر اشتراكه، ونظم الضمان غير المشروط بقدر هزيل لا يكفي، ويرتبط ببند من الميزانية لا يزيد ولا صلة لها بحاجات الناس وكفايتهم.

وسيكون حديثنا في هذا المصطلح عن النفقات الواجبة ومنها التكافل والميراث والنفقة الواجبة والكفارات.

التكافل[٢]:

يقول الله تعالي: ﴿**وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ**﴾[النور: آية رقم ٣٣].

ويقول رسول الله صلي الله عليه وسلم: «**أَنَا وَكَافِلُ اليَتِيمِ فِي الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ ـ وجمع بين السبابة والوسطي؟ ـ والسَّاعِي عَلَي اليَتِيمِ وَأَلاَرْمَلَةَ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ الله والصَّائِمِ القَائِمِ لاَ يَفْتَرُ**»[٣].

يقوم نظام التكافل في الإسلام علي أساس متكامل، فيبدأ بالفرد ثم الأسرة ثم المجتمع ثم الإنسانية كلها حاضرة ومستقبلة. عن جابر عن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال: « **ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا. فَإِنْ فَضَلَ**

---

(١) العز بن عبد السلام: القواعد الكبرى، ٢/٢٠٥-٢١٠.

(٢) المرجع السابق، ص ٢١١, ٢١٢.

(٣) الهيثمي, أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان, نور الدين, المصري القاهري: مجمع الزوائد، كتاب البر والصلة، الجزء الثامن، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان، ص ٢٩٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

شَيْءٌ فَلأَهْلِكَ. فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ. فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهٰكَذَا وَهٰكَذَا يَقُولُ: فَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ»(١).

فهو يبدأ بالفرد حين يوازن حياته المادية، بعيداً عن الحرام كالخمر والميسر والإسراف، إتباعا لقول الله تعالي: **﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾** [الفرقان: آية رقم ٦٧].

وفي الأسرة حين جعل الإسلام حق القرابة في النفقة، فتكون الأسرة والقرابة محضناً رحيماً متكافلاً، يقول الله تعالي: **﴿إِنَّ اللهَّ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى﴾** [النحل: آية رقم ٩].

ويقول رسول الله صلي الله عليه وسلم: «**أفضل الصدقة علي ذي الرحم الكاشح**»(٢). **والكاشح = المظهر للعداوة.**

وفي هذا النظام اللامركزي في التكافل، تقوم الدولة أخيرا برعاية المحتاجين، ولقد قرر الفقهاء أن الفقير العاجز إذا لم يكن له قريب غني كانت نفقته من بيت مال المسلمين، ويمول ذلك التكافل من الزكاة، فإن لم تكف فرض في أموال الأغنياء ما يسع الفقراء.

يقول رسول الله صلي الله عليه وسلم: «**من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا فالينا قال: وربما قال: فإلى الله وإلى رسوله وأنا وارث من لا وارث له اعقل عنه وأرثه والخال وارث من لا وارث له يعقل عنه ويرثه**(٣)».

وينتقل الإسلام من تكافل المجتمع إلي تكافل الإنسانية بصرف النظر عن دينها وذلك من صدقة التطوع. لقوله صلي الله عليه وسلم: «**ارْحَمْ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمكَ مَنْ فِي السَّماءِ**(٤)».

ولا يقف الإسلام عند هذا الحد من التكافل، بل أنه يضع أسس التكافل بين الأجيال علي مدي الزمان.

---

(١) مسلم أبو الحسين، بن الحَجَّاج بن مسلم القشَيري النيسابوري: صحيح مسلم، كتاب الزكاة، الجزء السابع، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان، ص ٧٠.

(٢) ابن خزيمة، محمد بن إسحاق السُلمي أبو بكر، صحيح ابن خزيمة: كتاب الزكاة، الجزء الرابع، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان، ص ٧٨.

(٣) أبو داود الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود مولي قريش: مسند الطيالسي، حديث المقداد بن معدي كرب، الجزء الأول، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان، ص ١٥٦.

(٤) الحاكم، محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الضَّبِّي, الطّهماني النيسابوري: المستدرك للحاكم، كتاب التوبة والإنابة، الجزء الرابع، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان، ص ٢٧٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهذا هو فهم سيدنا عمر – رضي الله عنه – حين رفض توزيع أرض السواد وأعطاها بخراج، رعاية لمن يأتي من الأجيال، وذلك إعمالاً لقوله تعالي: ﴿**وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ**﴾ [الحشر: آية رقم ٩].

ونعتقد أن هذا المعجم من المعاجم التي تجمع بين الجانب الاقتصادي والشرعي بأسلوب مبسط للمصطلحات، ولذلك فهو معجم مهم للباحثين في الفقه الاقتصادي والإسلامي بالرغم من عدم اشتماله علي تعظيم المصطلحات المتخصصة الشاملة سواء لموضوعات الاقتصاد الإسلامي أو الفقه الإسلامي.

ثالثاً: معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء[1]:

يقع المعجم في نحو (٣١٣) صفحة من القطع المتوسط، وبالنظر إلي حجم المعجم نجد أننا يمكننا الجزم باحتوائه علي عشرات الآلاف من الكلمات (بالإضافة إلي المصطلحات الواردة فيه) وذلك علي الرغم من عدم وجود وسيلة تمكننا من تحديد العدد علي الوجه الدقيق، ولقد رتب المؤلف المعجم هجائياً بطريقة تمكن الباحث من الوصول إلي مبتغاة بطريقة سهلة ويسيرة، حيث جمع المعجم جملة من أقوال الفقهاء وتعريفات أخري لمصطلحات لم يعد تداولها الآن قاصراً عليهم، بل أصبحت تهم ويتم تداولها بين فريق آخر من العلماء هم علماء الاقتصاد، الأمر الذي حدا بهذا المعجم علي تحديد تلك المصطلحات وبيان معانيها والمراد منها ليس فقط علي المستوي الفقهي ولكن علي المستوي الاقتصادي كذلك وذلك مثل:

إجارة[2]:

الإجارة في اللغة اسم للأجرة، وهي كراء الأجير. أما في الاصطلاح الفقهي فهي تمليك المنافع بعوض، سواء أكان ذلك العوض عيناً أو ديناً أو منفعة[3]:

وتنقسم الإجارة عند الفقهاء باعتبار نوع المنفعة المعقود عليها إلي قسمين: إجارة أعيان، كاستئجار الدور والحوانيت والأراضي والسيارات والثياب ونحوها. وإجار أعمال، كاستئجار أرباب الحرف والصنائع والعمال والخدم.

---

(١) د. نزيه حماد , معجم المصطلحات الاقتصادية سلسلة المعاجم والأدلة والكشافات , المعهد العالمي للفكر الإسلامي, الطبعة الأولي , ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

(٢) المصدر السابق , ص٢٦ , ٢٧.

(٣) د. نزيه حماد: معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إجارة الذمة

لقد قسم جمهور الفقهاء من الشافعية والمالكية والحنابلة الإجارة باعتبار محل تعلق المنفعة المعقود عليها إلي قسمين: إجارة واردة علي العين، وإجارة واردة علي الذمة. فالإجارة الواردة علي العين تكون المنفعة المعقود عليها متعلقة بتلك العين، كما إذا استأجر شخص داراً أو أرضا أو سيارة معينة أو استأجر شخصاً بعينه لخياطة ثوب ونحو ذلك. أما الإجارة الواردة علي الذمة، فتكون المنفعة المعقود عليها متعلقة بذمة المؤجر، كما إذا استأجر دابة موصوفة للركوب أو الحمل فقال: استأجرت منك دابة صفتها كذا لتحملني إلي موضع كذا فقبل. وهذا النوع من الإجارة يسمي بإجارة الذمة نظراً لتعلق المنفعة المعقود عليها بذمة المؤجر.

الإجارة الطويلة:

يستعمل فقهاء الحنفية هذا المصطلح في باب الوقف بمعني خاص، ويريدون به إجارة الموقوف لأكثر من سنة إذا كان داراً أو حانوتاً أو لأكثر من ثلاث سنوات إذا كان أرضا، سواء أكان ذلك بعقد واحد للمدة كلها أو بعقود مترادفة كل عقد سنة بقدر معلوم. وصورة ذلك أن يقول المؤجر للمستأجر أجرتك الدار الفلانية سنة تسع وأربعين كذا وأجرتك إياها سنة خمسين بكذا وأجرتك إياها سنة إحدي وخمسين بكذا... وهكذا إلي تمام المدة.

الإجارة اللازمة:

الإجارة اللازمة في الاصطلاح الفقهي هي الإجارة الصحيحة العارية عن خيار العيب وخيار الشرط وخيار الرؤية وليس لأحد العاقدين فسخها بلا عذر.

وهي مقابلة للإجارة غير اللازمة، فإذا كان في الإجارة أحد الخيارات التي مر ذكرها، فيقال لها إجارة غير لازمة. علي أن الإجارة غير اللازمة تعبير لازمة بعد سقوط الخيار الذي فيها، كما لو رضي المستأجر بالعيب أو إزالة المؤجر قبل فسخ المستأجر للعقد وكما لو مضت مدة خيار الشرط قبل الإجارة أو الفسخ، وكما لو سقط خيار الرؤية باستعمال المأجور بعدها... الخ.

احتكار[1]:

يقال في اللغة: احتكر فلان الشيء، إذا جمعه وحبسه يتربص به الغلاء والاسم المحتكرة.

أما الاحتكار عند الفقهاء فالمراد به شراء ما يحتاج إليه الناس من طعام ونحوه وحبسه انتظاراً لغلائه وارتفاع ثمنه.

---

(١) المصدر السابق، ص ٣٢, ٣٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والفرق بينه وبين الادخار الذي هو تخبئة لوقت الحاجة أن الاحتكار لا يكون إلا فيما يضره بالناس حبسه. أما الادخار فإنه يتحقق فيما يضر حبسه وفيما لا يضر، وفي النقود وغيرها من الأموال المثلية أو القيمية، كما أن الادخار قد يكون مطلوبا في بعض صوره، كادخار الدولة حاجات الأمة ونحو ذلك.

ادخار[1]:

الادخار في اللغة واصطلاح الفقهاء: تخبئة الشيء لاستخدامه عند الحاجة.

دَخْل[2]:

الدخل في اللغة وفي استعمال الفقهاء: هو ما يدخل علي الإنسان من عقاره وتجارته. وقد عرفه بعض الفقهاء بأنه ما دخل عليك من مالك. ويقابله الخرج. يقال: دخل فلان أكثر من خرجه، إذا كان ما يكتسبه من المال أكثر مما ينفقه.

زكاة[3]:

الزكاة لغة: النماء والزيادة والبركة والطهارة والصلاح. وتطلق في الشرع علي الحصة المقدرة من المال التي فرضها الله للمستحقين، كما تطلق علي نفس إخراج تلك الحصة. وقد عرفها الماوردي وغيره بأنها: اسم لأخذ شيء مخصوص من مالٍ مخصوص علي أوصاف مخصوصة لطائفة مخصوصة.

قال النسفي: وسميت الزكاة زكاة، لأنه يزكو بها المال بالبركة، ويطهر بها المرء بالمغفرة.

رابعاً: الموسوعة الاقتصادية[4]:

تناول المؤلف من خلال هذه الموسوعة عدد كبير من المصطلحات الاقتصادية، وكذلك أية معلومات أو بيانات ذات علاقة بالاقتصاد في الفكر الوضعي، وقد تميز بأنه قام بعمل مرادف كل مصطلح باللغة الانجليزية، وهذا من شأنه إثراء المادة العلمية وسهولة فهمها واستخدامها.

كما حاول المؤلف إخراج هذه الطبعة بحيث تشمل كل ما ادخل علي علم الاقتصاد في مختلف فروعه من مصطلحات جديدة في التحليل النظري الحديث، وكذلك من مصطلحات أخري استحدثها ما نشأ من

---

(١) المصدر السابق، ص ٣٩.

(٢) المصدر السابق، ص ١٢٩.

(٣) المصدر السابق، ص١٤٩.

(٤) د. حسين عمر: الموسوعة الاقتصادية، الطبعة الرابعة الموسعة، دار الفكر العربي ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أزمات ومشكلات اقتصادية في فترة ما بين الحربين أو في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وشاع استعمالها في الصحافة المتخصصة وفي المراجع والنشرات والدوريات الاقتصادية المختلفة.

وتقع هذه الموسوعة في نحو (٦١٦) صفحة من القطع المتوسط، تشمل المقدمة والمصطلحات وخاتمة بالمصطلحات الانجليزية.

كذلك وما يميز هذه الموسوعة أيضاً أنها تقوم بشرح وافٍ لكل مصطلح من المصطلحات الاقتصادية وفي بعض الأحيان شرح الفروع المتعلقة بالمصطلح محل الدراسة، ومن ذلك علي سبيل المثال:

ادخار **Saving**[1]:

الادخار هو الامتناع عن الإنفاق علي الاستهلاك، وله معان مختلفة:

ادخار فردي Individual Saving: ادخار يقوم به الأفراد عندما تزيد دخولهم علي ما ينفقونه علي الاستهلاك، ويوجه الفائض للادخار.

ادخار شركات Corporate Saving: ادخار تستقطعه الشركات من أرباحها المحققة لأغراض الاستثمار، عندما تسنح فرصه المختلفة. وتسمي هذه الظاهرة أيضاً "إعادة استثمار الأرباح".

ادخار حكومي Government Saving: فائض الدخل الحكومي (الإيرادات العامة من الضرائب والرسوم وغيرها) علي الإنفاق الحكومي علي الاستهلاك، ويوجه هذا الفائض إما للاستثمار، أي تكوين رأس مال حقيقي جديد وإما أن تودعه الحكومة كاحتياطي لمواجهة ما يطرأ من عجز في الموازنة العامة للدولة في سنوات مقبلة.

والادخار علي صورتين:

ادخار موجب Positive Saving: عندما يكون الدخل أكبر من الإنفاق علي الاستهلاك.

ادخار سالب Dissaving: عندما يكون الإنفاق علي الاستهلاك أكبر من الدخل، أما الفرق بين قيمة الإنفاق وقيمة الدخل فيمثل قيمة الادخار السالب.

ادخار إجباري Compulsory (Forced) Saving :

ادخار يتحقق من خلال النقص الإجباري في الإنفاق الاستهلاكي من جانب أفراد المجتمع، فإذا ارتفعت الأسعار بمعدل أسرع من الزيادة في الدخول الشخصية، فإنه يقال أن ثمة ادخارا إجباريا، في

(١) المصدر السابق , ص ٢٨ ــ ٣٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المجتمع. مثال ذلك، إذا كان هناك ارتفاع عام في الأسعار – وإن كانت تعقبه في كثير من الأحيان زيادات متتابعة في معظم الأجور والرواتب – فإن بعض أفراد المجتمع ممن يتقاضون دخولا ثابتة نسبياً (في شكل رواتب تقاعد أو فوائد عن السندات أو دفعات تأمينية) لا يحصل علي أية زيادة مناظرة لهذه الزيادة في الأسعار، ولذلك فإن هؤلاء الأفراد مرغمون علي إنقاص استهلاكهم من السلع والخدمات، كلما ارتفعت الأسعار ومثل هذا النقص الإجباري في الاستهلاك هو الذي يُطلق عليه "الادخار الإجباري" ويمكن معرفة السبب في هذه التسمية من واقع التحليل الاقتصادي لظاهرتي الاستهلاك والادخار، إذ أن مالا يُنفق من الدخول علي الاستهلاك يعتبر ادخارا. فإذا نقص استهلاك بعض أفراد الجماعة قسراً عنهم، بسبب الارتفاع العام في أسعار السلع والخدمات مع ثبات دخولهم المكتسبة، اعتبر هذا النقص في الاستهلاك بمثابة ادخار إجباري.

وثمة صورة أخري للادخار الإجباري، وذلك عندما تتدخل الحكومة وتستقطع جزءاً من الدخل في صورة ضرائب جديدة (أو زيادة في معدلات الضرائب الجارية) وهذه الحصيلة الإضافية من الضرائب هي في الحقيقة مدخرات إجبارية تعمد الحكومة إلي جمعها من أفراد المجتمع بمقتضي القانون، ثم تعبئتها وتوجيهها إلي أوجه الاستثمار النافعة، وفقاً للبرنامج الذي ترسمه لنمو الاقتصاد القومي. ومن جهة أخري، فإنه يمكن تحقيق نفس النتيجة، وإن كانت من خلال عملية تضخمية، لو أن الحكومة تعمد إلي تدبير تمويل إضافي لأغراض الاستثمار عن طريق خلق النقود (زيادة كمية النقد المتداول أو وسائل الدفع).

ادخار اختياري Voluntary Saving :

نوع من الادخار يقوم به الفرد بمحض مشيئته واختياره، ومن تلقاء نفسه، وذلك بامتناعه عن إنفاق جزء من دخله علي أغراض الاستهلاك، وذلك دون أن يقع عليه أي ضغط أو إلزام في تكوين مدخراته.

ادخار سالب Dissaving :

عندما يكون الإنفاق علي الاستهلاك أكبر من دخل الفرد، يقال أن الادخار "سالب".

ادخار موجب Positive Saving :

المبلغ المتبقي من دخل الفرد بعد الإنفاق علي الاستهلاك (أي علي شراء السلع الاستهلاكية والخدمات)، وهو موجب لأن دخل الفرد أكبر من إنفاقه علي الاستهلاك علي العكس من الادخار السالب الذي يكون فيه الإنفاق علي الاستهلاك أكبر من دخل الفرد.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

استثمار Investment[1]:

الاستثمار هو تكوين رأس المال العيني الجديد الذي يتمثل في زيادة الطاقة الإنتاجية، وهو بهذه المثابة "زيادة صافية في رأس المال الحقيقي للمجتمع" وتتكون عناصره من المباني والتشييدات والآلات والتجهيزات، ووسائل النقل، والحيوان، وبنود أخري ذات الصلة وللاستثمار صور مختلفة:

٢- **استثمار فردي Individual Investment :** عندما يوجه الفرد مدخراته أو مدخرات الغير إلي تكوين رأس مال حقيقي جديد.

٣- **استثمار الشركات Corporate Investment :** عندما تقوم الشركات بتكوين رأس مال حقيقي جديد، وتمويله إما عن طريق الاحتياطيات المكونة من الأرباح المحتجزة، وإما من القروض التي تحصل عليها هذه الشركات.

٤- **استثمار حكومي (عام) Government (Public) Investment:** عندما تقوم الحكومة (القطاع العام) بتكوين رأس مال حقيقي جديد، إما من فائض دخلها علي إنفاقها العادي. وإما من حصيلة القروض التي تطرحها للاكتتاب العام. وإما من القروض الأجنبية التي تحصل عليها من الهيئات أو الحكومات الأجنبية.

وللاستثمار صورتان:

- **استثمار محلي Domestic Investment :** إذا كانت المدخرات توجه لتكوين رأس مال حقيقي جديد داخل الدولة.
- **استثمار أجنبي Foreign Investment :** عندما تستخدم المدخرات المحلية في تكوين رأس مال حقيقي جديد في دولة أجنبية.

وللاستثمار صورتان أخريان:

- **استثمار تلقائي Autonomous Investment :** وهو استثمار تقوم به الحكومة من تلقاء نفسها دون اعتبار للظروف الاقتصادية السائدة أو لما يدره الاستثمار من عائد. كما لو قامت الحكومة ببعض المشروعات العامة في أوقات الكساد. أو ببعض الإنشاءات الجديدة التي قد تدر عائدا قليلاً أو لا تدر

(١) المصدر السابق , ص٣٦ــ ٤١.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عائداً علي الإطلاق، أو إنشاء بعض الصناعات التي تهم امن الدولة أو اقتصادها القومي بوجه عام كالصناعات الحربية أو بعض الصناعات الثقيلة.

- **استثمار مستحفز Induced Investment :** استثمار لا يقدم عليه المستثمر إلا بدافع توقع عائد مجز عنه، ولولا توقع هذا العائد لما أقدم عليه. وينطبق هذا النوع من الاستثمار علي كل ما يقدم عليه رجال الأعمال من مشروعات في النشاط الخاص، لأن العائد المتوقع من هذه المشروعات هو وحده الذي يحفزهم إلي الإقدام عليها.

ولا يحمل لفظ الاستثمار دائما نفس المعني الذي يحمله في المعني الاقتصادي، إذ قد يطلق هذا اللفظ – في معناه الدارج – علي عملية شراء قطعة من الأرض أو شراء ورقة مالية سبق تداولها في سوق رأس المال، أو حق من حقوق الملكية، ومن الواضح أن هذه العمليات الشرائية ليست استثماراً في المعني الاقتصادي، بل هي نقل للملكية من فرد إلي آخر، فما يقوم فرد باستثماره في قطعة من الأرض أو في رأس مال حقيقي قديم، يقوم فرد آخر بعدم استثماره. ومن وجهة نظر المجتمع، أن يكون ثمة استثمار صاف، في المعني الاقتصادي، إلا إذا أنتج المجتمع رأس مال حقيقي جديد.

- **استثمار إجمالي Gross Investment :** قيمة الاستثمار قبل أن يُحسب حساب استهلاك الأصول الثابتة الموجودة أصلا في المجتمع واهتلاك هذه الأصول هو نتيجة للبلي أو التقادم

استثمار إجمالي واستثمار صافي Gross And Net Investment:

الاستثمار الإجمالي شامل للمقدار الكلي من السلع الرأسمالية التي يتم إنتاجها لكل الأغراض. أما الاستثمار الصافي فهو شامل للإضافة الصافية إلي رصيد رأس المال، بعد الأخذ في الاعتبار بعمليات إحلال سلع رأسمالية جديدة محل السلع الرأسمالية الموجودة من قبل في المجتمع، والتي أصبحت مستهلكة (أي السلع التي أصابها البلي أو التقادم). ومن ثم فإن الفرق بين الاستثمار الإجمالي وبين الاستثمار الصافي هو ما يعبر عنه "بامتلاك" رأس المال. كما أن حجم الاستثمار الصافي هو الذي يحدد معدل الزيادة في رصيد رأس المال في المجتمع.

استثمار إنساني Human Investment :

كل استثمار يؤدي إلي زيادة قدرة أفراد المجتمع علي العمل. كبعض أوجه الإنفاق علي الصحة أو الإنفاق علي التعليم والتدريب، ومن أمثلة الإنفاق من النوع الأول الإنفاق علي تحسين وسائل التغذية، وعلي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأمراض المضنية للصحة والباعثة علي الهزال الجسماني كالملاريا والبلهارسيا وغيرها. أما النوع الثاني من الإنفاق فيتمثل في الإنفاق علي الخدمات الزراعية التي تستهدف تعريف المزارعين بالوسائل الحديثة في الإنتاج الزراعي، كما يتمثل في تدريب الأيدي العاملة تدريباً فنياً لخلق فئة من العمال المهرة اللازمين لتنفيذ برامج التنمية الاقتصادية، كالصناع والمهرة ومساعدي المهندسين (أفراد الفئة الوسطي من الفنيين) ومساعدي الأطباء.

استثمار سالب Disinvestment :

عندما تتضاءل الأرباح المتوقعة في فترة الكساد التجاري، تبعاً لتوقف الزيادة في الاستهلاك (المبيعات) فإن هذا من شأنه أن يؤثر علي الاستثمار (وفقاً لمبدأ المعجل) إذ تتوقف الزيادة في الاستثمار، ثم يبدأ الهبوط الفعلي في الاستثمار. بمعني أنه بدلا من أن تكون هناك زيادة صافية في الاستثمار يصبح هناك نقص صاف في الاستثمار الكلي في المجتمع إلي ما هو دون الحد الضروري للاقتصاد القومي.

استثمار سلبي Passive Investment :

إذا زاد الادخار المقصود Attempted Saving عن الاستثمار المقصود Attempted Investment لكان الفرق استثماراً سلبياً، أي استثمارا إجباريا غير مقصود، يتمثل في زيادة كمية المخزون من السلع، وهنا يتحقق التعادل بين الادخار المحقق والاستثمار المحقق.نتيجة لذلك.

استثمار صافي Net Investment :

قيمة الاستثمار بعد الأخذ في الحسبان بالبلي والتقادم اللذين يفقد معهما الأصل الرأسمالي قدرته الإنتاجية، فنياً واقتصادياً، ويصبح خردة أو ما يسمي إهلاك الأصول الرأسمالية، الموجودة داخل المنشأة أو في المجتمع الاقتصادي ككل ويتطلب عمليات الإحلال.

استثمار عيني Real Investment :

هو عملية استخدام السلع والخدمات في تكوين طاقات إنتاجية جديدة، أو المحافظة علي طاقات إنتاجية موجودة أصلا في المجتمع، أو تجديدها، والاستثمار بهذه المثابة يعبر عن نشاط إنتاجي بمقتضاه تقام المباني بجميع أنواعها، ويجري إنشاء الطرق وتعبيدها، وتشق الترع والمصارف، وتستصلح الأراضي للزراعة، وتقام الكباري ووسائل الاتصال السلكي واللاسلكي، وغير ذلك من المنشآت الثابتة كالسكك الحديدية والمرافق العامة كالمجاري ومياه الشرب.. الخ. ويجري تجهيز تلك المنشآت بالآلات والمعدات والأدوات اللازمة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

للإنتاج. ويعبر كل ذلك عن الاستثمار في تكوين الأصول الثابتة. كما يعتبر استثمارا كل إضافة إلي رصيد المواد الخام والسلع الإنتاجية الأخرى، وهو ما يعبر عنه "بالتغير في المخزون".

وبذلك يكون الاستثمار العيني (الحقيقي) – وفقاً لهذا التعريف – مكوناً من المباني والتشييدات والتجهيزات والآلات ووسائل النقل والحيوان. كما يشمل قيمة الأرض علي مستوي كل قطاع إنتاجي علي حده، وعلي مستوي كل مشروع فيه، أما قيمة الأرض علي مستوي الاقتصادي القومي كله، فلا تعتبر استثمارياً حقيقياً.

وكل مشروع يمر بمرحلتين: الأولي مرحلة الإنشاء. إذ تُعد الأرض اللازمة للمشروع، وتقام المباني وتزود بالآلات والتجهيزات والمعدات الرأسمالية وغيرها من عناصر الاستثمار. أما المرحلة الثانية فهي مرحلة تشغيل المشروع والبدء بعملية الإنتاج بعد إمداده بالاستثمارات (الطاقات الإنتاجية) اللازمة له.

استثمار عيني وإنفاق استثماريReal Investment And Investment Expenditure :

الاستثمار العيني هو عملية استخدام السلع والخدمات في تكوين الطاقات الإنتاجية الجديدة أو المحافظة علي الطاقات الإنتاجية الموجودة أصلا في المجتمع، كما يعتبر استثمارا عينيا كل إضافة إلي رصيد المواد الخام والسلع الإنتاجية الأخرى، وهو ما يعبر عنه "بالتغير في المخزون" وعلي ذلك فإن الاستثمار العيني (أو الحقيقي) مكون من المباني والتشييدات والتجهيزات والآلات ووسائل النقل والحيوان. كما يشمل قيمة الأرض علي مستوي القطاع أو علي مستوي المشروع فقط. أما الاستثمار النقدي فهو يمثل المقابل النقدي Monetary Equivalent للاستثمار العيني، أي لكل من الأصول الثابتة والتغير في المخزون معبراً عنه بالعملة المحلية والعملة الأجنبية.

وإما الإنفاق الاستثماري فهو ما يُنفق للحصول علي الاستثمارات العينية بمكوناتها المختلفة، ولكنه لا يمثل ما يتحقق فعلا من الاستثمار العيني. إذ لو دفعت إحدي الوحدات الإنتاجية دفعة نقدية في نظير الحصول علي أصل رأسمالي أو مجموعة من الأصول الرأسمالية الثابتة. فإن هذه الدفعة المقدمة تعتبر إنفاقا استثمارية، وعندما ترد الأصول الرأسمالية الثابتة بعدئذ فإنها تمثل الاستثمار العيني (أو الحقيقي) الذي وجه إليه هذا الإنفاق. والذي يصبح له مقابل نقدي (استثمار نقدي) بالعملة المحلية والعملة الأجنبية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

استثمار في أوراق مالية Portfolio Investment:

استثمار عن طريق شراء السندات. وهو لذلك يتميز عن الاستثمار المباشر في المشروعات أي برأس المال في المشروع أو بحصة منه، سواء كان المشروع منشأة فردية أو شركة من شركات الأشخاص (شركة تضامن، شركة توصية، شركة توصية بالأسهم) أو شركة من شركات الأموال (شركة مساهمة). وقد يتخذ الاستثمار المباشر صورة أخري، وهي أن تنشئ الشركة الأجنبية في الخارج فرعاً لها في الدولة المعنية تستثمر فيها جزءاً من أموالها استثماراً مباشراً.

استثمار نقدي Money Investment :

يمثل المقابل النقدي للاستثمار العيني، أي لكل أصل من الأصول الثابتة، وكذلك التغير في المخزون، معبراً عنه بالعملة المحلية والعملة الأجنبية، إذ أن الاستثمار العيني يتكون من الأصول الثابتة والتغير في المخزون.

استخدام الحروف الإغريقية في التحليل الرياضي[1]:

Use of Greek Letters in Mathematical Analysis

أسلوب لتوسيع مدى ومرونة العدية الوضعية للتحليل الرياضي باستخدام الحروف الأبجدية للغة الإغريقية. ويوضح الجدول الآتي الحروف الأبجدية لهذه اللغة ومقابلها بالحروف الأبجدية للغة الانجليزية الشائعة في الاستعمال الرياضي، والأغراض التي من أجلها تستخدم هذه الحروف:

(١) المصدر السابق , ص ٤٢ , ٤٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حروف أبجدية لاتينية Greek Alphabet ومقابلها بالانجليزية

Greek		English		الاستخدام العام	General usage
α	Alpha	الفا	a	Constants	مقادير ثابتة
β	beta	بيتا	b		
γ	gamma	جاما	C		
κ	kappa	كابا	k	Constants, parameters	ثوابت، معلمات
λ	lambda	لمبدا	I		
μ	mu	ميو	m		
ν	nu	نيو	n	variable	متغيرات
ξ	xi	اكسي	x		
η	eta	ايتا	y		
ς	Zeta	زيتا	z	Special constants or variable	ثوابت أو متغيرات خاصة
π	pi	بأي	p		
ρ	Rho	رو	r		
σ	sigma	سيجما	s	Functional operators	رموز الدوال
ι	tau	تاو	t		
ϕ	phi	فاي	f		
Φ	cap. phi	فاي كبيرة	F		
ψ	psi	بساي	g		
Ψ	cap. psi	بساي كبيرة	G	Operators indicating increments in variable	الرموز الدالة علي الزيادات في المتغيرات
δ	delta	دلتا	d		
Δ	cap. delta	دلتا كبيرة	D		
Σ	cap. sigma	سيجما كبيرة	S	Summation sign	إشارة التجميع
ε	epsilon	ايسلون	e	A small positive constant	ثابت صغير موجب
θ	theta	ثيتا	q	A positive fraction	كسر موجب

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

استخدام الرموز في التحليل الرياضي
Use of Symbols in Mathematical Analysis

استخدام الرموز الشائعة في كل مجالات الرياضيات وذات العلاقة بالتحليل الرياضي للمشكلات الاقتصادية، ويوضح الجدول الآتي هذه الرموز ومعانيها:

Symbol الرمز	Meaning	المعني
≃ or =	Approximately equal to	مساو تقريباً لـــ
≡	Identical with	متطابق مع
>	Greater than	أكبر من
<	Less than	أصغر من
≥	Equal to or greater than	أكبر من أو يساوي
≤	Equal to or less than	أصغر من أو يساوي
+	Plus	زائد
-	Minus	ناقص
±	Plus or minus	زائد أو ناقص
×	Multiplied by	مضروب في
÷	Divided by	مقسوم علي
=	Equal to	مساو لـــ
≠	Not equal to	غير مساو لـــ

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اقتصاد Economy[1]:

يشير هذا المصطلح في الاقتصاد إلي الهيكل الاقتصادي – بشقيه الإنتاجي والمالي – في المجتمع، وهنا تقترن كلمة الاقتصاد عادة بكلمة القومي للدلالة علي هذا المعني أي الاقتصاد القومي. كما تستخدم كلمة الاقتصاد وحدها في المعني العادي الذي يتضمن الحرص علي استخدام الموارد – سواء كانت موارد الفرد أو موارد المجتمع – أكفأ استخدام ممكن بحيث تحقق أفضل النتائج بعيداً عن أي إسراف أو تبديد لهذه الموارد، وبذلك يمكن اكتساب أقصي الإشباع من أية مدخلات معينة من الموارد.

اقتصاد (علم الاقتصاد) Economics:

أثير كثير من الجدل والنقاش حول موضوع دراسة علم الاقتصاد. فمعرفة بعض الاقتصاديين بأنه دراسة للنشاط الاقتصادي للإنسان بدافع من المصلحة الذاتية المنطوية علي الموازنة بين الكسب المادي وبين الخسارة المادية في كل ناحية من نواحي هذا النشاط.وقد أورد كثير من الكُتَّاب الاقتصاديين أوصافا مشابهة لمجال هذه الدراسة، ومع ذلك فقد أصبح هناك اتجاه في الآونة الأخيرة إلي الأخذ بتعريف أكثر دقة. إذ جاء بهذا التعريف ليونيل روبنز الذي كان أستاذا للاقتصاد بجامعة لندن، وضمنه كتابه الشهير بعنوان "مقال عن طبيعة ومغزى علم الاقتصاد" وينطوي هذا التعريف علي أن علم الاقتصاد هو ذلك الفرع من العلوم الاجتماعية الذي يتوافر علي البحث في تأثير الندرة علي سلوك الأفراد والجماعات حيثما تكون هناك حرية الاختيار في تخصيص الموارد النادرة ذات الاستعمالات البديلة بين الأهداف المتعددة.

اقتصاد اجتماعي Social Economics:

فرع من الاقتصاد التطبيقي يتناول مشكلات ذات أهمية اجتماعية مثل الأجور، ومستوي المعيشة، والإسكان، والصحة العامة، وتوفير العناية بالأطفال والمرضي والمسنين، وكذلك البطالة، والتنظيم الحكومي للأوضاع الصناعية ومؤسسات الرفاهة، والتأمين الاجتماعي.

اقتصاد الأجور المرتفعة Economy Of High Wages:

وجهة نظر تنطوي علي أنه إذا تقاضي أي عامل عائدا طيبا بحيث يمكن له أن يتمتع بمستوي معيشي مرتفع، فإن كفاءته في العمل سوف ترتفع، فترتفع إنتاجيته تبعاً لذلك.

---

(١) المصدر السابق، ص ٦٠ــ ٦٨.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اقتصاد سياسي Political Economy:

في الأصل كان الفكر الاقتصادي يُعتبر فرعاً من فروع إدارة أو سياسة أمور الدولة، ولهذا علقت السياسة بالاقتصاد، وأصبحت تسمية الاقتصاد مقروناً بصفة "سياسي" هي التسمية التي شاعت بعض الوقت، ثم نُبذت فيما بعد، وأصبح الاقتصاد فرعاً مستقلا بذاته عن العلوم الاجتماعية الأخرى، ومن بنيها علم السياسة.

ومع ذلك ففي الآونة الأخيرة عاد ظهور المصطلح بالنسبة لعلم الاقتصاد باعتباره دراسة تتخللها أحكام شخصية أخلاقية Personal Value Judgments حول مسائل معينة بالذات ترسم ما يجب أن يكون، لا ما هو كائن فعلا، وقد أطلق علي هذا الوصف للدراسة الاقتصادية مصطلح "الاقتصاد المعياري" Normative Economics أي الاقتصاد بمعيار أخلاقيات السلوك. ويلاحظ أن الاقتصاد المعياري هو علي النقيض تماما من "الاقتصاد التقريري"Postive Economics الذي يقرر وصف ما هو كائن فعلا (لا ما يجب أن يكون) ويُبذل فيه كل جهد لاستبعاد الأحكام الشخصية القائمة علي القيم الاجتماعية.

لقد أدي هذا التيار الجديد من الفكر الاقتصادي إلي انقسام علم الاقتصاد إلي شطرين: اقتصاد معياري، وهو موضوع دراسة اقتصاديات الرفاهة. واقتصاد "تقرير" وهو موضوع دراسة السوق والأسعار والتوازن الاقتصادي وتحليل تطورات وتفاعلات المتغيرات الاقتصادية الكلية كما تُشاهد فعلا في الحياة الاقتصادية.

اقتصاد اشتراكي Socialistic Economics:

عرفه ج. د. هـ كول G. D. H Cole بأنه شكل للاقتصاد "العملي" لا يعني بوصف وتحليل ما يحدث في ظل ظروف كامنة معينة فحسب، بل يعني أيضاً باكتشاف ما يجب أن يحدث تحقيقاً لمصلحة الرفاهة العامة للمجتمع وأعضائه وقد جادل كول في هذا الصدد، بأنه بالنسبة للاشتراكيين لا يوجد ذلك التمييز التقليدي بين الاقتصاد "البحت" والاقتصاد "التطبيقي" أو بين الاقتصاد السوقي واقتصاديات الرفاهة، أو بين الاقتصاد التقريري Positive Economics وبين الاقتصاد المعياري Normative Economics.

اقتصاد بحت Pure Economics:

عرفه ليون فالراس (1834 -1910) Leon Walras علي أنه، في الجوهر، نظرية تحديد الأسعار في ظل نظام افتراضي ينم عن المنافسة الحرة والكاملة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اقتصاد تطبيقي Applied Economics:

تطبيق الاقتصاد النظري، أو النظرية الاقتصادية، علي المشكلات العملية للصناعة والزراعة والتجارة وشئون المال – أي استخدامها كأداة تحليلية – ويقتضي ذلك معرفة أولية علي الأقل بالعلوم الاجتماعية الأخرى.

اقتصاد ثنائي Dual Economy:

مصطلح يصف الاقتصاد القومي الذي يمر بتطورات هامة، مثلا، في كل من الصناعة الأولية والصناعة الثانوية. أما في حالة اليابان، فإن الثنائية تشير، أساسا، إلي التلازم بين المنشآت المتقدمة جدا ذات الأحجام الكبرى وبين المؤسسات الصغيرة المنخفضة الإنتاجية (وغالباً ما تستخدم بمثابة مقاول من الباطن للشركات الأكبر حجماً) سواء في نفس مناطق الدولة، أو في نفس القطاع الصناعي وهو الأمر الغالب.

اقتصاد جزئي Micro –Economics:

فرع من فروع علم الاقتصاد يتعلق بتحليل سلوك المستهلك الفردي والمنشأة الفردية.

اقتصاد السكون (اقتصاد استاتيكي) Static Economics

اقتصاد لا تكون فيه أية تغييرات في المجموعات الثلاث الرئيسية من البيانات: الموارد، والتكنولوجيا، والأذواق. وقد يوضع هذا الافتراض لأغراض التحليل الاقتصادي النظري.

اقتصاد الكفاف Subsistence Economy:

اقتصاد يكون فيه معظم الإنتاج والاستهلاك محلياً ومباشراً، وقد تدخل إليه بنود قليلة من الخارج مثل الملح والأدوات الضرورية، وقد تصدر منه بعض السلع والخدمات لدفع أثمان ما يدخل من بنود قليلة، ولكن أفراد هذا الاقتصاد يمارسون بالضرورة جل نشاطاتهم الاقتصادية محليا ولأغراض الاستهلاك المحلي. وتنطبق خصائص هذا الاقتصاد علي القرية المستقلة بذاتها.

اقتصاد الحركة (اقتصاد ديناميكي) Dynamic Economics:

لقد تجاهل الفكر التقليدي عنصر الوقت الذي تتضمنه العملية الاقتصادية، وهذه صورة أخري للقول بأن التحليل التقليدي قد تجاهل عنصر التغير، فهناك تلازم بين العنصرين، ولم يبدأ تحليل اقتصاد الحركة الذي يدخل عنصري التغير والوقت في الاعتبار إلا في الآونة الحديثة، وهناك تعاريف متعددة لهذه الدراسة، إذ يعرف البعض "الديناميكا الاقتصادية"، (أو اقتصاد الحركة) بأنها دراسة لحركات وذبذبات الكميات

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الاقتصادية حول نقطة التوازن. وهناك تعريف آخر يقول بأن الاقتصاد الديناميكي هو طريقة للتحليل الاقتصادي تؤرخ فيها جميع الكميات الاقتصادية التي يعنينا أمرها، وهناك تعريف ثالث بأن الديناميكا الاقتصادية هي النظرية التي تفسر العلاقات بين المتغيرات الاقتصادية في لحظات مختلفة من الوقت.

اقتصاد دولي International Economics:

فرع من علم الاقتصاد يختص بالمعاملات الاقتصادية عبر الحدود القومية، مثل تبادل السلع، وحركات رأس المال، والهجرة... الخ.

اقتصاديات الرفاهة Welfare Economics:

يميل بعض الاقتصاديين المحدثين – كالدور وهيكس وسيتوفسكي وغيرهم – إلي التمييز بين اقتصاديات السوق Market Economics التي تبحث في سلوك الأسعار وبين اقتصاديات الرفاهة التي يعدها هؤلاء الاقتصاديون دراسة علمية وتقريرية، وليست دراسة أخلاقية ومعيارية، إذ نادوا بأن اقتصاديات الرفاهة هي علم يبحث في أسباب شيء معين، أو علم يدور حول القوانين التي تحكم الزيادة أو النقص في شيء معين. وهذا الشيء يسمي "الرفاهة" وبالنسبة لرفاهة المجتمع فإن أي تغير اقتصادي معين يكون أمرا مرغوبا، لو أنه لا يؤدي إلي إعادة توزيع الدخل توزيعا سيئا، وأنه لا يمكن للخاسرين الاحتماليين أن يغروا الرابحين الاحتمالين بالتعويض لمقاومة هذا التغير.

اقتصاد رياضي Mathematical Economics:

تطبيق أساليب التحليل الرياضي علي المتغيرات الاقتصادية بهدف اكتشاف العلاقات بين تلك المتغيرات. ويرمز للعلاقة بين أعداد المتغيرات بالمصطلح دالة Function وعلي ذلك فالطلب دالة للسعر، والسعر يؤخذ هنا علي أنه متغير مستقل Independent Variable. أما الأمثلة علي أعداد أو كميات المتغيرات في علم الاقتصاد فهي: الأسعار، والدخول، وتكاليف الإنتاج، ومقادير السلع المشتراة والمباعة في سوق ما، ومقادير عناصر الإنتاج التي توظفها المنشأة أو الصناعة، ويمكن لهذه المتغيرات كلها أن تتحول إلي أعداد من الوحدات، بمعني أن البعض منها يتحول إلي وحدات مادية والبعض الآخر إلي نقود أو وحدات قيمة.

ومن ثم فإن العلاقات الاقتصادية قابلة للتعبير عنها عن طريق الدوال الرياضية. وثمة منحني يناظر كل دالة لتفسير علاقة ما بين متغيرين اقتصاديين بصورة بيانية، مثال ذلك منحني الطلب ومنحني العرض. وقد يستخدم هذا النوع من الأشكال البيانية لإبراز الحجج المقدمة عن علاقة ما. ويناقش ر. ج. د. الن R. G. D.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

Alen تطبيق الأساليب الرياضية في الاقتصاد في كتابه المعروف جيداً "التحليل الرياضي للاقتصاديين". أما ب. أ. ساموسلسون Paul A. Samuelson فقد عبر عن وجهة نظر تنادي بأنه "لا تمس الحاجة إلي معرفة الرياضيات إلا بالنسبة لفروع معينة من النظرية الاقتصادية كدراسة متقدمة، وأن الفكر المنطقي هو مفتاح تفهم المبادئ الاقتصادية الأساسية، وأن الاستخدام الأريب للبنية هو المفتاح للنجاح في تطبيق هذه المبادئ، فضلا عن ذلك، فإن الاقتصاد يستخدم الطريقة الاستنباطية القائمة علي المنطق والتحليل الهندسي، والطريقة الاستقرائية القائمة علي الاستنتاج الإحصائي والتجريبي، وفي الوقت الحاضر، يمضي الكثير من العمل الفني قدما في كل من كمبردج ولندن في تطوير النماذج الرياضية لتأخذ في الاعتبار جميع المتغيرات في الاقتصاد القومي.

اقتصاد طبيعي Natural Economy:

الاقتصاد الذي يندر أو ينعدم فيه استخدام النقود. والذي كان سمة بارزة للمجتمعات الإنسانية في المراحل الأولي من تطورها الاقتصادي، ويُتبع في هذا الاقتصاد الطبيعي نظام المقايضة الذي يمكن معه استخدام أية سلعة أو خدمة في شراء أية سلعة أو خدمة.

اقتصاد كلي Macro-Economics:

ذلك الفرع من الدراسة الاقتصادية الذي يختص بتحليل الاقتصاد القومي بوجه عام، إذ يتناول البحث في الكميات الاقتصادية التي تأخذ في نطاق تحليلها الاقتصاد القومي في مجموعه. مثال ذلك تحليل الناتج القومي أو الدخل القومي أو الإنفاق القومي أو الدورة الاقتصادية. وتتميز هذه الدراسة عن الاقتصاد الجزئي Micro-Economics الذي يتناول بالدراسة سلوك وحدة من الوحدات الاقتصادية العديدة في المجتمع الاقتصادي. سواء كانت وحدة استهلاكية Household أو وحدة إنتاجية Productive Unit اعتبار أن سلوك كل وحدة من هذه الوحدات يمثل الغالبية العظمي من سلوك الوحدات الأخرى.

اقتصاد مختلط Mixed Economy:

نظام اقتصادي يمكن أن توجد فيه بعض خصائص كل من النظام الرأسمالي والنظام الاشتراكي، بالإضافة إلي درجة من الرقابة والتدخل من جانب الحكومة المركزية علي الاقتصاد القومي للمجتمع.

اقتصاد مخطط Planned Economy:

نظام اقتصادي يكون فيه توزيع الموارد الاقتصادية في المجتمع بقرارات صادرة من السلطة المركزية العليا في المجتمع الشمولي، وليس بناء علي آلية السوق وجهاز الأسعار.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اقتصاد معياري Normative Economics:

دراسات اقتصادية تنطوي علي شروح لما يجب أن تكون عليه المنشأة الفردية أو السياسة العامة. أما الشروح فإنها تنبني علي الحكم الشخصي Value Judgment للاقتصادي المعني بهذه الدراسة.

اقتصاد مغلق Closed Economy:

اقتصاد يكتفي ذاتيا، ولا تقوم بينه وبين الاقتصاديات الأخرى أية علاقات اقتصادية.

اقتصاد مفتوح Open Economy:

اقتصاد تقوم بينه وبين الاقتصاديات الأخرى علاقات التبادل التجاري.

اقتصاد مؤسسي Institutional Economics:

نظرة جديدة إلي مجال دراسة علم الاقتصاد ينادي بها بعض الاقتصاديين المحدثين، وفي مقدمتهم جونار ميردال Gunnar Myrdal، العالم السويدي والحائز علي جائزة نوبل في الاقتصاد لعام ١٩٧٤ بالاشتراك مع فردريك فون هايك، العالم النمساوي. وكان حصول هذين العالمين الاقتصاديين علي هذه الجائزة من أجل عملهما الفني الرائد في نظرية النقود والتقلبات الاقتصادية، وكذلك من أجل تحليلهما المتعمق للاعتماد المتبادل والعلاقات التشابكية بين الظواهر الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية.

وتقوم هذه النظرة علي أن الدراسة العلمية لابد أن تنسحب إلي النظام الاجتماعي برمته، بما في ذلك كل شيء آخر له أهميته بالنسبة لما يحدث في المجال الاقتصادي، إضافة إلي ما يسمي "العوامل الاقتصادية". ومن ثم فإن هذا الفكر الجديد في المعالجة الشمولية للنظام الاجتماعي ينطوي علي مفهوم "الاعتماد المتبادل" بمعني أن أي تغير في ظرف معين سوف يتسبب في التغيرات في ظروف أخري، وهذه بدورها تتسبب في ظروف جديدة وهلم جرا. بعبارة أخري أن مثل هذه "العلاقة السببية الدائرية" سوف تكون ذات آثار تراكمية، حيث أنه لا يوجد هناك سبب أساسي بل أن كل شيء يسبب كل شيء آخر، وهكذا يمكن القول بأن النظام الاجتماعي بأسره سوف يتحرك في اتجاه معين أو آخر.

وكلما تحرك النظام الاجتماعي فإن معاملات العلاقات التشابكية فيما بين مختلف الظروف، في غمار العلاقة السببية الدائرية لن تكون معروفة جيداً وعلي وجه الدقة. هناك عناصر الدفع الذاتي، والفواصل الزمنية، وفي الحالات المتطرفة عدم الاستجابة من ظرف أو عدة ظروف للتغيرات في مجموعة ما من ظروف أخري، وهذه كلها تنم عن مشكلات علي جانب كبير من التعقيد، وعلي ذلك فإن الاقتصاد المؤسسي هو

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

معالجة قائمة علي النظرة الكلية للمجتمع في دراسة علم الاقتصاد، وهذه النظرة الكلية تضم العوامل الاقتصادية ولا تستبعد الكثير من العوامل غير الاقتصادية ذات الأهمية. غير أن المضي في التحليل المؤسسي قلما يكون قائما علي القدرة في الجدل علي أسس كمية بالمعني الدقيق وذلك ببساطة نظرا لأن المعرفة بكل الحقائق ذات العلاقة وبكل التفاعلات فيما بين هذه الحقائق هي معرفة يشوبها عنصر عدم الدقة.

ووفقاً لهذه النظرة الجديدة إلي مجال دراسة علم الاقتصاد، فإن الاقتصاديين المؤسسين يتهمون الاقتصاديين الآخرين بأنهم يسيرون في الدراسة وفقا "لنماذج مغلقة" تضم عدداً قليلاً جداً من المتغيرات الاقتصادية، ويتم اختيار هذه المتغيرات من الظروف المسماة "العوامل الاقتصادية" التي تكون عادة قابلة للقياس الكمي، كما يعتقد هؤلاء الاقتصاديون المؤسسون أنه من الخطأ أن يوجه الاتهام إلي الاقتصاد المؤسسي بأنه يقدم تحليله دون كثير من الأرقام، لأن الخاصية الهامة لهذا التحليل هي أنه يقوم علي الكيف لا علي الكم وثمة خطأ آخر – في رأي الاقتصاديين المؤسسين – يتمثل في الاعتقاد السائد بأنهم يعادون النظرية والنماذج، وأنهم ينغمسون في أعماق الواقع بتعقيداته وتشابكاته. بيد أن هؤلاء المؤسسيين يؤكدون أنهم يبغون لنظريتهم ونماذجهم وأفكارهم التي يستخدمونها أن تكون أكثر ملائمة وأكثر انسجاما مع الواقع الذي يتوفرون علي دراسته.

اقتصاد نظري Theoretical Economics:

فرع من فروع علم الاقتصاد، ويُعني بنشأة وتطور القوانين والفروض الاقتصادية التي تنبني علي تحليل النشاط الاقتصادي.

اقتصاد نقدي Money Economy:

اقتصاد يتميز باستخدامه للنقود في عمليات المبادلة، باعتبار أن النقود مقياس عام للقيمة ووسيلة عامة للدفع. وهذا بخلاف الاقتصاد الطبيعي الذي لا تستخدم فيه النقود بهذه المثابة، بل تجري فيه العمليات التبادلية علي أساس المقايضة أي تبادل سلعة أو خدمة بسلعة أو خدمة أخري مباشرة.

اقتصاد وصفي Descriptive Economics:

هو ذلك الفرع من علم الاقتصاد الذي يحاول تفسير ووصف الحقائق الاقتصادية القائمة لموضوع معين دون محاولة التعمق في التحليل المنطقي لأسباب هذه الحقائق ونتائجها، وعلي ذلك فإن الاقتصاد الوصفي يشمل مثلاً وصف النظام النقدي، أو نظام حيازة الأرض، أو ما إلي ذلك في أي مجتمع اقتصادي، علي حين أن

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الاقتصاد النظري أو التحليل يشمل نظرية القيمة أو نظرية النقود أو نظرية الريع أو غيرها من النظريات الاقتصادية.

اقتصادي Economist:

عالم اجتماعي أصبح خبيراً في التعامل مع النواحي الاقتصادية للظواهر الاجتماعية، وقد يتخصص في الاقتصاد النظري أو التطبيقي.

اقتصاديون كلاسيك (قدامي) Classical Economists:

يُطلق هذا المصطلح علي الكُتَّاب الاقتصاديين الإنجليز الذين وضعوا اللبنة الأولي لعلم الاقتصاد خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر. ويندرج تحت هذه التسمية كل من آدم سميث، وتوماس روبرت مالتس، ودافيد ريكاردو، وجون استيوارت ميل وغيرهم.

مصيدة السيولة Liquidity Trap[1]:

إن أهم ما أبرزته النظرية النقدية الحديثة هو أن انخفاض سعر الفائدة يؤدي إلي زيادة الاستثمار، وأن ارتفاع سعر الفائدة يؤدي إلي النقص في الاستثمار. كما أن النظرية الكينزية الحديثة تدلل علي أن سعر الفائدة يتحدد بعرض النقود والطلب علي النقود (التفضيل النقدي Liquidity Preference). وعلي ذلك فإن زيادة عرض النقود – مع بقاء الطلب علي النقود علي ما هو عليه – تؤدي إلي انخفاض مستوي سعر الفائدة، مما يؤدي بدوره إلي زيادة حجم الاستثمار، وبالتالي إلي الارتفاع بمستوي الدخل وحجم التوظف، غير أنه في الجانب العملي، بل وكما يحدث فعلا في الحياة الاقتصادية المشاهدة في ضوء الدراسات التجريبية، فإن سعر الفائدة قد يكون غاية في الانخفاض، بحيث يمكن للأفراد استيعاب أية زيادة في عرض النقود، دون انخفاض إضافي في سعر الفائدة. وتحدث هذه العقبة أمام انخفاض سعر الفائدة، إذا كانت الكمية المطلوبة من النقود تقع علي الجزء الموازي للمحور الأفقي من منحني تفضيل السيولة (منحني الطلب علي النقود)، حيث لا تؤثر الزيادة في كمية النقود علي مستوي سعر الفائدة، وهذا يعني استعداد الأفراد للاحتفاظ بأية كميات إضافية من النقود عند سعر ثابت للفائدة.

ويلاحظ أن هذه الموسوعة تتميز بأنها تناولت موضوعات اقتصادية ذات أهمية، وتمثل جانبا علي قدر كبير من الأهمية لأي باحث أو كاتب في مجال الاقتصاد لما تحتويه من مصطلحات اقتصادية.

---

(١) المصدر السابق , ص٤٣٨.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولكن هذه الموسوعة كان نفعها سوف يزيد لو أن المؤلف تعرض لبعض المصطلحات الحديثة وكذلك فإن هذه الموسوعة لم تتعرض بأي حال من الأحوال إلي أي مصطلح اقتصادي إسلامي.

خامساً: معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية[1]:

يقع المعجم في نحو (٤٩٦) صفحة من القطع المتوسط، أما عن مجموع كلمات المعجم فمع عدم توفر إمكانية لحسابها علي الوجه الدقيق، إلا أن كبر حجم المعجم ينبئ عن احتوائه علي عشرات الآلاف من الكلمات (هذا بالإضافة إلي المصطلحات الاقتصادية والاجتماعية) ولقد رتب المؤلف مصطلحات المعجم "ألف باء "بحيث يسهل علي الباحث ويساعده في العثور علي المادة التي يبحث عنها.

ويشتمل هذا المعجم علي الألفاظ والمصطلحات الاقتصادية الشرعية منها والوضعية، حيث يبدأ المعجم بتعريف المصطلح وبيان ما يتعلق به من أحكام شرعية دون الإشارة إلي الخلاف بين الفقهاء في أحسن الأمور، حيث اعتمد المعجم علي ما ذهب إليه جمهور الفقهاء، وعند الاختلاف فإن هذا المعجم يرجع القول إلي الإمام أحمد وأصحابه. أما في حالة المصطلح الوضعي فإن المؤلف اكتفي بإيضاحه علي النحو المدرج في كثير من الأحيان فإذا كان هناك ثمة تعارض مع الشريعة الإسلامية فإن المعجم يوضح وجه الاختلاف بشكل يسهل فهمه علي كل من القارئ العادي والمتخصص.

الائتمان أو الاعتماد CREDIT[2]:

هو عملية مبادلة شيء ذي قيمة أو كمية من النقود في الحاضر، مقابل وعد بالدفع في المستقبل، لذلك ينظر إلي الاعتماد من زاويتين[3]:

- الأولي من ناحية المهلة التي يمنحها البائع للمشتري لكي يدفع ثمن السلعة التي استلمها، وفيها يزيد السعر، لأن الثمن مؤجل، وهذا النوع يسمي الائتمان التجاري Credit Commercial.
- ومن الناحية الثانية هو العملية التي بموجبها يقوم أحد الأشخاص، بإقراض كمية من النقود لشخص آخر علي أمل استعادتها في المستقبل، مضافاً إليها الفوائد المترتبة عليها.

والائتمان يأخذ أشكالاً مختلفة بحسب الوقت المحدد في المستقبل لرد قيمته فهناك:

---

(١) د. علي بن محمد الجمعة: معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية، مكتبة العبيكان , ط١ الرياض , السعودية , ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

(٢) المصدر السابق , ص ٢١.

(٣) علي بن محمد الجمعة: معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية، مكتبة العبيكان.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

§ الائتمان قصير الأجل (أقل من ثمانية عشر شهراً).

§ الائتمان متوسط الأجل (وهو الذي يصل إلي خمس سنوات).

§ الائتمان طويل الأجل (ويكون أكثر من خمس سنوات).

انكماش اقتصادي Recession:

هي فترة متميزة بهبوط النشاط التجاري وانخفاض مستواه، يستمر لفترة زمنية، وذلك نظراً للتقلبات الاقتصادية.

الانكماش النقدي Deflation:

هي عملية اقتصادية تقوم علي اتخاذ سلسلة من الإجراءات لمكافحة التضخم وارتفاع الأسعار. وفي هذه الحالة تقوم الدولة ببعض الإجراءات لتقليص الإنفاق العام للدولة مع إبقاء الضرائب علي مستواها، أو زيادتها، وبذلك يكون هناك فائض لدي خزانة الدولة.

الخراج[1]:

الخراج لغة: من خرج يخرج خروجاً أي برز. والاسم الخراج واصله ما يخرج من الأرض.

ويطلق الخراج علي الغلة الحاصلة من الشيء، كغلة الدار، والدابة، ومنه قول النبي صلي الله عليه وسلم: «**الْخَرَاجُ بِالضَّمَانِ**[2]».

ويطلق الخراج أيضا علي الأجرة أو الكراء.

وللخراج معنيان عام وخاص.

فالخراج بالمعني العام: هو الأموال التي تتولي الدولة أمر جبايتها وصرفها في مصارفها.

وإما الخراج بالمعني الخاص: فهو الضريبة التي يفرضها الإمام علي الأرض الخراجية النامية.

الخراج في الإسلام:

---

(١) المصدر السابق , ص ٢٢٩ , ٢٣٣.

(٢) أبو داوود السجستاني, سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي: سنن أبي داوود، كتاب الإجارة، الجزء التاسع، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان، ص ٤١٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه زادت الفتوحات الإسلامية واتسعت رقعة الدولة، وزادت نفقاتها، ورأي عمر رضي الله عنه أن لا يقسم الأرض المفتوحة عنوة بين الفاتحين، بل يجعلها وقفاً علي جميع المسلمين ويضرب علي من يقوم بزراعتها خراجاً معلوماً.

وحكم الخراج أنه واجب علي كل من بيده أرض خراجية نامية سواء أكان مسلماً أم كافراً، صغيراً أم كبيراً، عاقلاً أم مجنوناً، رجلاً أم امرأة، وذلك لأن الخراج مؤونة الأرض النامية، وهم في حصول النماء سواء.

الصلة بين الخراج والجزية: أنهما يجبان علي أهل الذمة، ويصرفان في مصارف الفئ.

أما الفرق بينهما: هو أن الجزية توضع علي الرؤوس، بينما الخراج يوضع علي الأرض. والجزية تسقط بالإسلام، أما الخراج فلا يسقط بالإسلام، ويبقي مع الإسلام والكفر.

أنواع الخراج:

قسم الفقهاء الخراج باعتبارات مختلفة إلي أنواع عدة هي:

١ - خراج الوظيفة وخراج المقاسمة:

ب- **خراج الوظيفة:** يسمي هذا النوع أيضاً خراج المقاطعة وخراج المساحة، لأن الإمام ينظر إلي مساحة الأرض ونوع ما يزرع عند توظيف الخراج عليها.

ج- **خراج المقاسمة:** وهذا النوع من الخراج يتعلق بالخارج من الأرض لا بالتمكن، ويكون الواجب فيه جزءاً شائعاً من الخارج من الأرض، كالربع والخمس وما أشبه ذلك. ولو عطل المالك الأرض لا يجب عليه فيها خراج.

٢ - الخراج الصلحي والخراج العنوي:

أ- **الخراج الصلحي:** هو الخراج الذي يوضع علي الأرض التي صولح أهلها عليها علي أن تكون الأرض مملوكة لأهلها، ويقرون عليها بخراج معلوم.

ب- **الخراج العنوي:** هو الخراج الذي يوضع علي الأرض التي فتحت عنوة بعد أن وقفها الإمام علي جميع المسلمين. ويدخل في هذا النوع الخراج الذي يوضع علي الأرض التي جلا عنها أهلها خوفاً وفزعاً من المسلمين.

شروط الأرض التي تخضع للخراج:

الشرط الأول: أن تكون الأرض خراجية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الشرط الثاني: أن تكون الأرض الخراجية نامية.

ما يراعي عند تقدير الخراج:

ينبغي لواضع الخراج أن ينظر إلي تربة الأرض ومدي إنتاجيتها وخصوبتها، فما يوضع علي الأرض الجيدة يختلف عما يوضع علي الأرض الرديئة.

ومن الأمور التي تراعي أيضاً خفة مؤونة السقي وكثرتها، ونوعية الزروع والثمار المزروعة في الأرض الخراجية.

وقت وجوب الخراج:

يختلف وقت الوجوب تبعاً لاختلاف نوع الخراج المفروض علي رقبة الأرض.

مسقطات الخراج:

يسقط الخراج عن الأرض في عدة حالات هي:

أولا: انعدام صلاحية الأرض للزراعة.

ثانيا: تعطيل الأرض عن الزراعة، إذا كان التعطيل من غير جهة صاحب الأرض.

ثالثا: هلاك الزرع بآفة سماوية.

رابعا: إسقاط الإمام الخراج عمن وجب عليه.

خامسا: البناء علي الأرض الخراجية.

سادسا: إسلام مالك الأرض الخراجية أو انتقالها إلي مسلم. وهذا لا يكون إلا في الخراج الصلحي.

مصارف الخراج:

لم يفرق الفقهاء بين الخراج والفئ في الصرف، فالفئ يتوقف صرفه علي اجتهاد الإمام في تقدير المصالح، وهو بهذا يختلف عن الزكاة والغنيمة.

سفتجة Bill of Exchange[1]:

السفتجة بضم السين وفتحها، وفتح التاء لفظ فارسي معرب. وهي عبارة عن رقعة أو كتاب أو صك يكتبه الشخص لنائبه أو مدينه في بلد آخر يلزمه فيه بدفع مبلغ من المال لشخص اقرضه مثله. وقد سميت سفتجة لما فيها من إحكام الأمر وتوثيقه وتجنب العناء والخطر.

---

(١) المصدر السابق , ص ٣٢٣ , ٣٢٥.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أحكام السفتجة:

السفتجة تشبه الحوالة باعتبار أن المقترض يحيل المقرض إلي شخص ثالث فكأنه نقل دين المقرض من ذمته إلي ذمة المحال عليه، والحوالة لا تخرج عن كونها نقل الدين من ذمة إلي ذمة.

لكن جمهور الفقهاء اعتبروها من باب القرض والقرض الذي يجر نفعاً غير جائز، أما الحوالة فهي دين ثبت في الذمة.

والسفتجة صورتها: أن يقرض شخص غيره في بلد ويطلب من المقترض السداد في بلد آخر.

والنفع المتوقع هنا هو أن يستفيد المقرض خطر الطريق، إذ قد يخشي لو سافر بأمواله أن يسطو عليه اللصوص وقطاع الطريق فيلجأ إلي هذه الحيلة ليستفيد من وراء هذا القرض.

والحكم يختلف، فإن كان مشروط في الكتاب الذي يكتبه المقترض أن التسليم يكون في بلد آخر فهذا حرام والعقد فاسد. وإن كان المقترض كتب العقد بدون شرط من المقرض بذلك جاز.

سلف Land to[1]:

يطلق السلف في اللغة وفي الاستعمال الفقهي علي عقد السلم. غير أن السلم لغة أهل الحجاز، والسلف لغة أهل العراق.

كذلك يطلق عند الفقهاء علي القرض، فيقال: تسلف واستسلف، إذا استقرض مالاً ليرد مثله. واسلفته كذا، أي أقرضته. قيل، وإنما سمي القرض سلفاً من قولهم كان هذا في سالف الدهر، لأن صاحب الدين يقول: كان لي عند فلان فيما سلف كذا.

سلم[2]:

من معاني السلم في لغة العرب الإعطاء، والتسليف يقال: اسلم الثوب للخياط أي: أعطاه إياه.

والسلم في الاصطلاح: عبارة عن بيع موصوف في الذمة ببدل يعطي عاجلاً.

مشروعية السلم:

ثبتت مشروعية عقد السلم بالكتاب والسنة والإجماع.

---

(١) المصدر السابق , ص ٣٢٤.

(٢) المصدر السابق , ص ٣٢٥.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قال الله تعالي: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ [سورة البقرة: من الآية ٢٨٢].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال: «قدم رسول الله صلي الله عليه وسلم وهم يسلفون في التمر السنتين والثلاث فقال: من أسلف فليسلف في كيل معلوم، أو وزن معلوم إلي أجل معلوم[١]»

سادساً: المعجم الاقتصادي الإسلامي[٢]:

يقع المعجم في نحو (٤٩٩) صفحة من القطع المتوسط، وهو يحتوي علي عشرات الآلاف من الكلمات، بالإضافة إلي المصطلحات الأساسية الواردة في المعجم، حيث ينبئ حجم المعجم الكبير عن ذلك، ولقد رتب المؤلف مصطلحات المعجم هجائيا، لسهولة التوصل إلي المصطلح محل الدراسة، ويشتمل هذا المعجم علي المصطلحات الخاصة بالفقه الإسلامي والمرتبطة في شقها بالجانب الاقتصادي مثل المصطلحات الخاصة بالمكاييل والموازين، والمقاييس والبيوع والمعاملات وغيرها كثير. فبدلاً من استخدام بعض المصطلحات دون شرح لها، الأمر الذي يضع القارئ في حالة من الغموض والحيرة، فإن هذا المعجم عمل علي إزالة هذا الغموض عن طريق تقديم شرح واضح ومبسط وبشكل يستطيع معه حتى القارئ غير المتخصص الخروج بنتائج مرضية ومعلومات مفيدة. واليك بعض الأمثلة:

القرض[٣]:

قطع جزء من المال بالإعطاء، علي أن يرد بعينه، أو يرد مثله بدلا منه. واقرض فلان فلاناً: إذا أعطاه ما يتجازاه.

القَرْض: ما تعطيه غيرك من المال لتقضاه، والجمع قروض، وهو اسم من أقرضته المال إقراضا، واستقرض طلب القرض، واقترض أخذه.

والقرض: دفع المال للغير، علي أن يكون كل الربح للعامل.

---

(١) أبو الحسن الدار قطني، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الشافعي: سنن الدار قطني، كتاب البيوع، الجزء الثالث، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان، ص ٤.

(٢) د. أحمد الشرباصي: المعجم الاقتصادي الإسلامي، دار الجيل، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

(٣) المصدر السابق , ص ٣٥٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

القيمة[1]:

القيمة: ثمن الشيء بالتقويم، وأصله الواو، وقّومت السلعة تقويماً: ثمنتها، أي قدرته. وفي الحديث: عن أبي سعيد قال: «غلا السعر علي عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم، فقالوا له: لو قوّمت لنا سعرنا؟ قال: إن الله هو المقوّم أو المسعر، إني لأرجو أن أفارقكم وليس أحد منكم يطلبني بمظلمة في مال ولا نفس[2]» أي لو حددت لنا قيمتها.

والقوام كسحاب: ما يعاش به، ويقوم بحاجة الإنسان الضرورية.

وقيل: القيمة ما قوم به، فهو مقوم. وقيل: القيمة ما قدره أهل السوق، وقرروه فيما بينهم، وروجوه في معاملاتهم.

والقيمة تقال لغير الماديات، وجمعها قيم.

قيام السوق[3]:

قامت السوق: إذا نفقت، فهي قائمة أي نافقة، ونامت السوق: إذا كسدت، فهي نائمة أي كاسدة.

الكساد[4]:

الكساد: كسدت السوق تكسد كساداً: لم تنفق. وكسد بفتح السين وضمها – الشيء وأكسد القوم: كسدت سوقهم.

سابعا: معجم لغة الفقهاء [عربي – إنجليزي)[5]:

أهم ما تناوله المعجم:

أولاً: المصطلحات باللغة العربية، والمقابل لها باللغة الانجليزية.

كانت الأولوية في هذا المعجم للفظ (المصطلح) العربي الأصيل وليس اللفظ العربي الدخيل من لغات أخري (بستان، تعني حديقة ولكن الكلمة من أصل فارسي) مع إدراج ما يقابله باللغة الإنجليزية، ولقد

---

(١) المصدر السابق , ص ٣٧٦.

(٢) ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني الوائلي: مسند الإمام أحمد، مسند أبي سعيد الخدري، الجزء الثالث، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان، ص ٥٠٧.

(٣) المصدر السابق , ص ٣٧٧.

(٤) المصدر السابق , ص ٣٨٥.

(٥) د. محمد رواس قلعة جي , د. حامد صادق قنيبي , معجم لغة الفقهاء , دار النفائس , ط٢ , بيروت , لبنان , ١٤٠٨هـ ــ ١٩٨٨م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

شمل هذا المعجم مجموعة من المصطلحات التي يمكن إدراجها تحت بند المصطلح الاقتصادي العام مثل مصطلح (الدخل) وأخري تقع تحت بند المصطلح الاقتصادي في الإسلام مثل مصطلح (إعمار) وأخري تحمل الدلالتين معاً مثل مصطلح (بيع الصرف) أو ما يعرف في الاقتصاديات الحديثة سعر الصرف Exchange Rate.

ثانيا: يقع المعجم في نحو (٤٠٣) صفحة من القطع المتوسط، بمجموع كلمات بلغ نحو ١٤٣.٨٣٨ كلمة للمعجم بأكمله، ولقد عني المعجم برد الكلمات الاصطلاحية إلي أصولها اللغوية مع إثباته بتعريفها اللغوي، وكذا بمراد الفقهاء اصطلاحا من المصطلح محل الدراسة، مع وضع ما يقابل المصطلح العربي باللغة الإنجليزية في كثير من المواضع، فإن لم يوجد فباللغة الفرنسية في مواضع أخري.

ما يمكن ملاحظته علي المعجم:

مع الفائدة المرجوة من هذا المعجم إلا أنه تمت طباعته في عام ١٩٨٨م، الأمر الذي يعني ضمناً، عدم وجود بعض المصطلحات المستحدثة التي خرجت إلي النور في الفترة الحالية أو الآونة الأخيرة، وفيما يلي نماذج لبعض المصطلحات:

الإعمار[١] Construction: من عمر، إشاعة الحياة في الشيء.

أعمار الدار: بناؤها.

وأعمار الأرض: إحياؤها (ر: إحياء الموات).

بيع التلجئة[٢]: البيع الصوري = أن يضطر لإظهار عقد وإبطال غيره مع إرادة ذلك الباطن، كان يظهر بيع داره لابنه لئلا يستولي عليها السلطان..... Simulated sale , protective sale.

بيع التولية[٣]: إعلام المشتري برأس مال السلعة ثم قوله له: أبيعك إياها برأس مالها. Release at cost price.

بيع الحاضر للبادي[٤]: أن يقول الحضري للبدوي: اترك سلعتك عندي لأبيعها لك بسعر أغلي..... Urbanite , s sale for Nomadic

بيع حبل الحبلة[٥]: بيع ولد الحمل الذي في بطن الحيوان (وهو من بيوع الجاهلية)..... The sale of Iambkin before it is born.

---

(١) المرجع السابق، ص ٥٥.

(٢) المرجع السابق، ص ٨٤.

(٣) المرجع السابق، ص ٨٤.

(٤) المرجع السابق، ص ٨٤.

(٥) المرجع السابق، ص ٨٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بيع الحصاة[1]: أن يقول البائع للمشتري: أبيعك من السلع ما تقع عليه الحصاة بمبلغ كذا. - بيع الرجل علي أخيه: إقدام الرجل علي شراء سلعة يساوم عليها آخر أو في مدة الخيار.

البيع بالرقم: بيع السلعة بالرقم الذي عليها من غير أن يعلم المشتري بمقداره.

بيع السلم[2]: بيع السلعة الآجلة الموصوفة بثمن عاجل..(F) V, a Iivrer.

بيع الصرف[3]: بيع النقد بالنقد.....Money exchange

البيع الصوري[4]: أن يجري عقدين أحد هما حقيقي غير معلن، والثاني معلن غير حقيقي، فالصوري هو المعلن منهما = بيع التلجئة.. Simulated sale.

بيع العرايا[5]: بيع ما علي النخلة من الرطب ليؤكل في الحال بقدره تمراً تخمينا... contract of barter in dates .

بيع العربون[6]Earnest sale: أن يدفع المشتري للبائع جزءاً من الثمن علي أنه أن أخذ السلعة كان ما دفعه جزءاً من الثمن، وأن عدل عن الشراء كان ما دفعه للبائع.

بيع العينة[7]: له تفسيران عند الفقهاء:

١) العدول عن القرض إلي بيع عين بذاتها للمستقرض بسعر أعلي.

٢) بيع الشخص السلعة إلي أجل ثم شراؤها من المشتري بأقل مما باعها به.. Sale on credit

بيع الغرر[8]: بيع ما له ظاهر تؤثره وباطن تكرهه.

البيع الفاسد Slae at a profit[9]: عند الحنفية: ما كان مشروعاً بأصله دون وصفه. وعند الجمهور: هو البيع الباطل.

بيع المرابحة[10]: إعلام البائع المشتري أنه يبيعه السلعة برأس مالها وربح معلوم.

---

(١) المرجع السابق، ص ٨٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٨٤.

(٣) المرجع السابق، ص ٨٤.

(٤) المرجع السابق، ص ٨٤.

(٥) المرجع السابق، ص ٨٤.

(٦) المرجع السابق، ص ٨٤.

(٧) المرجع السابق، ص ٨٤.

(٨) المرجع السابق، ص ٨٤.

(٩) المرجع السابق، ص ٨٤.

(١٠) المرجع السابق، ص ٨٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بيع المزايدة Public sale[1]: طرح السلعة للبيع علي أن يكون البيع لمن يدفع السعر الأعلى.

بيع المساومة[2]: بيع السلعة بالسعر الذي يتفق عليه الطرفان دون إعلام البائع المشتري برأس مالها.

بيع المضامين[3]: بيع ما في باطن الأشياء مما لا يمكن الاطلاع عليه أو ضبط صفاته.

بيع المعاطاة[4]: أن يناول المشتري الثمن للبائع فيناوله البائع السلعة دون إيجاب ولا قبول.

بيع المقايضة Barter sale [5]: أن تباع السلعة بسلعة أخري لا بنقد.

الدخل Income: بفتح أوله وسكون ثانيه، كل ما يدخل علي الإنسان من مال، ضد الخرج.

ثامناً: الموسوعة الاقتصادية والاجتماعية (عربي – انجليزي)[6]:

تقع الموسوعة الاقتصادية والاجتماعية في نحو (٥٨٥) صفحة من القطع المتوسط ولقد رتب المؤلف الموسوعة ترتيباً ألفا بائيا علي حروف المعجم مع وضع المقابل الانجليزي للمصطلح العربي، وتأتي الموسوعة بنوعين من المصطلحات الأول منها هو المصطلحات الاقتصادية مع شرح مبسط لها مثل مصطلح الأصول والثاني منها هو مصطلحات العلوم الاجتماعية مع وضح شرح مبسط لها، كذلك مثل مصطلح (اضطهاد)، ذلك فضلاً عن وجود بعض المصطلحات المتشابكة، إذا أخذنا في الاعتبار أن الاقتصاد كعلم هو فرع من فروع العلوم الاجتماعية. والتي عنيت الموسوعة بإيضاحها بشكل مبسط وغير مخل كذلك.

أما عن مجموع كلمات الموسوعة كاملة وليست المصطلحات فقط، فمع عدم توفر إمكانية لحسابها علي الوجه الدقيق إلا أن ضخامة الموسوعة تنبئ علي احتوائها علي عشرات الآلاف من الكلمات. وفيما يلي بعض الأمثلة:

الإصلاح السياسي POLITICAL REFORM[7]:

وهو مفهوم يعني خلق الأداة الفعالة للقيام بإصلاح سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي داخل المجتمع، أي الأداة الحاكمة التي تعرف كيف تقود ومتى وكيف تفرض الاحترام وحدود هذا الاحترام.

---

(١) المرجع السابق، ص ٨٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٨٤.

(٣) المرجع السابق، ص ٨٤.

(٤) المرجع السابق، ص ٨٤.

(٥) المرجع السابق، ص١٥٥.

(٦) د. إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي: الموسوعة الاقتصادية (عربي ــ إنجليزي) حقوق الطبع الورقي محفوظة للمؤلف , أما حقوق النشر الإلكتروني بكافة صوره فهي محفوظة لموقع كتب عربية: www.kotobarabia.com

(٧) المرجع السابق، ص ٤١.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأصول ASSETS[1]:

هي مجموع أموال وحقوق يمكن تقدير قيمتها بالنقود، وتكون عنصراً موجباً للذمة المالية، وتقابلها الخصوم والديون، والأصول قد تكون ثابتة يحتفظ بها أو متداولة لا يحتفظ بها.

اضطهاد SEGREGATION [2]:

هي سلوك عام أو خاص تجاه الأقليات أو طبقات أو فئات في المجتمع، وهذا السلوك ناتج عن التمييز والمحاباة.

الضمان الاجتماعي SOCIAL SECURITY[3]:

هو وسيلة الدول الرأسمالية في إحداث نوع من التكافل الاجتماعي أو توفير الحد الأدنى من الحياة الكريمة لذوي الاحتياجات الخاصة من الفقراء والمعاقين والمتعطلين عن العمل والمسنون والعجزة وأسرهم، ويستخدم الضمان الاجتماعي لإحداث التوازن الاجتماعي بين مختلف فئات المجتمع في اغلب المجتمعات.

الفردية INDIVIDUALISM [4]:

هي نظرية سلوكية ونظرية اجتماعية تساعد في تحديد العلة السياسية للحاجات المادية والمعتقدات الأيديولوجية في المجتمع، وتتبع مفاهيم الفردية من الفرد نفسه، أي القيمة العليا للكائن البشري (أي الفرد) Individual Human Being وأن كل أنجاز إنما تقاس قيمته وفائدته للفرد والخير الاجتماعي هو مقدار الخير للفرد والحرية تتحقق بإطلاق الحرية الفردية من الضوابط والقيود المادية والنفسية إلي أكبر حد ممكن.

فرق تسد DIVIDE AND RULE POLICY [5]:

مبدأ ومل شائع في عالم السياسة، حيث لابد من اختراق صفوف الأعداء بالتفريق بينهم حتى يمكن احتوائهم والسيطرة عليهم، كما كانت تفعل الحكومة السوفيتية مع الأقليات حيث تبالغ في إظهار خلافاتها الإثينية لتضمن حكمها ويطبق المثل في كافة المجتمعات صغيرة كانت أو كبيرة.

تاسعاً: معجم الاقتصاد (إنجليزي – فرنسي – عربي)[1]:

---

(١) المرجع السابق، ص ٤٢.
(٢) المرجع السابق، ص ٤٢.
(٣) المرجع السابق، ص ٣١٧.
(٤) المرجع السابق، ص ٣٧٤.
(٥) المرجع السابق، ص ٣٧٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يقع هذا المعجم في ٤٧٨ صفحة من القطع المتوسط، ويحوي العديد من المصطلحات الاقتصادية ذات الأهمية بالنسبة لأي باحث في مجال العلوم التجارية وبالأخص العلوم الاقتصادية.

كما أن مما يميز هذا المعجم أن به ترجمة للغة الإنجليزية والفرنسية معاً، كذلك يتميز هذا المعجم باحتوائه علي شرح واف لمعظم المصطلحات وتطور استخدامها عبر فترات زمنية متباعدة، كما يقوم بعرض بياني لبعض المصطلحات لسهولة فهم واستيعاب الباحث لمدلول المصطلح أيضا.

ومما يميز هذا المعجم أيضاً انه يحوي في نهايته علي مسرد: عربي - انجليزي يضم ملخص للمصطلحات في صورة مبسطة من الألف إلي الياء ليسهل علي الباحث سرعة معرفة معني المصطلح من اللغة العربية ومرادفه باللغة الإنجليزية.

وفيما يلي بعض المصطلحات (كنماذج توضيحية لبيان مدي أهمية هذا المعجم):

القيمة المطلقة Absolute Value[٢]:

تطلق القيمة المطلقة علي أي مصطلح رياضي يعبر عن قدر العدد دون التفات إلي إشارته. فالقيمة المطلقة لعدد مطلق هي العدد نفسه، في حين أن القيمة المطلقة لعدد سالب هي العدد دون إشارة الطرح عند تقدير المرونة السعرية للطلب Price Elasticity of Demand علي سبيل المثال: نكون معنيين بدرجة استجابة كمية الطلب لتغيرات الأسعار، ولا نهتم كثيراً إلي كون زيادة السعر تؤدي إلي نقصان الكمية المطلوبة (والعكس بالعكس) ما يعطي عدد مرونة سالب. فاعتماد القيمة المطلقة لعدد المرونة يكون أكثر ملائمة في هذه الحالة.

التمويل الداخلي Internal Financing[٣]:

تمويل داخلي: القدرة علي تمويل نمو الشركة من الأرباح غير الموزعة. يمكن أن تدفع الأرباح الصافية للشركة بمثابة حصص أرباح Dividends أو يحتفظ بها للتمويل الداخلي أو يوزع بعضها ويحتفظ بالبعض الآخر.

---

(١) كريستوفر باس وآخرون: معجم الاقتصاد (إنجليزي – فرنسي – عربي)، ترجمة عمر الأيوبي، مراجعة وإشراف د. محمد دبس، المعاجم الأكاديمية المتخصصة، أكاديميا، بيروت، لبنان، حقوق الطبعة العربية أكاديميا أنترناشونال ١٩٩٥.

الأصل بعنوان" DIVTIONARY OF ECONONICS…. ENGLISH – FRENCH - ARABIC"

(٢) المرجع السابق، ص ١٤.

(٣) المرجع السابق، ص ٢١٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويتطلع المساهمون عموماً إلي الحصول علي دخل مباشر علي شكل حصص أرباح وإلي نمو القيمة الرأسمالية لأسهمهم (وذلك يتوقف علي نمو الشركة).

عندما يزداد دفع حصص الأرباح يتباطأ النمو. ولذلك فإن تحقيق حل أمثل بين الغايتين المتناقضتين يعتبر مجالاً هاماً للدراسة في التمويل الإداري.

تحليل المخاطرة Risk Analysis[1]:

يعني هذا المصطلح أن تحليل المخاطرة هي التحليل المنهجي لدرجة المخاطرة المرتبطة بالمشاريع الرأسمالية. وتعكس المخاطرة قابلية تغير العوائد المستقبلية المتوقعة من الاستثمار Investment الرأسمالي ومن ثم يمكن استخدام التقنية الإحصائية للاحتمال Probability للمساعدة في اتخاذ القرار.

(١) المرجع السابق، ص ٣٦٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خاتمة

أخيرا وبعد استعراض ما يتعلق بالمصطلحات الاقتصادية من خلال الإطار النظري، والتطور التاريخي لها وعرض ما يتعلق بها من الناحية الاقتصادية بشكل خاص سواء لما يتعلق بالجانب الوضعي أو الجانب الإسلامي.

وقد تبين من خلال عرض ما يتعلق ببعض المعاجم والكشافات الاقتصادية مدي أهميتها لأي باحث من الباحثين في مجال العلوم الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي والتقليدي، وأنها بمثابة مدخل أساسي لتيسير ما يتعلق بدراسة وبحث كل منهم، حيث

لا يمكن تناول أي بحث بالدراسة والتحليل دون اللجوء لهذه المصطلحات والتي يصدرها الباحث في مقدمه بحثه.

وبعد فإننا نود أن نشير في نهاية هذا العرض إلي أن الإنسان مهما أوتي من علم فإنه لابد وأن يعتريه النقص فلا كمال إلا لله وحده، ومهما أوتي من علم فهناك من هو أعلم منه لقوله تعالي: ﴿**فَبَدَأَ بِأَوْعِيَتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ أَخِيهِ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ وِعَاءِ أَخِيهِ كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ**﴾ [سورة يوسف: آية ٧٦].

فإن أصبنا ووفقنا فيما أعددناه فمن الله وحده وأن كانت الأخرى فمن الشيطان، ﴿**وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾ [سورة يوسف: آية ٥٣].

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المراجع

١- إبراهيم البيومي غانم وآخرون، **بناء المفاهيم ـ دراسة معرفية ونماذج تطبيقية** ـ تقديم طه جابر علواني، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الجزء الأول، القاهرة، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.

٢- رفعت العوضي: **تراث المسلمين في الاقتصاد (المساهمة العربية العقلانية)** سلسلة الدراسات والبحوث الاقتصادية رقم (٨)، مركز صالح عبد الله كامل لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، القاهرة، ١٩٩٨.

٣- عبد الرازق وورقيه: **التطور المصطلحي في الاقتصاد الإسلامي**، جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس، المغرب.

٤- محيي الدين عطية: **الكشاف الاقتصادي لآيات القرآن الكريم**، الطبعة الأولى، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٥- إبراهيم الضرير وآخرون: **مصطلحات الفقه المالي المعاصر – معاملات السوق – تحرير يوسف كمال محمد**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، دراسات الاقتصاد الإسلامي رقم (٢٥)، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٦- رواه البخاري ومسلم، الألباني، صحيح الجامع الصغير للسيوطي، ج ٢، المكتب الإسلامي، ١٩٨٦م.

٧- ابن منظور، **لسان العرب**، ج ٣، الدار المصرية للتأليف والترجمة والنشر.

٨- محمد حسن هيتو، الوجيز، مؤسسة الرسالة.

٩- البيضاوي: **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، ج ١، ص ٣٣٣، المطبعة العامرية، ١٣١٧هـ.

١٠- الشيباني: **الاكتساب في الرزق المستطاب**، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ.

١١- النووي: **روضة الطالبين**، ج ٣، المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ.

١٢- ابن عرفة الدسوقي: **حاشية الدسوقي**، ج ١، عالم الكتب ببيروت.

١٣- البهوتي: **شرح منتهي الإرادات**، ج ١، عالم الكتب ببيروت.

١٤- ابن الهمام: **شرح فتح القدير**، الجزء الثاني، دار الفكر، ١٣٩٧هـ.

١٥- العز بن عبد السلام: **القواعد الصغرى**.

١٦- العز بن عبد السلام: **القواعد الكبرى**، ٢/٢٠٥-٢١٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١٧ - الشاطبي: **الموافقات**، الجزء الثاني، مطبعة المدني.

١٨ - صحيح الجامع الصغير، السيوطي، الجزء الأول والثاني٢.

١٩ - صحيح علي شرط مسلم، المشترك الحاكم ج ١، مكتبة المطبوعات الإسلامية.

٢٠ - نزيه حماد، **معجم المصطلحات الاقتصادية** سلسلة المعاجم والأدلة والكشافات، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الطبعة الأولي، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

٢١ - حسين عمر: **الموسوعة الاقتصادية**، الطبعة الرابعة الموسعة، دار الفكر العربي ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

٢٢ - علي بن محمد الجمعة: **معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية**، مكتبة العبيكان، ط١ الرياض، السعودية، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

٢٣ - أحمد الشرباصي: **المعجم الاقتصادي الإسلامي**، دار الجيل، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٢٤ - محمد رواس قلعة جي، د. حامد صادق قنيبي، **معجم لغة الفقهاء**، دار النفائس، ط٢، بيروت، لبنان، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

٢٥ - إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، **الموسوعة الاقتصادية (عربي ـ إنجليزي)** حقوق الطبع الورقي محفوظة للمؤلف، أما حقوق النشر الإلكتروني بكافة صوره فهي محفوظة لموقع كتب عربية: www.kotobarabia.com

٢٦ - إبراهيم **البيومي** غانم وآخرون، **بناء المفاهيم ـ دراسة معرفية ونماذج تطبيقية**، دار السلام للطباعة والنشر، الجزء الأول، ط١، القاهرة، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.

٢٧ - أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي: **اكتشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل ووجوه التأويل**، ج ٤، دار المعرفة، بيروت.

٢٨ - أكرم ضياء العمري: **التراث والمعاصرة**، كتاب الأمة، العدد ١٠، شعبان ١٤٠٥هـ.

٢٩ - مجمع اللغة العربية: **المعجم الوجيز**، القاهرة، ١٤١١هـ- ١٩٩١م.

٣٠ - عبد الرحمن حسن حبنكه الميداني: **ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة**، الطبعة الثانية، دار القلم، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.

٣١ - ديزموند برنال: **العلم في التاريخ**، ترجمة د. علي علي ناصف، مجلد ١، المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣٢- كريستوفر باس وآخرون، **معجم الاقتصاد (إنجليزي – فرنسي – عربي)**، ترجمة عمر الأيوبي، مراجعة وإشراف د. محمد دبس، المعاجم الأكاديمية المتخصصة، أكاديميا، بيروت، لبنان، حقوق الطبعة العربية أكاديميا أنترناشونال ١٩٩٥.

الأصل بعنوان" DIVTIONARY OF ECONONICS…. ENGLISH – FRENCH - ARABIC

٣٣- أبو داود الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود مولي قريش، مسند الطيالسي، حديث المقداد بن معدي كرب، الجزء الأول، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان.

٣٤- الحاكم، محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الضَّبِّي، الطّهماني النيسابوري، **المستدرك للحاكم، كتاب التوبة والإنابة**، الجزء الرابع، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان.

٣٥- مسلم أبو الحسين، بن الحَجَّاج بن مسلم القشَيري النيسابوري، **صحيح مسلم**، كتاب الزكاة، الجزء السابع، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان.

٣٦- ابن خزيمة، محمد بن إسحاق السُّلمي أبو بكر، **صحيح ابن خزيمة**، كتاب الزكاة الجزء الرابع، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان.

٣٧- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار، **السنن الكبرى، كتاب الفرائض**، الجزء الرابع، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان.

٣٨- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، **صحيح البخاري**، كتاب المظالم، الجزء الخامس، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣٩- الهيثمي، أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان، نور الدين، المصري القاهري، **مجمع الزوائد، كتاب البر والصلة**، الجزء الثامن، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان.

٤٠- الترمذي، أبو عيسي محمد بن عيسي بن سورة بن موسي السلمي البوغي، **سنن الترمذي، كتاب الحج**، الجزء الثالث، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان.

٤١- أبو داوود السجستاني، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي، **سنن أبي داوود**، كتاب الإجارة، الجزء التاسع، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان.

٤٢- أبو الحسن الدار قطني، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الشافعي، **سنن الدار قطني**، كتاب البيوع، الجزء الثالث، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان.

٤٣- ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني الوائلي، مسند الإمام أحمد، **مسند أبي سعيد الخدري**، الجزء الثالث، مكتبة الحديث الشريف، الإصدار الثامن، أسطوانة مدمجة، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت لبنان.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البحث الرابع

النموذج التقسيري الإسلامي في الاقتصاد

د. فياض عبد المنعم

رئيس قسم الاقتصاد – كلية التجارة بنات

تفهنا الأشراف – جامعة الأزهر

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

النموذج التفسيري الإسلامي
في الاقتصاد

محتويات الدراسة:

مقدمة:

*هدف الدراسة:

*أهمية الدراسة:

(١) النموذج الاقتصادي:

- التعريف.
- وظائف واستخدامات النموذج.
- خطوات بناء النموذج.
- أنواع النماذج الاقتصادية.
- البحث الاقتصادي التفسيري.
- الصلة بين النموذج المصرفي والنموذج التفسيري.

(٢) السنن الإلهية والنموذج الاقتصادي الإسلامي:

- السنن الإلهية في الاقتصاد.
- السنن الإلهية وبناء النموذج التفسيري الإسلامي.

(٣) النموذج التفسيري الإسلامي في الاقتصاد:

- على مستوى تطور النظام الاقتصادي.
- على مستوى المتغيرات الاقتصادية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

النموذج التفسيري الإسلامي
في الاقتصاد

د. فياض عبد المنعم

مقدمة

هدف الدراسة:

تستهدف هذه الدراسة تقديم نموذج تفسيري إسلامي في الاقتصاد وذلك على مستوى تطور النظام الاقتصادي، وعلى مستوى تطور المتغيرات الاقتصادية.

ويستخرج هذا النموذج من الفلسفة الفكرية للإسلام عن الحياة، ونظرته إلى الكون والوجود وعقائده وأفكاره لما بعد الطبيعة، ونظرياته الاجتماعية والعمرانية، وفكرته عن الأخلاق، وأسلوبه ومنهجه في الحياة (الندوي، الصرع بين الفكرة الإسلامية والفكرة العربية(١).

ويشكل الوحي كمصدر للمعرفة، بجانب العقل والحس والتاريخ، الأساس المميز للرؤية الإسلامية التي ينبثق عنها النموذج المقترح، وأنه بغياب الوحي كمصدر للمعرفة يستحيل الوصول إلى الحقيقة الموضوعية في دراسة التاريخ والاجتماع البشري، حيث إنه من العسير استبعاد التحيزات الشخصية عند دراسة الموضوعات التي تعالجها العلوم الإنسانية، فضلاً عن حدود وقصور أدوات البحث التجريبية، كما أن الظواهر الإنسانية، ومنها الظاهرة الاقتصادية تستثيرها وتتدخل في توجيهها عوامل كثيرة ومتشابكة(٢).

لهذا كان من الحق الرجوع –عند الرغبة في الوصول إلى الحقيقة في التاريخ والاجتماع البشري بأبعاده- إلى مصدر الوحي الإلهي، لأنه من الخالق سبحانه للإنسان ويحيط بكل شيء في الماضي والحاضر والمستقبل وبكل مكنونات الوجود، قال تعالى: **{أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ}**[الملك: ١٤].

ونرى تصديق ذلك في الاقتصاد الوضعي، ركاماً من النظريات والآراء المتباينة(٣).

([1]) دار البشير، القاهرة، ٩٧، ص٢٠٠.

([2]) انظر: يوسف كمال، أسس الاقتصاد الإسلامي، دار التوزيع، القاهرة، ٢٠٠١، ص١٥ وما بعدها.

([3]) فردنياند رويج، الفكر الاقتصادي، الدار القومية، ص٨، ٩.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهذا ناتج عن رفض الغرب العلماني الوحي كمصدر للمعرفة في الظواهر الإنسانية (ظاهرة الحياة الدنيا).

وتطرح الدراسة رؤية المفكرين والعلماء المسلمين السابقين في هذا الموضوع، وإلقاء الضوء على مساهماتهم في هذا المجال.

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية تقديم نموذج تفسيري إسلامي في الاقتصاد من عدة عوامل، منها:

١ - لا توجد دراسة سابقة عن هذا الموضوع(١).

٢ - النموذج التفسيري موضوع شديد التعقيد، لارتباطه بالمنهجية.

٣ - خصوصية النموذج التفسيري الإسلامي، مما يقتضي الدخول إلى منطقة الاشتباك بين النموذج الإسلامي والنموذج العلماني، والدقة في استعمال المصطلحات المعبأة بمضامين معرفية.

وهذه الخصوصية تبرز أصالة النموذج التفسيري الإسلامي، بحيث يكون بالفعل نتاجاً صحيحاً للنموذج المعرفي الإسلامي (الرؤية الكلية)، وليس عرضاً باهتاً للنموذج التفسيري العلماني، وهذا يحدث في بعض الأعمال التي تجري تغييراً شكلياً على هذا النموذج، وتطلق عليه صفة الإسلامي.

٤ - القرآن المصدر الأول للوحي الإلهي يدعو إلى التأمل في الواقع وفي التاريخ والمجتمع الإنساني وحركته وصيروراته، يفرض تحصيل سنن الله الحاكمة لها، واستنباط أسبابها، وقد حض القرآن المؤمنين على ذلك، لأنهم أعمق بصائر بسبب ما تحدثه آداب الإيمان وأثرها في نفوسهم(٢).

٥ - لا يكتفي القرآن بالحض على إدراك سنن الله في تغيير المجتمعات ومصائر الأقوام، بل أيضاً يحفل القرآن بالعديد من الأسس التي تمثل جوهر النموذج التفسيري في الظواهر الإنسانية والمجتمعات ومنها الجانب الاقتصادي، مثال: **{ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ}** [الروم: ٤١]، وقوله: **{وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ}**[الروم: ٣٦].

([1]) د. رفعت العوضي، الاقتصاد الإسلامي، أسس معرفية، تطور النظم، تطور المتغيرات الاقتصادية، ص٣، بدون.

([2]) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ١٠١/٢١، الدار التونسية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٦ - في التفسير الإسلامي الاقتصادي، يتزامن جنباً إلى جنب العوامل الإيمانية والعوامل المادية، فقد جعل الله سبحانه الالتزام الإيمان سبباً للرخاء المادي، مع عدم إهمال الأخذ بالأسباب التي أقامها الله سبحانه أسباباً لمسببات.

تتناول الدراسة في مكوناتها الأخرى، التعريف بالنموذج الاقتصادي وتطوره، وأنواعه، ودوره، وعلاقته بالنظرية الاقتصادية، وتظهر لنا إدراك الاقتصاديين لأهمية دور النموذج، في قول "جون آر هيكس" عن النماذج عام ١٩٣٧ (الاقتصاد علم للتفكير في صورة نماذج مرتبطة بفن اختيار النماذج، ذات الصلة بالعالم المعاصر(١).

كما تتناول الدراسة موضوع السنن الإلهية وعلاقتها بالنموذج الاقتصادي الإسلامي، والنماذج التفسيرية في الاقتصاد الوضعي، ثم تقدم نموذجاً تفسيرياً إسلامياً للاقتصاد.

(١) النموذج الاقتصادي:

التعريف:

النموذج تعبير عن صورة ذهنية للواقع، أو النموذج صورة مبسطة (مجردة) أو تمثيل نسبي للواقع كما يتصوره العقل البشري أو (للوهم)(٢).

ويلاحظ من هذا التعريف بأن النموذج قد يكون صحيحاً وقد يكون خطأ، يكون صحيحاً إذا وافق هذا النموذج الواقع، ويكون خطأ إذا كان مبنياً على تصورات خاطئة، أو للوهم، ويأتي ذلك –في النماذج الاقتصادية- بسبب خطأ في المذهب الاقتصادي وذلك في حالة تعارضه، أي المذهب، مع الجانب المادي للعملية الإنتاجية، والتي هي عملية فنية، ناتجة عن سنن الله في الوجود، ومثال ذلك، إباحة الربا في النظام الرأسمالي، فبالرغم من أن الربا كأداة لتخصيص الموارد غير كفؤة، وتسيء هذا التخصيص وتحيد عن العدالة بين الممول المرابي والمنتج الحاصل على التمويل، وتوسع الفجوة في التفاوت بين الثروات في المجتمع وتؤثر سلباً على الادخار.. إلخ، فالنموذج الكلاسيكي في الادخار والاستثمار وسعر الفائدة، على أساس أن الادخار دالة في سعر الفائدة، وأن العدالة بينهما طردية، وأن الاستثمار دالة في سعر الفائدة، وأن العلاقة بينهما عكسية، هذا النموذج قد ثبت أنه غير صحيح، بعد أن ساد فترة طويلة من الزمن في الفكر الاقتصادي الغربي،

([1]) تاريخ النظرية الاقتصادية، تأليف: جورج تايهانز، ترجمة د. صقر أحمد صقر، المكتبة الأكاديمية، ص٤٦٢.

([2]) عثمان الجندي، أساليب ونماذج إحصائية ٢٠٠١، ص٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ونستطيع أن نقدم أمثلة أخرى عديدة، في النماذج الاقتصادية الغربية التي تحدد العلاقة بين الادخار والاستثمار وسعر الفائدة، أو بين الطلب على النقود وسعر الفائدة، وواضح خطأ هذه النماذج لقيامها على الوهم وليس الحقيقة، ففي المعتاد يتم التضحية بالقواعد الفنية الإنتاجية لحساب القاعدة المذهبية(١).

والنموذج علاقة أو مجموعة علاقات تمثل الاقتصاد القومي أو واحد أو أكثر من قطاعاته، ويمكن التعبير عنه في كلمات أو جداول أو أشكال بيانية أو معادلات رياضية(٢).

والنموذج يتجرد عن التفصيل ويركز الاهتمام على العلاقات الأساسية، وبذلك يبسط الواقع حتى يمكن فهمه، فالنموذج عبارة عن تفسير أو تجريد للحقيقة بشكل يسمح لنا بالتركيز فقط على العوامل الأكثر أهمية اللازمة للتفسير والتنبؤ بسلوك ما، لأن الواقع أن الظواهر الاقتصادية متشابكة ومعقدة، فالنموذج يشير أو يحدد العامل الذي يجب البحث عنه لتفسير الظاهرة أو التنبؤ بالنتائج المحتملة، وذلك يتطلب فهما جيدًا للسبب والنتيجة بين المتغيرات الاقتصادية.

وموضوع علم الاقتصاد هو السلوك الاقتصادي للإنسان، والإنسان يفكر ويستجيب بطرق شتى، والاقتصاديون يعتقدون أن استجابة الإنسان للمؤثرات، في المتوسط بطريقة يمكن التنبؤ بها، لكن يجب أن يلاحظ أن هذا لا يتضمن بالضرورة أن كل الأفراد سوف يستجيبون بنفس الأسلوب، وبصفة عامة ينشد علم الاقتصاد التنبؤ بسلوك فرد معين بذاته، ولكن يركز اهتمامه بالأخرى على السلوك العام لمجموعة كبيرة من الأفراد(٣).

فالنموذج إذن تمثيل للعلاقات الأساسية للظاهرة الاقتصادية، وهو طريقة للتفكير العلمي في فهم وتفسير الظواهر، وهو أيضاً أداة تحليلية للاقتصادي، وهذا التمثيل يقوم على وضع فروض عن العلاقات المحتملة بين العوامل المختلفة للظاهرة، وهذا الافتراض في العلاقات ينبغي أن يكون مقبولاً وله أساس منطقي، أي أنه يجب أن تتوافر مجموعة من الشروط الهامة في النماذج الاقتصادية من أهمها:

١ - إمكانية تطبيق النموذج لحالات عديدة وليس لحالة خاصة.

٢ - منطقية النموذج.

([1]) إبراهيم دسوقي أباظة، الاقتصاد الإسلامي، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ص٢٧.

([2]) مايكل إيدجمان، الاقتصاد الكلي، ترجمة محمد إبراهيم منصور، دار المريخ ١٩٩٩، ص٥.

([3]) جيمس جوارنتي، رينشارد ستروب، الاقتصاد الجزئي، ترجمة محمد عبد الصبور، دار المريخ، ١٩٨٧، ص٢٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتستخدم الرياضيات للتعبير عن منطقية النموذج الاقتصادي، والأسلوب الرياضي الذي يمكن استخدامه في النماذج الاقتصادية قد يكون في شكل بياني (هندسي) أو في صورة معادلات جبرية.

والنموذج الاقتصادي الهندسي يوفر بيان وشرح النموذج بطريقة سهلة، ولكن يعاب عليها أنها محددة في شكل اتجاهين أو ثلاثة اتجاهات، وهذا يحد من المتغيرات التي يمكن دراستها في أي وقت من الأوقات، كما يمكن أن تكون النماذج جبرية، وتعتبر النماذج جبرية ذات فائدة كبرى، لأنها ليست محددة في الاتجاهات كما هو الحال في النماذج الهندسية، فعن طريقها يمكن دراسة عوامل عديدة مؤثرة في الظاهرة، كما يمكن استخدامها بواسطة الحاسب الآلي، مما يعطي دقة أكبر وإمكانيات أكبر.

كما أن النماذج الاقتصادية يمكن استخدامها للتعبير عن الاقتصاد الواقعي، والاقتصاد المعياري، والاقتصاد الواقعي أو الايجابي هو دراسة السلوك الاقتصادي دون اللجوء إلى إصدار توصيات لما يجب أن يكون، وهو محاولة للإجابة عن أسئلة وصفية كدراسة آثر ارتفاع أسعار الحديد على المساكن، والاقتصاد المعياري هو الذي يبحث فيما يجب أن يكون، حسب اعتقاد الباحث.

وظائف واستخدامات النموذج الاقتصادي:

تستخدم النماذج الاقتصادية في: -

١ - التفسير: أي تفسير الظاهرة الاقتصادية وبيان العوامل الأساسية التي تحددها، ودرجة أهمية كل منها، أي شرح كيف ولماذا تحدث الظاهرة الاقتصادية، وفهم الأحداث الجارية.

٢ - التقدير: أي تقدير التوقعات المستقبلية، حيث يركز الاهتمام حول ما يمكن حدوثه في المستقبل، وليس فيما حدث في الماضي، إن النموذج يستقرئ ما يمكن حدوثه في المستقبل.

٣ - التنبؤ: فتستخدم النماذج الاقتصادية في التنبؤ كلما جدت أحداث أخرى، ولكن النموذج يتنبأ بما حدث في المستقبل بفرض ثبات العوامل الأخرى على حالها، فقد يحدث مثلا أن يقرر مشروع ما تخفيض سعر السلعة التي ينتجها، فقد يشير النموذج إلى زيادة مبيعات المشروع، غير أن هذه النتيجة لا تتحقق في الحياة العملية، نتيجة لأن هذا الانخفاض في السعر غير كاف لإغراء المستهلكين(١).

خصائص النموذج الجيد:

هناك شروط ينبغي توفرها لكي يكون النموذج جيدًا، والنموذج الجيد هو النموذج الذي نتوصل منه إلى أدق النتائج عن الواقع، لكن لا يفترض مطابقة النموذج للواقع، فالواقع أكثر تعقيدا من النموذج مهما بلغت دقة النموذج، والنموذج الجيد هو النموذج الذي يتصف بقدرة على تفسير الواقع بطريقة منطقية

---

(1) حمدي العناني، عبد النبي حسن يوسف، التحليل الاقتصادي الجزئي، ص١٢.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومقبولة، وليس على أساس ما تعكسه فروض النموذج من الحقيقة، فإن النماذج تكـون مفيـدة إذا زادت مـن قدراتها على تفسير نماذج السلوك الاقتصادي(١).

إن مدى صحة ومنفعة النماذج تعتمد على إعداد تنبؤات دقيقة بدرجة كافية.

والشروط العامة التي ينبغي توافرها في النموذج هي:-

١ - منطقية الفروض التي يقوم عليها النموذج.

٢ - الاتساق بين الفروض باستبعاد التعارض فيما بينها.

٣ - الواقعية، أي ملائمة الفروض للواقع.

٤ - بساطة النموذج بالتركيز على العوامل الأساسية للظاهرة.

٥ - قدرته على التفسير والتنبؤ.

خطوات بناء النموذج الاقتصادي:

تمر عملية بناء النموذج الاقتصادي بخطوات متتالية وهو:-

١ - صياغة المشكلة.

٢ - وضع الفروض التعريفية.

٣ - وضع الفروض عن العلاقة موضوع النموذج.

٤ - اختبار الفروض للوصول إلى صحتها من عدمه.

٥ - التوصل إلى مجموعة العلاقات للنموذج.

اختبار صلاحية النموذج:

هناك طريقتان لاختبار صحة النموذج ومدى جودته:

الطريقة الأولى: هي اختبار الفروض التي قام على أساسها ومدى منطقية تلك الفروض.

الطريقة الثانية: هي اختبار واقعية هذا النموذج واستقرائه للواقع، وبالنسبة للطريقة الأولى؛ بجد أنها تطرح موضوعين:

الأول: عن مدى ملائمة الفروض التي قام عليها النموذج مع طبيعة المشكلات التي يتناولها.

([1]) جي هولتون ولسون، ترجمة كامل سلمان العاني، الاقتصاد الجزئي، دار المريخ، ص٢٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والثاني: مدى صحة ومنطقية التفسير الذي يطرحه النموذج، فإذا ما تم التطابق بين ملائمة الفروض وطبيعة المشاكل من ناحية، ونتائج النماذج مع واقع المشكلات من ناحية أخرى، فإن النموذج في هذه الحالة يعتبر أداة تحليلية ناجحة وأداة جيدة للتنبؤ.

ونظرًا لما تتميز به المشاكل الاقتصادية من تعقيد، فقد لا تعكس فروض النماذج الأوضاع الحقيقية للمشاكل، لذا اهتم الاقتصاديون بالاعتماد على الطريقة الثانية أي اختبار قدرة النموذج على التنبؤ(١).

فهناك الكثير من النماذج التي تثير إعجاب الاقتصاديين نتيجة لمنطقية الفروض التي تقوم عليها، إلا أنهم يستبعدون استخدامها نتيجة لعدم تطابق النتائج التي تتنبأ بها مع الواقع الفعلي للمشكلات، هذا على خلاف الحال بالنسبة لبعض النماذج المشكوك في صحة فروضها، ولكنها تجيد الاستقراء والنمو، لذا يتجه الاقتصاديون إلى استخدامها، رغم الشك الذي يثار حول صحة نتائجها، ويحاول الاقتصاديون في نفس الوقت –بمزيد من البحث- إيضاح الشروط الواجب توافرها حتى يمكن الثقة في نتائج هذا النموذج، ومعظم هذه النماذج تستخدم بصفة أساسية كأداة تحليلية وليس بهدف إعطاء تنبؤات (نتائج) مباشرة لموضوعات معينة، هذا بالإضافة إلى أنها نماذج عامة استخدمت على نطاق واسع، وخلال سنوات عديدة، أثبتت جدواها كأدوات جيدة للتنبؤ والاستقراء المشروط، وأخيراً هناك عبارة يكثر استخدامها وهي أن (النموذج جيد ولكنه لا يعكس الواقع) ويعني ذلك إما أن النموذج غير عملي لا يساعد على تفهم الواقع ولا يفسر الأحداث الجارية، أو أن النموذج جيد ولكنه لا يستخدم بكفاءة.

أنواع النماذج الاقتصادية:

تتنوع بدرجة كبيرة النماذج الاقتصادية إلى:

- نماذج وصفية.
- نماذج رياضية.
- نماذج هندسية.
- نماذج قياسية.
- نماذج استاتيكية.
- نماذج ديناميكية.
- نماذج اقتصاد كلي.

([1]) حمدي العناني، وآخر، مرجع سابق، ص١٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- نماذج اقتصاد جزئي.

نماذج الاقتصاد الجزئي:

يقوم الاقتصاد الجزئي بفحص مختلف الظواهر باستخدام النماذج، وتبدأ نماذج الاقتصاد الجزئي بنموذج الإطار العام للاقتصاد، وهو نموذج اقتصاد السوق، والذي تصدر فيه قرارات الأفراد لمصلحتهم الخاصة سواء بالنسبة للاستهلاك أو الإنتاج.

وتشمل نماذج الاقتصاد الجزئي النماذج الأساسية (بالإضافة إلى غيرها) الآتية:

- نموذج توازن السوق.
- نماذج سلوك المستهلك.
- نموذج المنافسة الكاملة.
- نموذج الاحتكار.
- نموذج المنافسة الاحتكارية.
- نماذج توازن المنتج في الأسواق المختلفة.
- نموذج التوازن العام.
- نموذج الرفاهية المثلى.

نماذج الاقتصاد الكلي:

الاقتصاد الكلي موضوعة دراسة وتحليل الأداء الاقتصادي القومي، ودراسة مشكلاته، فيركز على المتغيرات الكلية مثل الإنتاج القومي من السلع والخدمات، والمستوى العام للتوظف، والمستوى العام للأسعار، ومعدل نمو الاقتصاد ككل.

ويستخدم النموذج كأسلوب علمي لدراسة تلك الموضوعات، فنموذج الاقتصاد الكلي يوضح في شكل مبسط العلاقات الاقتصادية المعقدة، وذلك بالتركيز على المحددات الأساسية للظاهرة الاقتصادية الكلية تحت الدراسة.

فعند دراسة الاقتصاد الكلي (القومي)، في المرحلة الأولى، يتم تحديد الهيكل العام للاقتصاد القومي، ونبدأ أولاً في تقسيمه بطريقة مبسطة إلى قطاعين، القطاع العائلي وقطاع الأعمال، ثم في مرحلة تالية نتقدم خطوة أخرى بإضافة قطاعين آخرين؛ القطاع الحكومي، ثم القطاع الخارجي، ثم نضيف بعد ذلك القطاع الوسيط.

وبعد تحديد الإطار الكلي يلي ذلك تحديد السلوك الانفاقي لكل قطاع من هذه القطاعات، وهذه هي المرحلة الأساسية في النموذج، وفحص الآثار المترتبة على هذا السلوك، على القطاعات والمتغيرات

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الكلية،ومن ثم يستطيع حينئذ التنبؤ بالمستوى الكلي للإنتاج القومي، لأن القطاع العائلي يحدد جزءًا من الاستهلاك القومي، وقطاع الأعمال يحدد جزءًا من الاستثمار القومي، ويحدد قطاع الحكومة الباقي من الاستهلاك والاستثمار القومي حسب مقدار التدخل الحكومي في النشاط الاقتصادي، كما يحدد قطاع العالم الخارجي صافي المعاملات مع العالم الخارجي من السلع والخدمات المختلفة، كما تقوم هذه القطاعات بالإنفاق فتحدد جانب الطلب من الاقتصاد القومي على المعروض من الناتج القومي من السلع والخدمات ثم المستوى التوازني.

وتتنوع نماذج الاقتصاد الكلي فتشمل النماذج الآتية:

- نموذج التدفق الدائري للاقتصاد القومي (قطاعين ثم أكثر).
- النموذج (البياني والرياضي) لتحديد المستوى التوازني للدخل.
- نموذج الاستهلاك.
- نموذج الاستثمار.
- نموذج المضاعف.
- النموذج الكلاسيكي في التوازن الكلي.
- النموذج الكينزي في الدخل والاستهلاك.
- نموذج التوازن في سوق المنتجات.
- نموذج Is، LM.
- نموذج العرض والطلب الكلي.
- نماذج النمو الاقتصادي.

أنواع المعادلات:

المعادلات الهيكلية:

توصف المعادلات التي تشرح الحالة الاقتصادية بكونها هيكلية نظرا لما تعرضه من هيكل أساسي لاقتصاديات المنشأة أو الصناعة موضوع الدراسة أو الاقتصاد بصفة عامة.

وتنقسم هذه المعادلات إلى أربعة أنواع أساسية هي:

١ -المعادلات السلوكية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢ - المعادلات الفنية.

٣ - المعادلات التنظيمية.

٤ - المعادلات التعريفية.

والمعادلات هي عادة الصورة القياسية (الجبرية المحددة) للدوال التي تربط المتغيرات الاقتصادية ببعضها البعض، فإذا قيل مثلا أن الاستهلاك دالة في الدخل كان معني ذلك أن الكمية المستهلكة إنما تتوقف على الدخل أي أن لكل كمية (مستوي) من الدخل كمية تناظرها من الاستهلاك.

وفيما يلي تعريف بالأنواع الأربعة للمعادلات الهيكلية:

١ - **المعادلات السلوكية:**

وهي المعادلات التي تصف لنا السلوك الاقتصادي للمنتجين أو المستهلكين أو المستثمرين فهي التي تفسر القرارات الاقتصادية التي يتخذونها، ومن أمثلتها معادلات العرض والطلب، والنظرية الاقتصادية هي المسئولة أيضا عن اختيار المتغيرات الداخلة في تركيب هذه المعادلات.

فقد تشرح المعادلة السلوكية دالة ذات متغير مستقل واحد أو أكثر، فالمعادلة التي تنص على أن الكمية المستهلكة من سلعة ما أنما تتغير بتغير سعر هذه السلعة هي معادلة سلوكية تشرح مدى استجابة الأسر (في صورة الكميات المستهلكة) لسعر السلعة المستهلكة، والمعادلة التي توضح أن الكمية المستهلكة (المطلوبة) أنما تتغير بتغير سعر السلعة، ودخل المستهلك، وأسعار السلع البديلة، هي أيضا معادلة سلوكية تبين آثر المتغيرات الأخرى التي تؤثر على قرارات الأسرة بالنسبة للكمية المستهلكة.

٢ - **المعادلات الفنية:**

ومن أمثلتها دالة الإنتاج، وهي العلاقة القائمة بين حجم الإنتاج والعوامل الداخلة في إنتاجه. ولا شك أن الظروف الفنية للإنتاج هي التي تحدد هذه العوامل، ولا دخل للمحلل الاقتصادي في تعيينها، وإنما ينحصر دوره في صياغة المعادلة واختيار الصيغة التي تحقق الظروف الفنية والاقتصادية معا، أما العلاقات التي تحدد حجم كل عامل من العوامل المستخدمة وفقا لأسعارها ونواتجها الحدية فتتبع المعادلات السلوكية السابق الإشارة إليها.

٣ - **المعادلات التنظيمية:**

وتصف لنا نمط معين من السلوك يحدده القانون مما لا يدفع الاقتصادي إلى فرض الفروض لتفسيره، ومن خير الأمثلة على ذلك قوانين الضرائب حيث نجد أن إيراد الدولة من ضريبة الدخل مثلا يساوي مجموع معدل الضريبة × دخل الفرد.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٤ - **المعادلات التعريفية:**

وتمثلها المتطابقات، وهي علاقات تعرف لنا أحد المتغيرات تعريفاً غير مشروط، فإذا عرفنا الدخل بأنه الاستهلاك والادخار أمكن أن نستنتج أن:

الادخار= الدخل – الاستهلاك (١)

وتتحقق هذه المعادلة التعريفية (المتطابقة) مهما كانت قيم الاستهلاك والدخل، حيث أن الادخار لابد وأن يحقق المعادلة بحكم التعريف (علما بان الفرق بين المعادلة والمتطابقة هو أن المعادلة علاقة مشروطة بينما المتطابقة علاقة غير مشروطة).

وإذا فرضنا أن الناتج الكلي = الدخل الكلي

واعتبرنا أن كل ما لم يستهلك من الناتج الكلي استثمار فمعنى ذلك أن الادخار = الاستثمار.

ومن أمثلة هذه المعادلات التعريفية معادلات شرط التوازن في نماذج أسواق السلع المختلفة، وتتكون هذه النماذج من معادلتي العرض والطلب لهذه السلع إلى جانب معادلة شرط التوازن.

ط = د (ع)

ض = ج (ع)

ط = ض

وباستخدام المعادلة التعريفية والتعويض بها في إحدى المعادلتين السابقتين نحصل على معادلتين في متغيرين ض أو ط، ع.

وواضح أن المعادلة (ا) لا تدلنا على التغير الذي يطرأ على الاستهلاك والادخار إذا ما تغير الدخل،بمعني هل يزيد الاستهلاك أو ينقص أو يثبت إذا زاد الدخل.

ومن الأمثلة الأخرى على المعادلات التعريفية المثال الرياضي وهو:

سعر السلعة × الكمية المشتراة = جملة المنفق على السلعة. وبديهي أن مثل هذه المعادلة تشرح سلوك معين لأي مجموعة في المجتمع وإن كانت ضرورية للمحلل القياسي لاستخدامها بصراحة في تحليله المنطقي.

وقد نلجأ أحيانا عند حل النموذج إلى تحويل المعادلات الهيكلية إلى الصورة التي تظهر فيها المتغيرات الداخلية دالة في المتغيرات المحددة وهذه المعادلات الجديدة هي المعادلات المشتقة.

ومن أمثلة ذلك الصورة البسيطة لنموذج كينز:

إذا فرضنا أن الاستهلاك دالة في الدخل وتمثلها الدالة الهيكلية المستقيمة:

س= ا+ب ى+ ق (١)

إلى جانب المعادلة الهيكلية التعريفية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ى = س + ع (٢)

فالمعادلتان (١)، (٢) معادلتان هيكليتان فيها العلاقة مباشرة وتشرح الأولى السلوك الاقتصادي للأفراد حيث

س= الاستهلاك، ى = الدخل

س= الاستثمار، ق = الخطأ العشوائي

ويمكن الوصول إلى المعادلة المشتقة من الصورة المختزلة للنموذج، وذلك بالحصول على قيم المتغيرين الداخليين س، ي بمعلومة المتغير الخارجي ع.

وبالتعويض في المعادلة (١) بما تساويه س من المعادلة (٢):

ى - ع = ا + ب ى + ق

ى - ب ى = ا + ع + ق

(١ - ب) ى = ا + ع + ق

$$ى = \frac{أ}{١ - ب} + \frac{أ}{١ - ب} ع + \frac{أ}{١ - ب} ق \quad (٣)$$

وبالتعويض في المعادلة (١) بما يساوي ى من المعادلة (٢)

س = ا + ب (س+ع) + ق

= ا + ب س + ب ع + ق

س - ب س = ا + ب ع + ق

(١ - ب) س = ا + ب ع + ق

$$س = \frac{أ}{١ - ب} + \frac{ب}{١ - ب} ع + \frac{أ}{١ - ب} ق \quad (٤)$$

والمعادلتان (٣)، (٤) معادلتان مشتقتان ويلاحظ فيهما أن الاستثمار هو العامل المحدد لكل من الدخل والاستهلاك وذلك نتيجة افتراضنا للعلاقتين (١)، (٢) وتصور الأولي علاقة الاستهلاك بالدخل وتعرف الثانية الاستهلاك بأنه الفرق بين الدخل والاستثمار.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويبدو واضحا أن معالم المعادلتين (٣)، (٤) هي دوال في المعالم الهيكلية في المعادلة (١) وهي الميل الحدي للاستهلاك (ب) والثابت (ا).

مثال:

إذا افترضنا أن معادلتي العرض والطلب لسلعة ما هما:

ط = ا +ب ع +ح ى +ق١ (١)

ض= د +هـ ع +و س +ق٢ (٢)

تعريف البحث الاقتصادي التفسيري(١):

يلاحظ أن الفرض في حد ذاته ليست له قيمة علمية ما لم تثبت صحته إثباتا موضوعيا مقنعا، ويتم اختبار صحة الفرض عن طريق تفسير العلاقات بين المتغيرات المستقلة والمتغيرات التابعة، ومن الأمور الهامة أن تكون هناك طرقاً علمية يسترشد بها الباحث الاقتصادي للتحقق من صحة الفروض يختبرها – بعيدا عن التجارب- وعلى ضوء اختبار الفروض يتحقق للباحث تحديد مسار الظاهرة موضوع الدراسة وأبعادها وعلاقاتها بغيرها واختبارها بغرض الوصول إلى تفسير علمي للظاهرة، ويتم التحقق من صحة الفرض عن طريق التفسير العلمي للعلاقات بين المتغيرات.

ولذلك تسعى البحوث التفسيرية إلى تفسير الظواهر الاقتصادية بالاعتماد على التدليل المنطقي وتناول مختلف الأسباب التي تؤدي إلى حدوثها، بالإضافة إلى أنها تسعى إلى استخلاص التعميمات حول الظاهرة، ولا يقتصر جهد الباحث على وصف أبعاد الظاهرة وجوانبها المختلفة وإنما عليه أن يحدد العلاقات المتبادلة بينها من خلال عبارات أو رموز تصف العلاقات بين المتغيرات المختلفة وتمكننا من استنتاج العلاقات السببية والدالية بينها.

ويعتبر التفسير هدفا من أهداف العلم وعن طريقه يمكن توضيح **أن هناك نتائج معينة تنبثق عن أسباب معينة من خلال تفسير الظواهر عن طرق إقامة علاقات بين الأسباب والنتائج، ومن خلال التفسير يمكن تحديد الأسباب والعلاقات التي أدت إلى حدوث الظاهرة، وبدون التفسير العلمي يصبح الجهد العلمي المبذول بغير حصاد أو نتيجة، ومن الطبيعي إننا نقصد بالتفسير هنا التفسير العلمي.**

([1]) سعد الدين الشيال، مقدمة في الاقتصاد القياسي، ص٧١ وما بعدها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولكي يكون التفسير علميا لابد من توافر مجموعة من الضوابط بحيث نضمن أن التفسير نابع من بيانات حقيقية يتم تجميعها وفقا لقواعد منهجية وبحيث يكون التفسير معبرا عن الحقيقة الموضوعية للظاهرة الاقتصادية المبحوثة، ويشترط في التفسير العلمي الآتي:

١- أن يكون التفسير نتيجة منطقية للبيانات التي يتم تجميعها حول الظاهرة الاقتصادية وأن تكون البيانات بدورها مجمعة بطريقة علمية.

٢- أن يتم التفسير بأسلوب واضح وصريح لا يحتمل التأويل أو يتضمن تعميما وأن نرتب نقاط التفسير بطريقة منطقية تساعدنا في استنباط قوانين ونظريات علمية بحيث يكون التفسير قائما على القياس الكمي.

٣- أن يشمل التفسير جميع الحقائق المتصلة بالظاهرة بحيث نصل في النهاية إلى تحديد مختلف المتغيرات التي تخص الظاهرة.

٤- يجب أن يكون التفسير قابلا للاختبار عن طريق الملاحظة حتى نثق في صحته ومن ثم يمكننا من التعميم وصياغة القوانين والنظريات.

٥- ويشترط في التفسير أن يكون مقصورا فقط على ما هو متوافر فعلا من حقائق دون أن نضيف إليه من الخيال ونترك الحقائق الموضوعية فقط تعبر عن نفسها.

٦- يجب أن يكون البحث مضبوطا من خلال الملاحظة العلمية وأن تتوافر له المنهجية حتى يكون التفسير علمياً(١).

بدائل التجربة في البحوث الاقتصادية التفسيرية:

في البحوث الاقتصادية لا نستخدم التجارة في تحقيق الفروض نظرا لصعوبة إخضاع الظواهر الاقتصادية للتجريب(٢)، ولذلك يكون من الضروري الالتجاء إلى بدائل لتحقيق صحة الفروض من عدمها ومن هذه البدائل.

١- المقارنة وتعني المقارنة الملاحظات المتعددة لسير الظواهر الاقتصادية من أجل تحقيق أوجه التشابه والاختلاف بحيث إذا ثبت أن ظاهرتين تتغيران تغيراً متلازماً أو متوافقاً في عدد كاف من الحالات

([1]) محمد سليمان هدى، مناهج البحث الاقتصادي، دار المعرفة الجامعية، ١٩٨٩، ص٢٨٣.

([2]) راجع: جي هولتون، سابق ص٣٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اقتنع الباحث أنه قد كشف عن انتظام معين تجري عليه علاقات هذه الظواهر وإذا ما ثبت صحة المقارنة في تحقيق الفروض وصفت الفروض بأنها فروض علمية.

٢- يعتبر الأسلوب الإحصائي القائم على الملاحظة العلمية بديلاً عن التجريب، ومن خلال الملاحظة نستخدم منطق التعليل الذي يقوم بالكشف عن الحقائق أو تفسيرها عن طرق اختبار الفروض الإحصائية.

٣- هناك الكثير من النماذج الرياضية والسلوكية يمكن عن طريقها إخضاع الظاهرة للتفسير مثل استخدام النظم والعلاقات الدالية.

٤- كما يمكن تفسير الظاهرة الاقتصادية باستخدام النظرية الاقتصادية والتي من ضمن وظائفها الرئيسية تفسير الظواهر الاقتصادية.

الإجراءات المنهجية للبحث الاقتصادي التفسيري:

تتلخص الإجراءات المنهجية للبحوث التفسيرية فيما يلي:

١- تحديد مشكلة البحث التي تحتاج إلى تفسير والهدف من تحديد المشكلة التحقق من صحة الفروض عن طريق تفسير العلاقات بين المتغيرات المستقلة والمتغيرات التابعة، ولكي نحدد مشكلة البحث يستلزم الأمر حصر المتغيرات التي يعتقد الباحث أنها سبب المشكلة والتي يمكن تفسيرها تفسيرا علميا بشرط أن تكون هذه المتغيرات قابلة القياس الكمي.

ومن الضروري تحديد مشكلة البحث تحديدًا واضحًا بحيث يتم حصر كافة المتغيرات التي تحتاج إلي تفسير.

١- تحديد المفاهيم والمصطلحات العلمية للبحث وقد سبق أن أوضحنا أن المفاهيم والمصطلحات العلمية تعتبر بمثابة اللغة العلمية التي يتحدث بها الباحث فإذا كنا بصدد التركيز على بحث تفسيري يوضح أسباب البطالة فمن الضروري أن نحدد نوع البطالة التي نتحدث عنها وما إذا كانت البطالة عامة أو في قطاع معين، وهل نقصد البطالة في الريف أو الحضر أو بين الفئات المتعلمة فقط ثم نحدد المقصود بالفئات المتعلمة هل كل من يجيد القراءة والكتابة أم الحاصل على شهادة علمية أم أننا نقصد بتلك الفئات خريجي الجامعات فقط.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢- تحديد فروض المشكلة: وهذه الفروض هي الأسباب المحتملة التي يعتقد الباحث أنها السبب الرئيسي للمشكلة، ومن الضروري أن تكون هذه الفروض قابلة للاختبار وأن يتم اختبارها على أساس كمي وبحيث تتناول المتغيرات التي تؤثر في المشكلة، وبحيث إذا توصلنا لهذه المتغيرات فإننا نتوصل إلى تفسير لمشكلة البحث، ويشترط أن نحدد المتغيرات المستقلة والمتغيرات التابعة حتى يمكننا صياغة فروض سليمة وتفسيرها تفسيرا علميا.

٣- تحديد الأساليب المستخدمة في تحقيق فروض المشكلة وبحيث نختار الأسلوب المناسب للمشكلة، ومن بين الأساليب التي يمكن استخدامها لتحقيق الفروض وتفسير الظاهرة الاقتصادية ما يلي:

أ-المقارنة وملاحظة الظواهر الاقتصادية مباشرة وتحليل أوجه التشابه والاختلاف.

ب-التفسير السببي والذي يحدد أن متغيرا مستقلا يؤثر في متغير تابع ويكون سببا لحدوثه أي أن هذا التفسير يكون بين متغير مستقل ومتغير تابع.

ج-التفسير باستخدام الرسوم البيانية ومن أمثلتها تفسير العلاقة بين الكمية المطلوبة من سلعة ما والسعر وبيان أسباب زيادة أو نقص الكمية المطلوبة تبعا للتغير الذي يحدث في سعر السلعة.

د-التفسير باستخدام العلاقات الدالية ويستخدم هذا التفسير في حالة وجود أكثر من متغير واحد مستقل وبحيث لا يكون السيب الواحد ينتج عنه الأثر، والتفسير باستخدام العلاقات الدالية يوضح لنا أن المتغير التابع يعتمد على عدد من المتغيرات المستقلة وليس على متغير واحد.

هـ-التفسير باستخدام النظريات الاقتصادية وعلى أساس أن الظاهرة اقتصادية لها خلفية نظرية معينة يمكن باستخدامها تفسير الظاهرة.

و-التفسير باختبار الفروض الإحصائية عن طريق استخدام الفرض الصفري أو فرض العدم والفرض البديل.

٤- تحديد البيانات اللازمة للبحث ومصادر جمعها وطرق معالجتها وما إذا كان الأمر يحتاج إلى عينة وتحديد حجمها.

٥- الوصول إلى التفسير واستخلاص النتائج وتقديم التوصيات المقترحة لعلاج أسباب المشكلة(١).

([1]) المرجع السابق، ص٢٨٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الطرق المختلفة لتفسير الظواهر الاقتصادية:

يتم استخدام الطرق الآتية لتفسير الظواهر الاقتصادية:

١ - **التفسير السببي:** هناك طرق مختلفة لتحقيق الفروض السببية أي اختبارها لبيان مدى صحة أو عدم صحتها بحيث يمكن تفسير الظاهرة الاقتصادية موضوع الدراسة وأبعادها وعلاقتها بغيرها، ومن أشهر الطرق المستخدمة للتحقق من الفروض السببية طريقة جون ستيوارت ميل التي تتلخص فيما يلي:

أ- **طريقة الاتفاق أو التلازم:** وتتركز هذه الطريقة في أن السبب والأثر متلازمان في الحدوث من حيث أنه إذا وجد السبب وجد الأثر أو النتيجة، فإذا انتشرت ظاهرة التضخم في دولة ما وتبين أن الإفراط في الإصدار النقدي مثلاً إفراط كبير قلنا أن الإفراط في الإصدار النقدي هو سبب ظاهرة التضخم، وتوضح هذه الطريقة أنه إذا اشتركت حالتان أو أكثر من حالات الظاهرة المراد بحثها في عامل واحد فإن هذا العامل الذي تشترك فيه كل الحالات هو العلة (السبب) لتلك الظاهرة.

كما توضح هذه الطريقة أن العلة(السبب) والمعلول (الأثر) متلازمان في الوقوع بحيث إذا حدث الأول تبعه الثاني والعكس صحيح.

وتستلزم هذه الطريقة أن نجمع أكبر عدد من الحالات التي تبدو فيه ظاهرة معينة ونقارن بين عناصرها أي نبحث فيما هو السابق واللاحق في حدوث تلك الظاهرة فالسابق الثابت الذي لا يتغير في سبق حدوثه، ونسميه العلة، واللاحق الذي لا يتغير في ملازمته لذلك السابق تلازما متكررا منتظما نسميه المعلول، ويرمز ميل لهذه الطريقة بالصورة الآتية:

أ، ب، ج ←——— س، ص، ع

أ، د، هـ ←——— س، ط، ل

إذن أ ——————— س

وتشير الرموز في السطر الأول إلى حالة معينة تبدو فيها ظاهرة ما، وفي السطر الثاني إلى حالة أخرى تبدو فيها نفس الظاهرة ويشير السهم إلى تعاقب عناصر كل حالة ويشير الخط المستقيم إلى علاقة السببية.

ويرى ميل أن طريقة الاتفاق معرضة لنقد شديد هو تجاهلها للحقيقة الهامة وهي أنه قد يوجد معلول يمكن أن يؤدي إليه أكثر من علة لا نقصد أن عللا متعددة تتكاتف في إحداث معلول واحد وإنما

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

معلول واحد قد يؤدي إليه أشياء مختلفة، فمثلا نجد أن الحرارة قد تحدث من الاحتكاك أو الاحتراق أو الضغط.... الخ، فإذا حدث احتكاك بين معدنين وتولد عن ذلك حرارة فإنه ينبغي ألا نقول أن الاحتكاك علة الحرارة لأنه قد يؤدي إلى الحرارة علل أخرى وذكر ميل أن طريقة الاختلاف تتغلب على هذا النقد.

ب-طريقة الاختلاف: وتتلخص هذه الطريقة في أننا إذا لاحظنا شيئا معينا (أ) ونحن بصدد البحث عن ظاهرة ما يحدث بطريقة متكررة لا استثناء في حدوثه سابقا على شيء آخر (ب) لوحظ تابعا له بطريقة متكررة بلا استثناء وأن السابق (أ) يلاحظ عدم حدوثه بطريقة ثابتة حين لا نجد (ب) فإن (أ) علة (ب).

وبفضل هذه الطريقة يمكن إثبات أن الاحتكاك مثلا احد علل توليد الحرارة بين جسمين لأنه حين يحدث الاحتكاك بين الجسمين ترتفع درجه حرارتهما وحين يمتنع الاحتكاك لا تتولد تلك الحرارة.

ويرمز ميل لطريقة الاختلاف بالرمز التالي:

أ، ب، ج ←——— س، ص، ع

ب، ج ←——— ص، ع

إذن أ ——————— س

ج- طريقة الجمع بين الاتفاق والاختلاف ولا تحتاج هذه الطريقة إلى مزيد من الشرح لأنها لا تختلف في جوهرها عن طريقة الاختلاف.

د- طريقة التغير النسبي: تنطوي هذه الطريقة لا على اكتشاف العلاقة السببية بين شيء وآخر أو حادثة وأخرى بل على ملاحظة الاختلاف الذي يطرأ على أحدهما إذا حدث اختلاف في الآخر، ومضمون هذه الطريقة أن الزيادة أو النقص في المعلول مرتبط بالزيادة أو النقص في العلة في الحالات التي تسمح بالزيادة أو النقص.

ومعنى ذلك أن هذه الطريقة لا تبحث العلاقة العلية وإنما تبحث عن العلاقة الكمية بين العلة والمعلول وبعد أن نفرغ من إثبات أن الاحتكاك أحد علل توليد الحرارة مثلا نجد بمقتضى هذه الطريقة أنه كلما زاد الاحتكاك ارتفعت درجة حرارة الأجسام المعرضة له وكلما قل الاحتكاك انخفضت هذه الدرجة.

هـ- طريقة البواقي: وملخص هذه الطريقة أنه إذا كان لدينا ظاهرة ما وتحتوى على عناصر وعرفنا بالطرق السابقة العلاقة السببية بين بعض من هذه العناصر فإن ما يتبقى من تلك العناصر تكون العلاقة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بينهما علاقة علة ومعلول، فإذا كنا نعرف مثلا أن أ، ب، ج، علل من س، ص، ع، وأمكن إثبات أن بعلة ص وأن ج علة ع فإننا نستطيع أن نستنتج أن أ علة س.

٢- **التفسير باستخدام الرسوم البيانية:** يمكن استخدام الرسوم البيانية وتحديد العلاقات بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع، وتعتبر الرسوم البيانية من أسهل الطرق لعرض العلاقات الدالية بين المتغيرات وأداة هامة للتحليل الاقتصادي.

٣- **التفسير عن طريق المقارنة:** تعتبر البحوث المقارنة في العلوم الاجتماعية منها علم الاقتصاد بديلا عن البحوث التجريبية، وتهدف المقارنة إلى ملاحظة الظواهر الاقتصادية مباشرة وتحليل أوجه الشبه والاختلاف بينها بحيث إذا ثبت أن ظاهرتين تتغيران تغيرا متلازما في عدد كاف من الحالات أمكننا الاقتناع بالكشف عن انتظام معين للعلاقات بين هذه الظواهر.

والمقارنة هي العملية التي نقوم بها لتحديد أوجه الشبه والاختلاف بين ظواهر اقتصادية بقصد الكشف عن دلالاتها، ويشترط في الظواهر التي يتم مقارنتها أن يكون هناك حدًا أدنى من سمات أساسية تتخذ أساسًا للمقارنة، وبمعنى آخر فأن عملية المقارنة تقتضي توافر معايير للمقارنة للكشف عن وجوه الشبه والاختلاف بين الأحداث محل البحث كما في حالة المقارنة بين الاقتراحات الاستثمارية باستخدام معايير مثل: معيار صافي القيمة الحالية ومعيار معدل العائد الداخلي ومعيار مؤشر الربحية.

٤- **التفسير باستخدام العلاقات الدالية:** والتفسير باستخدام العلاقات الدالية يستخدم في البحث الاقتصادي الرياضي التفسيري وهو البحث الذي يتم فيه تحديد نوع العلاقات الدالية بين متغيرات الظاهرة الاقتصادية، ومتى أمكننا تحديد نوع هذه العلاقة يمكن تفسير سلوك الظاهرة، ويتم تحديد نوع العلاقات بين المتغيرات والسلوك على أساس أن هذه العلاقة وسلوك الظاهرة إما أن يكون خطيا أو لا خطيا أو ساكنا أو حركيا أو محددًا أو احتماليًا.

والعلاقات الدالية إما أن تكون بسيطة بين متغير مستقل ومتغير تابع إما أن تكون علاقة متعددة بين متغيرات مستقلة ومتغيرات تابعة فمقدمة معينة (أ) قد تؤدي إلى العديد من النتائج ب / ج /د /هـ دون أن نستطيع التنبؤ بأي من هذه النتائج هي التي ستحدث فعلا وإنما مجرد الاحتمال النسبي لوقوع كل منها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد ربط الاقتصاديون الرياضيون تفسير الظواهر الاقتصادية بفكرة الدالة باعتبارها طريقة للتفسير تربط بعض الظواهر الاقتصادية باعتبارها علاقات دالة، ومن الضروري تحديد نوع العلاقة الدالية التي تفسر سلوك الظاهرة أي تحديد نوع الدالة التي تستخدم في التفسير.

ويقوم الاقتصادي باكتشاف العلاقة بين المتغيرات للوصول إلى القوانين الاقتصادية فإذا كان أحد المتغيرات يعتمد على متغير آخر يقال أن هناك علاقة دالية بينهما، ولتكوين فروض اقتصادية واكتشاف نتائجها نستخدم مفهوم العلاقة الدالية كأداة هامة من أدوات التحليل الاقتصادي فالكمية المطلوبة من سلعة تعتمد على سعرها عبارة عن قانون اقتصادي يمكن التعبير عنه رياضيا بالشكل الرياضي الآتي:

ك = ف (س)

حيث أن ك تعبر عن الكمية المطلوبة من السلعة.

ف تشير إلى العلاقة الدالية.

س سعر السلعة.

وتتضمن دالة الطلب الموضحة في المعادلة السابقة أن الكمية المطلوبة من سلعة ما تعتمد على سعرها، وبمعنى آخر فإن الكمية المطلوبة من سلعة معينة هي دالة للسعر كما أن الكمية المطلوبة من السلعة (ك) وسعرها (س) والتي تصف العلاقة الدالية بينهما تسمى متغيرات، ويجب ملاحظة أنه قبل أن نستخدم الصياغة الرياضية لرسم قوانين محددة عن العلاقة بين المتغيرات يجب أن نحدد الشكل المحدد للعلاقة بين المتغيرات.

وواضح مما سبق أن الفروض الدالية هي التي تفسر العلاقات الدالية التي تقوم بين المتغيرات التابعة من جهة والمتغيرات المستقلة من جهة أخرى، وبطريقة أوضح فإننا لكي نعرف نوع العلاقة الدالية نتساءل عن التغير الذي يطرأ على المتغير التابع إذا حدثت تغيرات معينة في المتغيرات المستقلة، والإجابة على هذا السؤال هي التي تحدد نوع العلاقات الدالية القائمة بين المتغيرات موضوع البحث.

ومن ثم فان مجرد القول بوجود علاقة معينة بين المتغيرات لا يكفي لتفسير الظاهرة وإنما يجب أن نحدد نوع ومدى تلك العلاقة وبحيث يتم هذا التحديد تحديدًا كميًا قابلا للقياس، وهذا يقودنا إلى ضرورة تحديد خصائص السلوك للظاهرة لفهم طبيعة الظاهرة وتفسيرها، وكما ذكرنا من قبل تنقسم الظاهرة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الاقتصادية تبعا لخصائص سلوكها إلى ظواهر ساكنة وظواهر حركية (ديناميكية) وظواهر خطية وظواهر لا خطية.

والعلاقات الساكنة لا تأخذ في الاعتبار أثر التغيرات خلال فترة الدراسة بمعنى أن التغيرات تكون مستقلة عن الزمن ومن ثم فيكون قرار واحد مطلوب خلال فترة الدراسة، ومن أمثلة مشاكل العلاقات الساكنة مشاكل البرمجة الخطية وهي التي تقوم على علاقات خطية، أما العلاقات الحركية فتتميز بحقيقة أنه في موقف معين ليس موقفا واحدا ولكنه سلسلة من المواقف وتأخذ هذه العلاقات الحركية الزمن في الاعتبار كأحد المتغيرات ثم توضح أثر المتغيرات المتولدة بالزمن عن طريق المراحل والمرحلة تتصل بمتغير الزمن.

أما بالنسبة للعلاقات اللاخطية فتقوم على افتراضات أن أي مكون من مكونات المشكلة يقوم على سلوك لا خطي حتى ولو كانت كل قيود المشكلة خطية.

ومن الطبيعي أن يتم تحديد نوع العلاقة الدالية على أساس درجة التأكد أي تأكد كامل أو في ظروف الخطر أو في ظروف عدم التأكد.

وطبقا لخصائص سلوك الظاهرة يمكننا تحديد نوع العلاقة الدالية للظاهرة.

٥ - **التفسير باستخدام الفروض الإحصائية:**

والتفسير باستخدام الفروض الإحصائية يمثله بحوث اختبارات الفروض الإحصائية أو البحوث الإحصائية التفسيرية:

وكثيرا ما يعتمد البحث الإحصائي على أسلوب العينات في جمع البيانات عن الظواهر الاقتصادية المختلفة، ويحقق هذا الأسلوب مزايا كثيرة أهمها توفير الوقت والجهد والتكاليف اللازمة لجمع البيانات وتحليلها بالإضافة إلى أن استخدام أسلوب العينات في البحث قد تدعو الضرورة إلى استخدامه إذا كان مجتمع البحث محل الدراسة كبيرًا جدًا لا يمكن حصره([1]).

الصلة بين النموذج المعرفي والنموذج التفسيري:

لدينا نموذجان للمناهج العلمية مكتملان، النموذج الإسلامي الموروث، والنموذج الغربي المعاصر، بينما قام النموذج الغربي بقراءة كتاب الطبيعة بأدوات الحس والتجربة والعقل، بديلا عن قراءة الكتاب المقدس وتنحية له، وفي منظور منهج العلم الغربي العلماني، فإن إذا كان من غير المستحيل اختبار العلاقات

([1]) المرجع السابق، ص٢١٣ - ٢٩١.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

النظرية (في العلوم الاجتماعية ومنها علم الاقتصاد) في فرع من فروع المعرفة، فإن ذلك العلم يخرج عن إطار العلم([1]) قام النموذج الإسلامي في العلم على الجمع بين القراءتين، قراءة الكتاب المنزل وقراءة الكتاب المنظور كتاب الطبيعة والكون، الوحي المسطور والوحي المنظور، فأدوات المعرفة، الوحي والعقل والحس والتجربة، لقد انطلقت المنهجية الغربية في قراءة كتاب الطبيعة من مبدأ ميتافيزيقي عميق وضروري لكي يكون العلم ممكنا، مفاده أن هذا الكون ليس هاوية من الفوضى والعماء، بل هو عالم منتظم مطرد، وبالتالي قابل للفهم العلمي والبحث عن قوانينه، لكن العقل وحده لم يسلم من الهوى والشطط وبخاصة في العلوم الاجتماعية.

أما النموذج الإسلامي في العلم فقام على التوحيد، وهو مبدأ قيمي يضفي على الكون نظاميته: (فرع عن وحدة الخالق)، ويضفي على البحث العلمي أخلاقياته ومعاييره، ويحدد للمسلم ماهيته ودوره وقيمته، وشبكة علاقاته مع الكون والحياة والزمان، وهذه القيم المميزة للتصور الإسلامي والرؤية الكونية الإسلامية، لابد أن تتجسد في منهجية إسلامية متميزة (يمنى طريف الخولي، نحو منهجية علمية إسلامية - الأهرام- بتاريخ ١٩/ ٦/ ٢٠١٠، ص٢٥)، **{إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية}** [البينة: ٧]. وهذا النموذج الإسلامي له خصائص لا توجد في غيره من المناهج من أهمها تكامل وتنوع عناصره، وفي المقابل نجد هذه الصلة أيضا بالنسبة للنموذج العلماني، ويصور القرآن ذلك حيث يقول الله تعالى: **{ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الأمل فسوف يعلمون}** [الحجر: ٣]، إذن لهم في ظاهرهم أمارات ثلاث:

أولاها: الأكل؛ بمعنى أنهم غلبت عليهم شهوة الطعام فشأنهم الأكل وسعيهم للأكل، وكأنهم للأكل خلقوا، والأكل مطلق، فماذا يأكلون، إنهم لا يبالون بما يأكلون، فصح أن يدخل فيه أكل أموال الناس بالباطل، وأكل مال اليتيم،وأكل الربا، وأكل الدنيا بالدين، لا عبرة عندهم بكل ذلك، المهم بل الأهم لديهم أن يأكلوا، والأكل فرع عن الشهوة المادية لجسم الإنسان.

الثانية: المتعة، فأوقاتهم للمتعة ينفقون فيها أعمارهم، وهي متعة متعددة بحسب الحال، فهي كلمة جامعة، فتشمل سائر أنواع متع الدنيا، والثالثة: الأمل الكاذب(ويلههم الأمل)، ألهاهم عن الحقيقة، وما عندهم معرفة عن ظاهر من الحياة الدنيا، فالقرآن خاض في خبايا النفس الإنسانية، وكشف عن حقيقتها وأخبر عنها.

([1]) جوارتني، مرجع سابق، ص٢٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في هذا التصوير الغاية المتعة المادية، والآمال الكاذبة التي ليس لها ظل من الحقيقة المطلقة.

٢ - السنن الإلهية في الميدان الاقتصادي(١):

إن القرآن الكريم قد علمنا أن كل ما يقع في الأرض من أحداث وما يصيب الإنسان من خير وما يحل به من ضر، لا يقع صدفة، أو يحدث اعتباطاً، وإنما يقع وفق ناموس عام ونظام يحكم الحياة، قال تعالى: **{مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ}** [الحديد: ٢٢].

وبناء عليه (وعلى صعيد الحياة الاقتصادية) فإن كل ما وجد ويوجد من الموارد وطريقة توزعها على جنبات الأرض، وزيادتها ووفرتها في منطقة ونقصها وقلتها في منطقة أخرى، والصفات التي توجد عليها هذه الموارد في كل صعيد، وكل ما يصيب المجتمع من تقدم وتخلف، وما يتحقق له من غنى وفقر، وما يناله من رفاهة الحياة وضنك المعيشة، إنما يتم وفق ذلك الناموس ويحكمه ذلك النظام، قام تعالى: **{قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا}** [الطلاق: ٣]، هذا الناموس وذلك النظام الذي يحكم الحياة الاقتصادية هو سنن الله تعالى في المجال الاقتصادي.

أولاً: سنة الله في الحصول على الرزق (الدخل):

مما يؤمن به المسلم، ويعتبره جزءاً من عقيدته أن الله تعالى هو الرزاق ذو القوة المتين، وأنه ما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها، وأن الله تعالى يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر، إذ أن خزائن كل شيء عند الله سبحانه وتعالى، وأنه ينزل منها بقدر معلوم له سبحانه، وأنه لو بسط الرزق لعباده لبغوا في الأرض ولكن ينزل بقدر ما يشاء، إنه بعباده خبير بصير.

هذا ما يعتقده المسلم، ويؤمن به إيماناً جازماً، ولكن هل يتم الأمر اعتباطاً، وينال الرزق بدون سنة تحكم الحصول عليه؟ كلا إن لله تعالى سنناً تحكم، وقوانين تنظم، ومسببات ربطت بأسباب، أظهر ما تكون في قضية تحصيل الرزق (الدخل).

ففي الوقت الذي يقرر القرآن الكريم أن الله هو الرزاق، يقرر أن الرزق إنما ينال بنوع سعي لا محالة، يقول سبحانه: **{هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ}** [الملك: ١٥].

---

(١) د. يوسف إبراهيم، السنن الإلهية في الميدان الاقتصادي، ص١٨ وما بعدها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فالطريق إلى تحصيل الرزق –كما تقرر الآية الكريمة- هو المشي والضرب في مناكب الأرض وجنباتها، جبالها ووديانها، بحارها وأنهارها، ظاهرها وباطنها، وسائر أرجائها، من أجل تحصيل الرزق الذي تكفل الله تعالى به، وبسطه أو قبضه، بناء على اعتبارات موضوعية، تتعلق بسلوك الإنسان وسعيه، واكتشاف سنن الله تعالى التي تنقاد بها الماديات في هذا الكون ثم استخدامها، إن سنة الله تعالى في تحصيل الرزق أن يمارس عباده الأعمال المفضية إلى إيجاد السلع والخدمات التي تشبع الحاجات، وبقدر استجابتهم لهذه السنة، بقدر ما تتسع أرزاقهم، وتفيض الخبرات بين أيديهم، وإذا لم يستجيبوا لهذه السنة نقصت الأرزاق، ولم يجدوا من السلع والخدمات ما يشبع كل حاجاتهم.

لقد قررت الآية التي بين أيدينا أن الله تعالى قد ذلل الأرض أي جعلها ميسرة للحركة فيها والتردد بين جنباتها من أجل تحصيل الرزق، فالرزق إنما يتوصل إليه بالتحرك على ظهرها، عملا فيها وإثارة لها، واستخراجاً لكنوزها، واستخداماً للقوانين المختلفة التي بها تنقاد غلاتها، وبها تعطي ثمارها، التي رصدها الله تعالى لمن يسعى إلى تحصيلها، وهذا السعي في مقدور الإنسان ومكنته –إذ الأرض مذللة له- فمن نكل عن العمل فقد قصر، ولم يكن من المنطقي أن تصل إليه طيبات الأرض، وهو لم يسلك الطريق الذي رسمه الله تعالى للحصول عليها.

إن سنة الله تعالى أن كل كائن حي إنما يحصل على رزقه بنوع سعي، والإنسان أحد هذه الكائنات، وهو غير مستثنى من هذه السنة التي أقام الله تعالى عليها الحياة الدنيا وجعلها أحد الفروق بين الحياة الدنيا والحياة الآخرة.

ولتأكيد هذه السنة وعموميتها، يبين لنا النبي r أن السعي في تحصيل الرزق لا يتعارض مع اعتمادنا على الله تعالى وتوكلنا عليه، ولا ينافي إيماننا بأن الله تعالى هو الرزاق، ذلك أننا بعملنا إنما نطلب ما عند الله من رزق، قال تعالى: **{فَابْتَغُوا عِنْدَ اللهِ الرِّزْقَ}** [العنكبوت: ١٧]، والابتغاء هو الطلب، والطلب ليس بشقشقة اللسان، وإنما بممارسة الأعمال. يقول النبي r لمن سأله أيترك الناقة مرسلة ويتوكل على الله في حفظها، أم يعقلها ويتوكل على الله في حفظها؟ يقول له: أعقلها وتوكل، إن عدم عقلها ليس توكلاً، وإنما عقلها هو التوكل، فممارسة الأعمال ابتغاء للرزق من عند الله تعالى هو التوكل، قال الحكيم الترمذي: مر عمر بن

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الخطاب t بقوم فقال لهم: من أنتم؟ قالوا: المتوكلون. قال: أنتم المتأكلون، إنما المتوكل رجل ألقى حبه –أي بذره- في بطن الأرض وتوكل على ربه عز وجل(١).

فالمتوكل من يمارس الأعمال زارعاً، ومن يضرب في الأرض تاجراً، ومن يقف خلف آلته صانعاً، المتوكل من مشرع في ممارسة شتى الأسباب التي أقامها الله تعالى طريقاً للحصول على الطيبات.

يقول ابن القيم رحمه الله تعالى: وقد رتب الله سبحانه حصول الخيرات في الدنيا والآخرة، وحصول السرور في الدنيا والآخرة في كتابه على الأعمال، ترتيب الجزاء على الشرط، والمعلول على العلة، والمسبب على السبب، وهذا في القرآن يزيد على ألف موضع.

وبعد أن يسرد الكثير من هذه الشواهد يقول: وبالجملة: فالقرآن من أوله إلى آخره صريح في ترتيب الجزاء بالخير والشر، والأحكام الكونية والأمرية على الأسباب، بل في ترتب أحكام الدنيا والآخرة ومصالحها ومفاسدهما على الأسباب والأعمال(٢).

ومن ثم فإن تحقق الشرط يفضي إلى تحقق الجزاء، واتخاذ السبب يفضي إلى المسبب، والقيام بالأعمال يفضي إلى تحقق وحصول الرزق الذي ربطه الله تعالى بالأعمال، سواء في ذلك أن يكون متخذ الأسباب ومطبق السنة الإلهية مؤمناً بالله تعالى أم مؤمن، لأن الكل مرزوق من الله تعالى، وطريق الرزق الذي أقامه سبحانه هو العمل، فمن أتى به حلت له نتيجته، ومن سلك الطريق أفضت به إلى ما طلب، قال تعالى: **{كُلًّا نُمِدُّ هَـؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا}**[الإسراء: ٢٠].

وعليه يكون لحجم الدخل وحجم الثروة علاقة طردية مع حجم العمل واتخاذ الأسباب، واستخدام سنن الله تعالى التي تنفاد عليها غلة أرضه، ولا علاقة لذلك برضى الله تعالى وسخطه، وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقربكم عندنا زلفى، قال تعالى: **{فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ. وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ. كَلا}** [الفجر: ١٥-١٧].

المسلم وسنة الله في تحصيل الرزق:

بناء على ما تقرر في عرض سنة الله تعالى في تحصيل الرزق، فإن المسلم مكلف باتخاذ الأسباب المؤدية إلى تحصيل الرزق، ولا يتفق مع فهم المسلم لسنة الله هذه أن يقعد عن طلب الرزق، وقد علم –كما قال سيدنا

---

(1) الألوسي، روح المعاني، طبعة لجنة العلماء، ١٥/٢٩.

(2) ابن القيم، الجواب الكافي، دار الهدى للطبع والنشر، بدون رقم أو تاريخ، ص١٧/١٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عمر - أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة، وإنما يستخرج الذهب والفضة، وسائر الأموال من معالجة الأرض، والضرب في جنباتها، زراعة وصناعة وتجارة وأنشطة مساعدة لهذه المجالات الرئيسية الأخرى في دنيا الإنتاج.

على المسلم أن لا يقعد عن طلب الرزق، وأن يبذل جهده في العمل واتخاذ الأسباب المؤدية إلى جمع المال من وجوهه المشروعة، فهذا العمل –إذا ابتغى وجه الله تعالى- لا يقل عن الجهاد في سبيل الله، بل إنه عمل قرين له بنص القرآن الكريم، فقد جمع الله تعالى بين الضرب في الأرض طلباً للرزق وبين الجهاد في سبيل الله تعالى كمبررين لتخفيف التكليف بقيام الليل فقال: **{عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ}** [المزمل: ٢٠].

فلقد خفف سبحانه عن المسلمين جميعاً من أجل المجاهدين والضاربين في الأرض متاجرين، والمرضى غير القادرين، يقول الرازي: ومن لطائف هذه الآية أنه تعالى سوى بين المجاهدين والمسافرين للكسب الحلال(١).

ولقد سوى بينهما رسول الله r عندما قال: يا معشر التجار أبشروا فإن الجالب إلى سوقنا كالمجاهد في سبيل الله. ولهذا رأينا ابن مسعود t يقول –كما نقل الرازي- أيما رجل جلب شيئاً إلى مدينة من مدائن المسلمين، صابراً محتسباً، فباعه بسعر يومه، كان عند الله من الشهداء(٢).

وليس الأمر خاصاً بالتجارة بل إن جميع الأنشطة المباحة تقاس عليها فيكون سبحانه قد سوى بين الجهاد –وهو ذروة سنام الإسلام- وبين العمل في الإنتاج للطيبات في أي ميدان من الميادين. وليس في هذه التسوية غرابة، ذلك أن ممارسة الإنتاج إسهام في بناء القوة الاقتصادية للمجتمع، وهذه لا تقل في الأهمية عن القوة العسكرية التي بها الجهاد في سبيل الله، بل إنه بغيرها لا وجود للقوة العسكرية، فلا غرابة إذاً في أن يكون الانشغال بالإنتاج وممارسة العمل الاقتصادي مساوياً في الفضل والثواب، وللجهاد في سبيل الله تعالى.

علاقة الجهد بحجم العائد الاقتصادي:

يقرر الله سبحانه وتعالى: **{إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً}**[الكهف: ٣٠]، وبينا أنه سبحانه قد رتب حصول الخيرات في الدنيا والآخرة على الأعمال، ومن ثم فهناك ارتباط بين إتقان العمل وإحسانه وبين العائد المترتب على العمل، أي أنه بقدر جهد الإنسان يكون عائده من عمله في الجملة، وسيتفاوت الناس فيما

---

(1) الرازي، مفاتيح الغيب، دار الفكر، بيروت، ط١/ ١٩٨١، مجلد ١٥، ص١٨٧.

(2) المرجع السابق، ص١٨٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بينهم في الأرزاق، بسبب تفاوتهم في القدرات والمواهب، بل وبسبب درجة الإخلاص في أداء الأعمال، وليس الإتقان والتجويد ببعيد عن فكرة الإخلاص في أداء العمل، إذ للنية أثر كبير على عائد العمل، فبركات الله تعالى تتنزل على الناس بقدر إخلاص النية، وقد يضاعف الله الجزاء المادي للشخص في الدنيا ضعفاً أو ضعفين أو ثلاثة أو أكثر بناء على درجة الإخلاص في العمل.

وحسن النية ودرجة الإخلاص يمكن إرجاعها إلى امتلاك قدرات ومواهب معينة، أي هما نوع من العمل، وفي الحديث ما يثبت أن نية المرء من عمله. وهكذا قد يتفاوت عائد العمل حتى لو تساوى حجم العمل من الناحية الظاهرية.

إن تفاوت الناس في ملكاتهم وإمكانياتهم، وما يؤدي إليه من تفاوتهم في حجم دخولهم وثرواتهم حكم جليلة منها أن يتعاون الناس ويخدم بعضهم بعضاً، ولو تساوى الناس في الملكات والإمكانيات فتساووا في الدخول والثروات لما استقامت الحياة الدنيا التي أقامها الله تعالى على الابتلاء إن بكثرة المال وإن بقلته. ومن ثم على التعاون بينهم بحيث يقوم هؤلاء بدور ويقوم الآخرون بدور آخر، وكلها أعمال مأجورة من الله تعالى، إن في الدنيا، وإن في الآخرة.

وقد نبه القرآن الكريم إلى حكمة الله تعالى الكامنة خلف تفاوت الناس في إمكانياتهم التي خلقهم الله بها، وما يتبعها من تفاوتهم في مستويات المعيشة التي توفرها لهم هذه الإمكانيات فقال تعالى: **{نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَةُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ}**[الزخرف: ٣٢].

فالحكمة من تفاوت الناس في مستويات المعيشة، أن يتعاون الناس على استقامة الحياة، بأن يخدم بعضهم بعضاً، وأن يلي كل فريق عملاً، وأن يسد كل إنسان ثغرة.

وهكذا تتضح لنا سنة الله تعالى في الحصول على الرزق (الدخل) وهي أن الله تعالى قد جعله معلولاً للعمل، ونتيجة مترتبة على القيام به، بحيث ينمو الدخل بزيادة العمل ويقل الدخل بقلة العمل، فيكون ابتغاء الرزق هو ممارسة العمل، وتعمير الأرض، واستخراج خبراتها التي أودعها الله تعالى فيها، وجعل العمل بمعناه الواسع هو الطريق إليها. وعليه فإن توقع الرزق بدون سعي جهل بسنن الله تعالى، والسعي في تحصيل الرزق متسق مع التوكل على الله تعالى، ولا يتنافى معه، وأن ارتفاع مستوى دخل الفرد رهن بممارسة الأسباب

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المفضية إلى الحصول على الدخل، والتقاعس عن العمل يفضي إلى قلة الدخل ونقص الرزق، ومن ثم فإن الإنسان هو المسئول عما يناله من غنى أو يحل به من فقر، والتعلل بالقدر في هذا الموضوع جهل.

يقول ابن القيم بعد أن وضع ابتناء المصالح على الأسباب والأعمال: "ومن تفقه في هذه المسألة وتأملها حق التأمل، انتفع بها غاية النفع، ولم يتكل على القدر جهلاً منه وعجزاً وتفريطاً وإضاعة، فيكون توكله عجزاً، وعجزه توكلاً، بل الفقيه كل الفقيه الذي يرد القدر بالقدر، ويدفع القدر بالقدر، ويعارض القدر بالقدر، بل لا يمكن للإنسان أن يعيش إلا بذلك"([1]).

هذه سنة الله تعالى في تحصيل الدخل على المستوى الفردي، أما على المستوى الجمعي أو المستوى القومي، الذي نتحدث فيه عن دخل الأمة، ومستوى معيشة الجماعة الذي يتحقق لها من هذا الدخل، فإن لله سبحانه وتعالى سنة تحكم هذا الجانب، وتوضح متى تعيش الجماعة في رغد العيش، ومتى يحل بها ضنك المعيشة وسوء الأحوال، وسنبينه في السنة الإلهية الخاصة برغد المعيشة أو ضنكها.

ثانياً: سنة الله تعالى في رغد المعيشة وارتفاع مستواها:

تحدثنا في البند السابق عن سنة الله تعالى في تحصيل الرزق (اكتساب الدخل) وتبين لنا أن ذلك تتبع العمل الذي جعله الله تعالى سبباً في تحصيل الرزق واكتساب الدخل وينطبق ذلك على المستوى الفردي، حيث يبذل الفرد جهده ويسعى سعيه في تحصيل الرزق واكتساب الدخل. بيد أن بعض الأفراد، قد لا يتمكن من السعي الذي يولد الدخل الذي يسمح له بالحياة الطيبة، وبعضهم قد يحقق دخلاً كبيراً لكنه –للظروف المحيطة بالمجتمع - لا يحقق لنفسه رغد العيش وطيب الحياة.

إن رغد العيش وطيب الحياة وارتفاع المستوى المعيشي في المجتمع له مقومات أخر، ليس عمل الأفراد وسعيهم إلا واحد منها فقط، ولكن يبقى الكثير من الاعتبارات المتداخلة، والتي تشترك في إتاحة الحياة الطيبة للمجتمع، وتمتع أفراده جميعاً بالمستوى المعيشي الجيد، وتحقق الرفاهة والسعادة لهم، أو تفعل بهم عكس ذلك، فيحل بالمجتمع ضنك المعيشة. وسوء الأحوال مع أن حجم الدخول والثروات في أيديهم ليس بالقليل.

إن سنة الله تعالى في هذا الميدان هي "العدل" والعدل شريعة الإسلام ومطلب أساسي، وركن من أركان النظام، فإذا بنيت الحياة على العدل الاجتماعي والعدالة في التوزيع، ظهرت آثار بركات الله تعالى

([1]) ابن القيم، الجواب الكافي، مرجع سابق، ص١٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتوفرت الطيبات وفاضت، وإذا ساد الحياة الظلم الاجتماعي وبنيت العلاقات الاجتماعية على الأثرة، وغاب منها العدل، نقصت الطيبات، ولفت المجتمع المشاكل التي تأخذ بخناقه وتجعل معيشته ضنكاً.

إن العدل الاجتماعي هو السبب، ورغد العيش ووفرة الطيبات هي المسبب، والعدل هنا هو جماع الإسلام، والالتزام به في كل مجال.

لقد جاءت آيات الكتاب الكريم موضحة أن الالتزام بهدي الله تعالى وتطبيق شريعته، يمكن المجتمع من الحياة الطيبة، فيغدق عليه الخيرات، وتفيض عليه البركات، يقول سبحانه: **{وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ}**[الأعراف: ٩٦]، كما يقول: **{وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ}** [المائدة: ٦٦]، ويقول سبحانه: **{وَأَنْ لَوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا}** [الجن: ١٦].

إن هذه الآيات تربط بين تطبيق شريعة الله تعالى –وقوامها العدل- وبين ازدهار الحياة، وكثرة الخيرات، وتنزل البركات، فإذا صيغت سلوكيات المجتمع في شتى المجالات وفق شريعة الله تعالى فإن النتيجة هي أن يحيا حياة المجتمع طيبة، يرفرف عليه الأمن، ويظلله الغنى، وتشيع الرفاهية في كل جنباته.

إن شريعة الله تعالى في الميدان الاجتماعي تعني عدالة التوزيع، قال تعالى: **{كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ}** [الحشر: ٧]، وشريعة الله تعالى في الميدان الإنتاجي تعني العمل الدائب، وصيانة الموارد والمنتجات من التبديد والضياع، إسرافاً وتبذيراً، وهي في ميدان الاستهلاك حماية للطيبات من أن تستخدم فيما لا ينبغي أن تستخدم فيه، كما تعني حماية السلوك الاستهلاكي من البخل والتقتير، وترتيب أولويات لإشباع الحاجات، تبدأ بالضروريات ثم الحاجيات وتقف عند الكماليات، فلا يتجاوزها السلوك الاستهلاكي ليقع في براثن الترف.

إن شريعة الله قد جاءت أيضاً بتحريم الربا وإيجاب الزكاة، كما جاءت داعية إلى تبني أكفأ أساليب الإنتاج وأعدل أساليب التوزيع والاستقامة على هذه الشريعة، تقود إلى نتيجة لا تتخلف، وسنة لله لا تتبدل هي وفرة الخيرات، وزيادة الطيبات، ورغد العيش وطيب الحياة.

إن خلاصة هذه السنة، أن العمل داخل الأطر الصحيحة، مع الالتزام بالقيم، ينتهي هنا إلى تحقق الوفرة والرخاء، وطيب العيش والحياة، وهذا هو ما عبرت عنه الآيات الكريمة التي أوردناها، فهي قد تحدثت عن علاقة قائمة بين تطبيق شريعة الله تعالى، وبين وفرة الخبرات.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد عبرت الآيات الكريمة عن الالتزام بشريعة الله تعالى بأنه الإيمان والتقوى مرة، وإقامة التوراة والإنجيل وسائر ما نزل من البشر من ربهم مرة، والاستقامة على الطريقة مرة ثالثة، كما عبرت عن النتيجة المترتبة على هذا الالتزام بأنه فتح البركات من السماء والأرض مرة، وأنه أكل البشر من فوقهم ومن تحت أرجلهم مرة، وأنه سقياهم ماءً غدقاً مرة ثالثة.

فالسنة التي تقررها هذه الآيات تتلخص في أن وفرة الطيبات ورغد العيش وطيب الحياة إنما يترتب على الالتزام بشريعة الله تعالى وركنها الأساسي الذي هو العدل في كل المجالات.

ذلك هو الجانب الإيماني من هذه السنة، وهناك الجانب المغاير والذي يمكن أن نهتدي إليه عن طريق الأخذ بمفهوم المخالفة الذي تهدي إليه الآيات السابقة، وهو الارتباط بين الخروج على شريعة الله تعالى، والنقص في الخيرات، وانخفاض مستوى الطيبات ومستوى المعيشة في المجتمع. وبرغم إمكانية تقرير ذلك من مفهوم المخالفة لما قررته الآيات السابقة –كما قلنا- إلا أن الله تعالى قد أشار في كتابه الكريم إلى هذا الجانب من هذه السنة إشارات صريحة فقال على سبيل المثال: **{وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا}** [طه: ١٢٤].

فالإعراض عن ذكر الله تعالى، والكفران بنعمته سبحانه هو الخروج عن أحكام شريعته، وعدم الالتزام بتطبيقها ورفض إقامة الحياة الاجتماعية على هدي منها، هذا السلوك من المجتمع تعقبه نتيجة لازمة له، هي ضنك المعيشة بما يحمله من انتشار الجوع أو فقد الأمن، وملازمة ذلك للمجتمع كأنه لباس يحتويه ويشتمل عليه.

يحدث ذلك للمجتمع، حتى في ظل كثرة الموارد، والقيام بالإنتاج، لكن غياب العدل الاجتماعي والعدل بصفة عامة والذي قلنا إنه ركن الإسلام الأكبر، يجعل الأثرة والاستئثار في جانب ويجعل الجوع والاحتياج لباساً للجانب الأكبر من أفراد المجتمع، كما يجعل الخوف وعدم الأمن لباساً للجميع، بسبب صنيعهم وغياب العدل الاجتماعي من مجتمعهم.

إن حجماً معيناً من الطيبات يوزع بصورة عادلة على أفراد المجتمع يقيم حياة طيبة أعلى بكثير من ضعف هذا الحجم إذا ساء توزيعه، فاستأثر به البعض وحرم منه الأكثرون.

إنها سنة لله تعالى عامة مطردة لا تتبدل، إذا قامت الأمة بالوفاء لرسالتها، ونهضت بالواجبات الملقاة على عاتقها، مكنها الله تعالى في الأرض وأفاض عليها نعمه وعاشت حياة طيبة. وإن هي تنكبت الطريق

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الصحيح، وخانت رسالتها وأعرضت عن منهج الله تعالى عاشت حياة نكدة، تملأها المشاكل، وتكتنفها الصعاب، حتى تحكم فيها سنن الله تعالى حكماً نهائياً.

مثل من القرآن يشرح هذه السنة:

لقد قرر الله تعالى هذه السنة في العديد من الآيات التي أوردنا بعضها، وضرب لنا مثلاً لعلنا نعقله، يبين لنا عاقبة الخروج على شريعة الله تعالى، وعدم وفاء الأمة لرسالتها، يقول تعالى: **{وَضَرَبَ اللهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللهِ فَأَذَاقَهَا اللهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ}** [النحل: ١١٢].

إن هذه الآية الكريمة تعرض لنا سنة الله تعالى في المجتمعات، ومتى يفي دخلها القومي بحاجات أفرادها، ومتى لا يتحقق لها ذلك؟ إذ تعرض الآية حالة القرية وهي ملتزمة، قائمة بواجباتها، تبذل جهدها في إقامة علاقات خارجية اقتصادية، وتسعى سعيها في ممارسة الإنتاج، وحسن الاستهلاك، مما حقق لها الأمن في مجالات، وما يترتب على الأمن من الاطمئنان وطيب الحياة، ثم عرضت الآية الكريمة حالة القرية، بعد أن غيرت سلوكها ونقضت عهدها وكفرت بأنعم ربها، فتبدل حالها في جميع المجالات.

كانت القرية في الحالة الأولى تعيش مستوى معيشياً طيباً وتنعم بالأمن والاطمئنان لأنها:

١ - تطلب رزقها من كل مكان، أي تعمل في شتى مجالات الإنتاج في التجارة والزراعة والصناعة، وشتى مرافق الحياة، تعمل فتحصل على رزقها، وتعمل فتنتج وسائل الدفاع، وتنصب من يحفظون أمنها الداخلي والخارجي، فيتحقق لها الأمن، كانت هذه حالها، طالما هي قائمة على العمل، فلما كفرت بأنعم الله تعالى عليها، تبدل أمنها خوفاً، وطيب عيشها جوعاً، فما هو هذا الكفر الذي بدل حالها؟ إنه النكول عن العمل، الذي كانت تمارسه، أي عدم استخدام نعم الله تعالى فيما خلقت له، عدم استعمال الطاقة البشرية التي يملكها الأفراد، وعدم استخدام الموارد المادية التي وهبها الله تعالى لها، ممثلة في الأرض وما عليها من إمكانيات وما في باطنها من موارد.

وهناك في الغالب – تلازم بين عدم استخدام الإمكانيات البشرية، وعدم استخدام الإمكانيات المادية.

إن الكفر هنا ليس إنكار وجود الله تعالى، وإنما هو عدم استخدام نعم الله فيما خلقت له، فالآية الكريمة لم تقل: فكفرت بالله وإنما قالت: **{فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللهِ فَأَذَاقَهَا اللهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يَصْنَعُونَ}، فماذا كانوا يصنعون؟ إن صنعهم هو نكوصهم عن استخدام موارد الله تعالى فيما خلقت له، إما بعدم الاستخدام من الأساس كسلاً مثلاً، وهذا تبديد وتضييع، وإما باستخدامها فيما حرم الله تعالى، وهو تبديد وتضييع أيضاً، وإما باستخدامها استخداماً سيئاً بالإنفاق على الكماليات وترك الحاجيات والضروريات، وهذا تبديد وتضييع كذلك.

إن المثل الذي ضربه الله تعالى لنا، يقرر أن الكفر بنعم الله تعالى، أي عدم البحث عنها واكتشافها، ثم استخدامها فيما ينبغي أن تستخدم فيه عقلاً وشرعاً، طريق إلى التخلف الاقتصادي، الذي تتمثل أهم مظاهره في الخوف على الحاضر والمستقبل، لأن الجماعة لا تملك مقومات الدفاع عن نفسها، فلا تلبث الأمم الأخرى أن تتكالب عليها، كما تتمثل مظاهره في الجوع وعدم إشباع الحاجات، لأنها لم تنتج القدر الكافي من الطيبات التي تحقق للجماعة أمنها الغذائي، وإذا اجتمع على الجماعة الخوف والجوع فإنها تكون في أشر حالات التخلف، وأسوأ حالات الاحتياج.

إن الجائع قد يغريه الأمن، فالآمن قد يصبر على الجوع، وربما يستطيع أن يعالج موقفه في ظل الأمن، وإن الخائف قد يجد في ثرائه بعض العزاء، وربما يتمكن في ظل هذا الثراء من إصلاح أوضاعه الأمنية، أما إذا اجتمع على المجتمع الجوع والخوف، أي سوء الأوضاع المعيشية، واختلال الأحوال الأمنية، قلوب واجفة، وبطون خاوية، فأي شيء يتعزى به؟ وأي وضع يصبر عليه؟ وأية أحوال يمكن إصلاحها في ظل الجوع والخوف؟ لا شك أنه يكون في أسوأ الحالات، وأقسى الظروف، وليس ذلك إلا بما كان يصنع، عندما أهمل وبدد وضيع نعم الله تعالى بصورة من صور التضييع والإهمال.

أن تغيير الأوضاع وتحسين الظروف، وتحقيق الأمن، وإنجاز التقدم، إنما يتحقق بتغيير هذا الصنيع بصنيع آخر، واستبدال الإنجاز والعمل بالإهمال والكسل، وإعمال العقول في اكتشاف سنن الله تعالى في أرضه، وإتباع هديه في اكتشاف الموارد، وابتداع أفضل الأساليب لإدارتها، وأرشد السبل في الاستفادة منها عند ذلك تستعيد الجماعة –في المثل القرآني الذي نحن بصدده- الأوضاع التي كانت عليها، قبل أن تكفر بنعم الله تعالى، وتخرج عن هديه، عند ذلك يعود إليها الأمن والاطمئنان، ويأتيها رزقها رغداً من كل مكان، لأنها سعت إلى تحصيله، طبقاً لسنة الله تعالى في تحصيل الرزق والحصول على الدخل.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن هذا المثل الذي ضربه الله لنا –وكل الأمثال في القرآن الكريم- إنما ضرب من أجل العظة والاعتبار، وما يتعظ ويعتبر إلا أصحاب العقول، قال تعالى: **{وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ}** [العنكبوت: ٤٣].

إن الأمة الإسلامية اليوم في مجملها، قد اجتمع عليها الخوف والجوع معاً، فهي لا تنتج ما يمكنها أن تدافع به عن نفسها، وهي لا تنتج ما تسد به حاجات أبنائها، فهي عالة على غيرها في وسائل الدفاع، كما هي عالة في وسائل الإشباع، وقد بلغ بها الوهن إلى الدرجة التي يتحكم فيها أعداؤها في تسليحها وطعامها، فلا يسمحون لها من السلاح إلا بما لا يضرهم، ولا يقدمون لها من الطعام إلا ما يبقيها تابعة لهم، أما إن حاولت بعض بلاد الإسلام أن تنتج من السلاح ما يكافئ الأسلحة التي يملكها أعداؤها، فإنه يحال بينها وبين ذلك بشتى الطرق، وإن حاولت أن تكتفي من الطعام وضعت أمامها العراقيل والصعاب، إن لم تحارب علانية.

وما تمكن أعداء الأمة الإسلامية من أن يفعلوا ذلك إلا بتفريطها في إمكانياتها وطاقاتها، وكفرها بنعم الله تعالى عليها، تلك النعم التي كان بالإمكان أن تكون من أقوى الأسلحة في يدها، تنال بها حقوقها، وتوفر بها الخير لأبنائها.

إن هذا المثل يجب أن يوقظنا من غفلتنا، ويطلعنا على حقيقة موقفنا، وأن يبصرنا بالطريق الصحيح إلى استعادة الأوضاع التي كنا عليها طوال تاريخنا، قال تعالى: **{وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ}**[العنكبوت: ٤٣].

إنها –كما قلنا- سنة الله تعالى لا تتبدل ولا تتحول، جاءت في أسلوب القضية الشرطية التي قلنا إن الجزاء فيها متوقف على تحقيق الشرط، من يستقم على أمر الله، ويوفر العدل الذي هو شريعة الله، تفيض عليه بركات الله تعالى ويأكل من فوق رأسه ومن تحت قدميه.

يقول الإمام علي كرم الله وجهه: "من أخذ بالتقوى غربت عنه الشدائد بعد دنوها، وأحلولت له الأمور بعد مرارتها وانفرجت عنه الأمواج بعد تراكمها، وأسهلت له الصعاب بعد انصبابها، وهطلت عليه الكرامة بعد قحوطها، وتحدبت عليه الرحمة بعد نفورها، وتفجرت عليه النعم بعد نضوبها، ووبلت عليه البركة بعد ارذاذها"([1]).

([1]) نهج البلاغة، جمع الشريف الرضى، نشر دار المعرفة، بيروت، بدون رقم أو تاريخ، شرح وتعليق الإمام الشيخ محمد عبده.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثاً: سنة الله في الاستهلاك:

خلق الله تعالى الإنسان لا تستقيم حياته بدون استخدام السلع والخدمات في إشباع الحاجات. أي لا تستقيم حياته بدون ممارسة الاستهلاك، لك أن الاستهلاك هو استخدام السلع والخدمات في إشباع الحاجات، ومن ثم فمن الطبيعي أن يسمح الله للإنسان بالاستهلاك ويبيحه، بل ويأمر به ويحث عليه، قال تعالى: **{وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ}** [الملك: ١٥]، فهذا أمر بالاستهلاك، بعد أن أمر الله تعالى في الآية نفسها بممارسة الإنتاج، قال تعالى: **{فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا}**[الملك: ١٥]، فالإنتاج –كما يتضح من الآية الكريمة- إنما يمارس في الأصل من أجل تحقيق إمكانية الاستهلاك، ذلك الاستهلاك الذي لا تستقيم الحياة الإنسانية إلا به.

وعليه فإن سنة الله تعالى تقضي بأن يمارس الاستهلاك، وأن يتخذ طريقاً إلى ضغط الحياة الإنسانية، وإذا كان الهدف من الاستهلاك هو ضغط الحياة الإنسانية ذات الطبيعة التي لا تقوم بغير استهلاك السلع والخدمات، فإن هذا الاستهلاك يجب أن يكون في حدود الغاية منه، أي حفظ الحياة الإنسانية لا تدميرها، أي أن الاستهلاك لا ينبغي أن يصل إلى ما يتعارض مع الغاية منه، وهي ضغط الحياة. فإذا وصل الاستهلاك إلى هذا الحد، أي حد تهديد الحياة الإنسانية، وليس المحافظة عليها، فقد خرج عن الغاية التي شرع من أجلها.

ومن ثم فإن سنة الله في الاستهلاك تشتمل على عدم جواز وصول الاستهلاك إلى هذه المرحلة، أي تدمير الحياة الإنسانية، بصورة مباشرة وباستهلاك السلع المدمرة لها، مثل شتى السلع والخدمات المحرمة من خمور ومخدرات، ومراقص... إلخ، أو بصورة غير مباشرة عندما يتجاوز الاستهلاك الحدود المباحة إلى حدود الإسراف والتبذير، وتهديد الحياة في هذه الصورة يأتي من عدة مصادر، إذ الإسراف يخل بأنماط الاستهلاك في المجتمع، فتتهدد الحياة الإنسانية والإسراف يخل بقدرة الجسم الإنساني على أداء واجباته، فتتهدد الحياة الإنسانية، يقول عمر بن الخطاب: "إياكم والبطنة، فإنها ثقل في الحياة، وفتن في الممات"(١). فهي ثقل في الحياة، أي تعوق عن القيام بالأعمال، والإسراف يبدد الموارد التي جعلها الله للناس قياماً، ومصدراً للطيبات، فتتهدد الحياة الإنسانية، والإسراف في الاستهلاك من مصادر تلوث البيئة، وإذا لوثت البيئة فقد تهددت الحياة الإنسانية. والمسرفون بسلوكهم الاستهلاكي يفسدون في الأرض بصورة إجمالية، والإفساد في الأرض يهدد الحياة الإنسانية، قال تعالى: **{وَلاَ تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ. الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ}** [الشعراء، ١٥١، ١٥٢].

---

(1) الغزالي، إحياء علوم الدين، دار الشعب، القاهرة، بدون رقم أو تاريخ، ص١٤٨٩.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهكذا يتبين بجلاء أن الاستهلاك المأمور به، لا يصح أن يصل إلى نقيض المقصود منه. وتكون سنة الله في الاستهلاك متمثلة في وجوب القيام به في الحدود التي تحفظ على الإنسان حياته في أفضل صورها، ولا تؤدي إلى الإخلال بدوره في عمارة الأرض، والاستهلاك الذي يخل بدور الإنسان في عمارة الأرض، هو الذي يقل عن أو يتجاوز الحدود التي تحفظ الحياة في أفضل صورها كما قلنا، ولذلك وجدنا الإسلام ينهي عن أن يقل الاستهلاك أو يزيد عن هذا المقدار فهو ينهي عن التقتير في الإنفاق الاستهلاكي، ويعتبر المقتر عاصياً لله تعالى، قال تعالى: **{وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ}** [الإسراء: ٢٩].

ويقول النبي r : **"اتقوا الشح فإنه أهلك من كان قبلكم، أمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا"**(١)، فمن هذه النصوص ندرك أن هناك حداً أدنى للاستهلاك لا ينبغي للفرد أن يعيش دونه، طالما هو قادر على تحقيقه، فإن لم يفعل فقد ارتكب إثم التقتير.

وكذلك ينهي الإسلام عن أن يتجاوز الاستهلاك قدراً معيناً وإلا اعتبر المتجاوز مسرفاً، والسرف كما يقول الرازي: "مجاوزة الحد في التنعم والتوسع في الدنيا، وإن كان من حلال"(٢). إن الإسراف محرم في الإسلام في كل شيء، حيث جاء النهي عنه مقروناً بالمأكل والملبس والمشرب والصدقة، وجاء مطلقاً عن التقييد بشيء، مما يعني تحريمه في كل شيء، يقول الله تعالى: **{وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا}** [الأعراف: ٣١]، ويقول تعالى: **{وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا}** [الأنعام: ١٤١]، ويقول سبحانه: **{وَلاَ تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ. الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ}** [الشعراء: ١٥١، ١٥٢].

فعلى المسلم إذن أن يتجنب الإسراف في شتى صوره، في المأكل والملبس والمشرب، والصدقة، والترفيه، وسائر الأغراض المشروعة، لأن الإسراف يعني تبديد الموارد وإضاعة الثروات في غير نفع، وهو في الوقت نفسه، يدفع القوى الاقتصادية في اتجاه التضخم، الذي يحطم الثروات النقدية، فهو في ذاته تبديد وتحطيم للثروات، وفيما يؤدي إليه من تضخم تحطيم لبعض الثروات، من أجل هذا فإن أهم ما فسرت به إضاعة المال التي نهى عنها في الحديث الصحيح، الإسراف.

وإذا كان الإسلام قد نهى عن التقتير كما نهى عن الإسراف، فإنه يكون قد أمر بالاستهلاك في الحدود التي تحفظ الحياة الإنسانية في أفضل صورها، هذا المستوى من الاستهلاك هو الذي يطلق عليه في الإسلام

([1]) الصنعاني، سبل السلام، دار الجيل، بيروت، ١٩٨٠، ج٣، ص١٥٦٩.

([2]) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، مرجع سابق، ج٢٤، ص١٠٩.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

القوام بين التقتير والإسراف، قال تعالى: **{وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا}**[الفرقان: ٦٧].

ومن هنا فإن مجال حركة المجتمع المسلم الاستهلاكية يقع في هذه المنطقة، وهو فيها حر الحركة، إن شاء كان في أولها وإن شاء كان في وسطها، وإن شاء كان في أعلاها، تبعاً للإمكانيات المتاحة، وما يهدي إليه العقل السليم، والفكر الاقتصادي الرشيد، والموقف النفسي للمستهلك الفرد.

هذه هي سنة الله في الاستهلاك، فمن استجاب لها، استقامت حياته، ومن لم يستجب لها حقت عليه نتائج مخالفتها، تلك النتائج التي أشارت إليها آيات الكتاب الكريم، مغبة على نتائج تجاوز حدود الاستهلاك بالزيادة أو بالنقص.

إن تجاوز حدود الاستهلاك بالزيادة هو الذي وصفه القرآن الكريم ببطر المعيشة، أي تجاوز حد الاستهلاك بالزيادة إلى الحد الذي يصل إلى الترف وبطر النعمة. فإذا وصل الأمر إلى أن يصبح ذلك صيغة للمجتمع فقد قرر الله تعالى أنه يقود إلى هلاك المجتمع وتدميره، فيقول تعالى: **{وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا}** [الإسراء: ١٦]، ويقول سبحانه: **{وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا فَتِلْكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَنْ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ}** [القصص: ٥٨].

ولهلاك المجتمع –نتيجة لتجاوز حدود الاستهلاك إلى أن يصل إلى الترف وبطر النعمة- صور عدة، وليس بشرط أن يكون هذا التدمير فاء مادياً، أو استئصالاً للشأفة، وإنما يتحقق الهلاك المعنوي للمجتمع بخروج حياته من حالة الاستقامة والصلاحية، إلى حالة الاضطراب، ونكد العيش، وضوائعه، عندما يقع في الجوع والخوف بما كان يصنع، عندما تأخذ المشاكل بتلابيبه، فلا يخرج من مشكلة إلا ليقع فيما هو أشد منها، وكل هذه صور من الهلاك أشار إليها القرآن الكريم كأنواع من العقاب حلت بالمجتمعات التي بطرت النعمة، وأترفتها السعة فلم ترع حق الله تعالى فيما أنعم عليها به من نعم.

وكذلك فإن تجاوز حدود الاستهلاك بالنقص يؤدي أيضاً إلى هلاك المجتمع، فتجاوز حدود الاستهلاك بالنقص هو الذي وصفه القرآن الكريم بالتقتير والبخل، وهي كلها ألفاظ تصف هذا التجاوز في الاستهلاك بالتدني إلى الدرجة التي تفسد الحياة الإنسانية، والحياة الاجتماعية. إنه ظلم للنفس وللمجتمع؛ إما أنه ظلم للنفس فلأنه يحرمها مما هي في حاجة إليه، ويعوقها عن أداء وظائفها في الحياة، وإما أنه ظلم للمجتمع فلأنه يؤدي إلى نقص الطلب الفعال فيه، حتى يوقعه في الكساد، ويلقى به إلى التهلكة، يقول الله تعالى:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

{وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ} [البقرة: ١٩٥]، ويقول النبي **r** : **"اتقوا الشح فإنه أهلك من كان قبلكم، أمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالفجور ففجروا"**.

كما أن التقتير يخل بقدرة الأفراد على القيام بواجباتهم، فيصيب الأمة في طاقتها الإنتاجية، ممثلة في الأفراد الأقوياء بدنياً ونفسياً وعقلياً وفنياً، فلا تملك الأمة مقومات البقاء ومغالبة الأقوياء، فتقع في براثن الهلاك، فالتهلكة والهلاك هي النتيجة المتوقعة للمجتمع الذي ينتشر في تجاوز الحد الأدنى من الاستهلاك، إذ يمارس أفراده التقتير ويتصفون بالبخل، خضوعاً منهم للشح.

وهكذا نرى أن الهلاك هو عقوبة المجتمعات التي تنزل بها بسبب عدم استجابتها لسنة الله تعالى في الاستهلاك.

رابعاً: سنة الله تعالى في العلاقات الاقتصادية:

العلاقات الاقتصادية هي ما يقوم بين الناس من علاقات وهم بمعرض استخدام موارد الله تعالى في إشباع حاجاتهم، باشتقاق السلع والخدمات المشبعة (الطيبات) من هذه الموارد. ويمكن أن نقول عن هذه العلاقات إنها جوهر النظام الاقتصادي الذي يقوم بالوظائف الاقتصادية المختلفة، والتي من خلالها نتناول جوانب المشكلة الاقتصادية.

هذه العلاقات أقامها الله تعالى على أساس عام، هو سنة من سنته سبحانه، هذا الأساس هو العدل الذي قامت به السموات والأرض، العدل في كل شيء، وتجنب الظلم في كل شيء، يقول الله تعالى في حديثه القدسي: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا"(١)، ويقول تعالى: **{إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ}** [النحل: ٩٠]، ويقول تعالى: **{وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى}** [المائدة: ٨]، ويقول سبحانه: **{إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ}** [النساء: ٥٨]، إلى غير ذلك من تعليمات الله تعالى وتعليمات رسوله التي تؤسس الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، والشئون الحياتية على العدل، وتبين أنه حكم الله تعالى، ومراده من عباده، وسنته فيهم، التي يعاملهم على أساس منها، فإن هم استجابوا لها، ونظموا شئونهم على هدى منها، استقامت أحوالهم، وازدهرت مجتمعاتهم، وإن تنكبوا الصراط السوي وأداروا ظهرهم لها، حلت بهم العقوبات التي جرت سنة الله تعالى بأن تنزل بكل من يقيم حياته على الظلم، ويبنيها على غير سنن العدل.

---

(1) جزء من حديث قدسي طويل.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يقول الله تعالى: **{وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ}**[هود: ١١٧]، قال الرازي في تفسير هذه الآية: "إن المراد من الظلم في هذه الآية الشرك، والمعنى أن الله تعالى لا يهلك أهل القرى بمجرد كونهم مشركين، إذا كانوا مصلحين **في المعاملات فيما بينهم**، يعامل بعضهم بعضاً على الصلاح، وعدم الفساد([1]).

أي إن المعاملات بين الناس إذا قامت على أساس من الصلاح وعدم الفساد، أي على العدل وحصول كل ذي حق على حقه بغير ظلم لأحد المتعاملين، فإن المجتمع الذي تقوم فيه هذه العلاقات هو بمنأى عن الهلاك، وإن كان لا يؤمن بالله تعالى. أي "أن الدولة الكافرة قد تكون عادلة، بمعنى أن حكامها لا يظلمون الناس، والناس أنفسهم لا يتظالمون فيما بينهم، فهذه الدولة مع كفرها، تبقى، إذ ليس من سنة الله تعالى هلاك الدولة بكفرها فقط، ولكن إذ انضم إلى كفرها ظلم حكامها للرعية، وتظالم الناس فيما بينهم، أهلكهم الله"([2]).

وهذا هو ما قرره الإمام ابن تيمية بوضوح في المقولة التي اشتهرت عنه إذ يقول: "وأمر الناس إنما يستقيم في الدنيا مع العدل، الذي قد يكون فيه الاشتراك في بعض أنواع الإثم، أكثر مما يستقيم مع الظلم في الحقوق، وإن لم يشترك في إثم، ولهذا قيل أن الله يقيم الدولة العادلة وإن وكانت كافرة، ولا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة([3]).

فسنة الله تعالى في العلاقات الاقتصادية، التي عبر عنها الرازي "بالمعاملات فيما بينهم" أن تقوم على العدل وليس الظلم، ولا يضر العدل إن شابه أنواع من الإثم ولا يصلح الظلم وإن خلا من أنواع الإثم الأخرى، كما بين ابن تيمية.

هذه السنة إذا تحققت في المجتمع ازدهرت حياته، واستقامت أحواله، وفاضت فيه الخيرات، يقول النبي r : "**لحد يقام في الأرض خير لأهلها من أن يمطروا أربعين يوماً**" فإقامة الحدود تعني إقامة العدل، وهذا في تأثيره يشبه تأثير المطر الذي ينبت به الزرع، ويحيا به الفرع، وتنمو به الأرض، وعليه تقوم الحياة. إن إقامة حد واحد يقيم عدلاً بين طرفين، فيدل كل هذا الخير في أثره على المجتمع.

([1]) الفخر الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، تفسير الآية رقم ١١٧ من سورة هود.

([2]) د. عبد الكريم زيدان، سنة الله في الأمم والأفراد والجماعات، مطبعة الرسالة، ط١، بدون تاريخ، ص١٢٢.

([3]) ابن تيمية، رسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تحقيق د. صلاح الدين المنجد، ص٤٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن هنا نفهم أيضاً كيف أن التفرقة في إقامة الحدود بين الناس تقود إلا هلاك المجتمع، إن السبب هو غياب العدل الذي تستقيم به الحياة "إنما أهلك من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد"([1]).

إنها التفرقة في المعاملة بين الناس على أساس من مراكزهم الاجتماعية، حيث يباح للأقوياء والمتسلطين الخروج على القوانين، بل واستخدامها في تحقيق أغراضهم ومآربهم الخاصة، بينما تطبق بأقصى درجات الحزم –إن لم تكن القسوة- على عامة الناس وسوادهم الأعظم، عندها تتبين الغالبية أنها لا تعيش في موطنها، فتهاجر إلى داخلها وعمقها النفسي وتشعر بغربتها في بلادها، وتقل رغبتها في العمل والإنتاج، لأنه في ظل الظلم، لن تكون ثمراته لهم، وفي النهاية يحل بالمجتمع ما يحل بكل ظالم مهما طال عمره، قال تعالى: **{فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ}**[النمل: ٥٢].

إن الظلم إذا سمح له بالظهور ورضي به على أساس أي مستوى من المستويات لا يلبث أن يتقشى حتى يعم المجتمع كله وفي كل مستوياته، وكأن المستويات المختلفة تشبه الأنابيب المستطرقة التي يتخللها الماء، فينتقل من أنبوب بالظلم في مجال من مجالات الحياة، فإنه لا يلبث أن يظهر في مجال ثان وثالث حتى يعم المجتمع كله.

إن الشخص الذي يظلم غيره، يُظلم أيضاً من شخص آخر، وربما يُظلم من نفس الشخص الذي ظلمه من قبل، أي يقع في المجتمع الظلم المتبادل بين الأفراد والفئات، بين الحكام والمحكومين، بين العمال وأرباب الأعمال، بين التجار والمستهلكين، إلى آخر من تقوم بينه وبين غيره علاقة أو تعامل.

إن رب العمل الذي يظلم العاملين لديه، بغبنهم حقوقهم وإنقاصهم أجورهم، سيجد من يفعل به ذلك ممن يوردون إليه المادة الخام، أو يتعاملون معه في الميدان الضريبي مثلاً، بل ربما لحقه الظلم من العمال الذين ظلمهم عندما يردون الظلم بظلم آخر، يتمثل في عدم أداء الواجب بعدم الإتقان والتجويد، فتخرج المنتجات من أيديهم أقل جودة من المطلوب، ولن يحصل رب العمل في هذه الحالة على العائد المرتفع الذي أراده، ومن أجله ظلم العمال وأنقصهم حقوقهم. وهكذا تولى ظالم على ظالم، وانتشر الظلم في جنبات

([1]) من حديث عائشة رضي الله عنها، انظر رياض الصالحين، حديث رقم ١٧٦٧ ط دار إحياء التراث بالروضة، قطر، ط الأولى ١٩٨٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المجتمع، عندما سمحت بظهوره في جانب منها، وصدق الله العظيم عندما يقرر هذه الحقيقة فيقول: **{وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ}** [الأنعام: ١٢٩].

إن الظالم سيجد من يوقع به الظلم، والمسئول عن وقوع الظلم به هو ظلمه السابق لغيره، فهذه سنة الله تعالى، أن يولي بعض الظالمين بعضاً، وأن يسلط الظالم على ظالم، ثم يسلط على الظالم ظالماً ثالثاً، حتى تصبح العلاقات الاقتصادية والاجتماعية كلها مبنية على الظلم، وعندها يحل بالمجتمع جزاء الظالمين، وهو الهلاك، قال تعالى: **{وَتِلْكَ الْقُرَى أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا}** [الكهف: ٥٩]، وقال تعالى: **{وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنْشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ}**[الأنبياء: ١١]، وقال تعالى: **{هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ}** [الأنعام: ٤٧]، وقال تعالى: **{إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ}** [الأنعام: ٢١].

إنها الحلقة المفرغة من الظلم إذاً، وعلاجها يكون بالإقلاع عن الظلم، والعودة إلى إقامة العلاقات الاقتصادية على أساس من العدل، فإذا قدر للمجتمع أن يثوب إلى رشده قبل أن يحل به الهلاك استفاد من العلاج، وإن تباطأ في ذلك انطبقت عليه سنن الله تعالى في هلاك الظالمين، والذي يحل وإن تأخر طبقاً لسنة الله أيضاً، قال تعالى: **{وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ}** [النحل: ٦١].

إنه إمهال المجتمع وإعطاؤه فرصة لكي يصلح أوضاعه، ويبني علاقاته على العدل بعد أن سادها الظلم، فإذا انقضت الفرصة، ولم يستغلها المجتمع، جاء أجله، وحانت ساعة استبداله، قال تعالى: **{وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنْشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ}** [الأنبياء: ١١].

وقد يقول قائل إن الظلم لم تمارسه الغالبية حقاً، ولكن هناك من الناس من لا يقر بهذه الممارسات ولا يرضى عنها، فهل يهلك مع الهالكين؟

والإجابة تولتها آية أخرى في كتاب الله تعالى، تحذر هذا البعض من الناس من مغبة الظلم الذي استشرى في المجتمع، وأن هلاكه –إذا وقع- لن ينجو منه أحد، تقول الآية الكريمة: **{وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}** [الأنفال: ٢٥]، ويقول رسول الله r : **"إن الناس إذا رأوا ظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه"**(1).

(1) رواه أبو داود والترمذي والنسائي بأسانيد صحيحة، انظر رياض الصالحين، مرجع سابق، حديث رقم ١٩٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وإن أهم المجالات التي يطلب فيها العدل بصورة أكثر من غيرها، هي مجال التوزيع في الثروة وفي الدخل، ثم مجال الحقوق المدنية، والتسوية بين الناس فيها، فإنه إن تحقق العدل في هذين المجالين سرى إلى غيرهما من المجالات بصورة تلقائية، وتتكرر فكرة الأنابيب المستطرقة هنا ولكن في الاتجاه الصحيح الذي يسير نحو نشر العدل وجعله قاعدة لبناء الحياة.

ولعله من المفيد هنا أن نوضح فكرة ربما يأخذها الناس قضية مسلمة، وما هي بذلك، لقد درج مفكرونا بصفة عامة على اعتبار العدل سمة من سمات الإسلام(1)، وخصيصة من خصائصه، وهم يقصدون أن يوضحوا أهمية العدل ومكانته في الإسلام، والذي نريد إيضاحه أن العدل في الإسلام أكبر من أن يكون سمة من السمات أو خصيصة من الخصائص، إنه ركن ومقوم من مقومات الإسلام، وشتان بين السمة التي هي وصف للشيء وبين المفهوم أو الركن الذي هو جزء من ماهية الشيء وذاته.

إن الإسلام إذاً يعطي عدالة العلاقات الاقتصادية وغيرها من العلاقات الاجتماعية بين أعضاء المجتمع، أهميتها، ويحفظ لها مكانتها في تنظيمه للحياة بجعلها مقوماً من مقومات الإسلام وركناً من أركانه، وجزءاً من ماهيته، وليس غريباً بعد ذلك أن يكون الخروج على سنن العدل في العلاقات الاقتصادية، محطماً للمجتمع مهلكاً له، وأن يكون الالتزام بالعدل مفتاحاً إلى التقدم وازدهار الحياة وطيب المعيشة. أي ليس غريباً أن يكون ابتناء العلاقات الاقتصادية على العدل سنة من سنن الله تعالى، يعامل خلقه بناء على موقفهم منها ومدى استجابتهم لها كما بينا.

خامساً: سنة الله في التغيير:

من المشاهد أن أحوال المجتمعات لا تثبت على وضع دائم، بل ينالها التبدل والتحول، وعتورها التقدم والتخلف، وينالها الازدهار، كما يحل بها الاضمحلال، فتقوم الدول وتسقط، وترتفع الحضارات وتهوى، وتسعد المجتمعات وتشقى، وتمر بها بلهنية العيش، كما تكتوي بضنك المعيشة.

بيد أن هذا التقدم والتخلف، والعلو والسقوط، وبلهنية العيش وضنك المعيشة، إلى آخر ما يقع من تغيرات، لا يقع اعتباطاً، ولا يحدث صدفة، وإنما يقع وفق نظام لله تعالى، وسنة له تحكم كل التقلبات التي تمر بها المجتمعات والدول والحضارات عبر العصور. وهذه السن –كغيرها من سنن الله تعالى- مطردة عامة لا

---

(1) الشيخ الإمام أبو زهرة، الدعوة إلى الإسلام، دار الفكر العربي، ط١، ١٩٧٢ إذ يقول في ص٨٢ "إذا كان لكل دين سمة تميزه، فسمة الإسلام العدالة".

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تتبدل ولا تتخلف، ولا يستثنى منها أحد، فلن تجد لسنة الله تبديلاً، ولن تجد لسنة الله تحويلاً. فما هي السنة التي تحكم هذه التغيرات؟

إنها –إجمالي- سنة الله في التغيير، ولكن: ما هي سنة الله في التغيير؟ تلك التي هدانا إليها، وكشف لنا عنها سبحانه في كتابه الكريم.

لقد بين لنا سبحانه، أنه قد أقام علاقة سببية بين التغيرات التي تشاهد على أرض الواقع، وبين ما يحدثه الإنسان من تغيرات في قيمه الخلقية، وقدراته النفسية، وسلوكياته الإنسانية. لقد جعل سبحانه هذه التغيرات ترتب ما يقع في المجتمعات من أحداث، فقال تعالى: **{إِنَّ اللهَّ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ}** [الرعد: ١١].

فقد ربط سبحانه بين التغيرات التي يجريها على المجتمعات، وما يصيبها من شتى التحولات، من تقدم وتخلف، وعلو وسقوط، ورغد عيش، وضنك معيشة، ربط كل هذه التغيرات وأمثالها بما يحدثه الإنسان، فاعلة أو غير فاعلة، وما يقوم به من سلوكيات إيجابية أو سلبية.

هكذا ربط الله تعالى التغيرات في واقع الحياة المادي، بالتغيرات في النفس الإنسانية، ربطاً لا ينفك، فلا يحدث هذا حتى يحدث ذلك. سنة لله تعالى لا تتخلف، إذا حدثت تغيرات معينة في النفس الإنسانية، استلزمت تغيرات متناسبة معها على أرض الواقع، فتكون سنة الله أو أمر الله غير مردود عن هذا المجتمع، الذي أحدث هذه التغيرات في النفوس، قال تعالى: **{وَإِذَا أَرَادَ اللهَّ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ}** [الرعد: ١١].

ومن ثم فإن الشرط الجوهري لتغيير الواقع الذي يحيط بنا، من وضع غير مرغوب فيه إلى لآخر مرغوب فيه، لا يكون بالبحث عن الشروط المادية لهذا التغيير، من رؤوس أموال ومصادر ثروة الإنسان، وقيمه التي يحملها، والصفات التي هو عليها.

إن هذه التغيرات التي تصيب النفس الإنسانية يمكن تشبيهها بما نسميه في البحوث العلمية "بالمتغير المستقل" وما يحيط بنا من أوضاع، أو ما تريد تحقيقه على أرض الواقع، تستطيع أن نسميه "بالمتغير التابع" فإذا توفر المتغير المستقبل تبعه في الوجود المتغير التابع لا محالة.

وعليه فإن البحوث المطلوبة لتحقيق التقدم، والخروج بالمجتمعات من وهدة التخلف، نبدأ بالبحث في الجوانب النفسية للإنسان، وكيف يمكن أن يصاغ الصياغة التي تجعله قادراً على الوفاء بمهماته في هذه

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الحياة. إننا إذا امتلكنا القدرة على البناء أمكننا بسهولة إقامة صروح التقدم، والتغلب على أوضاع التخلف، إن التغيرات النفسية التي تصيب النفس الإنسانية هي الحاكمة إذاً، وإن كل التغيرات التي يجريها الله سبحانه وتعالى في المجتمعات، تتبع هذه التغيرات التي يحدثها الإنسان بنفسه وقيمه وسلوكه.

لقد قلنا من قبل، إن سنن الله تعالى في الميدان الاجتماعي لا تجرى من فوق رأس الإنسان أو رغماً عنه، وإنما تجرى من بين يديه وباستخدام سلوكياته، قال تعالى: **{مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ}**[فصلت: ٤٦].

إن كل ما يناله الإنسان من خير أو شر في هذه الحياة، فهو تابع لسلوك قام به، وموقف اتخذه، والله يعامله طبقاً له، قال تعالى: **{جَزَاءً وِفَاقًا}**[النبأ: ٢٦].

ومن ثم فإن التقدم –وهو شغل المجتمعات الشاغل، وهاجسها الذي لا يغيب- ليس مدخله الحقيقي بناء محاور الإنتاج على أهميتها الكبيرة، وإنما مدخله الحقيقي بناء الإنسان. ذلك أن أي تغيرات تصيب النفس الإنسانية أولاً، فإنما مصدره تغيرات تصيب النفس الإنسانية أولاً، ثم تؤثر في الحياة التي يصنعها الإنسان، فما لم يتغير الإنسان في آرائه واتجاهاته ومواقفه، وما لم يتغير محتواه النفسي، فلن يتغير شيء في محيطه الاقتصادي المادي، إن كل تغير مادي إنما يأتي نتيجة تغيرات نفسية يحدثها أفراد المجتمع، ويتلبثون بها إيجاباً أو سلباً.

وقد قررت الناحيتين الآية الكريمة التي أوردنا سابقاً وهي قوله تعالى: **{إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ}** [الرعد: ١١]. فالتغيرات كلها الواقفة بالمجتمع إيجاباً أو سلبياً، إنما تحدث بسبب تغيرات نفسية يحدثها أفراد المجتمع. كما أن التغيرات السلبية فقط قد جاءت الإشارة إليها لخطورتها في آية أخرى مستقلة، برغم تضمن الآية السابقة لها، لقد جاءت الإشارة إلى التغيرات السلبية في قوله تعالى: **{ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ}** [الأنفال: ٥٣].

فنعم الله تعالى تقر بالمجتمع ما قر الأفراد على إتباع الأسباب والسير على السنن التي أنتجت هذه السنن، أما انهيار المجتمع وسلب نعم الله منه، فإنه يحل بالمجتمع نتيجة تغيرات في النفوس، ينزل بها الناس عن الغمة التي استحقوا الوصول إليها بإتباعهم سنن الله المؤدية إليها، فإذا غيروا وبدلوا انطبقت عليهم سنة الله تعالى في سلب النعم ورفعها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن قصة سبأ مثال تطبيقي واضح لهذه الحقيقة، فلقد أشار القرآن الكريم لهذه القصة إلى أن سلب النعم التي يرفل فيها المجتمع، إنما يقع بسبب ما يحدثه أفراده من تغيرات في نفوسهم، لقد أعرض أهل سبأ بعد إيمان، وطغوا بعد اعتدال، وظلموا أنفسهم بعد إحسان، فكان أن بدل الله حال حالهم من التقدم والازدهار إلى التخلف الاقتصادي والانهيار، قال تعالى: **{لَقَدْ كَانَ لِسَبَأٍ فِي مَسْكَنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ. فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَيْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ. ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ. وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَاهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا آمِنِينَ. فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ}** [سبأ: ١٥ – ١٩].

وهكذا يقرر القرآن الكريم أن التغيرات النفسية، مقدمة للتغيرات المادية التي تحل بالمجتمعات في شتى الاتجاهات، وهكذا يتعامل الله تعالى مع عباده، طبقاً لسنة واضحة محددة بينها لهم، حتى يتمكنوا من اختيار الطريق الذين يسلكون، والعاقبة التي إليها يصبرون.

وهكذا تصبح طريق التقدم المنشود، مبينة واضحة لمن شاء أن يسلكها، ومن تنكب هذا الطريق حلت به العقوبة طبقاً لسنة الله تعالى فلا يلومن على فشل جهوده، إلا سلوكه الذي سلك، وطريقه الذي اختار، فقانون الله تعالى عام، وسنته صارمة لا تحابى أحداً، قال تعالى: **{إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ}** [الرعد: ١١].

ولعلنا بهذه الجولة مع سنن الله تعالى في الميدان الاقتصادي نكون قد وضعنا أمام المسلم صورة واضحة لما ينبغي أن يكون عليه تعامله مع دنياه التي يعيش فيها حياته متعاملاً مع أحداثها، مؤثراً فيها، مستخدماً سنن الله سلماً يصعد عليه إلى مدارج الرقي والتقدم في الجوانب المختلفة ذلك أن المسلمين كغيرهم لا يستثنون من الخضوع لسنن الله تعالى وفقاً لشروط انطباقها.

إن بيان سنن الله تعالى لنا، أو وصولنا إليها بالاكتشاف نعمة من نعم الله علينا، لا يجوز إهدارها، بل يجب الاستفادة منها واستخدامها –كما تستخدم كل النعم- فيما خلقت له.

لقد وضحت لنا السبل، وبينت لنا السنة، كي نهتدي بها في حياتنا، ونصنع بالسير عليها واقعنا ونحقق بها أفضل الأوضاع المرضية لنا.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قال تعالى: **{يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ}**.

صدق الله العظيم

٣-النموذج التفسيري الإسلامي في الاقتصاد:

يهدف هذا المبحث إلى الكشف عن النموذج التفسيري الإسلامي في الاقتصاد، على مستوى تطور النظام الاقتصادي، وعلى مستوى المتغيرات الاقتصادية؛ حيث يلاحظ أنه بعد مرور فترة نحو أربعة قرون من تقديم الدراسات المتخصصة في الاقتصاد الإسلامي، نجد غياب لطرح نموذج تفسيري إسلامي في الاقتصاد، بالرغم من الأهمية الملحوظة لهذه النموذج.

ونستطيع أن نوضح الإطار العام لاستخلاص هذا النموذج من خلال:

١ - النموذج المعرفي الإسلامي.

٢ - منظومة القيم.

٣- منظومة السنن الإلهية.

٤ - النموذج التفسيري الإسلامي في الاقتصاد.

وفقا لهذا الإطار يوجد نسق يربط المراحل معا، فيبدأ بالرؤية الكلية المتضمنة للأسئلة الكبرى أو النهائية، يشتق منها النموذج التفسيري كعنصر فرعي، محكوم بالقيم، ويعتبر بالسنن الإلهية، وفي هذا التصور يمثل النموذج التفسيري الإسلامي في الاقتصاد أداة، والأدوات يمكن تصور وجود مدارسى لها تتنوع إجتهاداتها فيها، بينما لا يتصور ذلك في الرؤية الكلية، أو في منظومة القيم أو في السنن الإلهية في الأكوان والأنفس و المجتمعات.

ويقوم النموذج الإسلامي في الاقتصاد وزفي غيره من الجوانب الحياتية على الحق، على مستوى العقيدة، وعلى مستوى الشريعة، قال تعالى: **{وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ}** [الأحزاب: ٤]، ولهذا يقوم التشريع الإسلامي على الاعتبار بحقائق الأشياء، يقول الإمام الرازي (الشرع مثل الحقيقة، وقول الشارع حق، والذي يؤيده أن الشارع به الحقائق حقائق فله أن يتصرف فيها، أما كلامهم (غير المؤمنين) فهو قول لا حقيقة **{ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ}** [الأحزاب ٤].

ويقول ابن عاشور في تفسيره لتلك الآية، يذكر هنا نوعان من الحقائق:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أحدهما: عن حقائق المعتقدات لأجل إقامة الشريعة على العقائد الصحيحة، ونبذ الحقائق المصنوعة المخالفة للواقع، لأن إصلاح التفكير هو مفتاح إصلاح العمل.

والثاني: حقائق الأعمال، فحقائق الأشياء ثابتة، فتقوم الشريعة على اعتبار مواهي (ماهيات) الأعمال بما هي ثابتة عليه في نفس الأمر وليس بالتوهم والادعاء.

ونخلص من ذلك إلى نتيجة منطقية، وهي أن الالتزام الكامل الواعي بالإسلام وبقيمة الراقية لا يأتي إلا بنتائج باهرة وإنجازات فذة، والأصل أن يكون في هذا دافع على مداومة الالتزام بالإسلام وبقيمة، ولكن للأسف ليس هذا هو دأب الإنسان، فما أكثر ما ضيع الإنسان من فرص الهدى والفلاح، وهذا يفسر لنا لماذا أن المجتمع الإسلامي لم يكن دائماً في حالة رقي وازدهار، وفي المقابل في النظم الوضعية لا يؤدي التطبيق الكامل لها إلا أن يبدي سوءاتها ويبين مشاكلها، والأصل أن يكون في هذا باعث على النفور منها والابتعاد عنها، ولكن هذا ليس هذا دأب الإنسان أيضاً، فما أكثر ما عرض الإنسان نفسه للضياع والشقاء(١).

ولهذا نجد ختام الآية **{وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ}** [الأحزاب: ٤].

فقول الشارع حق، وقولهم قد يكون حقاً، وقد يكون باطلاً، وقول الله حق لأنه يتبعه الوجود، فإتباع ما أنزل الله خير من الأخذ بقول الغير(٢).

وقال تعالى: **{أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ}** [الملك: ١٤].

ومما يؤيده الواقع الاقتصادي اعتقاد كبار المفكرين الرأسماليين، كما يقول فريدمان: أن قوى السوق خصية وحكمية، وأنها قادرة على الصحيح نفسها بنفسها، وضمان الاستقرار الاقتصادي ومعالجة المشكلات والاختلالات الاقتصادية، بدون الحاجة إلى أدوات أخرى، وذلك على النقيض مما تكرار الأزمات الاقتصادية والمالية، وهذا ما ينطبق عليه معنى ألفاظ الآية الكريمة **{ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ}** [الأحزاب: ٤]، فالأفكار الاقتصادية التي يردها هؤلاء المفكرين العلمانيين هي من قبيل التوهم والادعاء، وحسبها أنها مجرد قول يخرج من أفواههم دونما ظل من الحقيقة في الواقع الاقتصادي المشاهد.

علم الإنسان ظاهر من الحياة الدنيا:

يشير القرآن الكريم إلى الفارق الهام بين علم الله وعلم البشر، فعلم الله كامل ومطابق للحقيقة، وهذا العلم يتصف به الله سبحانه وحده دون مشاركة البشر، وهذا معنى قوله تعالى: **{قُلْ إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ}**

((1) عبد الله عابد، دور الدولة في النشاط الاقتصادي في النظم الوضعية وفي الإسلام، ٢٠٠٥، ١٦٩ – ١٧٠.

(2) الرازي ٥٧١/١٢.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

[الملك: ٢٦]، وغيرها من الآيات، وفي المقابل يقول عنهم القرآن: **{يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ}** [الروم: ٧]. وفي الآية نلاحظ وضوح المعاني الآتية:

أولاً: قصارى تفكيرهم منحصر في ظواهر الحياة الدنيا، وهي المحسوسات والمجربات والأمارات، ولا يعلمون بواطن الدلالات المحتاجة إلى إعمال الفكر والنظر.

ثانياً: علمهم الظاهر ليس محيطاً بكل ظاهر الحياة الدنيا، بل هو بعض من هذا الظاهر وليس كل الظاهر، بدلالة من التبعيضية، فهم لا يعلمون دقائق هذا الظاهر، ولم يبلغوا به الكمال الذي بلغه الراسخون من أهل النظر.

ثالثاً: أن علمهم منحصر أيضاً في ظاهر الحياة الدنيا ولا يمتد إلى الآخرة، فهم عن الآخرة غافلون، وهذا يشير إلى اختلال في نظام القيم.

رابعاً: علمهم علم بأشياء وعدم العلم بأشياء أخرى.

خامساً: لا يعلمون الدنيا (أي الوجود) كما هي، وإنما يعلمون ظاهرها فقط، بل بعض هذا الظاهر(١).

النموذج المعرفي الإسلامي:

هو رؤية كلية للوجود المشاهد والغيبي، أي رؤية كلية للكون والحياة والإنسان لا تنفصل كل منها عن الأخرى، بل هي جميعها تؤكد رؤية عقدية موحدة، ينبثق عنه منهج كامل للحياة في جوانبها المختلفة، ومنها المذهب الاقتصادي، ولا يمكن تصور مذهب اقتصادي بدون عقيدة كلية جامعة يعبر عنها في صيغة نموذج مصرفي. والنموذج المصرفي الإسلامي أركانه: توحيد الله، والإنسان المكرم المستخلف المكلف، والوجود المسخر للإنسان، فالإنسان مخلوق لخالق هو الله سبحانه وتعالى الواحد الأحد القيوم على أمر الكائنات كلها والمدبر لهذا الوجود المشاهد والغيبي، بحكمة أرادها سبحانه، وأنه خلق الإنسان وكرمه واستخلفه في الأرض، للقيام بوظيفة العبودية لله سبحانه وحده، والعمران للأرض على أساس الشريعة، قال تعالى: **{وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}**[الذاريات: ٥٦]، وقال تعالى: **{هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا}** [هود: ٦١]، وقال تعالى: **{إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً}** [البقرة: ٣٠]، وهو الأمر المكلف به هذا الإنسان ليتحقق العمران على وجه الصلاح، وفي ذلك سعادة الإنسان في الدنيا والآخرة، والذي يكفل

---

(1) ابن عاشور ٤٩/٢١.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

سداد سلوك الإنسان هي التزكية لهذا الإنسان، سعياً لرقي نفسه وسمو روحه وتقديمه لنموذج القدوة، قال تعالى: **{قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا. وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا}**[الشمس: ٩، ١٠]، وأن هذا الوجود مسخر للإنسان المكرم المستخلف لينتفع به في واجباته نحو خالقه ونحو غيره، بدون تسلط أو طغيان أو فساد.

من هذا النموذج يتولد نموذج اقتصادي إسلامي متميز، يفسر النشاط الاقتصادي في غايته، وفي أدواته، وفي تنظيمه، وعلى كافة جوانبه وعناصره، وصولاً بالواقع الاقتصادي في الحاضر والمستقبل إلى أفضل أوضاعه، تحقيقاً للحياة الطيبة في الحياة الدنيا لكل إنسان، وهذا النموذج عليه أن يعالج الانحرافات الاقتصادية في حالة حدوثها من خلال قواعده وآلياته.

ونشير إلى أن تفرع نموذج الاقتصاد الإسلامي عن النموذج المصرفي الإسلامي أمر يجب التركيز عليه والتركيز على آثاره على الأداء الاقتصادي للمجتمع وفي حياة الإنسان بصفة عامة. ويتضح هنا أن نموذج الاقتصاد الإسلامي لا يقتصر فقط على دراسة الدافع الاقتصادي البحت، وإنما يشتمل أيضاً على القيم المنبثقة عن الرؤية العقدية الكلية وعن أحكام الشريعة بتفاصيلها وقواعدها، وعن أثر التربية الروحية على خصائص النفس الإيمانية وسلوكها تبعاً لذلك. وهذه هي أهم خصوصيات النموذج الاقتصادي الإسلامي مقارناً بالنماذج الاقتصادية العلمانية التي إما أن تتجاهل القيم في نظرتها للاقتصاد، كما هو حال الفكر الليبرالي، أو أن تخضعها إلى الدافع الاقتصادي وتفقدها طابعها الفطري الأصيل كما يفعل الفكر الماركسي(١).

نتائج النموذج المعرفي الإسلامي:

يتفرع عن القواعد الأساسية للنموذج المعرفي الإسلامي السابق عرضه عدة نتائج تتولد عن هذا النموذج وهي:

١ - **الوجود مخلوق بحكمة**: ويؤكد ذلك القرآن الكريم في العديد من آياته أن الوجود خلق بحكمة وليس عبثا، وأن وراء هذا الخلق غاية مقصودة، قال تعالى: **{وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما لاعبين، ما خلقناهما إلا بالحق ولكن أكثرهم لا يعلمون}** (الدخان/٣٩). وبالحق أي بالحكمة (ابن عاشور/ مرجع سابق/٢٥/ ٢١٠)، وقال تعالى: (وما خلقنا السماء والأرض وما بينهما باطلا)، وقد رأى المفسرون في هذه الآية أنها تشير إلى تمكين كل نوع من المخلوقات وكل صنف منها لوظائفه الملائمة لخلقه الحكيم (المرجع السابق،٢٣/ ٢٤٦)، فإذا قام مخلوق بالسعي لنيل ما يلائمه

(1) عبد الله عابد، نظرية الاقتصاد الإسلامي، ٢٠٠٦، ص٤٩.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تحقق له ذلك بقانون السببية وبالهيئة في الخلق لهذا الأمر، قيامًا بوظيفته في عالم الدنيا؛ الذي خلقه الله سبحانه وحدد له ميقات لنهايته، فإذا سعى الكافر في الأرض تفاعلت مع هذا السعي الموارد المسخرة للإنسان دون أن تمتنع عنه بسبب عدم إيمانه، فإن هذا يتعارض مع حكمة الخلق المؤقت لأجل معين.

٢- **الوجود مخلوق بدقة وانتظام كامل**: قال تعالى: (إنا كل شيء خلقناه بقدر)(القمر/٥٠)، وقوله: (والشمس والقمر بحسبان)(الرحمن/٥)، إلى غير ذلك من الآيات التي تدل على إتقان نظام الموجودات، فالكون كله يسير على اتساق متناغم، وتحث على كشف قوانين وسنن وضوابط هذا الاتساق الكامل، فجميع ما على الأرض جار على نظام بديع إلا الإنسان، فنظام هذه العوالم غاية في الإحكام إحكاما مطردًا.

القيم ضابطة للنفس البشرية: كما خلق الله الأكوان منضبطة وعلى ميزان الدقة والاتساق والاتزان، فأنه خلق الإنسان ليضبط حركته في الأرض اختيارًا، لتحقيق الهدف الذي خلق من أجله، قال تعالى: (أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا وأنكم إلينا لا ترجعون)(المؤمنون/١١٥)، ويقابل القرآن كذلك بين خلق السماء في عظمتها ودقة صنعها وبين الميزان آلة تحقيق العدل في الأرض(والسماء رفعها ووضع الميزان، ألا تطغوا في الميزان وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان)(الرحمن/٧-٩). والقيم تكون في الأحكام الشريعة وفي المعايير الأخلاقية للسلوك، في الظاهر وفي داخل النفس البشرية.

الصلة بين النموذج المعرفي والنموذج التفسيري:

لدينا نموذجان للمناهج العلمية مكتملان، النموذج الإسلامي الموروث، والنموذج الغربي المعاصر، بينما قام النموذج الغربي بقراءة كتاب الطبيعة بأدوات الحس والتجربة والعقل، بديلا عن قراءة الكتاب المقدس وتنحية له، قام النموذج الإسلامي في العلم على الجمع بين القراءتين، قراءة الكتاب المنزل وقراءة الكتاب المنظور كتاب الطبيعة والكون، الوحي المسطور والوحي المنظور، فأدوات المعرفة، الوحي والعقل والحس والتجربة، لقد انطلقت المنهجية الغربية في قراءة كتاب الطبيعة من مبدأ ميتافيزيقي عميق وضروري لكي يكون العلم ممكنا، مفاده أن هذا الكون ليس هاوية من الفوضى والعماء، بل هو عالم منتظم مطرد، وبالتالي قابل للفهم العلمي والبحث عن قوانينه، لكن العقل وحده لم يسلم من الهوى والشطط وبخاصة في العلوم الاجتماعية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أما النموذج الإسلامي في العلم فقام على التوحيد، وهو مبدأ قيمي يضفي على الكون نظاميته: (فرع عن وحدة الخالق)، ويضفي على البحث العلمي أخلاقياته ومعاييره، ويحدد للمسلم ماهيته ودوره وقيمته، وشبكة علاقاته مع الكون والحياة والزمان، وهذه القيم المميزة للتصور الإسلامي والرؤية الكونية الإسلامية، لابد أن تتجسد في منهجية إسلامية متميزة (يمنى طريف الخولي، نحو منهجية علمية إسلامية - الأهرام - بتاريخ ١٩/٦/٢٠١٠، ص٢٥)، (إن الذين آمنوا واعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية - سورة البينة الآية ٧).

وهذا النموذج الإسلامي له خصائص لا توجد في غيره من المناهج من أهمها تكامل وتنوع عناصره، وفي المقابل نجد هذه الصلة أيضا بالنسبة للنموذج العلماني، ويصور القرآن ذلك حيث يقول الله تعالي: (ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الأمل فسوف يعلمون - سورة الحجر الآية ٣)، إذن لهم في ظاهرهم أمارات ثلاث:

أولاها: الأكل؛ بمعنى أنهم غلبت عليهم شهوة الطعام فشأنهم الأكل وسعيهم للأكل، وكأنهم للأكل خلقوا، والأكل مطلق، فماذا يأكلون، إنهم لا يبالون بما يأكلون، فصح أن يدخل فيه أكل أموال الناس بالباطل وأكل مال اليتيم،وأكل الربا، وأكل الدنيا بالدين، لا عبرة عندهم بكل ذلك، المهم بل الأهم لديهم أن يأكلوا.

الثانية: المتعة، فأوقاتهم للمتعة ينفقون فيها أعمارهم، وهي متعة متعددة بحسب الحال، فهي كلمة جامعة، فتشمل سائر أنواع متع الدنيا.

والثالثة: الأمل الكاذب (ويلههم الأمل)، ألهاهم عن الحقيقة، وما عندهم معرفة عن ظاهر من الحياة الدنيا، فالقرآن خاض في خبايا النفس الإنسانية، وكشف عن حقيقتها وأخبر عنها.

-النموذج الإسلامي كمي وكيفي:

تتصف النماذج الاقتصادية العلمانية باقتصارها على الجانب الكمي المادي فقط، على مستوى دراسة وتحليل وتفسير العلاقات الاقتصادية.

فنجد على سبيل المثال في نظريات التنمية الاقتصادية رؤية التنمية على أنه يمكن تحقيقها بتعبئة المدخرات لتوفير الاستثمارات الكامنة لإنجاز معدل مرتفع للنمو، وهو أمر كافٍ لتمكين البلاد النامية من السير على مسار النمو الاقتصادي الذي سبقتها فيه من الناحية التاريخية الدول الصناعية المتقدمة سواء أخذت التنمية شكل التنمية المتوازنة أو غير المتوازنة، أو التركيز على التصدير للخارج أو الإحلال محل

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الواردات، أو التركيز على الصناعات الأساسية أو الصناعات الصغيرة، حتى مع حدوث تطوير في أساس هذه النظريات بإدخال عوامل أخرى مثل المعرفة الفنية أو التكنولوجيا ودور المؤسسات التنظيمية والاستثمار في رأس المال البشري...، فإن هذه العوامل هي الأخرى تركز فقط على قدرة هذه العوامل في تحقيق معدلات نمو اقتصادي مرتفعة، أي في الجانب المادي من الحياة أيضاً.

كما يلاحظ على هذه النظريات اعتمادها على نموذج تفسيري واحد للتخلف، مع تعميمه على كافة المجتمعات، يضعف المدخرات والحاجة إلى توفير رؤوس أموال كافية للقيام بالاستثمارات المطلوبة للتنمية، أو ضيق السوق في البلاد المتخلفة لسبب انخفاض مستوى الدخل...، فجوهر النموذج الاقتصادي.

قصور النموذج الاقتصادي التحليلي العلماني:

يواجه النموذج الاقتصادي التحليلي العلماني مأزقاً معرفياً أمام المشكلات الاقتصادية غير المألوفة للنظريات والأدوات التحليلية لهذا الفكر، ولعجزه عن تفسير مقبول من الاقتصاديين الغربيين أنفسهم (الغزالي)، نتيجة للقصور المعرفي في هذا النموذج، وذلك لبروز مشكلات وأوضاع اقتصادية جديدة مختلفة عن التجارب الاقتصادية التاريخية التي مرت بها البلاد الغربية، فالفروق حتى بين ظروف الاقتصاديات الغربية نفسها في الماضي والعدم تبدو كبيرة، وبينها وبين ظروف البلاد النامية اختلافات ضخمة، مما يحد كثيرا من فائدة النموذج الاقتصادي الغربي في تقديمه للتفسير الصحيح والمقبول للظواهر والمشكلات الاقتصادية المعاصرة، ناهيك عن الشك الكبير في مقدرته على تقديم الحلول المناسبة لتلك المشكلات.

الاحتكارات العالمية:

الاقتصاد العالمي معاصر اقتصاد رأسمالي ومعنى أنه اقتصاد رأسمالي، أن العلاقات التي تقوم بين مكوناته تتبع طريقة الإنتاج الرأسمالي وتصطبغ بخصائصه، والاقتصاد العالمي في ظل اقتصاد السوق، يسيطر عليه، دائماً وفي كل مرحلة، مجموعة من الدول والاحتكارات الدولية، سواء من خلال الأشكال التقليدية للتجارة الدولية أو الأشكال الحديثة (المشروعات متعددة الجنسيات)، وهذه الحقائق أصبحت واضحة، في ظل واقع ونظام التجارة العالمية الجديد، فمن الناحية الوافية أصبحت الولايات المتحدة من أكبر الدول التي تحصل على التراكم الرأسمالي في السوق العالمية، حيث رؤوس الأموال المستثمرة في الولايات المتحدة تتجاوز أكثر من ٥٠٠ مليار دولار([1]).

([1]) مصطفى رشدي شيحة، الأسواق الدولية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٣، ض١٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نسبية المعرفة العلمانية:

الحداثة ترى أن جميع الأمور قابلة لإعادة الصياغة والتطور الدائم...، فتتم فكرة الحداثة بالنسبية فيما يتعلق بالحقيقة ويعامل تطورها المستمر(١).

الفكر الليبرالي فردية قبل الحرية:

الفكر الليبرالي ليس فقط دعوة للحرية ولكن بالدرجة الأولى دعوة للفردية، احترام مجال خاص يتمتع الفرد فيه باستقلاله وحريته دون تدخل أو إزعاج(٢).

دور الطاقة العلمية والتكنولوجيا:

لعب التطور العلمي والتكنولوجي دوراً حيوياً في تجربة النمو الاقتصادي التاريخي للدول الصناعية، فقد تطورت اقتصادياتها، وحققت مزايا اقتصادية كبيرة من الاكتشافات التكنولوجية المبنية على رصيد المعرفة العلمية المتراكمة على نطاق واسع، كما يلاحظ تركز التقدم العلمي والتكنولوجي في كل مراحله من البحوث الأساسية إلى تطوير المنتجات، في دول العالم الغربي بشكل أساسي، كما يلاحظ أن الإنفاق البحثي في الدول الغربية يتوجه لحل مشاكل اقتصادية وتكنولوجية تهم هذه الدول، مثل تطوير منتجات عالية الجودة، وتكنولوجيا إنتاجية عالية تستخدم بكثافة عالية رأس المال والمهارات، على العكس من ذلك تحتاج الدول النامية إلى منتجات بسيطة سهلة التعميم تستخدم العمل المتاح بغزارة وتقتصد في استخدام رأس المال مع الإنتاج بكميات تناسب الأسواق الصغيرة(٣).

النموذج العلماني:

الهدف من النماذج الاقتصادية العلمانية هو زيادة الرفاهية الاقتصادية للفرد والمجتمع، والوسائل لذلك هي زيادة إنتاج السلع والخدمات وذلك بالعمل على تنمية الأنشطة الاقتصادية لمجتمع أو اقتصادها، بتحسين مستوى الإنتاج والدخل، وعدالة توزيع الدخل وخلق بيئة استثمارية مناسبة والقضاء على البطالة، وتوفير فرص العمل وتنمية الصناعات والتكنولوجيا، مما يرفع القدرة على إشباع الحاجات للأفراد.

([1]) كرستيان ترول، الفكر التقدمي في الإسلام المعاصر، ترجمة حامد فضل، المستقبل العربي، ٢٠٠٧/٦، العدد ٣٤٠، ص٧.

([2]) حمدي رضوان، الاقتصاد الدولي، مطبعة عين شمس، ٢٠١٠، ص١١.

([3]) فاروق حسين، التنمية الاقتصادية، ١٩٨٨م، ص٣١٨.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهذه الرفاهية الاقتصادية رفاهية مادية بحتة، تنظر إلى الإنسان كشيء مادي، ولا تعتني بالجانب الروحي في الإنسان، وفي المقابل، كان أسلوب الإسلام فريداً، فقد خاطب فطرة الإنسان، وعمد إلى تخليصها من الركام الذي حط عليها، وعطل وظائفها، فابتعد بالإنتاج عن أن يكون غاية لذاته، إنما جعل منه وسيلة لإدراك غاية هي سعادة الفرد في الحياة الدنيا والآخرة، فالبذل في الإنتاج عمل مادي، ولكن الغاية من هذا البذل وهي تسخير الإنتاج للحياة الطيبة، التي قوامها وجوهرها على ترقية الروح وإتباع متطلباتها، ترقيا للإنسان في مدارج الكمال، وإقامة القدوة لخليفة لله في أرضه، يستحق من أجلها تكريم الله له وعنايته وتوفيقه ونصرته.

النموذج الاقتصادي الإسلامي:

ويقدم لنا النموذج الاقتصادي الإسلامي تفسيراً للأداء الاقتصادي، ليس فقط في النظام الاقتصادي الإسلامي، ولكن بالنسبة للنظم الاقتصادية الأخرى.

فالنموذج الاقتصادي الليبرالي يقوم على الفردية وعلى الحافز المادي للطاقة الاقتصادية فجعلت الربح محور النشاط الاقتصادي والثمن هو آلة التخصيص والدولة بناء اقتصادي محايد، والأزمات الاقتصادية إنما تكمن في اختلال مؤقت لآلة الربح، والثمن والمنافسة الاقتصادية تنعكس في صورة اختلال في التوازنات الكمية للمتغيرات الاقتصادية (الطلب والإنفاق والاستثمار والناتج...إلخ).

وقد تأكد على مستوى التنظير والتطبيق فشل هذا النموذج في التنبؤ بأزماته أو في صياغة الحلول الناجحة لها، وتضاربت آراء الاقتصاديين الرأسماليين في تفسيرهم للأداء الاقتصادي للرأسمالية في الواقع، ثم انتهى الأمر إلى نتائج مناقضة تماماً لتعاليم النظرية الاقتصادية الليبرالية، كما رأيناه في علاج الأزمة المالية العالمية مؤخراً.

النظرية الاقتصادية الإسلامية:

لا نرى حرجاً من استخدام لفظ النظرية الاقتصادية الإسلامية، ونقصد بها الطريقة التي يفسر بها الأداء الاقتصادي في ظل سيادة قواعد وآليات النظام الاقتصادي الإسلامي، فطالما تميز النظام الاقتصادي الإسلامي بقواعد مغايرة للنظام الليبرالي وللنظام الاشتراكي، فيعني ذلك منطقياً أن له نظرية اقتصادية متميزة تفسر الأداء الاقتصادي فيه، وتحقق له نتائج اقتصادية متميزة، بالمقارنة بغيره من النظم فكل نظام اقتصادي له قواعده التي يسعى من خلالها لتنظيم السلوك الاقتصادي في المجتمع إيماناً منه بأن تطبيق تلك القواعد يحقق له أكفأ أداء اقتصادي ممكن في ظل موارده الاقتصادية المتاحة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولا حيز بعد المفكرين المسلمين استخدام لفظ النظرية الاقتصادية الإسلامية ويستبدلونها بألفاظ أخرى مثل المنهج الاقتصادي الإسلامي، الذي نرى أنه أقرب إلى مفهوم النظام الاقتصادي منه إلى مفهوم النظرية الاقتصادية.

فاعلية الاقتصاد الإسلامي:

نعتقد أن التطبيق الكامل والصحيح للنظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع يحقق أعلى معدل إنجاز وتقدم ورفاهية وعدالة واستقرار اقتصادي في مختلف المجتمعات والعصور. وذلك بسبب:

١ - رقي الإنسان النفسي:

تكفل النظام الاقتصادي الإسلامي –وحده- للإنسان رقيه السلوكي وإيجابيته وسعادته، وذلك بسبب ما تحققه من حرية وكرامة واتساق قيمه وسمو غايته، فالإنسان في التصور الإسلامي هو سيد مندوب لأقدس وأشرف خلافة، هذه الخلافة التي تحدد ذات الإنسان ووجوده وإيجابيته في الحياة، وتحفظه من الاغتراب والضياع فرداً ومجتمعاً ومدنية(١)، ففي المقابل في المدنية الأوروبية يعاني الإنسان الغربي أزمة الاغتراب، فمن جهة تفتقت طاقات الإنسان العقلية وتنامت علومه وأدواته، ومن جهة أخرى عاش هذا الإنسان ضواء روحياً، وهدفية مفقودة.

وهذا الاغتراب لا يجده الإنسان في الإسلام، لما تبينه العقيدة من تصور للإنسان من مبتدئه ومنتهاه، وما يليق بكل ذلك من فيوض وجدانية وكشوف ذهنية تنشر للإنسان منظومة أهدافه، وتملأ عليه فراغه، وتخلع على الحياة الإنسانية المعنى والهدف الذي فقدته في ظل التصورات الغربية الشائهة، وبما يجعل المجتمع البشري عالماً للأبرار المستخلفين في ملكوت الله الساعية إليه بهدي منه.

ومن بركات هذه الفرصة (الدنيوية لله والعبودية له وحده) أن يتحرر الإنسان من كل ألوان العبودية الأخرى، عبودية النفس، عبودية الغير وتكون نتائجها:

١ - الفاعلية النفسية، حيث إن من يتصفح التاريخ الإسلامي يتبين له امتلاء المسلم النفسي واغتناؤه، وانعكاس ذلك في كثير من تصرفاته أبرزها في المجال الاقتصادي، التوسع في التصدق والإنفاق الخيري، والوقف الإسلامي الذي شغلت ثروته في وقت من الأوقات ثلث ثروة العالم الإسلامي(٢).

---

(1) عبد الجبار محمد السبهاني، الأسعار وتخصيص الموارد في الإسلام، دار البحوث، الإمارات العربية، ط١، ٢٠٠٥، ص٢٠٧.

(2) السيد عبد الحليم محمد، فاعلية الأمة الإسلامية، ٢٠٠٥، ص١١١.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢ - الفاعلية العقلية، وهناك عدة مظاهر تدل على فاعلية المسلم العقلية، منها العلوم التي ابتكرها المسلمون كعلم أصول الفقه، وعلم العمران لابن خلدون والذي بينه في أنه العمران البشري والاجتماع البشري وما يلحق هذا العمران من العوارض والأحوال، وأيضاً علم الكيمياء وعلم الصيدلة وعلم المثلثات وعلم الجبر، كما تنوعت إنجازات المسلمين في العلوم المختلفة، وبرزت اكتشافات غيرت مجرى التاريخ الإنساني، وهذه المنتجات بسبب خصائص العقل المسلم وتأسيسه على قواعد البحث عن الحقيقة والاستدلال عليها بالمنهج العلمي ونبذ الخرافة والأوهام.

وتجلت الحيوية النفسية والحيوية العقلية للمسلم في مظاهر الإعمار الشامل، حيث اتجه المسلم إلى الدنيا فعمرها خير إعمار، ولم يترك شعبة من شعب الحياة إلا أعطاها حقها، وكانت له إبداعاته في كل مجالات الحياة، ويكفي للدلالة على ذلك أن نلقي نظرة سريعة على مجالات وأغراض الوقف الإسلامي الذي اتسع حتى شمل توفير الماء للحيوانات الضالة. وصدق الله العظيم: **{فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى}** [طه: ١٢٣]، وقوله تعالى: **{أَلَيْسَ اللهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ}** [الزمر: ٣٦]، وقوله تعالى: **{يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا للهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ}** [الأنفال: ٢٤]، وقوله تعالى: **{أَوَمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا}** [الأنعام: ١٢٢].

٢ - الشريعة الميسرة:

الشريعة هي أحكام إلهية لهداية حياة الإنسان اختياراً للسعادة في الدنيا والآخرة(١)، ومن خصائص الشريعة الإسلامية، اليسر، ورفع الحرج، والصلاحية والإصلاح، ونهتم هنا بلفت النظر والانتباه إلى خاصية اليسر في الشريعة الإسلامية، نلاحظ هذا اليسر في أحكام الشريعة، مما يجعلها في طاقة المكلف بها، دون عناء، هذا من ناحية، ومن جانب آخر، نجد تيسير الشريعة في الرؤية الاقتصادية أن يجني الفرد والمجتمع ثمرة الالتزام بالشريعة وتيسيراً في حياته وفي إشباع احتياجاته، وأن يسعى لذلك مأموراً في أحكام الشريعة، قال تعالى: **{وَنُيَسِّرُكَ لِلْيُسْرَى}** [الأعلى: ٨]، والتيسير جعل العمل يسير أعلى عامله، وتيسير الشريعة يكون في القيام بتدبير أحوال الأمة على نحو سليم، بطريقة ميسرة، بدون مشقة أو عناء على القائمين بها. وتيسير الخير

(١) د. سيف الدين عبد الفتاح، مدخل القيم، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، ١٩٩٩، ص١٢٥.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في الدنيا والآخرة، واشتملت الآية على تيسيرين: تيسير ما كلف به النبي r ، أي جعله يسيراً، وتيسير النبي r للقيام بما كلف به، وقوله r لأصحابه: "**إنما بعثتم ميسرين لا معسرين**"(١).

وفي سورة الليل: **{فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى. وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى. فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى}**[الليل: ٥ - ٧]. أي الانتفاع بسهولة الأمر، واليسرى هي ما لا مشقة فيه(٢).

وفي المقابل في الغرب العلماني اقتصر تعريف العلم على ما تشهد له الملاحظة الحسية المباشرة، واستبعد من نطاقه القيم والغيب، ونتج عن ذلك الاعتقاد بأن التقدم البشري يمكن أن يقاس بمقاييس علمانية، وأن هذه المقاييس ترجع إلى المصلحة البشرية الزمنية، وأنه يمكن الوصول إلى الحقيقة الموضوعية بالعقل البشري الذي يمكن أن يرقى إلى مستوى الحياد، وجاء سميث فاعتبر الإنسان الاقتصادي هو موضوع العلم بعيداً عن القيم والعواطف، وهكذا أصبح البحث ينصب على تفسير الأسباب والنتائج بالنسبة للسلوك البشري، سواء كان مرغوباً فيه أو غير مرغوب فيه، وذلك راجع إلى إنكار الحقائق المطلقة، وهكذا ارتفعت الطبيعة البشرية بما فيها من شذوذ فردي وعواطف متقلبة واتجاه طاغ نحو توكيد ذاتها، ويصبح الإنسان هو مقياس كل شيء، وهكذا تسلم الثقافة الليبرالية نفسها إلى نوع من المذاهب العقلية معرض للشطط، لا تحسب حساباً للقوى التي تفوق العقل، وترى أنها تستطيع وحدها أن تسمو بالناس فوق ذواتهم، وليس باستطاعتها أن تيسر للناس عوناً مصدره أكبر من قوتهم،.. وهكذا يترك الناس عاجزين عن مكافحة القوة غير المتعقلة في نفوسهم، ذلك بأن العقل البشري ضعيف، ودوماً تتغلب عليه النوازع غير العاقلة، وما لم يتح للناس نور ودفء أقوى من العقل يصارعون بهما قوة ما هو دون العقل، فإن العقل نفسه مقضي عليه بالخذلان، قال تعالى: **{أَوَمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا}** [الأنعام: ١٢٢]، وقوله تعالى: **{وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ}** [الأعراف: ١٥٧]. لهذا كان رد نظام الحياة وشرعة الإنسان إلى خالقه الذي يعلم ما يصلحه مطلب ضروري لصلاح الدنيا، وعلاقة إيمان ورشد في الفكر، وضمان أمان وعدل ورضاء في الحياة، فالكون متسع يؤثر في واقعه، وزمان ممتد من الماضي إلى الحاضر لا يمكن إدراكه، ونفس إنسانية تستعصي أغوارها على مناهج البحث المعاصرة(٣).

---

(1) ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ٢٨٢/٣٠.

(2) المرجع السابق، ٣٨٣/٣٠.

(3) يوسف كمال، أسس الاقتصاد الإسلامي، دار التوزيع، ٢٠٠١، ص١٥.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

النعم الاقتصادية مع المفسدين مؤقتة وليست دائمة:

ترسم لنا آيات القرآن الكريم صورة أو نموذجاً متكاملاً لأسباب وجود النعم، وآجالها، وكونها مؤقتة أو دائمة، فالقرآن يقرر أن وجود النعم الاقتصادية ومثالها الأنعام والبنين والجنات والعيون والأموال أمر ملحوظ ومشاهد لكنه وجود مؤقت، وذلك لحكمة الفتنة لهم والاختبار والاستدراج، وهذا الوجود (المؤقت) سببه عمومية الانتفاع بالأسباب، دون قصر هذا الانتفاع على المؤمنين دون الكافرين بل الجميع تحت سقف عمل سنة الإمداد، قال تعالى: **{كُلا نُمِدُّ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا}** [الإسراء: ٢٠].

أما ظاهرة تأقيت النعم الاقتصادية فنلحظها مثلاً في هذه الآية: **{وَأَنْ لَوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا. لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ}** [الجن: ١٦، ١٧]، في هذه الآية وعد بجزاء استقامة في الدين جزاء حسناً في الدنيا يكون عنواناً على رضي الله سبحانه وبشارة بثواب الآخرة، والاستقامة هيئة السلوك الصالح والاعتقاد الحق، فقد جعلت الآية ترتب الإسقاء بالماء على الاستقامة، كما يقتضي ذلك الشرط بحرف (لو)، والمراد لأدمنا عليهم الإسقاء بالماء الغدق، لكنهم ليسوا سالكين سبيل الاستقامة والماء يسقون منه وذلك فتنة لهم، حيث يظنون أنهم على خير واستقامة وهم ليسوا كذلك، لكن هذا الانتفاع بالماء سيكون مؤقتاً وليس دائماً لأنهم لم يتحقق فيهم شرط الدوام وهو الاستقامة(١).

إذاً وجود النعمة مع العاصي لله سبحانه وجود مؤقت، وكان هذا الوجود بسبب عمومية سنة العطاء **{كُلا نُمِدُّ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا}** [الإسراء: ٢٠]، وقوله تعالى: **{فَأَتْبَعَ سَبَبًا}** [الكهف: ٨٥].

لكن دوام النعمة متوقف على الاستقامة، وعلى الشكر، وعلى الصلاح، هنا يحدث التأييد والتوفيق والإعانة من الله، قال تعالى: **{أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ}** [المجادلة: ٢٢]، والروح كمال نوع الشيء من عمل أو غيره، وروح من الله عنايته ولطفه(٢).

ونؤكد على أن كثرة المال –في مفهوم القرآن- ليس دلالة على فضل أصحابه، بل تجري به حكم الله في كونه من الاختبار والابتلاء والتمحيص والقسمة والتدافع والعمارة والتسخير... إلخ، لكن موضع الفضل هو تزكية النفوس، قال تعالى: **{وَرَحْمَةُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ}** [الزخرف: ٣٢]، وتوضح الآية الآتية أن زيادة

---

(1) ابن عاشور، ٣٠/ .

(2) المرجع السابق، ٦١/٢٨.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نصيب البعض من الأموال ليس فضلاً، قال تعالى: {وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ. وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَابًا وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَّكِئُونَ. وَزُخْرُفًا وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ}[الزخرف: ٣٣ - ٣٥]، والآية التي قبلها توضح بعض حكمة التفاضل في الثراء، قال تعالى: {أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَةُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ}[الزخرف: ٣٢].

فالمال قسمة من الله على الناس جعل له أسباباً نظمها في سلك النظم الاجتماعية، وجعل لها أثاراً مناسبة لها، وشتان بينها وبين مواهب النفوس الزكية والسرائر الطيبة فهي مصادر لنفع أصحابها ونفع الأمة..، فظهر التباين بين آثار كسب المال وآثار الفضائل الإنسانية(١).

النموذج التفسيري الإسلامي في الاقتصاد:

أولاً: في تطور النظام الاقتصادي:

في اقتصاد السوق كان الأصل المبادرة الفردية والملكية الخاصة وإطلاق عمل آلية السوق، وبقاء الدولة بعيداً عن النشاط الاقتصادي ويقتصر دورها على الحاجات العامة الأساسية (الدفاع والعدالة والأمن) فالبنية التنافسية تقتضي حياد الدولة في الاقتصاد.

وفي الاقتصاديات المركزية الملكية العامة هي القاعدة والخطة المركزية بديلاً للمبادرة الفردية وقوى السوق والدولة تدبر الموارد وتخصصها بحسب سلم الأولويات الذي تراه معبراً عن الحاجات الحقيقية للمجتمع.

ومع الأزمات المتكررة اضطر النظامان إلى التخلي عن أو التضحية ببعض قواعدها الأساسية أو بعض أصول النظام، بسبب الفشل في القيام بالوظائف الاقتصادية في التخصيص والكفاءة والعدالة والنمو والاستقرار، فكانت التضحية ببعض أصول النظام، مثال قيام البلاد الرأسمالية بتأميم قطاع معين من الموارد، وإلى حجز المبادرة الفردية في نواحي معينة، أو تعويضها، وأدخلت الخطة الاقتصادية كجزء حيوي من بنية النظام، وكما يقول (هانسن): لسنا مخيرين في أن نخطط، أو لا نخطط، إنما خيارنا هو هل أن تخطيطنا

(١) ابن عاشور، مرجع سابق، ٢٠٣/٢٥.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

دكتاتوري، أم ديمقراطي؟ فالتخطيط أصبح آلية للتصحيح(١) والتمدد الواسع لدور وأنشطة القطاع العام في البلاد الرأسمالية حتى بلغ الإنفاق العام في بعض الدول الرأسمالية المتقدمة نحو نصف الناتج المحلي.

أما الاقتصادات المركزية فقد اضطرت إلى السماح بالتملك الخاص ولو بحدود، وأقرت بضرورة آلية السوق لتخصيص الموارد، والانصياع لتفضيلات المستهلكين، وإلى تكييف الوضع القانوني للجهاز الإنتاجي بما يضمن مزيداً من الحرية للمشروعات، ومزيداً من الحقوق للفرق الإنتاجية فيها، وأخيراً جاءت إعادة البناء لتكشف عن خلل مشين في أداء النظام الاقتصادي ذاته، إلى التخلي الكامل عن قواعد وأسس النظام الاقتصادي المركزي.

وفي رؤية النموذج التفسيري الإسلامي في الاقتصاد، فإن هذه التطورات إنما تأتي نتيجة مخالفة سنن الله في المجتمعات وهي سنن لا تتخلف، وهي إن حاولت النظم الاقتصادية الالتفاف عليها، إلا أنها ما تلبث أن تعلن عن نفسها في تدهور العملية الاقتصادية بمستوى لا يمكن تحمله من قبل تلك الأنظمة.

فبالنسبة للنظام الرأسمالي، فإن آلية السوق تفشل في تحقيق الكفاءة، كما لا تضمن سيادة السعر العادل، وفي ضمان استخدام كامل الموارد، وفي تحقيق العدالة، بسبب الاحتكارات الكبيرة، والظلم الاقتصادي، والربا، والمضاربات المحمومة، وسلوك الترف والإسراف، والانحراف عن التعبير عن الحاجات الحقيقية للمجتمع.

لقد حققت الرأسمالية إنجازاتها الاقتصادية بفضل احترامها للغرائز الفطرية للإنسان من حرية وملكية ومنافسة وإبداع علمي وتكنولوجي، بقدر ما أصابها في نفس الوقت من انتكاسات لممارستها أكل أموال الناس بالباطل والظلم والفساد وإهمال حقوق الفقراء والمساكين، نتيجة لإهدارها المنافسة، والحرية بلا قيود، فعلى مستوى الأسواق تتركز الاحتكارات والأسعار غير العادلة، وعلى مستوى الاستهلاك يتنامى الاستهلاك الترخي، وينكمش إشباع الحاجات الحقيقية، وعلى مستوى التمويل تتضخم القروض بالربا الفاحش لتنشيط الطلب على سلع المحتكرين، ويلاحظ الاقتصاديون الانفصال بين القطاع التمويلي المعتمد أساساً على سعر الفائدة وعلاقة الدين بالدين، والقطاع الحقيقي أي الاستثمار في الصناعة والزراعة والتجارة وهو يعتمد على الربح الحقيقي، وقد زاد القطاع التمويلي (النقدي) زيادة سرطانية بفضل سعر الفائدة بحيث أصبح كارثة مستمرة على الاستقرار النقدي الداخلي، وهو ما يهدد بصفة دورية نظام الرأسمالية الاقتصادية،

([1]) عبد الجبار السبهاني، مرجع سابق، ص٤٧٥.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كما تحول نشاط البورصات من الاستثمار الحقيقي إلى عمليات صورية، قائمة على مبادلة الآجل بالآجل، (أي الدين بالدين)، والمضاربات لكسب فروق الأسعار التي لا يعكسها الأداء الحقيقي للشركات، وصارت هذه المضاربات وسيلة لنهب الضعاف من المنتجين، وغيرهم من المدخرين الصغار، فمع انهيار أسعار البورصة يضطرون إلى بيع أصولهم، مع ضخامة الفارق في الدخول والثروات بما لا تبرره فروق الكفاية والقدرات.

وكل هذه الظواهر تنبئ بما يتوقع للعالم وللنظام الرأسمالي من مصير، تلمح نذره في الأفق في شكل أزمات اقتصادية طاحنة، احتار الخبراء في علاجها، فإهدار المنافسة وسلوك طريق الاحتكار أدى إلى رفع الحماية عن المستهلكين، وتزعزعت فكرة (سيادة المستهلك)، كما رفعت القيود التي تمنع المنتجين من الانحراف، ومع شيوع الاحتكارات تقلص الطلب حتى مع استمرار حقنة بالقروض للمستهلكين، كما أن ارتفاع حرارة المقامرات في الأسواق المالية والسلعية (كالبترول مثلاً) جعل الاقتصاد الرأسمالي تبرع كالذي يتخبطه الشيطان من المس. وإن تماسك المجتمع الغربي للآن يرجع بالدرجة الأولى، إلى معدل الاستغلال الذي يستنزفه من العالم الثالث بحكم قدرته الاحتكارية، والسؤال الذي يطرح نفسه، لماذا إذن لم تسقط هذه النظم الاقتصادية؟ والإجابة أن سقوط الأمم والحضارات والنظم له سنن وقوانين، فشروط الانهيار الكامل لهذه النظم في ضوء السنن الإلهية في الأمم والمجتمعات لم تتحقق بعد، وهو ما سنتناوله في العنصر التالي:

- **النموذج القرآني وانهيار النظام الاقتصادي:**

تقدم لنا سورة الشعراء صورة واضحة لتدهور وانهيار النظم نتيجة للسلوك الاقتصادي والأخلاقي المنحرف، يقول الله تعالى: (أتبنون بكل ريع آية تعبثون وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون، وإذا بطشتم بطشتم جبارين فاتقوا الله وأطيعون، واتقوا الذي أمدكم بما تعلمون أمدكم بأنعام وبنين وجنات وعيون- سورة الشعراء الاية ١٣٤).

في هذه الصورة المفصلة لحال القوم نجد:

١ - الإنتاج العبثي الذي للتفاخر بدون غاية صحيحة له، بما فيه من أهدار الموارد وانحراف عن التخصيص الصحيح لها في إشباع الحاجات الحقيقية.

٢ - الهدف من النشاط الإنتاجي المتقدم هو الخلود في الدنيا، وهو هدف يتصادم مع طبيعة المخلوق ومع سنة الله وحكمته في إيجاد المخلوقات الفانية ومنها الإنسان، قال تعالى: (كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام) (سورة الرحمن الآية ٢٦ - ٢٧)، فضلا عما تشير إليه الآيات بضخامة الإنفاق في هذا الغرض بإيحاء كلمة(وتتخذون مصانع).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣- البطش بجبروت، وهو في قمة المغالاة في العقاب، بما يشير إلى غياب قيمة التراحم والعفو والاعتدال.

فهذه انحرافات ثلاثة إذا اجتمعت في أمة أو نظام أذنت بهلاكها وقرب نهايتها، وهذه الانحرافات نتجت عن غياب الاهتداء بالوحي، وعن فساد النموذج المعرفي القائم على القاعدة المادية، وفقدان الغاية النهائية، فالحياة لمجرد الحياة.

ننتقل إلى نموذج آخر يبرزه القرآن الكريم، في سورة الإسراء يقول الله تعالى: (وقضينا إلى بني إسرائيل في الكتاب لتفسدن في الأرض مرتين، ولتعلن علوا كبيرا.....) (الآيتان ٤/٥).

في الآيتين إشارات منها، الأولي: أن إسناد الفساد إلى ضمير بين إسرائيل مفيد أنه أفساد من جمهورهم بحيث تعد الأمة كلها مفسدة، وإن كانت لا تخلو من صالحين.

والثانية: العلو؛ مجاز في الطغيان والعصيان مثل قوله تعالى: (إنه كان عاليًا من المسرفين)، وهكذا نري عقابًا في الدنيا مشروط بحصول الإفساد من عامة الأمة، وليس فسد، بل أفسد؛ أي فسد وسعى في فساد غيره، فتعدى في فساده، وأيضا فساد مقترن بعلو وطغيان، وبذلك نستطيع أن نستخلص أن إنهاء الأمم وهلاكها وسقوط أنظمتها يكون بالمفاسد الواسعة الانتشار في البلاد وبالعلو والطغيان. (المرجع السابق،١٥/ ٣٧). ثم يأتي عامل النهاية لها على يد نظم أو قوى أخرى كما يوحي بذلك قوله تعالى: **{بعثنا عليكم}**، بما في دلالة لفظ البعث من الإرسال بعد الإعداد لمهمة، ويرى "الندوي" أن الحضارة الغربية أشرفت على الانهيار، وأذنت بالأفول والزوال، أنها لا تعيش ولا تواصل سيرها بمجرد قوتها الذاتية وجدارتها للحياة والبقاء، بل لأنها ليست في هذا المجال –لتعاسة الحظ- حضارة تحل محلها وتسد فراغها، إن جميع الحضارات المعاصرة والقيادات الحديثة لا تعدوا نوعين، إما مقلدة جامدة، أو صور باهتة للحضارة الغربية، وإما هي ضعيفة هزيلة، مريضة، سقيمة، منسحبة، منهزمة، لا تستطيع أن تواجه هذه الحضارة أو تقف معها جنباً إلى جنب.... وقيادة الجنس البشري لا يفوض إلا إلى أمة فتية قوية تحمل كل عناصر البقاء والاستمرار والتقدم والازدهار: سنة الله في الأرض **{**ولن تجد لسنة الله تبديلا**}** [الأحزاب: ٦٢](١).

النموذج القرآني في التمكين للنظم:

في مقابل نموذج تدهور وانهيار النظم الاقتصادية يوجد نموذج آخر يؤسس لقواعد وشروط التمكين للأمم والنظم والمجتمعات، والفارق البارز بينهما أن هذا النموذج في التمكين يحدث لقوم يقيمون

(١) أبو الحسن الندوي، الصرع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية، دار البشير القاهرة، ص٢٠٢.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

القدوة والمثل الصحيح لوظيفة الإنسان المكرم المكلف بالخلافة والإعمار، هذه القدوة تبرز بوضوح في تزكية النفس، إدامة للصلاح في الأرض، فهنا إعمار بالصلاح.

يقول الله تعالى: (وعد الله الذين آمنوا منكم واعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا...، الآية ٥٥ سورة النور).

وفي هذه الآية وعد الله للمؤمنين بالاستخلاف في الأرض وتمكين الدين والشريعة، وتبديل الخوف أمنا إيماء إلى القوة والهيمنة على أصقاعها، بالتهيؤ لتحصيل أسبابه مع ضمان التوفيق لهم والنجاح إن هم أخذوا في ذلك، وذلك لأن الاهتداء قد حل بالنفوس فنشأ ت الصالحات فأقبلت مسبباتها تنهال على الأمة، فالأسباب هي الإيمان وعمل الصالحات، والموصول عام لا يختص بمعين، أي الغالب في الأمة كذلك، فلا يمنع من ذلك وجود بعض المقصرين، والصالحات؛ أي الأعمال الصالحة وترك الأعمال التي بها فساد؛ أي في غالب أحوال تصرفاتهم على حسب ما أمر به الدين، وهذه التكاليف التي جعلها الله قواما لصلاح الأمة ووعد عليها بإعطاء الخلافة والتمكين والأمن صارت بترتيب تلك المواعدة عليها أسبابا لها، وكانت المواعدة كالمسبب عليها فشابهت من هذه الحالة خطاب الوضع، وجعل الإيمان عمودها بأن جعله الله جالب رضاه وعنايته، فيه يتيسر للأمة تناول أسباب النجاح قال تعالى: (ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون- سورة الأنبياء، الآية ١٠٥).

فلو أن قومًا غير مسلمين اعملوا في سيرتهم وشئون رعيتهم بمثل ما أمر الله به المسلمين من الصالحات بحيث لم يعوزهم إلا الإيمان بالله ورسوله لاجتنوا من سيرتهم صورا تشبه الحقائق التي يجتنيها المسلمون لأن تلك الأعمال صارت أسبابا وسننا تترتب عليها آثارها التي جعلها الله سننا وقوانين عمرانية، سوى أنهم لجحودهم والإشراك به، أو بعدم تصديقهم رسوله يكونون بمنأى عن كفالته وتأييده أياهم ودفع العوادي عنهم، بل يكلهم إلى أعمالهم وجهودهم على حسب المعتاد، فالأمم غير المسلمة التي تنظم شئونها على قواعد العدل والإحسان والمواساة وكراهية البغض والعدوان تنتظم دولها وتستقيم أمورها، ولا عجب في ذلك فقد سلط الله الآشوريين وهم مشركون على اليهود لفسادهم، وذلك لأن هذا العدل والإحسان أسباب لاستمرار تعمير هذا العالم حتى منتهى أجله، وهذه حكمة الله، ولفظ الأرض للإيماء إلى أن الاستخلاف يحصل في معظم الأرض وذلك يقبل الامتداد والانقباض. (ابن عاشور، مرجع سابق /١٨/ ٢٨٦).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي سورة النحل بيان آخر لهذا النموذج يقول الله تعالى: (من عمل صالحًا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون)(النحل - الآية / ٩٧).

وقوله تعالى من (ذكر أو أنثى) تبين العموم الذي دلت عليه (من) الموصولة، وقوله (لنحيينه) ليبني عليه نوع الحياة بقوله (حياة طيبة) أي لنجعلن له حياة طبية، وأسند الإحياء إلى ضمير الجلالة تشريفا له كأنه قيل: حياة طيبة منا، وطيبة؛ أي طيب ما فيها، والطيب ما يطيب ويحسن، وهذا وعد بخيرات الدنيا، وقد عقب هذا الوعد بجزاء آخر في الآخرة، (المرجع السابق، ١٤ / ٢٧٤).

وفي سورة الكهف نموذج ثالث على التمكين القائم على أساس الإيمان والعمل الصالح وإقامة العدل والإحسان والتراحم، لكن على تفصيل في قدراته،بقوله تعالى: (وآتيناه من كل شيء سببا)(سورة الكهف - الآية ٨٤): أي طريقا يتوصل به إلى ما يريده من علم أو مقدرة أو آلات التسخير وكل شيء يفيد معنى الأشياء الكثيرة، والتمكين في الأرض يكون بتقوية قدرة العبد على الاستطاعة، بأن يجعل الشيء في مكنته، وهذا التمكين خير عنده من جمع المال، ويلاحظ أن التمكين في الأرض قد ورد في القرآن في شأن يوسف عليه السلام مرتين، وفي شأن ذي القرنين مرة واحدة. (احمد حسن رضوان، من الكهف إلى الكون، دار الغد العربي-١٩٩١ - ص ٢٩٣).

النموذج التفسيري الإسلامي الاقتصادي:

ثانيًا: على مستوى المتغيرات الاقتصادية:

يتناول هذا النموذج للمتغيرات الاقتصادية على مستوى التحليل الجزئي، ثم على مستوى التحليل الكلي.

أ- نموذج التحليل الجزئي:

من المعلوم أن النموذج الاقتصادي يصور العلاقات الأساسية بين المتغيرات في بناء مبسط، سواء كان لفظيا أو هندسيا أو رياضيًا، وبالنسبة للنموذج الرياضي (أي في صورة معادلات) فإنه تتم صياغته في ظل مجموعة من الافتراضات، وهي التي تأتي من التصور الخاص للباحث، الذي عليه أن يقوم بعملية تنسيق وتسبب وترشيد لهذه العلاقات، ونظرا لكثرة عدد المتغيرات التي يواجهها عند تعامله مع الواقع، فإنه يلجأ إلى عدة افتراضات الهدف منها عزل تأثير بعض المتغيرات، كما أنه يلجأ إلى نوع آخر من الافتراضات السلوكية، وبما أنه يستحيل عمليا أخذ جميع العوامل المؤثرة في الظاهرة في الاعتبار فإنه يحاول التركيز على

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

العوامل أو المتغيرات التي يعتقد أنها تحتل الأهمية الأولى بالنسبة للمشكلة، والفرض الذي يتصوره الباحث يجب أن يكون منطقيا، كما أنه سيكون محلا للاختبار لتحديد مدى صلاحيته لتفسير الواقع (نعمة الله نجيب، أسس علم الاقتصاد، التحليل الجمعي، مؤسسة شباب الجامعة،٢٠١٠ - ص٧٢-٧٣).

وسوف نقوم بطرح نموذج تفسيري إسلامي لسلوك المستهلك المسلم والمنتج المسلم ثم للسوق الإسلامي في تحديده للسعر وللتخصيص، وأخيرا التوزيع الإسلامي.

افتراضات النموذج:

١ - الفرد المسلم يبحث عن إشباع حاجاته الروحية والمادية معًا، غايته الحياة الطيبة.

٢ - العقيدة الإيمانية، والفطرة، والقيم، والثقافة، والمناخ العام، مؤثرات في سلوكه.

٣- يوجد سلم للأولويات في ضوء القيم الإيمانية للمسلم.

٤ - الطلب الاستهلاكي ليس هدفا نهائيا. ونتيجة لهذه العوامل مجتمعة يطلق عليه البعض (الفردية المسلمة أو المؤمنة) الرشيدة (عبد الله عابد، مرجع سابق،١١١) أو(فردية التزكية). والتي تتميز بخصائص اقتصادية أهمها ؛ الاعتدال: قال تعالى (كلوا واشربوا ولا تسرفوا)، والإيجابية، والعزة (ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين). وفي ضوء ذلك يمكن طرح نموذج تفسيري مبسط لطلب السوق الإسلامية ثم للعرض ثم للسوق.

نموذج طلب السوق الإسلامية: بافتراض تميز المسلم بالاعتدال، وسيادة القيم، ذاتيا أو من خلال المناخ العام، وترتيب الأولويات للحاجات وبالتالي نمط استهلاكي إسلامي معين، يعيش فيه الفرد وفقا لمدركاته وإمكاناته واحتياجاته، فيكون الطلب للاستهلاك بقدر ما يكفي لإشباع الحاجات الحقيقية، ويعبر الطلب عن الاستعدادات الحقيقية للمشترين عند الشروط الموجودة في السوق. وتكون الكمية المطلوبة من السلعة في السوق الإسلامية - عادة - دالة عكسية في سعرها، وأن منحنى الطلب ذو ميل سالب، متجه يمينا إلى أسفل، ولكنه يختلف عن الطلب في السوق الرأسمالية في أنه يقع يمينا أكثر مع انخفاض درجة الميل، بما يعني انخفاض السعر في جدول الطلب.

نموذج عرض السوق الإسلامية:

أخذا في الاعتبار تأثير سيادة القيم الإسلامية، على مستوى الفرد والمجتمع، فإن منحنى عرض السوق الإسلامية تجعل المنتج يحدد سعرًا يعبر عن قيمتها الحقيقية بحيث يعود عليه بمجرد الربح العادل،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الذي يعادل قيمة ما يبذله حقيقة من جهد في إنتاج السلعة، أي أن المنتج المسلم لديه استعداد لعرض سلعته في السوق عند أسعار حقيقية، وتكون تلك الكمية المعروضة في علاقة طردية مع سعر السلعة، وبالمقارنة مع العرض في السوق الرأسمالية (التي لا يتحقق فيها شروط المنافسة الكاملة في المعتاد) فإننا نجد أن منحنى العرض في السوق الإسلامية يعرض كمية أكبر من السلعة في السوق عند نفس الأسعار.

السعر في السوق الإسلامية: نعني بالسوق الإسلامية تلك المؤسسة التي تجمع الطلب والعرض في ظل الأحكام الشرعية والأخلاقية في المبادلات سواء من جانب المستهلكين أو المنتجين (المرجع السابق، ٢٧٠) وفي ظل منظومة الأحكام والقيم الإسلامية تحدد بنية السوق الإسلامية.

وفي هذه السوق يعبر السعر عن القيمة الحقيقية للسلعة، بشكل صحيح، قال تعالى: (ولا تبخسوا الناس أشياءهم) وقال(وزنوا بالقسطاس المستقيم)، وقال تعالى: (ويل للمطففين....).

ومن الملاحظ أن السعر في السوق الإسلامية يكون أقل عند نفس الكميات من السلع الطبيعية مقارنًا بالنموذج الرأسمالي، وذلك لاعتدال الطلب الاستهلاكي من ناحية، ولان المنتج المسلم في السوق يعرض كميات أكبر عند نفس الأسعار مقارنا بالمنتج الرأسمالي، فالمنتج المسلم يعمل وفقا لتساوي التكلفة المتوسطة مع الإيراد المتوسط، في حين أن المنتج الرأسمالي يحقق توازنه بالحديات أي يتساوى التكلفة الحدية مع الإيراد الحدي (السبهاني، سابق ٤٨٥ نقلا عن سامي خليل، نظرية اقتصادية جزئية، عبد الله عابد، مرجع سابق،١٣١).

النموذج الإسلامي في تخصيص الموارد:

تخصيص الموارد عملية تترابط فيها الموارد المتاحة لمجتمع ما مع حاجات هذا المجتمع، وذلك من خلال إنتاج السلع اللازمة لإشباع هذه الحاجات.

ويقوم النموذج الإسلامي التفسيري في تخصيص الموارد على عدة افتراضات:

١ - الحاجات الحقيقية، وترتيب هذه الحاجات، مع استيعاب المحرمات والسرف والمباهات.

٢ - المحافظة على وتنمية الموارد الاقتصادية فريضة إسلامية.

٣- توفر جوانب كيفية - قيمية في الموارد الاقتصادية في الإسلام (الصدق، التقوى، الأمانة بالنسبة للعمل)، (ورفع مستوى المخاطرة برأس المال، لتحريم الربا). زيادة عرض عنصر الأرض لمبدأ الإحياء بضوابطه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في ضوء هذه الافتراضات الأساسية بالنسبة للموارد الاقتصادية في النظام الإسلامي، فإن آلية تخصيص هذه الموارد هي الأسعار التي تحددها السوق الإسلامية إلى جانب رعاية الدولة(وليس تدخلها، لما في لفظ تدخل من إيحاءات بأنها شيء بغيض)، وهي تضمن كل التخصيص الكامل والتخصيص الصحيح وفقا لأولويات المجتمع.

وبافتراض تشابه أو صانع الموارد- كميا- بين نظام إسلامي تسوده القيم الإسلامية، ونظام رأسمالي قائم على مفهوم سيادة المستهلك والفردية فإن منحنى إمكانات الإنتاج في النظام الإسلامي يكون أعلى وعلى اليمين من منحنى إمكانات الإنتاج في الرأسمالية، وبالإضافة إلى التخصيص الكامل،فإن القيم الإسلامية والمناخ العام السائد وواجبات الدولة تحقق التخصيص الصحيح، ومعياره توفير سلع الكفاية لجميع أفراد المجتمع قبل إنتاج السلع الكمالية. (المرجع السابق،١٥٧)

وتحريم الربا ينتج عنه توحيد قاعدتي الادخار والاستثمار، وقاعدتي الملكية والمخاطرة، ويمنع سلبية الملاك ويرفع مستوى الإدارة الرشيدة للموارد المتاحة، بما يسهم في رفع كفاءة التخصيص، كما تلعب الزكاة دورا هاما في رفعها مستوى الطلب الفعال الاستهلاكي، مما يزيد من زيادة عرض سلع الكفاية، كما أن الزكاة تحقق طلبا أيضا على الأصول الاستثمارية التي يتم تمليكها للمنتجين مما يرفع من مستوى التخصيص للموارد. (السبهاني، مرجع سابق،ص ٤٣١ وما بعدها).

النموذج الإسلامي التفسيري في التوزيع:

يقوم النموذج الإسلامي التفسيري في التوزيع على:

١- توفير حد الكفاية لكل فرد في المجتمع فريضة شرعية.

٢- جميع الأمة شريكة في الثروات الطبيعية.

٣- الزكاة فريضة ملزمة للدولة وللأفراد.

٤- إذا احتاج المسلمون وجبت كفالتهم فوق الزكاة.

٥- قواعد حاكمة لعوائد عناصر الإنتاج.

وفي ضوء هذه الافتراضات يتحقق التوزيع العادل للدخول والثروات، بالوفاء ابتداء بحد الكفاية لكل فرد في المجتمع، ثم تتفاضل العوائد حسب تفاضل المهارات والقدرات والجهود، ونشير إلى تنوع صور التوزيع في الإسلام وتكاملها، من التوزيع بالمشاركة في النشاط الإنتاجي إلى التوزيع من بيت المال، مع

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اختلاف أحكام صور وأشكال التوزيع من الوجوب إلى الندب. وفي النموذج الإسلامي ينخفض إلى حد كبير التفاوت بين الدخول والثروات بين أفراد المجتمع، مع ضمان حد أدني هو حد الكفاية لكل فرد في المجتمع، وبالتالي ينخفض دور الدولة في إعادة التوزيع، ولا توجد الآثار السلبية لأشكال تدخلها المعروفة في الاقتصاديات المعاصرة.

ب- **نموذج التحليل الكلي:**

بعد الانتهاء من النموذج التفسيري الإسلامي في الاقتصاد على مستوى التحليل الجزئي، نقوم بطرح النموذج التفسيري الإسلامي على المستوى الكلي، فيما يتعلق بالطلب الاستهلاكي الكلي، والطلب الاستثماري، ومستوى الدخل القومي، والاستقرار الاقتصادي.

نموذج الطلب الاستهلاكي:

أوضحنا فيما سبق أن الطلب الاستهلاكي على مستوى الفرد يتجه إلى الطلب لإشباع الحاجات الحقيقية، ويكون هناك نمط استهلاكي خاص بالمجتمع المسلم، يعكس دالة الرفاهية الاجتماعية الحقيقية، وتلعب الزكاة دورًا هامًا في ضمان توفير حد الكفاية لكل فرد في المجتمع، كما يتميز هذا النمط الاستهلاكي بالاعتدال وعدم الإسراف وتحريم السرف والبذخ، مع استمرار توقف حجم الطلب الاستهلاكي على قيمة الدخل للأفراد، مع ضبط نمط هذا الاستهلاك معياريا من خلال المنظومة القيمة، وموضوعيا من خلال الأحكام الملزمة بما يحقق وظيفية الاستهلاك ووسطيته (السبهاني، مرجع سابق،ص٤٩٩)، فلا يعرف النموذج الإسلامي على المستوى القومي الانفصال بين الطلب الفعال والحاجات الحقيقية.

النموذج التفسيري الإسلامي للطلب الاستثماري:

في النموذج الإسلامي للاقتصاد القائم على القيم والسنن الإلهية، وواجب الرعاية من قبل الحكومة، ومع تحريم الربا، وجمع وتوزيع الزكاة بمعرفة الدولة، فإن الادخارات المتراكمة ليس لها من سبيل للنماء إلا الاستثمار في عملية الإنتاج.

وتتوزع أموال الاستثمار على الاستثمارات الإنتاجية المتنوعة وفقًا لرغبات كل مدخر وظروفه ودرجة تقبله للمخاطرة. كما يتصور هيكل خاص للاستثمارات، إذ تتوجه الأموال بأحجام أكبر للسلع التي عليها طلب أكبر، وهي سلع الكفاية بفضل نشاط جمع وتوزيع الزكاة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الاستقرار والنمو الاقتصادي:

يفترض النموذج أن النظام الاقتصادي الإسلامي أكثر استقرارًا وأعلى في معدل النمو من النظام الرأسمالي المعاصر لعدة عوامل:

أولا: حرمة الربا، والذي يشوه قرارات الاستثمار والادخار في المجتمع ويضر سلبيا بعدالة التوزيع، وينشط الأنشطة المضاربية نتيجة لانفصال الادخار عن الاستثمار، والملكية عن مخاطر الاستثمار.

وتوجيه الأموال للاستثمارات المتنوعة وفقا لآلية المشاركة في العائد يقلل من عدم الاستقرار ويمنح المشروعات قدرة أكبر على مواجهة الصدمات، وبذلك فإن نظرية تفضيل السيولة تلعب دوراً جانبيا جدًا في النشاط الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي، الأمر الذي يعني أن التموجات في النشاط الاقتصادي هي أقل حدة في الاقتصاد الإسلامي مما هي عليه في الاقتصاد الرأسمالي (منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، دار القلم،ط١ - ١٤٢،١٤٢-٧٥١).

أما بالنسبة لمستوى النمو الاقتصادي فقد أوضحنا سابقا تحقيق معدل تخصيص كامل للموارد، مع ارتفاع كفاءة هذا التخصيص وبالتالي ارتفاع معدل النمو الاقتصادي في المجتمع.

وفقا للنموذج الإسلامي لتفسير النمو الاقتصادي، فإن نموذج النمو الغربي المتزايد والمتسارع باطراد لإنتاج أي شيء نافع أو غير نافع، ضار أو حتى مميت لإشباع حاجات مزيفة وعبثية ولاهية لتصريف هذا الإنتاج غير مقبول في النموذج الإسلامي، فالنمو الإسلامي المقبول زيادة في الطيبات، ووفقا للأولويات فالأهمية لإنتاج سلع الحاجات الكفائية ثم الكمالية، انطلاقًا من الإيمان بالقيم المطلقة، وهناك بعد آخر في ضبط النمو الاقتصادي في المنظور الإسلامي هو منهج التعامل مع الموارد، مع البيئة، والتعامل مع الوجود المسخر للإنسان برشادة، والسعي للانتفاع بها دون إفساد للوجود، أو للطبيعة المحيطة، وهكذا نرى أن مفهوم النمو الإسلامي مفهوم أوسع إنسانية وأخلاقيا وقيميا من مفهوم النمو الاقتصادي العلماني(١).

(1) جارودي، سابق، ص١٢٢.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البحث الخامس

الاقتصاد الإسلامي: فلسفته، ومنهجه العلمي

أ.د. عبد الرحمن يسري أحمد

أستاذ الاقتصاد والاقتصاد الإسلامي

كلية التجارة - جامعة الإسكندرية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الاقتصاد الإسلامي: فلسفته، ومنهجه العلمي

أ.د. دكتور عبد الرحمن يسرى أحمد (١)

مقدمـــه:

عند مراجعة رصيد المساهمات الفكرية المعاصرة في الاقتصاد الإسلامي سنلاحظ وجود اختلافات حول المفاهيم والفروض وطرق التحليل المتبعة فيه. والاختلاف في طريقة تناول الموضوعات وفي وجهات النظر أمر طبيعي لا يجادل في حدوثه حتى بين المفكرين الذين ينتمون إلى مدرسة واحدة. ولكن الاختلاف الذي نعنيه شيء آخر حيث يخص منهج البحث في هذا العلم الذي يتصف بالحداثة رغم قدم أصوله وضخامة تراثه الفكري.

إن الظروف المعاصرة التي تشهد إعادة إحياء الفكر الإسلامي في مجال الاقتصاد قد تغيرت كثيراً عما مضي في القرون الوسيطة ولابد من مواجهتها. كما أن لدينا علم اقتصاد وضعي قائم ينتمي إلى مدارس فكرية ذات توجهات مذهبية أو فلسفية غير إسلامية، وهو علم متقدم من حيث منهاجية البحث والأدوات التحليلية والثروة المعرفية التي نمت فيه، فهل يمكن الاستفادة منه؟ وإلى أي مدى ؟ وفى حالة الاستفادة منه ما هو المنهج؟ أو كيف يمكن ممارسة عملية الأخذ أو الترك منه؟

والأهم من ذلك والأكثر خطورة يتمثل في فهم طبيعة العلاقة بين علم الاقتصاد الإسلامي الحديث وبين الأصول الشرعية والقيم العقدية الإسلامية وفي كيفية إقامة هذه العلاقة على نهج علمي ثابت في عملية البحث والتحليل. وحينما يصير الاتفاق على طبيعة المنهج العلمي الذي يلتزم به الباحثون المعاصرون في مجال الاقتصاد الإسلامي فإن عملية التركيم العلمي في هذا المجال سوف تندفع بخطوات ثابتة وتكتسب قوة من حقيقة تناسق وتكامل جهود الباحثين واجتهادات المفكرين. والعكس لا شك صحيح، حيث إذا تفرق الباحثون أو المفكرون المعاصرين في فهمهم للمنهج العلمي المناسب فتحت بينهم أبواب الجدل واتسعت

---

(١) أستاذ الاقتصاد والاقتصاد الإسلامي بكلية التجارة، جامعة الإسكندرية، والرئيس الأسبق لقسم الاقتصاد فيها، ومدير عام المعهد العالمي للاقتصاد الإسلامي بالجامعة الإسلامية العالمية بإسلام أباد، وأستاذ زائر لعديد من الجامعات في الوطن العربي وخارجه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

دائرة الخلاف في طرح ومعالجة نفس القضايا، رغم أنهم جميعاً مسلمون. وأقل ما نجنيه من الاختلاف أن يصير تقدم العلم بطيئاً وربما نقض الجديد منه قديمه فلا يصير تقدم على الإطلاق.

المعرفة والعلم ونشأة علم الاقتصاد الإسلامي:

إن ثمة تفرقة ينبغي أن تقام في البداية بين المعرفة Knowledge والعلم Science، فالمعرفة أوسع وأشمل في معناها من العلم.... ويمكن القول أن المعرفة تشمل كل ما يتجمع لدى الإنسان من معلومات عامة أو حقائق دقيقة قائمة على التجربة والإدراك الحسي أو قائمة على التأمل الفلسفي أو نتيجة جهد فكري منظم. ويتعلق العلم بالنوع الأخير من المعارف.

وهناك عدة تعريفات للعلم من أبسطها أنه أي نوع من المعلومات العامة تعرضت لمجهودات ذهنية منظمة بهدف تحسينها أو تنقيتها.. ومن هذه التعريفات أيضاً "أن العلم هو المعرفة المنظمة التي تنشأ عن الملاحظة الحسية التي تعرضت للفحص والتدقيق والتحليل والتجريب بغرض تحديد طبيعة وأسس وأصول ما تتم دراسته" أو أنه "أي حقل من المعلومات نمت في داخله طرق أو فنون متخصصة للتحليل والتفسير واكتشاف الحقائق" أو أنه "فرع من المعرفة يختص بجسد مترابط من الحقائق المصنفة على أسس منطقية ويبين القوانين العامة التي تحكمها والطرق والأدوات التحليلية التي تحكم زيادة الرصيد من هذه الحقائق"(١).

وتطور علم الاقتصاد الإسلامي يظهر ارتباطه بالتراث المعرفي لعلماء المسلمين في مجال الظاهرة الاقتصادية. وقد تراكم هذا التراث الذي يشكل المعرفة الاقتصادية الإسلامية على مدى قرون عديدة ممتدة من القرن الهجري الأول إلى وقتنا الحاضر، تارة بمعدلات متسارعة وتارة ببطء شديد حتى بدت المعرفة وكأنها مستقرة أو راكدة، وذلك تبعاً لعصور وفترات الازدهار أو الركود الاقتصادي أو الفكري. ومن خلال نمو المعرفة الاقتصادية الإسلامية في مجالات الإنتاج والاستهلاك والأسواق والمعاملات المالية وغيرها نما علم الاقتصاد الإسلامي رغم أنه لم يعرف ولم يشتهر بهذا الاسم إلا حديثاً ومؤخراً في النصف الثاني من القرن العشرين الميلادي.

---

(١) انظر:

J. Schumpeter, History of Economic Analysis, PP. 6-11, G. Allen & Unwin Ltd., 1954.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لقد نما علم الاقتصاد الإسلامي من حيث تعرضت الظواهر أو المشكلات الاقتصادية في المجتمعات الإسلامية إلى جهود ذهنية من قبل أهل الفقه والعلم لأجل تصنيفها وتمحيصها ومحاولة التعرف على أسبابها وتحديد طبيعة العلاقات القائمة فيما بينها[١].. فنجد أبو يوسف (١١٣ – ١٨٢هـ) مثلاً يهتم بمحاولة التعرف على أسباب ارتفاع الأسعار قبل أن يبدي رأيه في مسألة التسعير، والتفرقة بين أصناف النقود قبل تحليل آثار الغلاء أو الرخص على قيمة "الفلوس" وذلك في مجال مناقشة قضية التعويض[٢]. ونجد أبو حامد الغزالي (٤٥١ – ٥٠٥هـ) يصف بدقة متناهية المقايضة وصعوباتها قبل أن يقرر مزايا النقود ووظائفها، ثم يعتمد على فهمه لهذه الوظائف في بيانه لحكمة النهي عن الإكتناز والربا[٣]. كذلك قام ابن قيم الجوزية[٤]، استرشاداً باجتهاد ابن تيمية، بوضع تفرقة بين "السعر المصطنع" و"السعر الطبيعي" الذي يسود في حالة المنافسة وخلو السوق من الاحتكارات قبل أن يميز الحالة التي يجوز فيها التسعير عن تلك التي لا يجوز فيها. وهذه أمثلة للدلالة على أن النشأة الأولى لعلم الاقتصاد الإسلامي لم تعتمد على مجرد المعرفة بالظواهر أو المشكلات الاقتصادية أو بأطرها الفقهية بل أيضاً بمحاولة تأصيلها فكرياً والتعرف على أسبابها وذلك لوضع قواعد تفسيرية لها. ولا شك أن ذروة الاجتهاد في مجال علم الاقتصاد الإسلامي قد تحققت في القرنين الثامن والتاسع الهجري (الرابع عشر والخامس عشر الميلادي) حيث تمكن علماء جهابذة أمثال عبد الرحمن بن خلدون ومن بعده تلميذه تقي الدين المقريزي من وصف الظواهر والمشكلات الاقتصادية بشكل دقيق من خلال أطر تاريخية واجتماعية ووضع تصورات محددة عن القواعد أو القوانين المفسرة لها ومقترحات لعلاجها في إطار الشريعة والقيم العقدية المفسرة لها ومقترحات لعلاجها في إطار الشريعة والقيم العقدية الإسلامية[٥]. ثم مضت بعد ذلك عدة قرون ندرت فيها المساهمات الجديدة حتى ظن البعض أن باب الاجتهاد قد أغلق إلى الأبد.

---

(١) عبد الرحمن يسرى أحمد، تطور الفكر الاقتصادى، الفصل الخامس، الناشر، قسم الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، طبعة ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣ م، الإسكندرية.

(٢) أبو يوسف، الخراج، دار المعرفة، لبنان، ١٩٧٩م.

(٣) أبو حامد الغزالى، إحياء علوم الدين (باب الشكر).

(٤) ابن قيم الجوزية، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية.

(٥) عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، طبعة دار الشعب، القاهرة، وكذلك تقى الدين المقريزى، إغاثة الأمة بكشف الغمة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن ثمة فجوة فكرية هائلة فصلت ما بين القرنين التاسع والرابع عشر الهجري حينما بدأت في الأخير مرة أخرى محاولات جادة لإحياء المعرفة والفكر الاقتصادي الإسلامي.. ولقد ظهر مصطلح "الاقتصاد الإسلامي" في خلال القرن الرابع عشر هجري وبداية القرن العشرين ميلادي. ولاشك أن ظهور المصطلح من الناحية اللغوية المحضة قد تأثر بالتطور الفكري في المدرسة الاقتصادية الوضعية خلال القرن التاسع عشر ميلادي. أما من جهة الجوهر فإن المصطلح كان من جهة تعبير عن تراث علمي موجود من قبل ومن جهة أخرى ترجمة لرغبة وإرادة مفكرين إسلاميين في فهم المشكلات الاقتصادية الحديثة للعالم الإسلامي وتحليل أسبابها والعمل على علاجها في إطار الشرعية والقيم الإسلامية.. ولم يكن هذا التطور منعزلاً بأي حال عن الحركات الحديثة التي استهدفت إحياء الشريعة الإسلامية والحفاظ على هوية العالم الإسلامي والعمل على تقدمه في كافة المجالات.

لقد تعرض العالم الإسلامي لضربات شديدة وطوارق مزعجة خلال القرن التاسع عشر الميلادي وخلال النصف الأول من القرن العشرين، والتي كان لها أثرها المباشر في قيام الحركات الإسلامية الحديثة. وكان من أخطر هذه الضربات والطوارق الغزوات العسكرية والاقتصادية والفكرية التي صاحبت الاستعمار الأوروبي لمعظم البلدان الإسلامية في آسيا وإفريقيا، والانهيار التام للدولة العثمانية التي كانت قد وصلت إلى درجة بالغة من الضعف والتفكك. كذلك تأثرت الحركات الإسلامية الحديثة بما انتاب العالم من دمار من جراء الحرب العالمية الأولى وبزوغ دولة شيوعية إلحادية في روسيا عام ١٩١٧م فرضت إرادتها بالقوة على عدة بلدان إسلامية مجاورة وضمت أراضيها إليها. ثم ما تعرض له العالم الرأسمالي من كساد عظيم في ١٩٢٩ - ١٩٣٣ وقيام حرب عالمية مدمرة ثانية ١٩٣٩ - ١٩٤٥. ولقد انعكست هذه الأحداث على العالم الإسلامي الذي لم يكن له ناقة ولا جمل فيها بسبب التبعية البغيضة لمن اصيبوا بالكساد أولمن حاربوا أنفسهم لأجل مصالحهم الرأسمالية المتناقضة.

ولقد سنحت فرص استقلال العالم الإسلامي في إطار النصر العسكري الذي حققته القوى الأوربية في نهاية الحرب العالمية الثانية على قوتين عظميين هما ألمانيا واليابان، بسبب التكلفة الباهظة لهذا النصر الذي ترك هذه القوى المنتصرة في حالة ضعف اقتصادي شديد لا يسمح لها باستمرار الحفاظ على مستعمراتها أو ممارسة الضغوط السياسية عليها، بل جعلها في حالة عوز شديد للولايات المتحدة الأمريكية القوة العالمية الجديدة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كل هذه الأحداث بمرارتها وبما سنح فيها من فرص للاستقلال في إطار الضعف الذي انتاب الدول الرأسمالية الاستعمارية أثارت روح التحدي لدى قادة الحركات الإسلامية والمفكرين الإسلاميين وكانت وراء الدعوة إلى استقلال العالم الإسلامي وتقدمه والرغبة في إحياء الشريعة الإسلامية وإعادة إحياء نظامها الاقتصادي.

تعريف علم الاقتصاد الإسلامي:

تستلزم المنهاجية العلمية التوصل إلى تعريف لعلم الاقتصاد الإسلامي. ولدينا دائماً ما يسمي بالتعريف القاموسي أو اللغوي والتعريف الاشتراطي. أما الأول فيعرف الكلمات بمرادفاتها اللغوية معتمداً على الاستعمال الشائع بين الناس وهذا ليس هدفنا.. أما التعريف الاشتراطي فيسمي كذلك لأنه يشترط كما يقول علماء المنطق فهم لفظة معينة بمعنى معين مقصود. يعني هذا أن يكون لدى صاحب التعريف الاشتراطي مفهوم معين للعلم قد يختلف فيه مع الآخرين. وتذهب بعض التعاريف الاشتراطية إلى توضيح المفهوم (أو المفاهيم) التي تقوم عليها بكلمات تفصيلية ومن ثم تصبح تعاريف مركبة[١].

وهناك تعاريف عديدة لعلم الاقتصاد الإسلامي يظهر في بعضها اهتماماً بالعمل والإنتاج أو بعمارة الأرض أو بالعدالة الاجتماعية وفي بعضها اتفاقاً واضحاً مع علم الاقتصاد الوضعي على جوهر مشكلة "الندرة النسبية" Relative Scarcity مع اشتراط الالتزام بالشريعة الإسلامية أو بالإطار الأخلاقي الإسلامي[٢]. وفي عديد من الحالات استخدمت كلمات ذات معان مخصوصة مشتقة من القرآن والحديث بدلاً من كلمات شائعة في الاقتصاد الوضعي لتأكيد الانتماء الإسلامي.. مثال ذلك استخدام بعض التعاريف للفظة "الطيبات من الرزق" بدلاً من "السلع والخدمات" أو لفظة "الرزق الحلال" بدلاً من "الدخل" أو لفظة "استعمار الأرض" بدلاً من "استغلال الموارد الطبيعية"[٣]. ومنهجياً لابد من توضيح معنى أي كلمة إضافية تستخدم في تركيب التعريف الاشتراطي.. ولذلك فإن التعاريف التي تدخل ألفاظاً ذات معان إسلامية لابد لها من شرح إضافي حتى تتضح للقارئ المعاصر..

---

(١) محمود قاسم، المنطق الحديث ومناهج البحث، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٦.

(٢) محمد أحمد صقر، أبحاث المؤتمر العالمى الأول للاقتصاد الإسلامى، (مكة – أم الجود، ١٩٧٦).

(٣) قال تعالى: (هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها) (هود: ٦١) أى طلب منكم إعمار الأرض. انظر الإمام الرازى (التفسير الكبير).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن الجهة المنهجية نرى أن الالتزام بجوهر الندرة النسبية ضروري في أي تعريف حديث للاقتصاد الإسلامي.. وهذا على سبيل التأكيد ليس تقليداً أو إتباعاً لما سار عليه الأمر في علم الاقتصاد الوضعي ولكن اقتناعاً بأن المخالفة هنا تبعدنا عن الحكمة، وهي ضالة المؤمن. فالمخالفة لن تحرمنا فقط من ثمرة ثمينة من ثمرات تطور الفكر العلمي البحت في الاقتصاد بل أيضاً تبعدنا عن معان واردة في كتاب الله العزيز.

أما أن "الندرة النسبية" ثمرة ثمينة من ثمرات تطور الفكر العلمي البحت أو النقي Pure فلأنها لا علاقة لها بمذهب أو بقيم أخلاقية معينة، وتعبر تعبيراً دقيقاً عن حقيقة واقعية وهى ندرة وسائل إشباع الحاجات من سلع وخدمات في أي مجتمع بالنسبة للاحتياجات منها، في أي فترة زمنية محددة. وفي ميدان الفكر الاقتصادي العلمي لم يتوصل الاقتصاديون من قبل العثور على مفهوم "الندرة النسبية" والاعتماد عليها من تحديد واضح لمشكلة علم الاقتصاد ومن ثم التوصل إلى تعريف دقيق لهذا العلم. لذلك كانت التعاريف الشائعة تدور حول جانب أو آخر من المشكلة الاقتصادية دون قدرة على تجميع هذه الجوانب. فمن تعريف لعلم الاقتصاد على أنه العلم الذي يبحث في أسباب ثروة الأمم فهو يركز على نمو الناتج الحقيقي، أو أنه العلم الذي يبحث في كيفية توزيع الناتج، وهذا جانب آخر، أو أنه العلم الذي يبحث في كيفية اكتساب الدخل وكيفية إنفاقه... إلخ[1]. أما في إطار مفهوم الندرة النسبية فإن علم الاقتصاد هو العلم الذي يبحث في أفضل استخدام ممكن للموارد الاقتصادية النادرة لإنتاج وتوزيع السلع والخدمات التي يشبع الحاجات غير المحدودة وفقاً لتفضيلات المجتمع حاضراً ومستقبلاً [2]. وهذا تعريف يجمع كافة جوانب المشكلة من إنتاج وتوزيع واستهلاك ونمو (بالإشارة إلى لفظة المستقبل). كذلك يبرز التعريف ضرورة استخدام الموارد الاقتصادية بأفضل ما يمكن من حيث أنها نادرة بالنسبة للحاجات غير المحدودة وهذه أهم مسألة بالنسبة لحصول المجتمع على أقصى ما يمكن من هذه الموارد، أي تحقيق أقصى قدر ممكن من الرفاه.

من جهة أخرى يجب التأكيد على أن الندرة النسبية لها ما يدل عليها في كتاب الله، ومن ثم لا يجب تجاهلها بحجة أن الاقتصاديين الوضعيين كانوا هم أصحابها في العصر الحديث. وبداية يجب التأكيد على أن "الندرة "

---

(١) المفهوم الأول لآدم سميث والثانى لدافيد ريكاردو والثالث لألفريد مارشال. انظر مراجع تاريخ الفكر الاقتصادى

(٢) ساموبلون وغيره من الكتاب المعاصرين. انظر ساموبلسون Economics طبعات عديدة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بمفهومها النسبي التي يتكلم عنه رجال الاقتصاد تختلف عن "الندرة" بمفهومها المطلق، وهذه الأخيرة يجب أن تستبعد تماماً خاصة في إطار المفاهيم الاقتصادية الإسلامية.. وفي القرآن الكريم أن الله سبحانه وتعالى خلق الأرض **{وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلسَّائِلِينَ}** (فصلت: ١٠). وهناك آيات أخرى تعدد نعم الله سبحانه وتعالى على بني آدم تنفي تماماً معنى الندرة المطلقة. بعد ذلك علينا أن نتأمل المعاني الواردة في بعض الآيات القرآنية حتى نطمأن إلى صحة مفهوم الندرة النسبية إسلامياً. من هذه المعان ما ورد في قوله تعالى: **{ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ (٢٠) وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ (٢١)}** (الحجر). يقول الإمام الرازي وعامة المفسرين "على أن المراد بقوله: (وإن من شيء إلا عندنا خزائنه) هو المطر وذلك لأنه هو السبب للأرزاق ولمعايش بني آدم وغيرها من الطيور والوحوش"، لكن التخصيص بالمطر "تحكم محض، لأن قوله (وإن من شيء) يتناول جميع الأشياء إلا ما خصه الدليل، وهو الموجود القديم الواجب لذاته، وقوله (إلا عندنا خزائنه) إشارة إلى كون تلك الأشياء مقدورة له تعالى. وحاصل الأمر فيه أن جميع الممكنات مقدورة له ومملوكة يخرجها من العدم إلى الوجود كيف شاء، **إلا أنه تعالي وإن كانت مقدوراته غير متناهية إلا أن الذي يخرجه منها إلى الوجود يجب أن يكون متناهياً لأن دخول ما لا نهاية له في الوجود محال** فقوله (وإن من شيء إلا عندنا خزائنه) إشارة إلى كون مقدوراته غير متناهية وقوله "وما نزله إلى بقدر معلوم) إشارة إلى كل ما يدخل منها في الوجود فهو متناه"[1]. ولزيادة وضوح المعنى نتأمل في قوله تعالي **{ وَلَوْ بَسَطَ اللهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ }** (الشورى: ٢٧) وقيل في تفسير هذه الآية أن البسط في الرزق هو أن يعطي الإنسان أكثر من حاجته فيطغي. ولكن يلاحظ أن تقدير "الحاجة" في هذا التفسير موكول إلى الله سبحانه وتعالى لقوله في الحديث القدسي "وإن من عبادي من لا يصلحه إلا الفقر فإن أغنيته أفسده ذلك وإن من عبادي من لا يصلحه إلا الغنى فإن أفقرته أفسده ذلك".. أما إذا اعتبرنا الإنسان هو الذي يقدر حاجاته بنفسه لنفسه فإنه يتوسع فيها. فإنه كما يقول سبحانه وتعالى **{وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ}** (٨: **العاديات**) وقد زين الله له **{ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ }** (آل **عمران:١٤**). وهنا يصبح البسط في الرزق قريناً بحصول الإنسان على كل ما يريد وهو الكثرة الكثيرة أو غير

(١) التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب للإمام فخر الدين الرازي، مجلد ١٩-٢٠، دار الكتب العلمية – بيروت، ص ١٣٨.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المحدودة من خير الدنيا وهو مما يجعله يطغي ويبغي في الأرض. لذلك فإن رحمة الله بعباده تتحقق من خلال قوله (ولكن ينزل بقدر ما يشاء إنه بعباده خبير بصير). وهناك حكمة إلهية تبدو من خلال عدم بسطه وتعالى الرزق لعباده وهي أنه طالما لم يشبع الإنسان الحاجات الكثيرة أو غير المحدودة التي يريدها لنفسه في أي حيز من الزمان فإنه سيظل دائب العمل والسعي لكي ينتج المزيد، وفي هذا استمرار عملية إعمار الأرض على مدى الزمن وهو ما أراده الله إلى قيام الساعة حتى يتم إبتلاء الحق للخلق: **{ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا }** (الكهف: ٧).

لكل ما سبق فإننا نرى أن التمسك بمفهوم الندرة النسبية أصبح ضرورياً في أي تعريف معاصر لعلم الاقتصاد الإسلامي ولكن مع تقييد هذا المفهوم بالشريعة الإسلامية ومقاصدها.

وعلى ذلك فإن من الممكن تعريف علم الاقتصاد بأنه "العلم الذي يتحدث في أفضل استخدام ممكن للموارد الاقتصادية المتاحة لإنتاج أقصى قدر ممكن من السلع والخدمات التي يحتاجها المجتمع وتوزيع الناتج وتنميته في إطار الشريعة الإسلامية ومقاصدها". ويلاحظ أننا في هذا التعريف استبدلنا لفظة "الموارد الاقتصادية النادرة" التي تظهر عادة في تعريف علم الاقتصاد الوضعي بلفظة "الموارد الاقتصادية المتاحة" وذلك لتفادي أي نوع من اللبس الذي قد يقع لأول وهلة بين الندرة المطلقة والندرة النسبية. هذا مع تأكيد بأن لفظة المتاحة Available لا تنفي أن الموارد نادرة بالنسبة للاحتياجات منها خلال فترة معينة. ومن ثم كانت عبارة "إنتاج أقصى قدر ممكن من السلع والخدمات التي يحتاجها المجتمع" التي ظهرت في التعريف تعني أن الموارد المتاحة لن تفي بإنتاج كل ما يحتاجه المجتمع وإنما في حالة استخدامها بأفضل الطرق الممكنة سننتج أقصى قدر ممكن وهذا جوهر "الندرة النسبية" في جانب النشاط الإنتاجي. وبالإضافة فإن وضع قيد الشريعة الإسلامية لا ينفي أبداً أن توظيف الموارد الاقتصادية المتاحة البشرية والطبيعية والمادية سوف يتم بأفضل ما يمكن وفقاً لمقتضيات العقل والمعرفة والخبرة البشرية ولكن سوف يؤكد أن العمليات الإنتاجية جميعها وما يلزمها من عقود ومعاملات سوف يتم في إطار ما أحل الله عز وجل وما بين رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلمين واجتهادات أهل الفقه والعلم المتفق عليها. وكذلك فإن توزيع الناتج سوف يتم وفقاً لمقتضيات "العدل" في الشريعة ومقاصدها. وتنمية هذا الناتج سوف تتم في إطار حسن استخدام الموارد وتنميتها لأجل مواكبة النمو السكاني ونمو الحاجات وزيادة قوة المسلمين وسعادتهم ليس فقط حاضراً وإنما أيضاً مستقبلاً.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن الممكن منهاجياً وضع ألفاظ ذات صبغة إسلامية لكي تشرح بعض المعاني في التعريف مما يجعله تعريفاً مركباً دون أن يتغير جوهره. فمن الممكن القول بأن علم الاقتصاد الإسلامي هو "العلم الذي يبحث في أفضل استخدام ممكن لما أتاحه الله من موارد بشرية وطبيعية ومادية لإنتاج أقصى ما يمكن من الطيبات والمنافع الحلال التي تشبع الحاجات الرشيدة حاضراً وتوزيعاً عادلاً والعمل على نموها مستقبلاً وذلك في إطار القيم العقدية والشريعة الإسلامية".

كذلك يمكن تعريف الاقتصاد الإسلامي بأنه "العلم الذي يبحث في أفضل استخدام ممكن للطاقات والموارد البشرية وغير البشرية المتاحة بما يؤدي إلى اكتساب أقصى ما يمكن من دخول حلال حالياً ومستقبلاً وتوزيعها وإنفاقها في إطار العقيدة والشريعة الإسلامية" وهذا التعريف أيضاً لا يهمل ظاهرة "الندرة النسبية" بل يقر بوجودها من خلال كلمات "أفضل استخدام ممكن".. و "اكتساب أقصى ما يمكن من دخول".. إلخ. إلا أنه يبرز أهمية "اكتساب وإنفاق الدخل الحلال" وهو شرط هام يتضمنه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما تزال قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيم أفناه وعن شبابه فيم أبلاه وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه، وعن علمه ماذا عمل فيه؟ (رواه البيهقي وغيره ورواه الترمذي من حديث أبي برزة وصححه).

المزيج المتميز لعلم الاقتصاد الإسلامي:

إن الصفة الإسلامية التي تلحق بعلم الاقتصاد الذي نبحث في منهجه العلمي تعني بالضرورة التزامه بالإطار الشرعي والعقدي الإسلامي ولكنها لا تنفي أن يكون بينه وبين علم الاقتصاد الوضعي أمور مشتركة. ولقد ذهب فريق من علماء الشريعة والفقهاء المعاصرين إلى الاعتقاد بأن الأصول الشرعية والقيم الإسلامية في مجال المعاملات الاقتصادية هي ذاتها التي يتكون من مجموعها علم الاقتصاد الإسلامي. ومثل هذا الاعتقاد لن يكون صحيحاً إلا إذا زعمنا أيضاً بأن علم الاقتصاد الوضعي هو مجموعة القوانين والأعراف والسلوكيات الأخلاقية التي تحكم النشاط الاقتصادي. ولن يوافق على هذا القول إلا من لم يتعرف على طبيعة المشكلة أو الظاهرة الاقتصادية والمهام التي ينبغي أن يتصدى لها الاقتصاديون في تحليل ومعالجة هذه المشكلة بعناصرها المختلفة في الواقع العملي. ومن جانب آخر اعتقد البعض من الاقتصاديين الذين تأثروا كثيراً بعلم الاقتصاد الوضعي أن الإطار العام الممثل في القواعد الشرعية والقيم العقدية محايد

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تماماً بالنسبة لعملية التحليل الاقتصادي حتى أنهم في أبحاثهم لم يأتوا بشيء من جديد عما هو معروف في علم الاقتصاد الوضعي.

والحقيقة أن أهم ما يميز الاقتصاد الإسلامي أنه ليس علماً شرعياً محضاً كما أنه ليس علماً وضعياً.. وعلينا إذن أن نعرف في أبحاثنا الاقتصادية الإسلامية كيف نلتزم بالأطر الشرعية وكيف نترجم معاني القيم العقدية في نفس الوقت الذي نفتح فيه باب الاستفادة من علم الاقتصاد الوضعي، وهذا ما نسعى إلى بيانه فيما يلي:

أولاً – كيفية الالتزام بالأصول الشرعية والقيم العقدية في مجال التحليل الاقتصادي:

كما ذكرنا، فإنه لا يصح النظر إلى الأصول الشرعية والقيم العقدية الإسلامية الخاصة بالمعاملات الاقتصادية على أنها هي ذاتها التي يتكون علم الاقتصاد الإسلامي منها. إن الأصول الشرعية والقيم العقدية بصفة عامة ليس فكراً من نتاج عقولنا نطورها أو نجتهد لجعلها ملائمة لأغراض أي علم من العلوم التي تخص حياتنا، اقتصاد أو غيره، وإنما هي في مقام "القواعد الحاكمة" أو "الإطار" الملزم الذي لا نملك أن نتعداه. وبالتالي فإن علينا واجباً أن نبحث في كيفية الالتزام بهذا الإطار في عملية التحليل الاقتصادي.

إن المنهج العلمي الصحيح يستلزم من الباحثين القيام بترجمة معاني الأصول الشرعية والقيم أو الدوافع العقدية إلى مقدمات أساسية Postulates أو مُسلمات Axioms ذات علاقة مباشرة بالمشكلة أو الظاهرة التي نبحثها، ومن ثم يصبح تحليلنا لهذه المشكلة أو الظاهرة ملتزماً بها. بعبارة أخرى فإن عملنا هنا سوف ينصب على بناء "المقدمات الأساسية" أو "المسلمات" والتي ستكون بمثابة حلقات وسيطة بين الأصول الشرعية والقيم العقدية التي علينا الالتزام بها كما هي وبين التحليل والبحث الذي علينا أن ننطلق فيهما وفقاً لما لدينا من قدرات عقلية وخبرات عملية في مجال ما نقوم بتحليله وبحثه.

علينا أن نعطي بعض أمثلة. عند تحليل سلوك المستهلك المسلم سنجد بعض أمور واضحة تماماً لا تحتاج إلى اجتهاد. فالمحرمات من الأطعمة أو الأشربة أو الألبسة يجب التسليم باستبعادها من مجموعة السلع التي سوف ينفق عليها المستهلك دخله. ولكن بعض الأمور الأخرى يجب الاجتهاد فيها. مثلاً، السلوك الاستهلاكي الرشيد للمسلم يجب أن يكون بين حدي الإسراف والتقتير لقوله تعالي **{وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا}** (الفرقان: ٦٧). علينا هنا أن نجتهد في وضع مفاهيم اقتصادية واضحة لكل من الإسراف والتقتير حتى نعتمد على هذه المفاهيم في اقتراح مقدمات أو مسلمات نلتزم بها في تحليل السلوك الاستهلاكي الرشيد للمسلم. مثال آخر. في مجال التجارة والتمويل نأخذ تحريم الربا أمراً

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مسلماً به لا جدال فيه لقوله تعالي: **{الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا }** (البقرة: ٢٧٥) ولكن حتى لا نترك مجالاً لمن يقول أن الربا هو كذا وليس بكذا علينا أن نضع مفهوماً اقتصادياً واضحاً يأخذ في الاعتبار الأشكال الواقعية للربا، ونضمنه في المسلمات أو المقدمات الأساسية التي سوف نلتزم بها في تحليل مشكلات التمويل والمعاملات النقدية.

ثانياً – نطاق وقيود الاستفادة من علم الاقتصاد الوضعي:

بداية يجب التحذير من التسليم أو الأخذ بالتفسيرات التي تقدمها لنا أية نظريات وضعية قائمة على مقدمات أساسية أو مسلمات مستمدة من فلسفات أخلاقية أو قيم وضعية منافية للأصول الشرعية والقيم الإسلامية أو متعارضة معها جزئياً أو كلياً.

والمثال الذي يأتي في المقدمة هو النظرية الماركسية، وامتدادها فيما بعد (النيوماركسية)، حيث أنها قائمة في المقام الأول على اعتبار العامل المادي البحت هو الأصل أو الأساس في تفسير سلوك الإنسان والتطور التاريخي للمجتمعات. فالعامل المادي البحت هو وحده المتغير المستقل Independent Variable بينما أن أية قيم أخلاقية أو روحية أو عقائدية دينية إنما هي عوامل أو متغيرات تابعة Dependent Variables بمعنى أنها منبثقة من الرغبة في تحقيق المصالح المادية وأنها متطورة، وفي تطورها تعكس تطور المصالح وتغير هياكل العلاقات الإنتاجية وتطور العقل الإنساني من "اللاوعي" إلى "الوعي".(١)

ثم نأتي إلى النظريات التي نشأت في المجتمعات الرأسمالية أو في إطار اقتصاديات السوق بصفة عامة، والتي هي من وضع اقتصاديين غربيين غير منكرين أصلاً للأديان أو للأخلاق أو لدور المؤسسات Institutions كعوامل مستقلة يمكن أن تؤثر في النشاط الاقتصادي. ولكن الغالبية العظمى من هؤلاء الاقتصاديين رأوا أن إدخال هذه العوامل "غير الاقتصادية" في بحث المشاكل الاقتصادية أو في اقتراح علاج لها سوف يعقد عمليات التحليل ويبعد الاقتصاد عن نهجه العلمي الذي يميزه بين العلوم الاجتماعية المتصلة

(١) Ekelund, R.B. and Herbert, A. History of Economic Theory and Method, 3 rd. ed., McGraw Hill, 1990, Chapter 11.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

به.ولقد نما هذا التوجه بين علماء الاقتصاد الوضعي تدريجياً منذ القرن السادس عشر ميلادي إلى درجة أن قلة قليلة من هؤلاء الاقتصاديين الغربيين فقط هم الذين عملوا على إدخال الدوافع الدينية أو القيم الأخلاقية أو العامل المؤسسي في صلب نظرياتهم. ومثال هذا آدم سميث A. Smith مؤسس المدرسة التقليدية Classical School في اعتماده على مجموعة الدوافع الأخلاقية لدى كل فرد في تفسير الدافع على العمل والإنتاج والمبادلة وتكوين الثروة وكيف أن السعي لتحقيق المصلحة الخاصة للفرد يؤدى بلا وعي إلى تحقيق لتحقيق المصلحة العامة للمجتمع، وتلك هي فكرة "اليد الخفية" والتي أسماها البعض من الغربيين "يد الرب الخفية" Invisible Hand of God حيث رأوا كيف حاول سميث عن طريقها تفسير القوانين الطبيعية الكلية التي تحكم النشاط الاقتصادي عن طريق الإنسان الفرد وما فطر عليه من دوافع أو ميول أخلاقية. ومن أمثلة من أدخلوا القيم الدينية مباشرة في تحليلهم ماكس فيبر Max Weber من المدرسة التاريخية ذات التوجيه المؤسسي، ولقد قام بتفسير نشأة الرأسمالية الحديثة في أوروبا بالتطور من الكاثوليكية إلى البروتستانتية حيث أدى هذا إلى نبذ فكرة حرمة تكوين الثروة على إطلاقها والتي ارتكزت على مقولة الآباء الأوائل "إن الغني ظالم أو وارث لظالم"(١)، وشرح فيبر كيف سمحت العقيدة البروتستانتية لأبنائها بالانطلاق في مجال الإنتاج وتكوين الثروة طالما أن هذا يتم في إطار منفعة الناس ودون ظلم لهم، بل أن سلوكهم الاستهلاكي الذي اتسم بشيء من الزهد في الدنيا أدى إلى النمو الاقتصادي. وتفسير ذلك عنده أنه لما نما الإنتاج لم ينمو الاستهلاك بنفس المعدلات فنمت المدخرات والاستثمارات والثروات وبزغ نجم الرأسمالية في بلدان أوروبا البروتستانتية قبل غيرها(٢).

ولكن كما سبق وذكرنا فإن معظم أعضاء المدارس الاقتصادية الغربية لم يدخلوا العقيدة الدينية أو القيم الأخلاقية – أياً كانت هذه – في تحليلهم ونظرياتهم. بل أنهم تعمدوا أن يعزلوا العقيدة أو القيم الأخلاقية عن التحليل الاقتصادي وقيل أنهم حققوا نجاحاً علمياً من حيث نجحوا في عملية العزل هذه التي تعني تحييد

---

(١) انظر فترة العصور الوسطى والقول المأثور عن الآباء الأوائل جيروم واوجستين. انظر أيضا عبد الرحمن يسرى، تطور الفكر الاقتصادى، مرجع سابق، ص ٢٧. وانظر للتفصيل مساهمات العصور الوسطى في:
Erik Roll, A History of Economic Thought,4th edition, homewood,Ill: Irwin,1974

(٢) Max Weber, The Protestant Ethic and the Spirit of Capitalism (Translated in English, 1930) See Schweitzer, A, Typological Method in Economics: Max Weber's Contribution, History of Politicial Economy, Vol. 2, Spring 1970, PP. 66-99.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الظاهرة الاقتصادية من جميع الظواهر الأخرى الوثيقة الالتصاق بها. وكما هو معروف فإن إحدى المدارس، وهى المدرسة التقليدية الحديثة Neo-Classical School غالت في تصوراتها الفكرية التجريدية بهدف التوصل إلى قوانين اقتصادية بحتة. ولكن بالقدر الذي نجح فيه أعضاء هذه المدرسة في هدفهم بالقدر الذي مسخوا فيه شخصية الإنسان وأهبطوه إلى كائن اقتصادي يستهلك وينتج ويأخذ نصيبه من الناتج بدوافع مادية بحتة منبعثة من فردية ذاتية.

ومن الوجهة المنهاجية فإن المقدمات الأساسية أو المسلمات التي بنيت على أساسها النظريات الغربية تعتبر إما باطلة تماماً أو أن صياغتها غير معدة لتعبر عن الأصول الشرعية والقيم العقدية الإسلامية. وبالتالي فإن التفسيرات التي تقدمها هذه النظريات للسلوك الاقتصادي للإنسان أو لمجريات النشاط الاقتصادي للمجتمع لا هي بالمقبولة أو المفيدة لنا في علم الاقتصاد الإسلامي.

ومع أخذ ما سبق في الاعتبار، والتحذير الشديد من خطأ الأخذ بتفسيرات نظرية قائمة على مقدمات أساسية مرفوضة لدينا إسلامياً فإن المجال مازال مفتوحاً للاستفادة من علم الاقتصاد الوضعي وذلك بشرط التدقيق فيما يمكن الاستفادة منه والاجتهاد في كيفية الاستفادة.

ومن حيث المنهج العلمي فإن المكاسب التي يمكن الحصول عليها من علم الاقتصاد الوضعي يمكن أن تصنف إلى **مكاسب تعليمية ومكاسب تحليلية.**

وبالنسبة إلى **المكاسب التعليمية** فنجنيها من دراسة النظريات الاقتصادية الوضعية حينما نقوم باستعراض هذه النظريات،كيف تطورت استجابة لتطور المشكلات الاقتصادية؟، وكيف تناولت هذه المشكلات في إطار فروض ومقدمات أساسية معينة تعكس فلسفات النظم الوضعية التي تنتمي إليها وظروفها الواقعية؟ وحينما نقوم بهذا العمل فإننا أولاً نحاط علماً ببعض المشكلات الاقتصادية التي علينا نحن أيضاً أن نواجهها عملياً في نظام اقتصادي إسلامي ونعمل على علاجها. كذلك فإن التعرف على الفروض أو المقدمات الأساسية التي اعتمدت عليها هذه النظريات مفيد طالما تفهمنا نسبتها أو ملائمتها للفلسفات أو للظروف الوضعية حيث سوف يساعدنا هذا منهاجياً في وضع مقدمات أساسية مناسبة للاقتصاد الإسلامي، أما بمفهوم المخالفة إذا كنا مختلفين تماماً أو بمفهوم المشابهة في بعض الأحيان إذا كان ثمة وجه لذلك. ولنأخذ مثال أو مثالين لبيان ما نقول.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن تفسير كارل ماركس للسلوك الإنساني وللتاريخ في إطار المادية الجدلية Dialectic Materialism مرفوض كلية من وجهة النظر الإسلامية، ومع ذلك فإن هناك مكاسب تعليمية يمكن بيانها من النظرية الماركسية. إن إحدى المشكلات التي تناولها ماركس في تحليله تخص عملية التركيم الرأسمالي (الادخار والاستثمار) والتي تتم بمعدلات مرتفعة في إطار فروض أو مقدمات أساسية تعكس حرص الرأسماليين الشديد على مصالحهم المادية فقط دون أي مراعاة للآخرين أو للمصلحة الاجتماعية.. لذلك فهم يخفضون أجور العمال إلى أدنى حد ممكن ويعملون على إحلال الآلة محل العمل لمزيد من خفض نفقات الإنتاج ويدخرون أقصى ما يمكن ويستثمرون ما يدخرونه لكي يبقوا في حلبة الإنتاج وتنمو ثرواتهم الخاصة بأعلى معدلات ممكنة.

إن هذه السلوكيات والعلاقات الإنتاجية سوف تؤدي في النظرية الماركسية إلى التقدم التقني ونمو الإنتاج والدخل ولكن تؤدي من جهة أخرى إلى توزيع الدخل بصفة مستمرة ومتزايدة لصالح الرأسماليين وليس لصالح العمال. فإذا كان العمال هم غالبية المجتمع والمستهلكين لمعظم الإنتاج فإن الأزمة الطاحنة سوف تحدث. فالناتج ينمو والاستهلاك لا ينمو معه بنفس الطريقة فتتكدس البضائع في المخازن، وحيث يصاحب هذا تفشي البطالة بين العمال فإن النظام الرأسمالي ينتهي إلى الانهيار.. والقيم الإسلامية لا تتفق مع جشع أو طمع الرأسمالية ولا تتفق مع غياب العدالة في توزيع الدخل كما أنها ترفض الفرض الماركسي القائل بأن العمال وحدهم هم أصحاب الحق في الناتج وفي رؤوس الأموال.. ولكننا مع ذلك نجد مكاسب من قراءة سلوك الإنسان في التحليل الماركسي.. إن تسلط المصالح المادية وحدها على سلوك أصحاب رؤوس الأموال لا تؤدي إلا إلى انهيار مصالحهم في النهاية. كما أن قضية الصراع الطبقي التي يتصور ماركس أنها القضية المحورية لا تترك المجتمع إلا في حالة تشقق بين طبقتين إحداها تستغل والأخرى تُستغل ولا نهاية لهذا الصراع إلا بانهيار نظام المجتمع. وهذا كله يفيدنا في إثبات صحة قضية السلوك الإسلامي الرشيد الذي يجمع ما بين توازن المصالح الخاصة في إطار المصالح العامة وتوازن الحاجات المادية والمتطلبات الروحية في إطار توازن المعاملات والعبادات أو توازن حاجات الدنيا مع متطلبات الآخرة.. قال تعالى **{رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ }**(النور: ٣٧) ومدح سبحانه وتعالى الذين يقولون **{ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ}** (البقرة: ٢٠١) لذلك يتأكد لنا أن الانحراف عن السلوك الإيماني لا يؤدي إلى خراب المجتمع في النهاية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مثال ثان يمكن أن نأخذه من تحليل سميث لكيفية تحقق المصلحة العامة من خلال سعي كل فرد لتحقيق مصلحته الخاصة، وهذا هو جوهر "اليد الخفية". لقد اعتمد سميث في نظريته على مقدمات بشأن الدوافع الأخلاقية للأفراد منها حب النفس (أو الأثرة) والعطف على الآخرين ومنها حب العمل والمبادلة ومنها الرغبة في تكوين الثروة.. والإسلام يضع الإيثار altruism فوق الأثرة selfishness وينظم العلاقات والمعاملات بين أفراد المجتمع على أساس أن العدل شريعة والمحبة عقيدة وليس مجرد العطف Sympathy كما يقول سميث. ولا يمانع الإسلام في تكوين الثروة ولكن من باب الحلال فقط وعلى شرط إخراج ما فيها من حق للسائل والمحروم. فإذا قمنا بدراسة نظرية سميث نستطيع الاستفادة من وضع مقدمات مختلفة كالإيثار بدلاً من الأثرة ونرى ما يترتب على ذلك، أو تعديل بعض المقدمات مثل أثر الاقتصار على تكوين الثروات الحلال وأثر إنفاق جزء منها دورياً على أهل الفقر والمسكنة... إلخ. وإذاً فإن لدينا شيئاً نبدأ منه تحليلنا حينما نقرأ النظرية الوضعية.

مثال ثالث نستشفه من تحليل ماكس فيبر. ففي تحليله عن الترابط بين انتشار المذهب البروتستانتي في أوروبا وبزوغ الرأسمالية، وهو أمر لا نكترث به في حد ذاته من المنظور الإسلامي، يقدم لنا أفكاراً يمكن الاستفادة منها من الوجهة التعليمية. ومن ذلك عرضه للدوافع التي تؤدي إلى نمو الادخار، ومن ثم الاستثمار، وهي العمل الجاد والإنتاج الذي يؤدي إلى زيادة الدخول من جهة والاعتدال أو الزهد في استهلاك من جهة أخرى. ولا شك أننا في الاقتصاد الإسلامي نجد دوافع متشابهة بالرغم من اختلاف الأصول الدينية التي تستند إليها هذه الدوافع.

وبالإضافة إلى ما سبق هناك علاقات اقتصادية سوف تتبين لنا من دراسة النظريات الوضعية المختلفة ونستطيع تعلمها والاستفادة منها في الاقتصاد الإسلامي دون أي انحراف عن الأصول الشرعية أو القيم العقدية الإسلامية. وسوف نجد أن مثل هذه العلاقات لها شبه كبير بالقوانين المعروفة في العلوم البحتة. ومن هذه العلاقات زيادة ناتج العملية الإنتاجية بسبب تقسيم العمل وقد اكتشفها وشرحها أبو حامد الغزالي في القرن الخامس الهجري ثم بينها وفصلها تفصيلاً ابن خلدون في القرن السابع الهجري قبل أن يكتب عنها آدم سميث من بعده بما يقرب من أربعة قرون. وكذلك العلاقة الطردية بين كمية النقود والأسعار والتي اكتشفها المقريزي تلميذ ابن خلدون كما اكتشفها أصحاب نظرية الكمية في النقود Quantity Theory of Money في

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

القرن التاسع عشر. هناك أيضاً علاقة تناقص الغلة لابد أن تحدث طالما توافرت ظروفها في الأجل القصير: عنصر إنتاجي متغير وعنصر إنتاجي (أو عناصر) في حالة ثبات، بالإضافة إلى تقنية ثابتة. وكذلك العلاقة العكسية بين الكمية المطلوبة في السوق وسعر السلعة (دع جانباً النظريات التي تسعى لتفسير هذه العلاقة) وهناك أمثلة أخرى ولكننا قد أوضحنا ما نقصده بالمكاسب التعليمية.

أما **المكاسب التحليلية** فنجنيها من التعرف على الفنون التحليلية التي نمت في علم الاقتصاد الوضعي والتي تطور استخدامها مع تطور المواهب والخبرات في كيفية تناول المشكلات وتصنيفها وكيفية تحليلها أو قياسها. ومثال هذه الفنون تقسيم الظواهر الاقتصادية إلى جزئية Micro وكلية Macro والتفرقة بين الرصيد Stock والتيار Flow حيث الأول يقيس الكم بمعزل عن الزمن والأخير لا يقيسه إلا في إطار الزمن، والتفرقة بين المتغيرات المستقلة Independent والتابعة Dependent، والمتغيرات الداخلية Homogeneous والخارجية Exogenous. ومن الفنون التحليلية أيضاً استخدام الرياضيات والإحصاء كلما لزم الأمر وذلك للتوصل إلى نتائج أكثر دقة من التحليل. ويلاحظ أن الفنون التحليلية "محايدة" بطبيعتها لا تتدخل في وضع المفاهيم أو المقدمات الأساسية أو في وضع الفروض المفسرة.. وحتى تتكون الملكة في استخدام الفنون التحليلية للاقتصاد الإسلامي لابد من الإطلاع على عدد كبير من البحوث والنظريات الاقتصادية الوضعية في البداية..

بناء النظرية في علم الاقتصاد الإسلامي: الضرورة والمتطلبات والخطوات:

أ – الضرورة:

إن كل ما سبق ذكره عن ضرورة وكيفية الالتزام بالشريعة والقيم العقدية الإسلامية من جهة وإمكانية وكيفية الاستفادة من الاقتصاد الوضعي من جهة أخرى، يضع بين أيدينا قواعد عامة تيسر علينا مهمة البحث العلمي في مجال الاقتصاد الإسلامي. ولكن هذه القواعد مهما كانت لن تغني عن "النظرية" والدور المنوط بها في التحليل الاقتصادي وفي بناء السياسات الاقتصادية الإسلامية. وإذا رجعنا إلى تعريف العلم في بدايات هذا المقال سنلاحظ أن علم الاقتصاد الإسلامي لن يصبح علماً مستقلاً له كيانه إلا بعد أن تنمو بداخله أدوات متخصصة للتحليل والتفسير واكتشاف الحقائق ألا وهي النظريات العلمية..

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن بناء النظرية الاقتصادية ليس أمراً يسيراً على الإطلاق. لقد تم بناء النظرية في الاقتصاد الوضعي على مدى طويل من الزمن في مواجهة المشكلات الاقتصادية وتطورها وفي أطر مذهبية معينة. كما تطورت النظرية مع تطور طرق التحليل ومع كل مساهمة صغيرة أو كبيرة يأتي بها أحد المفكرين الاقتصاديين. فلم ينفرد أحد من الاقتصاديين مهما كان شأنه أو ذكاؤه في وضع نظرية من النظريات الاقتصادية وذلك بالرغم مما يقال هذه نظرية سميث أو هذه نظرية ماركس أو تلك هي نظرية كينز. ولقد كان الفضل لبعض كبار المفكرين الاقتصاديين (أمثال هؤلاء) أن يضيفوا شيئاً جوهرياً إلى تراث سابق من الفكر العلمي فكان من نصيبهم أن نسبت إليهم النظريات ولكن ليس أكثر من هذا.

ب – المتطلبات:

حينما نأتي إلى بناء النظرية الاقتصادية الإسلامية لا نستطيع أن ندعي أن مثل هذا العمل سيجري إنجازه الآن أو غداً أو بعد عدد من السنوات. بل أن هذا البناء سيأخذ ما يأخذه من المدى الزمني الطويل وليس بإمكاننا أن نقدر مداه أو طوله وإنما بإمكاننا أن نقدر العوامل المحددة له. هذه العوامل في تقديري هي: (١) وجود أهل الاجتهاد، (٢) توافر المناخ الإسلامي، الثقافي والاجتماعي والسياسي، الذي يرعى أهل الاجتهاد ويشجعهم ويسهم في إفراز ونمو عناصر البحث العلمي البشرية وغير البشرية، (٣) وجود ونمو التجربة الاقتصادية الإسلامية سواء على المستوى الجزئي Micro أو المستوى الكلي Macro.

ووجود أهل الاجتهاد شرط ضروري حيث أنه بدونهم لن يتم شيء.. وهؤلاء هم هبة الله للمجتمع الإسلامي في أي زمن من الأزمنة وكلما زاد عددهم في مجال من المجالات فتحت أبواباً جديدة للعلم والتقدم.. وبالنسبة للاقتصاد الإسلامي لابد أن يتوافر للواحد منهم معرفة كاملة لكل ما يخص المشكلة التي يبحثها في القرآن والحديث النبوي واجتهادات السابقين من علماء المسلمين من جهة ومعرفة كاملة بكل ما يمكن اشتقاقه أو اكتسابه من علم الاقتصاد الوضعي في إطار الأصول الشرعية والقيم العقدية الإسلامية. ولابد من التأكيد على أن المجتهد لابد وأن يكون مجدداً وليس مقلداً.

والمناخ الثقافي والاجتماعي والسياسي الإسلامي الذي يرعى أهل الاجتهاد ويشجعهم ويسهم في إفراز ونمو أعداد الباحثين ويوفر لهم إمكانات البحث العلمي الصادق ضرورة أخرى لا غنى عنها في المدى الطويل.. فمن جهة يحتاج أهل الاجتهاد إلى رعاية من أولى الأمر ومن أبناء مجتمعاتهم حتى يعملوا ويخرجوا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نتاج أعمالهم إلى كل من يستفيد منه. ولابد أن نتوقع أن الاجتهادات الإسلامية العلمية الصادقة،في مرحلة التحول التي لابد وأن نمر بها في عصرنا الحاضر، لن تنال إعجاب العلمانيين أو أولئك الذين أصبحوا عبدة للثقافة وللنظم الغربية أو للاشتراكية العلمية.. من جهة أخرى فإن المناخ الثقافي والاجتماعي لابد وأن يعمل على بث الثقافة الاقتصادية الإسلامية عموماً وإعطاء علم الاقتصاد الإسلامي الاهتمام اللائق به في الجامعات خصوصاً، ثم تشجيع الباحثين فيه بإمدادهم بما يحتاجونه من مستلزمات البحث العلمي.. وكلما زاد عدد الباحثين الصادقين في الاقتصاد الإسلامي كلما زاد الأمل في خروج بعض أهل الاجتهاد المميزين من بينهم.

أما التجربة الاقتصادية الإسلامية فهي شرط علمي هام يكمل الشرطين الضروريين السابقين. فالنظرية الاقتصادية الوضعية في إطارها المعاصر "إيجابية" Positive Theory، حيث تحتاج في بنائها إلى الاستناد إلى الواقع المشاهد، أولاً لأخذ ملاحظات عنه تستخدم في وضع المقدمات الأساسية أو البديهيات التي تمثله على اكبر درجة ممكنة من الدقة، والالتزام بها في عملية التحليل، وثانياً لجمع بيانات واقعية وصادقة عن الظاهرة أو المشكلة الاقتصادية محل البحث لاستخدامها في التحليل لأجل الخروج بفرض يفسر هذه المشكلة. أما الخطوة التالية فتتمثل في ضرورة اختبار صحة النظرية في النهاية على أساس بيانات واقعية.. وهذا هو جوهر المفهوم التجريبي والذي،كما نلاحظ، يرتبط بمنهج الاستقراء.

ولكن الحقيقة أن التجربة الإسلامية المعاصرة مازالت استثنائية إذا تحدثنا عنها على المستوي الكلي Macro.. فليس هناك من البلدان الإسلامية في العالم إلى الآن من قام باتخاذ خطوات عملية ايجابية لتطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي كاملاً (حتى في القلة من البلدان التي أعلنت التزامها بتطبيق الشريعة الإسلامية).هذا بينما أن هناك اتجاه مستمر للمضي فيما هو قائم، أي نظام السوق الذي يغلب عليه الطابع الليبرالي الرأسمالي. أما بالنسبة للمستوى الجزئي Micro فهناك تجارب محدودة كما هو الحال مثلاً في مجال البنوك والشركات الإسلامية، ومن الممكن علمياً الاجتهاد في مجال بناء النظرية الإسلامية في المجالات التي قامت فيها تجربة. لكن إذا قيل أن "التجربة الاقتصادية الإسلامية الكلية" شرط ضروري، أي لازم ولا يمكن الاستغناء عنه، لبناء "النظرية الاقتصادية الإسلامية" في أي مجال فإن علينا أن نؤجل معظم هذا البناء الآن. وبينما يؤيد بعض الإسلاميين هذه المقولة ويرون أنه لا سبيل لبناء نظرية اقتصادية إسلامية قبل بناء نظام اقتصادي إسلامي متكامل فإن البعض الآخر لا يرى ذلك على الإطلاق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والحقيقة أن الذين يرون "ضرورة" التجربة لبناء النظرية قد وقعوا تحت تأثير المفهوم التجريبي Empirical للعلم واستبعدوا تماماً المفهوم المثالي Normative، كما هو شائع بين علماء الاقتصاد المعاصرين من المدارس الوضعية. وبينما لا يستطيع أحد أن يغفل أهمية المفهوم التجريبي للعلم، إلا أننا لا نستطيع أيضاً أن نتجاهل المفهوم المثالي أو ننكر أن يكون له دور في بناء نظرية إسلامية كما كان له دور في بناء النظرية الاقتصادية الوضعية. بل الحقيقة أن المفهوم المثالي لابد أن يكون له دور رائد في بناء النظرية في الاقتصاد الإسلامي وخاصة في مرحلة التحول والتحرر من الفكر الاقتصادي الوضعي. وذلك لأننا بحاجة ماسة في هذه المرحلة لمعرفة "ما ينبغي" What Ought to be بالنسبة لنا والكيفية التي نصل بها إلى تحقيقه، نحن بحاجة إلى أن نغير كثير من معالم واقعنا المعاصر في البلدان الإسلامية.. ولا يعني هذا أننا نستطيع أن نستغني منهاجياً عن التجربة، لا يمكن إطلاقاً قول هذا، فالتجربة الاقتصادية وحدها هي التي سوف تثبت في النهاية صحة أو خطأ النظرية سواء كانت هذه مثالية Normative أو إيجابية Positive.

خلاصة ما سبق أنه لا يمكن تأجيل البناء النظري في علم الاقتصاد الإسلامي إلى أن توجد التجربة.. علينا أن نبدأ معتمدين على المفهوم المثالي عموماً.. وفي بعض الحالات، ومع تطور العمل الاقتصادي الإسلامي على أرض الواقع سوف نستطيع بناء نظرية إيجابية اعتماداً على المفهوم التجريبي.. وفي نهاية المطاف فإن صحة أو خطأ أي نظرية مثالية كانت أو إيجابية سوف تتحدد في إطار التجربة الفعلية. ولكن علينا أن نؤكد أن التجربة لابد أن تكون صادقة في تمثيلها للنظام الاقتصادي الإسلامي حتى نعتمد على نتائجها.

جـ ـ الخطوات مع ملاحظات منهجية:

في البداية لابد من أن نتفق على أن النظرية العلمية في مجال الاقتصاد الوضعي أو الاقتصاد الإسلامي (وكذلك في مجالات العلوم الأخرى) عبارة عن جسم أو هيكل متكامل يتألف من ثلاثة مكونات أساسية هي: (١) التعريفات Definitions أو المصطلحات Terminologies ؛ و(٢) المقدمات الأساسية Postulates أو المسلمات Axioms والتي قد يطلق عليها أيضاً بديهيات أو فروضاً أساسية ؛ و (٣) القاعدة أو الفرض المفسر Hypothesis. ويتم بناء النظرية على خطوات تمثل هذه المكونات الرئيسية على نفس هذا الترتيب كما في الشكل الآتي:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

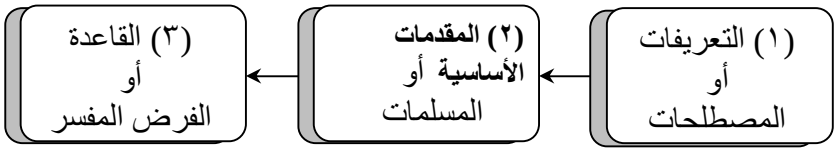

وهناك عدة ملاحظات منهجية خاصة بكل خطوة من هذه الخطوات من المنظور الإسلامي:

(١) يلاحظ ارتباط معظم التعريفات أو المصطلحات في النظرية في علم الاقتصاد الوضعي ببعض خصائص وثيقة الصلة بتطور فلسفة هذا العلم. ومن أبرز هذه الخصائص في العصر الحديث الارتباط بالمفهوم الفلسفي المادي، والابتعاد عن مفهوم المثاليات أو ما ينبغي Normative والتأكيد على ضرورة الالتزام بالمفهوم الواقعي، والاتجاه نحو ما يسمى بالحيدة العلمية أو التجريد Abstraction والذي يعني عزل الظاهرة عما سواها من الظواهر المنتمية إلى فروع المعرفة أو العلوم الأخرى.

إن ثمة خطورة كبرى لذلك من احتمالات دخول التعريفات أو المصطلحات من النظرية الاقتصادية الوضعية إلى النظرية الإسلامية دون تدقيق وفحص. ومن ثم تأتي أهمية الاجتهاد في صياغة التعريفات أو المصطلحات العلمية من منظور إسلامي، أو في حالة التفكير في نقل تعريفات أو مصطلحات من النظرية الوضعية ضرورة التأكد من خلوها من أي مفاهيم مناقضة للمفاهيم الإسلامية.

لنأخذ مثالاً يبين ما نقول.. إن "المنفعة" Utility والسلوك الرشيد Rational Behavior من المصطلحات البارزة في نظرية سلوك المستهلك Theory of Consumer Behavior والتي كانت للمدرسة التقليدية الحديثة الدور الأول فيها. وكلمات المنفعة والسلوك الرشيد من الناحية اللغوية البحتة (التعريف القاموسي) لا تدل على المفاهيم الاقتصادية الوضعية التي تتضمنها. لذلك فإن الدارس العادي قد يخدع فيها ما لم يتعرف على هذه المفاهيم. لقد تطور مفهوم المنفعة في المدرسة الغربية من أخلاقيات الخير الذي لا يشوبه ضرر أو شر إلى مفهوم آخر مرتبط بأخلاقيات المصلحة الذاتية أو ما يطلبه الفرد لنفسه خاصة، ولم يعد للخير معناه المطلق بل صار معناه نسبي.. أي أن **ما يظنه الفرد محققاً لمصلحته فهو خير** وإن كان ضاراً أخلاقياً أو صحياً.. أما التصرف أو السلوك الرشيد فصار معتمداً على معظمة Maximization الفرد للمنفعة أو المصلحة الذاتية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن أجل وضع التعريف أو المصطلح في نظرية اقتصادية إسلامية لابد إذا من انتقاء الألفاظ لغوياً بحرص وتعريفها مع بيان مفهومها الإسلامي بشكل واضح لا يقبل الاختلاف. ويلاحظ أن من يضع تعريفاً أو يقترح مصطلحاً هو المسئول عنه وهو شرط لازم لفهم نظريته وما يترتب عليها.

(٢) إن مهمة المقدمات الأساسية أو المسلمات كما أسلفنا هي تمثيل الأصول الشرعية أو القيم العقدية الإسلامية الخاصة بالظاهرة أو المشكلة الاقتصادية في شكل تقارير محددة الألفاظ يلزم التقيد بها، وتفيد في عملية تكوين القاعدة أو الفرض المفسر. وحينما نعمل على بناء نظرية مثالية Normative فإنه لن يكون لدينا سوى هذا النوع من المقدمات الأساسية أو المسلمات. ومثال ذلك إذا أردنا وضع نظرية إسلامية عن المشروع الخاص في الاقتصاد الإسلامي فسوف يكون من أهم المقدمات الأساسية ما يلي: (أ)أن المجال الإنتاجي للمشروع يتحدد في إطار الشريعة الإسلامية (: إنتاج ما أحله الله)، (ب) أن الأهداف الإنتاجية للمشروع تتحدد وفقاً لاعتبارات الرشد والمصلحة الخاصة ولكنها تتفق أيضاً مع اعتبارات المصلحة العامة. فإذا كان ثمة تناقض فالمصلحة العامة أولى بالرعاية (مفهوم الاستخلاف في استخدام الثروة) (ج) أن المشروع لن يتبع أي سياسة إنتاجية أو سعرية عند أي مستوى من مستويات الإنتاج أو عند أي حجم بقصد التأثير في أسعار السوق (: النهي عن الاحتكار ورفع الأسعار أو خفضها أحياناً لتحقيق نفس الغرض)، (د) أن المشروع لن يتبع أي أساليب إنتاجية أو تسويقية تتضمن التلاعب في الكمية أو الجودة المعلن عنها بهدف تحقيق أرباح إضافية (: تحريم الغش)، (هـ) أن المشروع سوف يلتزم تجاه العاملين لديه بحقوقهم وفقاً لما هو سائد في سوق العمل، كما أنه لن يتبع أي أساليب احتكارية في مجال شراء مستلزمات الإنتاج (:الأمر بإعطاء الأجراء حقوقهم والنهي عن الاحتكار وعن الممارسات التي تؤدى إليه كتلقي الركبان)[1].

وفي كل ما سبق من المقدمات الأساسية ذكرنا القاعدة أو الأصل الشرعي مختصراً مرفقاً وذلك تأكيداً على مبدأ الالتزام بالشريعة عند تكوين هذه المقدمات.

ولابد الآن من طرح قضية النظرية الاقتصادية الإسلامية وهل يمكن أن تعالج أوضاعاً غير إسلامية مثل تلك السائدة الآن في معظم العالم الإسلامي ؟ وهل في هذه الظروف سوف نقوم بوضع "مقدمات أساسية"

(١) عبد الرحمن يسرى أحمد، مقدمة في علم الاقتصاد الإسلامى، سبق ذكره، ص ٥٩.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تعبر عن الواقع كما هو في المفهوم التجريبي Empirical أو الإيجابي Positive بما يعني الالتزام الكامل بهذا الواقع كما هو في النظرية الوضعية؟ وهذا سؤال ينبغي تناوله بحرص بالغ لأن إجابته غير بسيطة على الإطلاق.

ولإجابة التساؤل المطروح دعنا نفترض أولاً، لأغراض المناقشة والشرح، أن الظروف الواقعية متطابقة تماماً مع الظروف المثالية القائمة على الالتزام بالشريعة والعقيدة. في هذه الحالة لن تختلف المقدمات الأساسية في إطار " ما ينبغي " عنها في إطار "الواقع". ومثل هذا الافتراض لن يتحقق إلا في ظروف استثنائية وعلى مدى التاريخ سنجد مثلاً أنه تحقق في فترة الرسالة النبوية.. والآن كيف نتناول الأمور حينما تكون هناك فجوة ما بين الظروف المثالية والواقعية ؟ هنا يتحدد سؤالنا بصورة أدق. فإذا كانت الفجوة كبيرة، كما هو الوضع الشائع في بلدان المسلمين في عصرنا الحاضر وقمنا بترجمة كافة الظروف الواقعية ترجمة دقيقة إلى "مقدمات أساسية" في البناء النظري فسوف لا نجد أي اختلاف بين ما نفعل وما يفعله الاقتصاديون الوضعيون عند بناء النظرية. أما إذا كانت الفجوة (بين ما ينبغي وما هو واقع) محتملة أو يمكن تبريرها على أساس "أحكام الضرورة" أو أحكام الانتقال من حالة يسودها التزام جزئي أو غير كامل بالشريعة إلى حالة الالتزام الكلي أو الكامل بها، فإن من الممكن ترجمة الظروف الواقعية في صورة مقدمات أساسية جنباً إلى جنب مع المقدمات المستمدة مباشرة من الأصول الشرعية والقيم العقدية الإسلامية. وسوف يفيدنا مثل هذا الإطار في بناء نظرية اقتصادية ذات توجه إسلامي. ومثل هذه النظرية سوف تكون صالحة مرحلياً فقط ولابد من العمل على تطويرها مع كل تطور لاحق في الظروف الواقعية إلى ما هو أفضل أي إلى ما يجعلنا نقترب شيئاً فشيئاً من الوضع المثالي.

(٣) بالنسبة للفرض المفسر Hypothesis فإن هذا يتم تكوينه في غالبية الأبحاث العلمية عن طريق الاستقراء الجزئي والذي يقوم على أساس جمع الملاحظات العلمية الدقيقة عن عدد محدود من الحالات التي تخص الظاهرة، ومحاولة التعرف على شروط وجودها والروابط أو العوامل المشتركة فيما بينها والانتهاء بما يفسر الظاهرة. والفرض المفسر سوف يمكننا من التنبؤ بضرورة تحقق أشياء معينة إذا أو كلما وجدت أشياء أخرى وبالشروط التي أدت إلى وجودها أو المصاحبة لها[1]. إن هذا المنهج سوف

(١) محمود قاسم (سبق ذكره).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يكون مناسباً في بناء نظرية اقتصادية إسلامية فقط حينما توجد تجربة اقتصادية إسلامية فعلية وبالتالي نتمكن من وضع أيدينا على عدد من الحالات التي يمكن جمع ملاحظات عنها والاستدلال أو الاستطراد منها إلى الحكم العام الذي يشملها أو يشمل غيرها من الحالات المماثلة. وعلى سبيل المثال فإنه يمكن جمع ملاحظات في مجال الصيرفة الإسلامية Islamic Banking بعد قيام عديد من البنوك الإسلامية وممارسة نشاطها في أكثر من مجتمع. كذلك يمكن جمع ملاحظات في مجال الزكاة وتأثيرها على توزيع الدخل أو على النشاط الاقتصادي من خلال تجارب رسمية (حكومية) أو أهلية (جمعيات خيرية أو دينية) لجمعها وتوزيعها. من جهة أخرى فإن هناك مجالات عديدة في النشاط الاقتصادي للبلدان الإسلامية المعاصرة لا تصلح لجمع ملاحظات في إطار منهج استقرائي بهدف تكوين فرض مفسر لنظرية اقتصادية إسلامية.. وليس ذلك إلا بسبب البعد عن الشريعة الإسلامية أو عدم الالتزام بها.

بناء على هذا تأتي الحاجة إلى منهج الاستنباط، وهو المنهج القديم الذي يرفضه التجريبيون. إن هذا المنهج يقوم على الاستدلال المنطقي من المقدمات الأساسية ثم ما يليها من مقدمات وسيطة وذلك للخروج بنتيجة أو قاعدة تفسر لنا ظاهرة معينة. ويشترط لصحة النتيجة أو القاعدة المستخرجة على أساس الاستنباط أن تكون مقدماتها الأساسية والوسيطة ضرورية وبديهية أي في غير حاجة للبرهنة على صدقها[1]. وقد تطرقنا من قبل إلى المقدمات الأساسية فيلزم الآن التأكيد على صحة التأصيل الشرعي أو الالتزام العقدي للمقدمات الوسيطة بالإضافة إلى صحة منطقها الاقتصادي. كذلك يشترط أن تنطوي المقدمات على السبب الذي يؤدي إلى النتيجة ويبررها. ولقد التجأ العديد من رجال الاقتصاد من المدرستين التقليدية والتقليدية الحديثة إلى أسلوب القياس في استخراج القواعد أو القوانين المفسرة للظواهر وتوصلوا إلى نظريات اقتصادية مازال لها شأنها إلى الآن (على سبيل المثال نظرية المزايا النسبية Comparative Advantages التي وضعها ريكاردو Ricardo أساسها في عام ١٨١٧م). ولم يمنع التمسك بالمنهج التجريبي من الاستفادة بهذه النظريات، بل ساهم في ذلك. فلقد تعرضت القواعد أو القوانين المفسرة التي وضعها التقليديون للاختبار في عديد من الأبحاث المعاصرة وأمكن إثبات صحتها أو تعديلها أو رفضها أحياناً. وفي هذه المرحلة التي يمر بها علم الاقتصاد الإسلامي فإن الاستعانة بمنهج الاستنباط لن تكون فقط ضرورية بل أيضاً نافعة للمستقبل.

---

(١) المرجع السابق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

دور العلوم الاجتماعية والتاريخ الاقتصادي في البحث والتحليل:

تعتبر النظرية الأداة الرئيسية للبحث والتحليل الاقتصادي ولكنها ليست الوحيدة. فهناك أدوات أو وسائل أخرى لها ضرورتها وأهميتها. ولقد كان لابن خلدون فضل السبق في بيان عدد من الأساليب في تحليل المسائل الاقتصادية بخلاف الاستقراء الذي أتقنه والاستنباط الذي اعتمد عليه أحيانا. ومن بين هذه الأساليب علم الاجتماع والتاريخ الاقتصادي الذي يأتي في المقدمة. ولاشك أن من أهم الانتقادات التي وجهت إلى الفكر الاقتصادي الوضعي منذ بداية المدرسة النيوكلاسيكية قصر الاهتمام في تحليل المشكلات الاقتصادية على العوامل الاقتصادية (مفهوم الإنسان كائن اقتصادي) علماً بأن هذه المشكلات تتأثر بالعوامل الاجتماعية والسياسية كما أنه لا يمكن تناولها ومعرفة أبعادها إلا في إطار التجربة والتي هي تاريخ.

ولعل من أبرز الأمثلة التي تذكر لبيان أهمية التاريخ والاجتماع كأساليب للتحليل الاقتصادي تلك الأعمال التي قدمها ابن خلدون في تفسير تطور الحضارة على أساس تطور الحاجات البشرية والظروف الاجتماعية المصاحبة للإنتاج ونموه من خلال نمو السكان وتقسيم العمل. وكيف أن تقدم المجتمعات تاريخاً ارتبط بانتقال المجتمعات من البداوة إلى الزراعة ثم الصناعة. وكيف أن تطور الصناعة والرغبة في إجادتها يمثل مصدراً مستمراً للتقدم.. ومن أشهر أعماله تفسيره لوفور "العمران" ثم اضمحلاله في إطار تاريخي يصاحب نشأة الدولة ثم مغالاتها في فرض أعباء مالية على أهل النشاط الاقتصادية، وهو ما يؤدي نهائياً إلى انهيار الدولة نفسها[1].

وسار على نهج ابن خلدون تلميذه المقريزي (١٣٦٤ – ١٤٤١هـ) الذي قدم تحليلاً رائعاً لمنطق الغلاء والرخص من خلال تتبع الوقائع التاريخية مبرزاً التداخل بين العوامل الطبيعية التي تتسبب في نقص المحاصيل والعوامل المصطنعة التي تتمثل في السلوكيات الاحتكارية أو رفع إيجارات الأراضي المملوكة للأمراء أو كبار رجال الدولة بشكل مستمر أو رشوة الحكام للوصول إلى المناصب العالية في الدولة أو زيادة كمية النقود الرخيصة والتي هي الأكثر خطورة في رأيه.. وقد تمكن المقريزي على أساس المنطق التاريخي من تقديم تحليل رائع لأزمة الغلاء التي عاصرها بين فيه السبب الرئيسي لها وهو السبب النقدي وبين فيه آثارها على توزيع الدخل بين فئات المجتمع المختلفة[2].

---

(١)عبد الرحمن بن خلدون (سبق ذكره).

(٢) المقريزى (سبق ذكره).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن مهمة الاقتصاد الإسلامي في العصر الحاضر أن يعيد للتحليل الاقتصادي توازنه وحيويته بأن يدخل فيه أثر العوامل الاجتماعية وغيرها من العوامل التي تحيط بالظاهرة الاقتصادية دون أن يبتعد عن صلب هذا التحليل أو عموده الفقاري والذي هو العامل الاقتصادي، وكل هذا في إطار التاريخ. ولهذا فإن علينا في منهج بحث الاقتصاد الإسلامي أن نولى التاريخ الاقتصادي اهتمامنا (١).

وتتحقق الاستفادة من التاريخ الاقتصادي في عملية التحليل من خلال تتبع الأحداث على مدى الزمن وتبين أسبابها والعوامل أو الظواهر المصاحبة لها والنتائج أو الآثار المترتبة عليها. وصحيح أن الأحداث نفسها لن تتكرر مرة أخرى ولكن منطق الأحداث يبقي مفيداً للغاية في تفسير أحداث متشابهة معها وهذا ما يطلق عليه منطق التاريخ الاقتصادي Logic of Economic History. وبالإضافة إلى ذلك فإن دراسة الظاهرة الاقتصادية من خلال التاريخ يتيح لنا التعرف على التداخل أو التشابك بينها وبين الظواهر الأخرى. وهذا أمر نهتم به كثيراً في التحليل الاقتصادي الإسلامي والذي يختلف في طبيعته وتوجهه عن التحليل الاقتصادي البحت Pure الذي ابتدعته المدرسة التقليدية الجديدة.

ولقد كان أمراً متوقعاً من علماء المسلمين أن يهتدوا لأهمية الأسلوب التاريخي في التحليل. فالقرآن الكريم يحتوي على توجيه مباشر للمسلمين بأن يهتموا بدراسة التاريخ لعلهم يتفكرون ولعلهم يفقهون منطق الأحداث. يقول الله عز وجل: **{قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ * هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ}** (آل عمران: ١٣٧، ١٣٨). ومنطق التاريخ في كتاب الله يتبين لنا من آيات عديدة، ومن أهمها قوله تعالى: **{وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ}** (البقرة: ٢٥١). إن آيات القرآن تبين كيف أن الصراع مستمر على مدى القرون التي عاشتها البشرية بين الحق والباطل وأن قوى الباطل تظل تتجمع وتتكاثر ولكنها بذلك تتسبب في حفز من يدافعون عن الحق إلى الوقوف ضدها وتجميع قواهم إلى أن يتمكنوا من إزهاق الباطل بإذن الله ومعونته **{وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا}** (الإسراء: ٨١).

---

(١)على سبيل التأكيد فإن المقصود بالتاريخ الاقتصادي هو التجربة الاقتصادية التي انتهت وتم التعرف على نتائجها وأبعادها المختلفة على وجه التحديد، سواء كانت هذه التجربة في شهر أو عام سابق أو منذ قرن مضي أو أكثر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن الآيات التي يمكن الاستشهاد بها لبيان هذا المنطق قوله تعالى:**{أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ * الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ}** (الحج: ٣٩، ٤٠)، وقوله تعالى: **{وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا}** (الإسراء: ١٦). ويظهر في الآية الأخيرة طغيان الباطل على الحق وأن الله سبحانه وتعالى هو المحرك الحقيقي للأحداث يقف بالمرصاد لإزهاق الباطل في نهاية المطاف، ولكنه جعل لكل شيء سببا. وقد اعتمد ابن خلدون على هذه الآية في تفسير أسباب وفور واضمحلال العمران على مدى العمل الزمني للدولة ما بين تسامح الأمراء مع الرعايا والرفق بهم إلى ظلمهم عن طريق الجباية والتدخل في شئون حياتهم.

والواقع أن القرآن الكريم ملئ بالمواعظ والحكم المستخلصة من ذكر أنباء ما سبق من الأمم، ومن هذه ما كان وثيق الصلة بالأحداث الاقتصادية(١). ومن ثم فإن الدعوة إلى دراسة التاريخ وفهمه جزء لا يتجزأ من المنهج القرآني. ويختلف أسلوب التحليل المعتمد على التاريخ في المنهج الإسلامي عنه في المناهج الأخرى. فالمدرسة الماركسية التي اهتمت اهتماماً بالغاً بمنطق التاريخ لم تتمكن إلا من رؤية التفاعل المستمر بين المصالح المادية والتصادم بينها، فأهملت عن جهل أو تجاهل التفاعل المستمر بين العوامل غير المادية (بين القيم والثقافات وبين الأخلاقيات أو المذاهب) واعتبرته فرعاً وليس أصلاً أو تابعاً وليس مستقلاً بينما هذا التفاعل هو الأصل وليس الفرع وهو العامل المستقل وليس التابع كما تصورت، ومن ثم فهو الأكثر أهمية في قيادة حركة التاريخ. فالإنسان كائن مميز بعقله وعلمه وبعواطفه بغض النظر عن الحاجات المادية البحتة التي يريد إشباعها والتي لا تختلف في الجوهر عن حاجات الحيوان الأعجم (إذا اعتبرنا المفهوم النسبي لمبدأ لكل حسب حاجته الذي روج له ماركس). أما المدرسة التاريخية فلقد اهتمت بالجانب المؤسسي Institutional اهتماماً فاق كل شيء فلم تصل في تحليلها إلى درجة الرقي العلمي الذي كان يمكن أن تبلغه لو أنها سارت على منهج ابن خلدون الشامل في تحليل التاريخ واستقراء القواعد التي تعين في تفسير ما يتجدد من وقائع.

(١) القرآن الكريم:راجع مثلاً سورة الحج: ٤٥، ٤٦؛ القصص: ٥٨؛ النحل: ١١٢؛ سبأ: ١٦ – ٢٠

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأهم من انتقاد المدارس الوضعية أن نتعرف في منهجنا العلمي الحديث على الكيفية التي نستفيد بها من تاريخنا الاقتصادي الإسلامي القديم والحديث.. إن لدينا ما يزيد عن أربعة عشر قرناً من الزمان، مليئة بالأحداث كما أن لدينا القرآن الكريم والحديث النبوي واجتهادات العلماء نحتكم إليها في الحكم على هذه الأحداث.. علينا أن ندرس ونفهم كيف ولماذا تألقت الدولة الإسلامية اعتباراً من القرن الثامن الميلادي إلى الرابع عشر أو الخامس عشر ثم اضمحلت تدريجياً بعد ذلك؟ علينا أن نقوم بهذه الدراسة بالاطلاع على الأدلة التاريخية بعد فحصها وتمحيصها وعلى المستوى الكلي ثم التفصيلي.. لا لكي نصل إلى تفسيرات علمية للعوامل التي تسببت في تقدمنا أو تأخرنا فيما مضى فحسب، وإنما أيضاً لكي نفسر بمنطق التاريخ الأحداث القريبة التي مرت بنا، أي تجاربنا الاقتصادية الإسلامية الأخيرة. وبذلك يمكن من خلال دراسة جوانبها وآثارها المختلفة أن نحلل ما لها أو عليها، ثم نقترح من خلال التعرف على أهم العوامل المؤثرة في الأحداث ما يصححها وما يجعل أعمالنا مستقبلاً أكثر فعالية وجدوى. ومثال ذلك تجربة المصارف الإسلامية التي بدأت في السبعينات وقد مر الآن عليها أكثر من ربع قرن كامل.. ولا شك أننا سوف نستفيد كثيراً من جهة البناء العلمي لو عرفنا أسباب النجاح أو التعثر في هذه التجربة وتعرفنا على النتائج المترتبة على هذا أو ذاك..

الالتزام بالمفهوم العلمي للاقتصاد الإسلامي وإمكانية التطبيق:

لا ينبغي لنا أن نتعجب إذا وجدنا أنفسنا أمام مشكلة حقيقية حينما يتصور البعض أن بإمكانه الاعتماد على القواعد الشريعة الإسلامية مباشرة في وضع سياسات اقتصادية. ومثل هذه السياسات إذا وضعت ستكون في الغالب مرتجلة وقد تنجح بالمصادفة المحضة ولكن احتمال فشلها سيكون كبيراً. هذه هي الأزمة التي يمكن أن يقع فيها العمل الاقتصادي الإسلامي حينما يتصور رجال الفقه أو علماء الدين الإسلامي أن بإمكانهم القيام بدور رجال الاقتصاد أيضاً.

والحقيقة أن إمكانيات التطبيق للفكر الاقتصادي الإسلامي تتوقف أولاً على مدى الالتزام بمنهج علمي صحيح للبحث فيه وذلك من أجل الخروج بقواعد عامة تقبل التطبيق وذلك كما بينا فيما سبق. فإذا أتينا إلى مجال التطبيق العملي سنجد أننا ما زلنا بحاجة ماسة إلى ترجمة هذه القواعد في شكل سياسات وأدوات صالحة للإحاطة بجوانب المشكلة الاقتصادية التي نتصدى لها. ومثل هذه السياسات والأدوات ستحتاج إلى خبرات عملية أكثر من حاجتها إلى عقول مفكرة كالتي توصلت إليها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويعد نشاط المصرفية الإسلامية وكذلك نشاط مؤسسات جمع الزكاة من أبرز مظاهر العمل الاقتصادي الإسلامي المعاصر. ويمكن أخذ هذه الأنشطة بمثابة أمثلة لتوضيح أهمية الاعتماد على منهج علمي للبحث الاقتصادي الإسلامي من أجل سياسات وآليات مناسبة في التطبيق العملي.

لقد قامت المصارف الإسلامية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة (الغنم بالغرم) بدلاً من الربا، ولكن دون بحث كاف مسبق في أشكال المشاركة الإسلامية واختيار أنسبها أو أكثرها ملاءمة للأوضاع الاقتصادية والأخلاقية الراهنة من جهة، وأكثرها فعالية لتنمية النشاط المصرفي الإسلامي على أسس من الكفاءة المصرفية العالية في الأجل الطويل من جهة أخرى. ولقد كان البحث العلمي المسبق لأصول المصرفية الإسلامية وعوامل كفائتها ضروري للغاية حتى نصل إلى قواعد راسخة فيها ومن ثم سياسات وأدوات مناسبة وكفؤ. كان هذا ضروري لجذب أكبر إعداد ممكنة من المسلمين للعمل المصرفي اللاربوي من جهة وتوقى شراسة المنافسة من جانب المؤسسة المصرفية الربوية (التي تمثل وجهاً من وجوه الباطل في حركة التاريخ).

وفى إطار نشاطها الفعلي وقعت المصارف الإسلامية بالتالي أسيرة أولاً وأساساً لأحد الصيغ التمويلية السهلة التطبيق القريبة في شروطها (الفعلية وليس الشرعية) من صيغة التمويل بالفائدة في البنوك الربوية وهي صيغة المرابحة للآمر بالشراء. ثم بدأ الاعتماد على صيغ أخرى كالإجارة المنتهية بالتمليك والاستصناع من خلال الحاجة إليها وتجربة العاملين بالمصارف الإسلامية دون روية كافية لتبين بعض سلبياتها. وفي كثير من المعاملات المصرفية الإسلامية كان من الطبيعي أن تنشأ مشكلات من أنواع مختلفة، وكان رجال المصارف إما يتصرفون فيها برأيهم أو بخبرتهم، بالرغم من أن خبرتهم الأساسية تكونت في بنوك غير إسلامية، أو باستشارة الفقهاء المستخدمين في اللجان الشرعية لدى هذه المصارف فتأتيهم المشورة في شكل حيل شرعية غير مستساغة أو قواعد فقهية تحتاج في حد ذاتها إلى بحث اقتصادي متعمق حتى يتم ترجمتها في صورة قواعد اقتصادية وتمويلية دقيقة تصلح لوضع سياسات وأدوات مناسبة لاستخدامها في الواقع العملي. وكل هذا لم يكن ليحدث لو تبين لنا بوضوح من البداية المفهوم العلمي للاقتصاد الإسلامي[1]. بل أن الأمر ازداد خطورة بما يشكل تهديداً لمستقبل المصرفية الإسلامية حينما تصور بعض الفقهاء العاملين في عدد من المصارف

(١)بحث مقدم لندوة البركة الفقهية في البنوك الإسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإسلامية أنهم يستطيعون إخراج منتجات مصرفية إسلامية جديدة بمجرد معرفتهم بصيغ العقود الشرعية[1].

وبالنسبة للزكاة، هناك مؤسسات عديدة أهلية ورسمية قامت في عدد من البلدان الإسلامية المعاصرة من أجل جمعها وتوزيعها، كما أن هناك دعوة عامة للحكومات في كافة الأقطار الإسلامية لكي تباشر دورها في هذا المجال.ويصاحب هذا النشاط اعتقاد بأن القواعد الفقهية المعروفة منذ قرون تكفي لأداء أمانة هذا العمل بكفاءة، وهذا في اعتقادي غير صحيح بالمرة. إن مصارف الزكاة ومواردها محددة ومعروفة إجمالاً في الكتاب والسنة وليس لنا أن نجتهد فيما فيه نص صريح. ولكننا بحاجة إلى الاجتهاد في تعريف الفقير والمسكين في العصر الحديث وإلى بحث مشروعية فرض زكاة على الأنشطة الصناعية أو الخدمية التي لم يرد بشأنها نصوص ثابتة أو الأنشطة الخدمية التي أصبحت من أكثر الأنشطة أهمية في الاقتصادات المعاصرة. وعلى ذلك فإن القواعد الفقهية (التفصيلية) المنظمة لجمع وتوزيع الزكاة من أو إلى الفئات المختلفة أصبحت تحتاج إلى اجتهادات اقتصادية ومالية مكثفة لتفسيرها أو إعادة صياغتها أو استكمالها بما يتفق ويتناسب مع احتياجات العصر الحالي. وحيث أن الزكاة ركن مالي لا يخص الفرد فقط وإنما يؤثر على النشاط الاقتصادي الكلي سواء من جهة عدالة توزيع الدخل والثروة أو من ناحية النمو فإن من الضروري أن يتحمل مسئولية هذه الاجتهادات اقتصاديون إسلاميون مع فقهاء ممن لهم اهتمامات خاصة بالموضوع.وفيما بعد أن توصل إلى قواعد علمية رصينة على هذه الأسس علينا أن نضع سياسات ونقترح أدوات مناسبة لتطبيقها.

تم بحمد الله تعالى

أ.د. دكتور عبد الرحمن يسرى أحمد

---

(١) مثال هذا التورق المصرفي المنظم الذي أقره بعض العاملين بلجان فقهية في مصارف إسلامية وهناك عديد من الأبحاث التي هاجمته، ولقد كان قرار مجمع الفقه الاسلامي في الشارقة في ابريل ٢٠٠٩ قاطعاً بشأن خروجه عن منهج المصرفية الإسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مراجع عامة لم تذكر في الحواشي:

(١) أبحاث ندوة الدراسة المصطلحية والعلوم الإنسانية – جامعة سيدي محمد بن عبد الله ٢٣ – ٢٥ نوفمبر ١٩٩٣، فاس، المغرب ومن ضمنها مقال عن المصطلح الاقتصادي بين الفكر الوضعي والفكر الإسلامي في العصر الحديث للدكتور عبد الرحمن يسرى أحمد.

(٢) الإمام الشاطبي، الموافقات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

(٣) المودودي، سيد أبو الأعلى، أسس الاقتصاد بين الإسلام والنظم المعاصرة ومعضلات الاقتصاد وطرق حلها في الإسلام (مترجم)، الدار السعودية للنشر، جدة، ١٩٦٧.

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن، دار الفكر، ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م.

(٥) رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٩م.

(٦) عبد الله الثمالى بن مصلح، الاقتصاد الإسلامي بين النقل والعقل، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، مجـ ٢٤، أكاديمية الفقه الإسلامي، جدة ١٤١٥هـ.

(٧) مالك بن نبي، المسلم في عالم الاقتصاد، دار الشروق، بيروت، ١٩٧٢.

(٨) محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار الفكر، بيروت، ١٩٦٨.

(٩) محمد باقر الصدر، الأسس المنطقية للاستقراء، مؤسسة دار الكتاب الإسلامي؛ الترقيم الدولي ١-٠٣٠-٤٦٥-٩٦٤

(10) Al – Zarqa, Anas, Methodology of Islamics Economic, in: Ausaf, A and Kazim Reza (eds), Lectures on Islamic Economics, Jeddah, IRTI, IDB, 1987.

(11) Blaug,Mark, The Methodology of Economics, or How Economists Explain, London, Cambridge University Press, 1980.

(12) Chapra, M. Umar, What is Islamic Economics Jeddah 1996, IRTI, IDB.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البحث السادس
نحو منهجية للبحث الاقتصادي الإسلامي

دكتور/ شوقي أحمد دنيا
أستاذ الاقتصاد الإسلامي
جامعة الأزهر

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

i j k

نحو منهجية للبحث الاقتصادي الإسلامي

أ.د. شوقي أحمد دنيا

عندما هبت ريح صحوة الاقتصاد الإسلامي، والعمل على إحضاره ليمارس مهامه الكبرى في حياة المسلمين خاصة، وحياة العالم كله عامة، تملك العديد من الباحثين العاطفة الدينية المشبوبة الدافعة للدخول في لجة هذا العمل العلمي المتميز. واجتذبت الحلبة الكثير والكثير من شيوخ الباحثين وشبابهم، بل وطلبة العلم في المراحل الجامعية وما قبل الجامعية، منهم من كانت خلفيته اقتصادية وضعية، ومنهم من كانت خلفيته شرعية، وبخاصة منها الفقهية، ومنهم من توفر له قدر من هذه وتلك، وبعضهم لم يتوفر لديه الحد الأدنى لا من هذا ولا من ذاك. إنه الاندفاع الشديد للدخول في معمعة هذا الفن المعرفي الجديد، وكان وراء ذلك العديد من الدوافع، منها الحرص على الإسهام الجاد والحقيقي في بناء هذا اللون من المعرفة، ومنها جنى بعض المكاسب المادية بالعمل في هذا السوق الرائج. ومضت على المسيرة أعوام وأعوام، بل عشرات الأعوام، وظهر نتاج علمي في هذا الحقل، بعضه متميز، وبعضه جيد، وبعضه ضعيف. تبعاً لتفاوت قدرات العاملين في هذا الميدان. ويوماً بعد يوم أخذت تظهر الحاجة الملحة إلى ضرورة وضع إطار من المبادئ للبحث في هذا الفرع، ورسم شيء من الضوابط للتعامل المنهجي السليم، حتى يثمر العمل بناءاً معرفياً ذا هوية معينة، وليس مجرد ركام من المعارف والمعلومات لا يكوِّن بناء.

ولعل من جوانب الصعوبة في تحقيق هذا البناء المنشود العمل على غير مثال سابق، وعدم الوعي الكافي بأن البحث العلمي في هذا المجال مغاير للبحث العلمي في مجالات معرفية أخرى عديدة. وذلك لأننا ننشئ علماً، بينما هناك نحن نبحث داخل علم قائم معروف موضوعه معروفة مسائله، معروف منهاجه.

يضاف إلى ذلك عدم الوعي الكافي لدى الكثير بهوية هذا العلم المنشود وحقيقته وطبيعته، فهل هو علم شرعي على غرار بقية العلوم الشرعية المعروفة؟ ومن ثم يتبع البحث فيه منهجية البحث في الشرعية؟ أم هو علم اقتصادي على شاكلة علم الاقتصاد الوضعي القائم، ومن ثم يستفيد منه موضوعياً ومنهجياً؟ أم ذا يكون؟

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وأياً كانت الصعوبات فلقد بات التعرف على منهاجية البحث في هذا الحقل، أو حتى بعض ملامح ومقومات هذه المنهجية ضرورة ملحة من أجل ترشيد مسيرة البحث في هذا المجال، حتى يثمر ثمرته المرجوة نظرياً وتطبيقياً.

وما هذه المحاضرة إلا إسهام متواضع في هذا الشأن يلقيها شخص عاش التجربة منذ بداياتها الأولى من حوالي نصف قرن.

قبل أن نفكر في التعرف على منهجية البحث في الاقتصاد الإسلامي يجب أن نتعرف أولاً على معالم ومقومات الاقتصاد الإسلامي.

اعتقد أن المسار السليم الذي اتخذته العلوم المختلفة ومنهاجها أن يبدأ العلم أولاً في الظهور وفى النمو. وفى مرحلة ما من مراحل نموه المتقدمة يلتفت علماء هذا العلم إلى أهمية وضع مبادئ وأطر تضبط البحث فيه، وترسم منهج التعامل معه. والمغزى من ذلك أن منهج البحث في العلم لا يسبق، بل ولا يتزامن مع البحث في العلم نفسه. والمعروف أن علم الاقتصاد الإسلامي مولود حديث، ولا يزال في مراحل حياته ونموه الأولى. وربما لم يشب عن الطوق بعد. والكثير من الباحثين المهتمين بهذا العلم الوليد ربما لم يمارسوا البحث فيه من قبل.

والحديث مع هؤلاء عن منهجية البحث في الاقتصاد الإسلامي بادئ ذي بدء لن يكون مسلكاً ومنهجاً سليماً. إذ على الأقل عليهم أولاً أن يتعرفوا على الاقتصاد الإسلامي، إن لم يكن عليهم أن يمارسوا البحث فيه لفترة ما، قبل أن يلتفتوا لمعرفة منهجيته. إن الطريق لا يعبد ويحدد إلا في ضوء ما سيسير عليه من مركبات، وإلا فقد لا يكون ملائماً ولا متناسباً معها.

ولذلك فنقطة البدء الصحيحة أن نتعرف أولاً على علم الاقتصاد الإسلامي وخلال تعرفنا عليه نلمح أو نشير إشارات عاجلة إلى أهم ما ينبغي ملاحظته من مبادئ وقواعد منهجية، بحيث بعد الانتهاء من تعرفنا على ملامح وسمات هذا العلم نكون قد تعرفنا تبعاً على بعض ما ينبغي معرفته من أبعاد منهجية.

إن علم الاقتصاد الإسلامي علم خادم لغيره ومخدوم من غيره. والذي يعنينا هنا كونه مخدوماً من غيره، إذ كيف يستفيد ويخدم من غيره؟ أو بعبارة أخرى، مطلوب معرفة منهجية التعامل مع هذه العلوم الخادمة، وهى لا تخرج عن بعض العلوم الشرعية وكذلك علم الاقتصاد الوضعي، بالإضافة إلى التعرف على منهجية التعامل مع الواقع القائم، والذي يحتاج إليه البحث في الاقتصاد الإسلامي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ما الذي علينا أن نتعرف عليه الآن من أبعاد وجوانب علم الاقتصاد الإسلامي؟

الذي علينا أن نعرفه ما يمكن أن نطلق عليه الإطار النظري. والأمر يحتاج إلى تحديد المسائل والقضايا التي نتطلع إلى التعرف عليها. وأهمها:

هوية هذا العلم، مصادر المعرفة به، موضوع هذا العلم، هدف هذا العلم، هذا العلم بين الوحدة والتعدد والتنوع، ماذا وراء وصف العلم بـ«الإسلامي»؟ منهجية بحث مسألة مختارة من مسائل هذا العلم.

ومن هذه المسائل وما يضاف إليها يتكون ما يعرف بالتنظير في الاقتصاد الإسلامي، ومنهجية القيام به.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

دور العنصر البشرى
في علم الاقتصاد الإسلامي

وصف علم الاقتصاد الذي نحن بصدد البحث فيه بـ«الإسلامي» بقدر ما هو ضروري على الأقل في مرحلتنا الراهنة بقدر ما أثار ويثير الكثير من المشكلات والتحديات. منها ما يتعلق بالبعد المنهجي، وهذا هو ما يعنينا هنا. فماذا وراء هذا الوصف؟ وما هي مضامينه ودلالاته المنهجية؟

اختصاراً، نقول: إن علم الاقتصاد، بحكم موضوعه يدخل في نطاق العادات أكثر من دخوله في نطاق العبادات. فهو يتعامل مع السلوك والنشاط الاقتصادي، لا من حيث حكمه الشرعي، وإنما من حيث تنظيمه وممارسته. ومجالات العادات في نظر الإسلام فيها مجال رحب للإرادة البشرية الحرة، تمارس فيها ما تراه في ظل ضوابط شرعية كلية وعامة، عكس مجالات العبادات، فهي محكومة في كل جوانبها بترتيبات شرعية[1].

وبحكم كون نطاق علم الاقتصاد الإسلامي يتسع لجوانب مذهبية وجوانب سياسية وجوانب نظرية تحليلية، فهو علم يكيف على أنه علم نقلي عقلي، في بعض الجوانب نجد النقل هو اللاعب الرئيسي، مثل الجوانب المذهبية، وفى بعضها نجد العقل هو اللاعب الرئيسي، مثل الجوانب النظرية التحليلية، وفى بعضها نجدهما معاً، ربما على قدم سواء، مثل الجوانب السياسية، والمقصود بالجوانب السياسية ما يتعلق بالسياسات الاقتصادية. فعندما نكون بصدد دراسة نظام الملكية مثلاً فالمعول عليه بصفة هو النقل. وعندما نكون بصدد دراسة نظرية سلوك المنتج أو المستهلك فالمعدل الرئيس على النقل، وعندما نكون بصدد دراسة سياسة التنمية فهما معاً.

وعموماً، ففي البحث في الاقتصاد الإسلامي لا مناحي أمام الباحث من اللجوء إلى هذه المصادر المتنوعة، فهي متكاملة متفاعلة.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن نطاق علم الاقتصاد الإسلامي ومجالات البحث فيه يمكن تنويعها إلى ثلاثة، وهي:

---

(١) لمعرفة أوسع يراجع ابن تيمية، مجموع الفتاوى، جـ٢٩ ص١٨ وما بعدها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

دراسة السلوك الاقتصادي من حيث هو، وهي دراسة نظرية وصفية تفسيرية، فهي تصف السلوك القائم وتفسره وتستخرج ما فيه من علاقات تشكل في النهاية قوانين ونظريات. وتسمى بالدراسة الوضعية **(Positive)**.

ودراسة السلوك الاقتصادي من حيث منطلقاته ومسلماته ومرتكزاته وما وراءه من قيم، وهي دراسة معيارية مذهبية تتعلق بالمذهب الاقتصادي وما يشتق منه من نظام أو أنظمة.

ودراسة السلوك الاقتصادي من حيث ما ينبغي أن يكون، وهي أيضاً في مجملها دراسة معيارية **(Normative)**.

وهكذا نجد نطاق البحث في علم الاقتصاد الإسلامي يتسع لبحث المذهب والنظام ولبحث السياسات الاقتصادية ولبحث النظريات الاقتصادية[1].

وتفصيل القول في ذلك يتجاوز طاقة هذه الورقة التي تقتصر مهمتها على التعرض لكليات الموضوع تعرضاً مختصراً موجزاً.

والوصف الإسلامي لهذا العلم يخدمنا في نواح عديدة، هي التمييز بينه وبين علم الاقتصاد الوضعي المغاير، ويفيدنا بأن الإسلام يحث على إقامة تلك العلوم، لما لها من أهمية في حياة الناس، وبأنه من الضروري عدم الخروج على ما قد يكون للإسلام في هذا الشأن من أحكام[2]. هذا هو كل ما يعنيه هذا الوصف. ومعنى ذلك أنه لا يعنى أننا أمام نصوص وآيات وأحكام شرعية وعقدية، مثل الكثير من العلوم الشرعية المعروفة. وإنما نحن أمام عمل للعقل البشرى وللحواس البشرية، أحياناً في فهم ما هو واقع أمامه، وأحياناً في فهم دلالات بعض النصوص، والإعمال الاقتصادي لها.

ومعنى ذلك أننا أمام عمل بشرى وصناعة إنسانية كاملة قام بها الإنسان المسلم، وربما غير المسلم في هذا المجال من المعرفة[3]، وقد يوفق وقد لا يوفق، وقد يصيب وقد يخطئ. ومعنى ذلك أننا ونحن إزاء البحث في علم الاقتصاد الإسلامي لسنا في دائرة نصوص شرعية لها قدسيتها التي لا نخرج عليها.

ومعنى ذلك أنه لا مجال لتخوف البعض من البحث في هذا العلم بحة إمكانية الوقوع في الخطأ. ونحن في منطقة لا يصح فيها الخطأ، ولا ينسب إليها الخطأ. هذا التخوف لا محل له إطلاقاً. فنحن في منطقة

---

(1) د. شوقي دنيا، النظرية الاقتصادية من منظور إسلامي، مكتبة الخريجي، الرياض، ١٩٨٤م.

(2) مجموع الفتاوي، ج١٩ ص٢٢٨.

(3) لمزيد من المعرفة يراجع د. شوقي دنيا، الاقتصاد الإسلامي، قضايا منهجية، مركز صالح كامل، جامعة الأزهر. ١٩٩٩م. ص٢٩.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تحتمل الخطأ كما تتحمل الصواب. وكل ذلك لا علاقة لـه مـن قريـب أو بعيـد بـورود خطـأ مـا في التـشريع والشريعة الإسلامية. معاذ الله.

ومعنى ذلك أخيراً أن علم الاقتصاد الإسلامي قد يحمل ضمن مقولاته مقـولات خاطئـة. شـأنه في ذلك شأن الكثير من العلوم الإسلامية الموغلة في الشرعية[1]. مثل علم التوحيد وعلم الفقـه، فكـم فـيهما مـن آراء خاطئة. وما ذلك إلا لأنها صناعة بشرية. برغم انطلاقها من مقولات شرعية. والقـضية هنـا تنحـصر في كيفية الانطلاق من هذه المسلمات والتحديد الصحيح لها.

هذه الفقرة تدلف بنا إلى الولوج في الفقرة القادمة والمتعلقة بمصادر المعرفة في الاقتصاد الإسـلامي. فما هي؟ وما هي منهجية التعامل معها؟

(1) نفس المصدر، ص٩٢.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مصادر المعرفة في الاقتصاد الإسلامي
ومنهجية التعامل معها

مصادر المعرفة في العلوم الوضعية لا تخرج عن العقل والحس. والاثنان متوافران لدى الإنسان، ومعنى ذلك أن الإنسان هو بمفرده وبذاته وبدون الاستعانة بأي مصدر أو معونة خارجية هو الذي من خلال عقله ومن خلال حواسه ينظر فيما تحت يديه من قضايا ومسائل ويصل فيها إلى ما يصل من مقولات ونظريات وسياسات. مستخدماً ما لديه من فكر وما هو متاح أمامه من ملاحظات وتجارب.

وفيما يتعلق بعلم الاقتصاد الوضعي فعادة ما يستخدم في البحث فيه المنهج الاستنباطي العقلي، والمنهج الاستقرائي بالرجوع إلى الواقع. وذلك لتأسيس النظريات ولاختيار صحتها. أما في الاقتصاد الإسلامي فإن مصادر المعرفة فيه هي ثلاثة وليست اثنين. وهى النقل والعقل والحس. بعبارة أخرى فإن المصادر تتوزع بين الإنسان بعقله وحسه من جهة، وبين الوحي من جهة أخرى، ومن هنا قيل إن علم الاقتصاد الإسلامي هو علم نقلي عقلي[1]. فكيف يتعامل الباحث مع هذه المصادر المعرفية؟

أولاً: النقل: والمقصود به الهدى الإسلامي في المجال الاقتصادي، حيث من المعلوم أن للإسلام هداياته في الشأن الاقتصادي، وطالما نحن بصدد البحث العلمي في هذا الشأن فعلينا أن نتعرف على هذا الهدى، حتى نسير في ضوئه في بحوثنا وأعمالنا وأنشطتنا.

والسؤال الذي يواجه الباحث هنا هو: من أين يعثر على هذا الهدى؟ وكيف يستفيد به؟ وإجابة عن ذلك نقول: إن مصادر هذا الهدى هي القرآن الكريم والسنة النبوية وأقوال علماء المسلمين على اختلاف تخصصاتهم في هذا الشأن الاقتصادي. بالاختصار نحن أمام القرآن الكريم وأمام السنة وأمام الفقه وأصوله وأمام التوحيد. فإذا بدأنا بالقرآن الكريم فعلى الباحث الاقتصادي أن ينظر ملياً في القرآن الكريم وما قدمه من هدى في الشأن الاقتصادي، والناظر الاقتصادي في القرآن الكريم يجد الجانب الاقتصادي في حياة الإنسان قد احتل فيه موقعاً كميًّا وكيفياً ربما لم تحيله جانب آخر من الجوانب الدنيوية. فالمصطلحات الاقتصادية تترى في معظم سور وآيات القرآن الكريم، والموارد الاقتصادية على اختلاف أنواعها نجد الإشارات القرآنية تتكرر حيالها، وكذلك الأنشطة الاقتصادية الزراعية والصناعية والتجارية. يضاف إلى

---

(1) د. عبد الله الثمالي، الاقتصاد الإسلامي بين النقل والعقل، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، العدد ٢٤ لعام ١٩٩٥م. الرياض.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ذلك أن القرآن الكريم يعتبر السلوك الاقتصادي الرشيد مقوِّماً رئيساً من مقومات سعادة الإنسان في الدنيا والآخرة.

وعلى العكس من ذلك السلوك الاقتصادي المنحرف. ولم يغفل القرآن الكريم التعرض لأركان ومحاور النظرية الاقتصادية، من استهلاك لإنتاج لتوزيع لتبادل. خلاصة القول إن القرآن الكريم قدَّم لنا القواعد والأساسيات التي يمكننا، لو أحسنا النظر فيها، أن نشيد عليها علم الاقتصاد الإسلامي. وعليه أن يستأنس بعلماء التفسير، وعليه أن يجرى تجميعاً وتصنيفاً للآيات القرآنية ذات الظلال الاقتصادية، ليتعرف على الملامح والقسمات العامة للاقتصاد الإسلامي. وأن يضم الآيات إلى بعضها التي تتعامل مع قضية معينة، مثل الربا والتجارة والتوزيع....الخ، ويعمل على استخراج دلالاتها ومضامينها، وكلما كان الباحث مزوداً بمعرفة اقتصادية كلما كانت نظرته في القرآن دقيقة غالباً. ولكاتب هذه الورقة بحث موسع في هذا الشأن، يمكن الرجوع إليه[1].

وإذا ثنينا بالسنة النبوية الشريفة بحكم كونها تبياناً للقرآن الكريم ومتممة له. فإننا نجد هذه السنة تجمع بين السنة القولية، وهى التي تمدنا بالأصول الشرعية النظرية في المجال الاقتصادي وبين السنة الفعلية، وهى التي تمدنا بالأصول العملية التطبيقية في هذا المجال، فهي بيان وتفسير، وهى من ناحية أخرى النموذج العملي المثالي للهدى الإسلامي في المجال الاقتصادي[2]. والناظر الاقتصادي في السنة النبوية يجدها قد أفسحت للمجال الاقتصادي رقعة متسعة على خريطتها، فلم تترك شأناً من الشئون الاقتصادية المهمة إلا وقدمت فيه الهداية اللازمة للباحثين في الاقتصاد الإسلامي على مر العصور. ومن الأمثلة الكلية على ذلك إشاراتها إلى علاقة الاقتصاد بالعقيدة والقيم والأخلاق. وإلى أهمية النشاط الاقتصادي، وأهمية الاستثمارات وترشيد السلوك الاستهلاكي، وأهمية الزراعة والتشريعات اللازمة لنموها وكذلك التجارة وكذلك الصناعة. ثم إنها اهتمت بقوة بقضية التوزيع وآلياته وغاياته وضرورة توفر العدالة فيه. كذلك فقد رسمت لنا حدود ونظام الملكية في الاقتصاد الإسلامي.

وعلى الباحث التعامل مع السنة من خلال كتب الحديث المعتمدة وكذلك كتب السيرة، وإذا كان من السهل عل الباحث حصر الآيات القرآنية ذات الظلال الاقتصادية فليس من السهل عليه حصر الأحاديث

---

(١) بعنوان نظرات اقتصادية في القرآن الكريم، نشر المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية.
(٢) د. شوقى دنيا، الإعجاز الاقتصادي في السنة النبوية، مجمع البحوث الإسلامية، الأزهر

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

النبوية ذات الظلال الاقتصادية لكثرتها وتشتتها في العديد من المؤلفات الحديثة. وللأسف فإنه حتى الآن، وفى حدود علمي لم يجر حصر ولو مبدئياً لهذه الأحاديث، مع الأهمية القصوى لذلك.

وعموماً على الباحث أن يشمر عن ساعد الجد ويتحمل قدراً من المشقة، وعليه أن يراعى بعض الأمور، ومن ذلك أن الأحاديث النبوية المعروفة ليست كلها صحيحة، وليست كلها على درجة واحدة من القبول، وعليه كذلك أن يدرك أن بعض هذه الأحاديث والمواقف الفعلية النبوية جاءت من قبيل الإمامة الرسول خ وليست من قبيل الرسالة. بمعنى أن بعضها قد لا يكون له حكم الاستمرارية في كل زمان وكل حال. وإنما هي مواقف خاصة ليست واجبة التطبيق فيما يستقبل من الزمان. وقبل أن نترك التعرض لأهمية النظر الاقتصادي في القرآن والسنة يجدر بنا أن نشير إلى أن هذه النصوص والأصول تزود الباحث بمقولات اقتصادية معيارية وأخرى وضعية. وعلى الباحث أن يحسن الالتفات إلى ذلك لما لذلك من أهمية في تحليلاته. سواء من حيث افتراضاته أو من حيث اختبار صحة هذه الافتراضات.

وامتداداً للسنة نجد فترة الخلافة الراشدة، فهي بنص السنة امتداد للسنة، على الباحث أن ينظر فيما جرى من الشأن الاقتصادي خلال هذه المرحلة من أقوال وأفعال. وعليه أن يضع ذلك كله في حسبانه وهو يجرى بحثه الاقتصادي، وعليه أن يحرص على عدم الخروج على مقتضاه، طالما أمكن ذلك في ضوء واقعنا الراهن. وإلا فالمعول عليه هي النصوص والأصول الشرعية ننزلها على واقعنا المعاصر وإن اختلفنا في ذلك مع بعض ما جرى خلال فترة الخلافة الراشدة[1].

فإذا ما انتقلنا إلى علم الفقه فإن حاجة علم الاقتصاد إليه حاجة قوية. وما ذلك إلا لأن الاقتصاد يدرس السلوك الاقتصادي للإنسان، فرداً كان أو جماعة، شخصاً طبيعياً كان أو شخصاً اعتبارياً، والفقه يدرس الأحكام الشرعية لهذا السلوك. ومعنى ذلك أن على الاقتصادي أن يتعرف على الأحكام الشرعية للسلوك والنشاط الاقتصادي حتى ينطلق منها في تحليلاته ومقولاته. وهى بالنسبة له تمثل منطلقات أو مسلمات أو حقائق.

والإشكالية هنا أمام الباحث الاقتصادي متعددة الجوانب والأبعاد، ومن ذلك:

١ - هناك تعدد المذاهب، بل وتعدد الأقوال داخل المذهب الواحد. فعلى أي مذهب وأي قول يعتمد؟ ومنه ينطلق؟ وبصفة عامة نقول: إن كل المذاهب الفقهية المعتمدة تمثل مراجع للباحث الاقتصادي،

---

(١) لمزيد من المعرفة، يراجع د. شوقي دنيا، الفكر الاقتصادي الإسلامي في مرحلة التأسيس، مجلة المسلم المعاصر، العدد ١٠٧ القاهرة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولا غبار عليه في الاعتماد على أي مذهب فيها، وعلى أي قول فيها، طالما، لم يكن قولاً شاذاً بين الأقوال الفقهية المستقرة، حتى وإن كان مرجوحاً أو ليس رأى الجمهور، طالما كان أفضل في ظل الظروف الراهنة.

٢- عليه أن يعي أنه باحث اقتصادي وليس باحثاً فقهياً، وعليه أن يدرك أن ما يذكره من مسائل فقهية في بحثه ليست من المسائل الاقتصادية، وإنما هي مسائل فقهية مستعارة من علم الاقتصاد للاستفادة بها.

والمغزى من ذلك إنه إن ذكرها فليذكرها على أنها مسلمات وليس على أنها مسائل خاضعة للبحث والتحليل، ومن ثم يجرى وراء تحليلها كما لو كان فقيهاً، وهذا خطأ شائع. وقد نجم عنه أن الكثير والكثير من الدراسات التي تحمل عنوان الاقتصاد الإسلامي هي في الحقيقة مؤلفات في الفقه أو في غيره من العلوم الشرعية. وهذا منهج معيب، وقد نبه عليه وحذر منه بعض فقهائنا القدامى منهم الإمام الشاطبي في كتابه «الموافقات»، إذ يقول: «... ويتصور ذلك في خلط بعض العلوم ببعض كالفقيه، يبنى فقهه على مسألة نحوية مثلاً، فيرجع إلى تقريرها مسألة مسألة، كما يقررها النحوي، لا مقدمة مسلمة، ثم يرد مسألته الفقهية إليها، والذي كان من شأنه أن يأتي بها على أنها مفروغ منها في علم النحو، فيبنى عليها...»[1].

فإذا ما انتقلنا إلى علم أصول الفقه فنجده مهماً لنا، من حيث احتوائه على المصادر التشريعية بما فيها القياس والمصالح المرسلة والاستحسان. والمعروف أن المجال الاقتصادي مجال خصب للاجتهاد، والتعرف على الاجتهاد وضوابطه وآلياته إنما يكون من علم أصول الفقه، ومن علم الكلام نتعرف على الكثير من أصول الاقتصاد الإسلامي ونرد على العديد من الشبه التي قد ترد مثل الجبر والاختيار والرزق والوحدانية والتوحيد واليوم الآخر وما فيه.

وقد يتسائل البعض كيف للباحث في الاقتصاد الإسلامي أن يتعرف على كل ذلك؟ وهل هو مطالب بدراسة وتعلم تلك العلوم الشرعية؟ وأنى له ذلك؟ والإجابة الكلية أن الأمر أيسر من ذلك. ولا يتطلب كل هذا العناء الذي هو فوق الطاقة، ويكفى الإلمام والقدرة على النظر والإطلاع. وقد شهدت تجربة الاقتصاد الإسلامي المعاصرة وجود باحثين متميزين لم تسبق لهم دراسة شرعية منهجية.

([1]) الموافقات، ج١ ص٤٨.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهكذا نجد علم الاقتصاد علماً مخدوماً من الكثير من العلوم الشرعية، ومن ثم فعلى الباحث فيه أن يلم بتلك العلوم وبكيفية الاستفادة منها، دون أن ينسى إطلاقاً أنه باحث اقتصادي، وليس باحثاً فقهياً أو أصولياً أو كلامياً إلخ.

ثانيا: العقل: والمقصود بذلك أن يعمل الباحث فكره وعقله فيما هو مطروح أمامه من قضايا، مستخدماً في ذلك كل ما هو متاح من أدوات وأساليب تمكن من الوصول إلى الهدف المقصود. والمجال هنا كبير ومتسع، وخاصة في البعد النظري التحليلي، مثل إيجاد القوانين والنظريات في المسائل الاقتصادية وقد دعَّم الإسلام العقل البشرى، ليجول ويصول، مبرزاً كل قدراته في هذه القضايا. حتى إن منحه الحصانة من التثريب إذا ما أخطأ، بل لقد أثابه، بدلاً من أن يعاقبه «من اجتهد فأخطأ فله أجر..» «أنتم أعلم بأمور دنياكم» والمهم في الأمر أن يبذل الإنسان جهده، وأن يستخدم كل ما هنالك من أدوات ضرورية وأساليب معتادة. ولا جناح بعد ذلك أن يصيب أو يخطئ. فقد يتوصل الإنسان إلى تفسير لظاهرة أو سياسة لموقف ثم لا يكون موفقاً فيأتي آخر فيصحح الموقف، أو يأتي هو مرة أخرى ويصحح الموقف، الأمر متسع. وحيث إن الأفهام متفاوتة فلا بأس أن يجمع علم الاقتصاد الإسلامي بين العديد من الآراء، بل والمدارس والنظريات المختلفة المتنوعة. وقد وسع الفقه ذلك وغيره من العلوم الشرعية دونما حرج. ومعنى ذلك أن علم الاقتصاد الإسلامي يجمع بين الوحدة الإطارية وبين التنوع داخل هذه الوحدة. فيمكن أن نجد أكثر من نظرية لتفسير ظاهرة ما، وأن نجد أكثر من سياسة للتأثير في ظاهرة ما فهناك من يرى الأخذ بسياسة الاحتياطي الكلي في أعمال المصارف الإسلامية، وهناك من يرى غير ذلك، وهناك من يرى صحة استهداف كل من المستهلك والمنتج الحد الأقصى، وهنا من يرى غير ذلك. وهكذا، والمهم في الأمر عدم التعصب للرأي وعدم تسفيه رأى الغير. وليكن لنا في فقهائنا قدوة حسنة. ولا يعنى ذلك لا من قريب ولا من بعيد أننا أمام إسلاميين.

إنه إسلام واحد، أسسه وقواعده وغاياته واحدة، لا تختلف حولها الأفهام، بينما الجزئيات والفرعيات تخضع لتنوع أفاهمنا.

وقد سمح الإسلام نفسه للعقول أن تجتهد ما وسعها الاجتهاد في فهم هذه الفرعيات، ولا حرج من تنوع وتعدد الأفهام حيالها.

ثالثا: الواقع: كما سلفت الإشارة فإن الواقع بالنسبة للبحث في العلوم الاجتماعية والتي منها الاقتصاد يعد مصدراً معرفياً رئيساً. ينظر فيه الإنسان فيتعرف على الظواهر المختلفة، ثم يعمل عقله فيما حصل عليه من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مشاهدات ثم يعود للواقع فيختبر صحة عمله وصحة رؤيته. فالواقع محتاج إليه في البداية ومحتاج إليه في النهاية. محتاج إليه في الحصول في المعلومة ومحتاج إليه في اختبار صحة رؤيته للمعلومة. والأمر كذلك في البحث في الاقتصاد الإسلامي، بيد أن هناك بعض الإشكاليات التي تواجه الباحث في هذا الصدد. ومن ذلك:

أن الواقع القائم اليوم في دنيا المسلمين مشوب بالكثير من التجاوزات من الناحية الشرعية. الأمر الذي يضع كثيراً من التحفظ حول استخدام هذا الواقع في تأصيل البحث الاقتصادي الإسلامي. وما ذلك إلا لأن هذا الواقع مشكوك في إسلاميته. فكيف تشتق منه نظريات أو تختبر فيه نظريات توصف بكونها ضمن إطار الاقتصادي الإسلامي؟

وهذه القضية قد ألقت بظلالها، ومازالت على بساط البحث في الاقتصاد الإسلامي. ولا ننكر أنه كان لها بعض الآثار السلبية على مسيرة وحركة وانطلاق عملية بناء الاقتصاد الإسلامي، بيد أن الأمر في النهاية أمكن التعامل معه بقدر معقول من الكفاءة. وبفرض التسليم بهذه الملاحظات حول الواقع فإن ذلك لا يمثل حجر عثرة أمام البحث. ومن ثم يتوقف البحث إلى أن يتغير هذا الواقع. ثم إن الواقع في بعض جوانبه هو واقع إسلامي يمكن التعامل معه بثقة واطمئنان وإن كان بالتدريج والانتقاء. وشيئاً فشيئاً تتسع رقعة إسلامية الواقع وتتسع فرص الاستفادة منه في التنظير من خلال المنهج الاستقرائي.

وهناك العديد من المخارج للتعامل مع هذه الإشكالية مطروحة في مواطن أخرى يمكن الرجوع إليها[1].

ومهما قيل في هذه القضية الشائكة فالذي لا شك فيه أن الواقع الإسلامي المعاصر يعيش شيوع وانتشار سلوكيات اقتصادية بعيدة عن الهدى الإسلامي. وإذا كان وجود مثل هذه السلوكيات يعيق من جهة اتخاذ الواقع مرجعاً من مراجع التنظير في الاقتصاد الإسلامي، فإنه في نفس الوقت يحتم على الباحث الرجوع إلى هذا الواقع وإجراء دراسات جادة حول هذا الواقع وتلك السلوكيات لا من أجل الاعتماد عليها وإنما من

---

(1) اذكر منها على سبيل المثال:

ـ د. محمد عمر شابر، مستقبل علم الاقتصاد من منظور إسلامي، ترجمة د. رفيق المصري، دار الفكر، دمشق: الطبعة الثانية، ٢٠٠٥م، ص١٧٨ وما بعدها.

ـ د. عبد الرحمن يسرى، الاقتصاد الإسلامي بين منهاجية البحث وإمكانية التطبيق، المعهد الإسلامي للبحوث، البنك الإسلامي للتنمية، جدة.

ـ د. شوقي دنيا، الاقتصاد الإسلامي، قضايا منهجية، مرجع سابق.

ـ د. عبد الله الثمالى، الاقتصاد الإسلامي بين النقل والعقل، مرجع سابق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أجل التعرف على كنهها، وعلى العوامل والأسباب التي أدت إليها ثم العمل على كيفية إزالتها أو على الأقل التخفيف منها في حياة المسلمين. واكتشاف السياسات والآليات الفاعلة في هذا الصدد.

مع ملاحظة على درجة كبيرة من الأهمية وهي أن المطلوب هو معرفة الواقع العادي المعتاد وليس الواقع المثالي الذي لا تشوب إسلاميته شائبة.

لأن الواقع المثالي يظل مثلاً يحتذي، بينما الواقع العادي والذي يشغل حيزاً متسعاً بين الواقع المثالي والواقع المرفوض إسلامياً، أو بعبارة أخرى الواقع غير الإسلامي هذا الواقع العادي هو المعول عليه أساساً عند إجراء عملية التنظير في علم الاقتصاد الإسلامي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الاقتصاد الوضعي
ومنهجية التعامل معه في
البحث الاقتصادي الإسلامي

علاقة علم الاقتصاد الإسلامي بعلم الاقتصاد الوضعي يكتنفها قدر من الغموض من جهة والتعقيد من جهة أخرى. فنحن أمام علم قائم بكل مقولاته المذهبية والنظامية والنظرية والسياسية.

ونريد أن نبنى علماً في نفس المجال، له هو الآخر مقولاته المتنوعة المتعددة.

والسؤال المطروح هنا هو: ما الذي علينا عمله ونحن نشيد ونبنى علم الاقتصاد الإسلامي حيال العلم القائم؟

هل نغض الطرف عنه كلية؟ أم نعتمد عليه كلية؟ أم نأخذ منه ونترك؟

هناك من قال سلفاً بغض الطرف كلية عنه، والاعتماد على ما لدينا من مصادر نقلية وعقلية، من منطلق أننا نريد بناء البديل، ومن ثم لا مجال للاعتماد على المبدل منه. وجملة القول في ذلك أن هذا النهج غير ممكن، وغير محبب إسلامياً، فالحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها. وإغفال هذا العمل الضخم القائم بعيد عن منطق الحكمة. ومهما عملنا على إبعاده فسوف تتسرب إلى أفكارنا وإفهامنا الكثير من مقولاته.

وهناك من قال بالثاني، على أساس أن ننقيه مما به من شوائب ومخالفات، وما يتبقى يمكن اعتباره اقتصاداً إسلامياً. وعلى هذا النهج، بدوره العديد من الملاحظات من أهمها أن ما يتبقى لن يكون اقتصاداً إسلامياً، وإنما هو اقتصاد وضعي منقح أو مشذب. بالإضافة إلى صعوبة عملية التشذيب هذه من الناحية العلمية.

فليس من المؤكد أنك بعد أن تزيل هذا وتنحى ذاك يبقى أمامك علم للاقتصاد. وعملية الترقيع والإحلال والإبدال من الناحية العلمية ليست بالسهولة التي قد تبدو عليها من الناحية النظرية. فهذا بناء متماسك ملتحم الأجزاء له هويته وفلسفته. ومن الصعب إخراج جزء وإدخال جزء غريب ويبقى البناء متماسكا، مثل الجسم الذي يزرع فيه عضو غريب عنه قل أن يتقبله. وبفرض تقبل الهيكل القائم لهذه الجزئية أو تلك فإن مجرد ذلك لا يحيل الاقتصاد القائم إلى اقتصاد إسلامي. فهل لو تمكنا من تخليص علم الاقتصاد الوضعي من سعر الفائدة. هل مجرد ذلك يجعل من هذا الاقتصاد اقتصاداً إسلامياً؟!

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وإذن لا يبقى إلا النهج الثالث، وهو أن نستفيد منه بما يمكن الاستفادة به من أدوات تحليلية، ومناهج، وما قد يكون فيه من نظريات وسياسات سليمة لا تتعارض مع الهدى الإسلامي في هذا المجال. مع ضرورة الوعي التام بالظروف التي نشأ فيها التحليل في الاقتصاد الوضعي، وهي في جملتها مغايرة للظروف والأوضاع التي يحرص الإسلام على قيام المجتمعات عليها، كذلك أن يكون مدركاً جيداً للفرضيات القائم عليها، فالكثير منها لا يتفق والهدى الإسلامي.

ويبقى أمامنا هنا تساؤل كثيراً ما يثار وهو يتعلق بمدى إمكانية استخدام علم الاقتصاد الإسلامي للمصطلحات الشائعة لدى علم الاقتصاد الوضعي، مثل النظرية والحاجة والمنفعة والرشد، وما لديه من أشكال بيانية وإجابة عن ذلك نقول إن الباب مفتوح أمام الباحث في الاقتصاد الإسلامي ليستخدم ما هو متاح من أدوات تحليلية ومصطلحات معروفة لدى الاقتصاد الوضعي. مع ضرورة الوعي الكامل بما قد يكون حملها الاقتصاد الوضعي بمضامين خاصة تتواءم وثقافته ونظمه مثل المفهوم الوضعي للرشد الاقتصادي وللأجر العادل والثمن العادل. وعند ذلك على الباحث الاقتصادي الإسلامي أن يشير إلى ذلك حتى يكون القارئ على بينه من أمره.

وعلينا أن ندرك أن علم الاقتصاد الوضعي ليس كله متعارضاً مع مقولات علم الاقتصاد، كما أنه ليست كل مقولاته مقبولة إسلاميا. وإنما فيه وفيه. وعلينا أن نحسن الاستفادة من المقولات المقبولة إسلامياً[1].

وهذه القضية تطرح علينا تساؤلاً عن مدى أهمية تزود الباحث في الاقتصاد الإسلامي بالمعرفة الاقتصادية الوضعية.

والجواب على ذلك أنه من الأهمية بمكان أن تكون لدى الباحث خلفية اقتصادية مقبولة على الأقل، إن لم تكن قوية جداً، وهو الأفضل. لأنه في الأول والأخير باحث اقتصادي. وقد أثبتت التجربة المعاصرة صحة هذه المقولة.

وهكذا، فإن على الباحث في الاقتصاد الإسلامي أن يكون ذا خليفة شرعية أو على الأقل له القدرة على النظر في هذه العلوم. وأن يكون ذا خلفية اقتصادية جيدة. وواقعنا شهد ومازال يشهد كتاباً في الاقتصاد

([1]) لمعرفة موسعة يراجع د. أنس الزرقا، تحقيق إسلامية علم الاقتصاد، مجلة جامعة الملك عبد العزيز ــ الاقتصاد الإسلامي، المجلد (٢) ١٩٩٠م.
د. شوقي دنيا، الاقتصاد الإسلامي ــ قضايا منهجية، مرجع سابق. ص٨٢ وما بعدها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإسلامي توفرت لديهم هاتان الصفتان، وكتاباً توفرت لهم إحدى هاتين الصفتين. ومن ثم تفاوتت جودة الكتابات؛ فنيا وشرعياً. وربما أثبتت التجربة أنه كلما كان الباحث أكثر تمكنا في علم الاقتصاد الوضعي كلما كان بحثه في الاقتصاد الإسلامي أقرب إلى المعرفة الاقتصادية المهنية.

وعموما إن الاقتصاد الإسلامي بنيان استمد مادته وشكله من كل من العلوم الشرعية والعلوم الاقتصادية. وكلما أحسن الباحث في استخدام أصول البحث في هذه وتلك كلما كان بحثه الاقتصادي أقرب إلى حقيقته علم الاقتصاد الإسلامي، ولن يكون بحثاً فقهياً مغلفاً بعنوان اقتصادي، كما لن يكون بحثا في الاقتصاد الوضعي مرتدياً ثوب الاقتصاد الإسلامي. وللأسف فإن الساحة تشهد العديد من هذه النماذج.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

موضوع علم الاقتصاد الإسلامي

معروف أن علم الاقتصاد الوضعي يتخذ من السلوك الاقتصادي للإنسان، أو بعبارة أخرى يتخذ من الظواهر الاقتصادية موضوعاً له.

والتساؤل هنا هو: هل علم الاقتصاد الإسلامي موضوعه هو نفس الموضوع؟ أم موضوعه هو السلوك الاقتصادي للمسلم، أو بعبارة أخرى الظاهرة الاقتصادية في المجتمعات المسلمة؟ بعبارة أخرى هل الاقتصاد الإسلامي معنى بدراسة استهلاك المسلم وإنتاج المسلم وتبادل المسلم.. الخ أم هو معنى بدراسة استهلاك الإنسان وإنتاجه وتداوله بغض النظر عن دينه وعقيدته؟

هذه القضية لم تطرح بقوة على بساط البحث، ربما لأنها في نظر الكثير واضحة ولا تحتاج إلى حوار وجدال، ويمكن القول كذلك بأن العمل سار في غالبيته على المنهج الأول.

والرأي عندي أن المنهج الثاني هو الأولى بالإتباع. والمسألة مهمة من حيث نتائجها. فإما أن يكون الاقتصاد الإسلامي علماً خاصاً بالمسلمين ينظم لهم حياتهم الاقتصادية. وإما أن يكون علماً عالمياً تسرى مقولاته على البشر جميعا. ويستفيد منه الجميع.

وربما كان من دواعي اللبس في الموضوع الوصف «الإسلامي» فهل لذلك الوصف علاقة بوحدة البحث؟ أم أن علاقته بإطار البحث ومنهجيته والجهة الصادر منها؟ أم إن علاقته بالمسائل والقضايا محل البحث؟. لو قلنا بالأول أو بالثالث لكان موضوع الاقتصاد الإسلامي هو السلوك الاقتصادي للمسلم. ولو قلنا بالثاني لكان موضوعه هو السلوك الاقتصادي للإنسان. وهو ما أميل إليه انطلاقاً من كون الإسلام ديناً عالمياً يطرح دعوته على الناس كافة، ومن حيث إن الإسلام يقدم هداياته للناس التي تصلح لهم دنياهم وتصلح لهم أخراهم.

ومن أراد الدنيا فقط استفاد منه في هداياته الدنيوية، ومن أراد الآخرة استفاد منه في هداياته الأخروية. بعبارة أخرى إن جميع البشر بغض النظر عن عقائدهم يمكنهم الاستفادة بالهدى الإسلامي في مجال الاستهلاك وفى مجال الإنتاج وفى مجال التوزيع وفى مجال التبادل والأسواق.. الخ. إن القيم والأخلاقيات الإسلامية في المجال الاقتصادي تعمل عملها الفعال في كل المجتمعات، بغض النظر عن عقائدها. فدعوته للاعتدال والتعاون وعدم الغش وعدم بخس الغير حقه وعدم الظلم وعدم الإسراف وإلى ضرورة وجود

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الدولة والقطاع الخاص معاً في المجال الاقتصادي. ووجود قيود وضوابط على الحريات الاقتصادية. وخضوع الدولة للمساءلة الشعبية في الشئون الاقتصادية... إلخ.

كلها مهمة وضرورية لاستقرار الأوضاع وتحقيق الرفاه الاقتصادي لكل المجتمعات، مهما كانت ديانتها. وقد رأينا أخيراً العديد من الدول غير الإسلامية تطلب وتلح في تطبيق الكثير من السياسات والمبادئ الاقتصادية الإسلامية. ولذلك فالمرجو أن يكون الاقتصاد الإسلامي رحمة للعالم أجمع، وليس فقط للعالم الإسلامي.

والكثير من الخطاب الاقتصادي القرآني موجه إلى الناس والإنسان، ولم يقتصر أو يوجه فقط إلى المؤمنين والمسلم. وهذا لا يمنع من أن هناك جوانب اقتصادية خاصة بحياة المسلم مثل الزكاة والصدقات والكفارات، وغير ذلك، كما لا يمنع من أن وحدة البحث إذا كانت، من حيث العقيدة مسلمة فإن فعالية الالتزام بمقولات علم الاقتصاد غالباً ما تكون أقوى، ومعنى ذلك أن التأثير العملي لعلم الاقتصاد الإسلامي يكون أكثر نفوذاً ووضوحاً.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هدف أو وظيفة علم الاقتصاد الإسلامي

ربما كان التعبير الأدق هنا، وإن لم يكن شائعاً هو مهمة علم الاقتصاد. وأيًّا كان الأمر فالذي يكاد يجمع عليه الاقتصاديون أن علم الاقتصاد الوضعي مهمته وصف الظاهرة الاقتصادية ثم تفسيرها، ومن ثم التنبؤ بما تكون عليه مستقبلاً. فهو يصنف السلوك الاقتصادي، ويعمل على تفسير هذا السلوك، ويتنبأ بما سيكون عليه لو حدث كذا أو كذا. وإلى هنا تنتهي المهمة. وليس له ولا من حقه الدخول في عملية تقييم هذا السلوك، والإشادة به أو الذم له. ومن باب أولى لا مدخل له في تعديله؛ ليصبح هو السلوك المرغوب فيه. ووراء هذا الموقف بعض الذرائع، بيد أنه جر على المجتمعات الشيء الكثير من الأضرار. وهناك محاولات بذلت ومازالت، لتطوير هذا الموقف، ولكنها لم ترق بعد إلى أن تكوِّن الاتجاه السائد في منهجية علم الاقتصاد[1].

وقبل أن نشير إلى موقف الاقتصاد الإسلامي حيال هذه القضية نشير إلى ما لهذه المسألة من أهمية ونتائج بحثية منهاجية. ويكفى أن مراحل البحث تتفاوت من اقتصاد لآخر طبقاً لموقفه من هذه القضية.

وفى ضوء الهدى الإسلامي حيال العلوم المختلفة وفى ضوء فلسفة العلوم من المنظور الإسلامي، وضرورة أن تكون علوماً نافعة للأفراد والمجتمعات معينة لها في تحقيق مطالب ومصالح حياتها فإن علم الاقتصاد الإسلامي مهمته أو هدفه لا يقف عند مجرد وصف السلوك الاقتصادي وتفسيره، وإنما يتجاوز ذلك إلى تقييم هذا السلوك والحكم عليه، وكذلك العمل على تطويره وتعديله بحيث يكون السلوك الكائن هو السلوك المرغوب فيه. فلا يكفى مثلاً أن نقول إن هناك أكثر من سياسة لإنجاز التنمية، لكل منها إيجابياتها وسلبياتها، ولكنا نواصل القول في أن هذه السياسة هي السياسة المفضلة أو المرغوبة. ومن ثم يجرى العمل على إتباعها هي، وبذلك يسهم علم الاقتصاد بحق في تحقيق الرفاه الإنساني.

وفى الفقرة التالية سنوضح بالمثال منهجية التعامل مع سلوك اقتصادي في ضوء هذه المهمة الممتدة لعلم الاقتصاد الإسلامي.

([1]) يراجع د. شوقى دنيا، الاقتصاد الإسلامي ــ قضايا منهجية، مرجع سابق. ص٤٩ وما بعدها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

دراسة حالة من الناحية المنهجية

في ضوء الفقرة السابقة كيف يحقق الاقتصاد الإسلامي هدفه؟ أو بعبارة أخرى ما هي الخطوات والمراحل المنهجية التي على الباحث في الاقتصاد الإسلامي اجتيازها حتى يحقق بحثه هدفه المنشود؟. نقول إن هناك عدة خطوات منهجية.

١ - دراسة المسألة من الناحية النقلية. فإذا كنا مثلاً بصدد دراسة نظرية سلوك المستهلك أو نظرية الاستهلاك. فعلينا أن نبدأ بدراسة هذه المسألة في ضوء الهداية الإسلامية. وعلينا أن نحدد أطرها وسماتها من خلال ما قدمه الإسلام من هدايات بشأنها. وسوف توصلنا هذه الخطوة إلى بعض المقولات الاقتصادية الوضعية والمعيارية معاً. وسوف تمثل هذه المقولات همزة وصل بين الأصول والقواعد الشرعية وبين المقولات الاقتصادية المحضة النظرية. وتمثل في نفس الوقت مسلمات أو منطلقات للباحث.

٢ - الخطوة التالية أن ننظر في الواقع، فنتعرف على السلوك الاقتصادي الاستهلاكي للإنسان أو للمسلم من خلال ما هو كائن بالفعل. ما هو؟ وما هي مواصفات استهلاكه من حيث الكم والنوع؟ وما هي محددات هذا الأسلوب واقعيا؟. وسواء عليه أبدأ بهذه الدراسة الوضعية ثم ثنى بالدراسة المعيارية أو اتبع العكس.

٣ - الخطوة التالية أن نجرى مقابلة بين السلوك الاستهلاكي كما يجب أو ينبغي أن يكون، والذي تعرفنا عليه في الخطوة الأولى والسلوك الاستهلاكي كما هو واقع وكائن، كما تعرفنا عليه في الخطوة الثانية. ثم نحدد جوانب الاختلاف إن كان هناك اختلاف. وإلا انطبق المرغوب فيه على الكائن وانتهت المهمة.

٤ - بفرض وجود اختلاف علينا أن تتعرف من خلال البحث على عوامل هذا الاختلاف، وكيفية التغلب عليها. حتى ينطبق الذي ينبغي على الواقع فعلاً، أو يقترب منه على الأقل. أو بعبارة أخرى حتى لا يصير هنالك فرق كبير بين الكائن وما ينبغي أن يكون. وبهذا يكون علم الاقتصاد

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإسلامي بحق علماً نافعاً للإنسان في حياته، ويكون شأنه شأن الطبيب الذي يصف حال المريض، ويبين له أسباب مرضه، ثم يبين له كيفية علاجه. وبذلك يشفى المريض إن شاء الله.

لا كالطبيب الذي يصف حال المريض، ويوضح له أسبابه، ثم يتوقف عند ذلك. فما جدوى معرفة المريض بأنه مريض إذا لم يمسك بيديه علاج مرضه ويتناوله!!! ويمكن القول إن النجاح في تحويل الواقع أو حتى بعض جوانبه الاقتصادية إلى الواقع المرغوب إسلامياً يمثل أحد التحديات الكبرى أمام الاقتصاد الإسلامي، حتى يثبت وجوده وجوارته بالإتباع والتطبيق بين الناس. والحق أن الواقع المعاصر في دنيا الاقتصاد والمال في العالم أجمع وليس فقط في العالم الإسلامي أو في العالم غير الإسلامي. يشهد العديد والعديد من الانحرافات التي يصل مفعولها إلى حد التدمير في الكثير من الحالات.

وفي ضوء ذلك فإن وقوف علم الاقتصاد الوضعي عند حد الوصف والتفسير دونما بذل أية محاولات حيال تعديل الواقع يعد تقصيراً لا يغتفر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قراءات مختارة

١ - دكتور شوقي دنيا، الاقتصاد الإسلامي ـ قضايا منهجية، نشر مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي ـ جامعة الأزهر.

٢ - دكتور عبد الرحمن يسرى، الاقتصاد الإسلامي بين مناهجية البحث وإمكانية التطبيق، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ٢٠٠٠م.

٣ - دكتور أنس الزرقا، تحقيق إسلامية علم الاقتصاد، مجلة جامعة الملك عبد العزيز ـ الاقتصاد الإسلامي، المجلد(٢) ١٩٩٠م.

٤ - مؤسسة آل البيت، مشكلات البحث في الاقتصاد الإسلامي، عمّان، ١٩٨٦م.

٥ - د. شوقي دنيا، نظرات اقتصادية في القرآن الكريم، نشر المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية.

٦ - د. عبد الله الثمالى، الاقتصاد الإسلامي بين النقل والعقل، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، العدد٢٤ السنة السادسة،١٩٩٥، الرياض.

٧ - د. محمد عمر شابرا، مستقبل علم الاقتصاد من منظور إسلامي، دار الفكر، دمشق:٢٠٠٥م.

٨ - د. شوقي دنيا، الإعجاز الاقتصادي في السنة النبوية ـ مجمع البحوث الإسلامية ـ الأزهر.

٩ - د. شوقي دنيا، الفكر الاقتصادي الإسلامي في مرحلة التأسيس. مجلة المسلم المعاصر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البحث السابع

منهجية البحث في الاقتصاد الإسلامي

دكتور / شعبان فهمي عبد العزيز

أستاذ الاقتصاد

كلية التجارة (بنين) جامعة الأزهر

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

منهجية البحث
في الاقتصاد الإسلامي

أ.د. شعبان فهمي عبد العزيز

تمهيد

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله – صلى الله عليه وسلم- وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد...

فما من شك في أن الأمة الإسلامية تمر الآن – ومنذ سنوات مضت – بمرحلة تاريخية صعبة، بل وربما تعتبر هذه المرحلة الراهنة من أصعب وأحلك المراحل التاريخية التي مرت بها الأمة. ففي هذه المرحلة من التاريخ تكاد تفقد الأمة هويتها الإسلامية. بل ولربما لا نعدو الحقيقة إذا قلنا إن كثيرا أرجاء مجتمعاتنا الإسلامية قد فقدت بالفعل أغلب ملامح هذه الهوية. ولعل نظرة واحدة على السلوكيات الاقتصادية – بصفة خاصة – والاجتماعية – بصفة عامة- لكثير من المسلمين في كثير من البلاد الإسلامية تكفي كدليل على صدق هذا الادعاء نظرا للتشابه الكبير بين هؤلاء المسلمين وبين غير المسلمين فيما يتعلق بهذه السلوكيات المخالفة لشرع الله.

ومع ذلك يمكن القول إنه بجانب هذه الصورة القاتمة للأمة الإسلامية هناك صورة أخرى مبشرة بالكثير من الخير والأمل وتبعث على التفاؤل بعودة حميدة تهذه إلى سابق عهدها بالسيادة والريادة لهذا العالم بأسره. وتتضح ملامح هذه الصورة الباعثة على التفاؤل من خلال ذلك الوعي الإسلامي المتزايد في أرجاء الأمة الإسلامية من أقصاها إلى أقصاها والذي – من بين مدلولاته- إلى محاولات مستميتة وصادقة إلى الاستمساك بالبقية الباقية من خصائص الهوية الإسلامية وكذلك محاولات استرجاع بقية الخصائص الإسلامية الأخرى.

ولقد عبر هذا الوعي الإسلامي المتزايد عن نفسه بصور شتى. ولعل من بين هذه الصور التمسك بالمظهر الإسلامي في مجالات الإنتاج والاستهلاك وكذلك التوجه الإسلامي لفروع العلم والمعرفة.

أهمية موضوع البحث:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البحث في المنهجية العلمية للاقتصاد الإسلامي يكتسب أهمية خاصة لأسباب عديدة لعل من أهمها ما يلي:

١- التعرف على ذاتية الاقتصاد الإسلامي وخصائصه التي تميزه عن الاقتصاد الوضعي على روافده أو مدارسه.

٢- المساعدة في إثراء الفكر الاقتصادي الإسلامي بصفة عامة والبحث العلمي في مجال الاقتصاد الإسلامي بصفة خاصة سواء على المستوى الفلسفي (الأيديولوجي) أو على المستوى العلمي (مستوى النظام). وبهذه المناسبة يلاحظ أن في الساحة الفكرية – بالنسبة للفكر الاقتصادي الإسلامي – إسهامات فكرية يمكن وصفها بالجدية والأصالة العلمية نتيجة لالتزام من صاغوها بالمنهجية العلمية في بنائها، لكن هناك – أيضا- إسهامات فكرية يمكن وصفها بالسطحية نتيجة لعدم وضوح منهجية البحث في الاقتصاد الإسلامي في أذهان كتابها.

فروض البحث:

يمكن القول إن هناك فرضين أساسيين للبحث يمكن صياغتهما كما يلي:

١- للاقتصاد الإسلامي منهجية بحث تختلف عن منهجيات البحث في مجال الفكر الاقتصادي الوضعي، من حيث أن الأولى قائمة على تكامل عناصر المعرفة: النص و العقل و الحدس بينما الثانية قائمة على العقل والحدس.

٢- لمنهجية البحث في محال الاقتصاد الإسلامي سمتان: (أ)سمة فلسفية أو أيديولوجية محورها العدالة بأبعادها الاقتصادية بصفة خاصة والاجتماعية بصفة عامة، (ب) سمة علمية محورها القدرة على تفسير الوقائع أو الظواهر الاقتصادية. ويمكن تلخيص هاتين السمتين بالقول إن لمنهجية البحث في مجال الاقتصاد الإسلامي سمتي المذهب (الفلسفة) والنظام.

خطة البحث:

يمكن تقسيم خطة البحث على المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية الفكر الاقتصادي الإسلامي.

المبحث الثاني: الفكر الاقتصادي في الإسلام بين صفتي المذهبية والعلمية.

المبحث الثالث: منهج البحث في المذهب الاقتصادي للإسلام ونماذج تطبيقية له.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الرابع: منهج البحث في علم الاقتصاد الإسلامي ونماذج تطبيقية له.

خاتمة البحث: نتائج و توصيات.

مقدمة

ما من شك في أن الأمة الإسلامية قاطبة تمر الآن ومنذ سنوات مضت بمرحلة من أحلك وأصعب مراحلها التاريخية حتى الآن، فهي مرحلة كادت تفقد الأمة الإسلامية هويتها[1]. بل ربما لا نعدو الحقيقة إذا قلنا أن كثيرا من أرجاء مجتمعاتنا الإسلامية قد فقدت بالفعل هويتها الإسلامية، وما درس الأندلس وهو ليس بالماضي البعيد إلا مثال على ذلك. كذلك فقد تكفى نظرة واحدة دقيقة وعميقة على كثير من سلوكيات المسلمين في بلاد الإسلام في الوقت الراهن لاستخراج أمثلة عديدة على صدق هذه المقولة، فعلى المستوى الرسمي على الأقل لا يمكن أن يدعى أن الأمة الإسلامية يعكس واقعها قول الله تعالى: **{إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ}** (الأنبياء:٩٢). ومع ذلك فإن هناك صورة أخرى للأمة الإسلامية مبشرة وتبعث على التفاؤل، وتتضح معالم هذه الصورة من خلال ذلك الوعي الإسلامي المتزايد في أرجاء الأمة الإسلامية من أقصاها إلى أقصاها، والذي يشير من بين مدلولاته العديدة إلى محاولات مستميتة وصادقة من أفراد الأمة إلى الاستمساك بالبقية الباقية من خصائص الهوية الإسلامية. كذلك محاولاتها استرجاع بقية الخصائص الأخرى.

ولقد عبر هذا الوعي الإسلامي عن نفسه بصور شتى، ومن بين هذه الصور وابسطها التمسك بالمظهر الإسلامي في مجالات الإنتاج والاستهلاك، ثم تتصاعد صور التعبير عن هذا الوعي لتأخذ شكل التوجه الإسلامي لفروع العلم والمعرفة.

ولقد قصد بهذه الدراسة أن يكون بمثابة إسهام فكرى ومحاولة متواضعة من الباحث للتعرف على ماهية الفكر الاقتصادي في الإسلام، وكذلك لإلقاء بعض الضوء على البعد المنهجي لهذا الفكر.

---

(١) يقول د. محمد عبد المنعم خميس تعليقاً على هذا الحال وتحفيزاً للعلماء على العودة إلى المنهج الإسلامي... وهذا (الوضع) يفرض بالضرورة على علمائنا أن يقتربوا من منهج الإسلام خصوصاً بعد أن ابتعد اغلبهم لفترات كانوا فيها مشغولين بدراساتهم وتعابثهم في أوساط غير مسلمة أبعدتهم عن منهج الإسلام في كل ما يمارسونه من أعمال في إطار المناهج العصرية التي تأثرها بها. وهى لا تتفق مع منهج الإسلام علماً وتطبيقاً. راجع د. محمد عبد المنعم خميس، مبادئ الفكر الإداري في الإسلام، مؤتمر ندوة الإدارة في الإسلام، مركز صالح عبد الله كامل، جامعة الأزهر، ١٩٩٠، ص ١٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والبحث في منهجية الفكر الاقتصادي في الإسلام يكتسب أهمية خاصة. فمن خلال هذه المنهجية يمكن التعرف على ذاتية الفكر الاقتصادي في الإسلام، وبالتالي فيمكن تمييز الفارق أو الفوارق الجوهرية بين هذا الفكر الإسلامي وبين الفكر الاقتصادي الوضعي على اختلاف روافده ومدارسه. إضافة إلى ذلك فإنه من المأمول أن تساعد هذه المساهمة - نتيجة لإلقائها بعض الضوء على البعد المنهجي للفكر الاقتصادي في الإسلام - الباحثين الجدد في جعل إسهاماتهم الفكرية تتصف بالجدية والمنهجية العلمية مع الأخذ في الحسبان توافر الشروط الموضوعية في الباحث أو المفكر الإسلامي في مجال الدراسات الاقتصادية.

ولقد لوحظ أن الساحة الفكرية مليئة بالإسهامات الفكرية الجادة نتيجة لوضوح الإطار المنهجي في أذهان من صاغوها، بالإضافة إلى توافر الشروط الموضوعية بالنسبة لهم. ومع ذلك فإنه يمكن القول أن هناك الكثير من الإسهامات الفكرية جاءت متسمة بالسطحية وعدم التعمق نتيجة لعدم وضوح الرؤية المنهجية بالنسبة لبعض الباحثين فيما يقدمونه من فكر. وإذا استبعدنا سوء القصد وعدم تعمد الخطأ من جانب أمثال هؤلاء فإن هذا قد يدل على رغبتهم الجامحة في الكتابة في الفكر الاقتصادي الإسلامي، وبالتالي فإن جهدهم سيظل محموداً، وقد يكتب لهم ثواب المجتهد الذي جانبه الصواب.

والذي نريد أن نركز عليه أن وضوح الرؤية المنهجية أمام المفكر أو الباحث في مجال الفكر الاقتصادي في الإسلام من شأنه أن يثرى هذا الفكر مستقبلاً، وبالتالي غالبا يكون لها اثر إيجابي على قوة تدافع وتعميق الوعي الإسلامي في وجدانيات الأمة الإسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول
ماهية الفكر الاقتصادي في الإسلام

يطلق لفظ "الفكر" من حيث المبدأ على أنه نشاط ذهني[1] محض، ويظهر هذا النشاط الذهني حينما يتدبر العقل بعض الظواهر مثلا محاولاً إيجاد علاقات سببية فيما بينها. ومعنى ذلك – كما يرى بعض الكتاب[2] – أن الفكر إنما يطلق على المدخلات التي هي محل أو موضوع التدبر أو التحليل وليس على نتائج هذا العمل الذهني الذي تدخل مجال العلم والمعرفة.

ومع ذلك فإن هذا لا يمنع من القول أن نتائج هذا العمل الذهني يمكن أن تستخدم مع غيرها كمدخلات فكرية يمكن التوصل منها إلى نتائج أخرى، وبذلك تتسع دائرة العلم وتنمو المعارف الإنسانية.

وقبل مناقشة ماهية الفكر الاقتصادي في الإسلام ينبغي أن نعرف أن الذي يميز الفكر الإسلامي بصفة عامة - والفكر الاقتصادي الإسلامي جزء منه - عما عداه من فكر وضعي أن المفكر الإسلامي ملتزم أثناء تفكيره وخطوات بحثه بالجانب العقدي[3] الصحيح والأحكام الشرعية كإطار يجب ألا يخترقه بحال. هذا بحق هو الفارق الجوهري بين الفكر المنسوب إلى الإسلام وبين الفكر البشرى المبنى على تجربة الصواب والخطأ فقط، وهو ما يسمى بالفكر العقلاني.

والفكر الاقتصادي العقلاني البحت هو فكر قائم على تجربة الصواب والخطأ في مواجهة المشاكل الاقتصادية التي واجهت – أو تواجه – الإنسان أو المجتمع ككل خلال مراحل تطوره على مر العصور وتعاقب الدهور. وعلى سبيل المثال يمكن القول أن التراث الفكري الذي خلفه فلاسفة الفكر الاقتصادي القدامى منهم كأفلاطون وأرسطو، أو الحداثي مثل آدم سميث وريكاردو وجون ماينارد كينز هو بعض نتاج التحليل العقلي المحض سواء بني على منهج استقرائي أو منهج استنباطي.

---

(١) جاء في المصباح المنير "أن الفكر –بكسر الفاء- هو تردد القلب بالنظر والتقدير بطلب المعاني، والفكر يعنى أيضا ترتيب أمور في الذهن يتوصل بها إلى المطلوب.

(٢) د. محمد عبد المنعم خميس، مرجع سابق، اقتباسا من الفكر الإداري الإسلامي المقارن، د. محمد عبد الهادي، ص ٥٧.

(٣) نسبة إلى العقيدة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويشير أحد المفكرين[1] إلى هذه الحقيقة فيقول: "فيلاحظ أن هذه المدارس قد نشأت جميعاً وتطورت في مجتمعات مؤمنة تقليدياً بالمسيحية، ولكن أعضاء هذه المدارس - وبعضهم غير مسيحي – لم يلتزموا في تحليلاتهم بأية مبادئ دينية، بل أنهم قد حققوا نجاحاً علمياً حيث عزلوا نظرياتهم عن القيم الروحية أو الفلسفات الأخلاقية".

ومعنى ذلك أن الدين لم يفرض على المنهج الفكري لهؤلاء الفلاسفة أي نوع من القيود بشكل مباشر. ومع ذلك يمكن القول أن الدين بالنسبة للفيلسوف العلماني المتدين سيظل له تأثير غير مباشر على فكر مثل هذا الفيلسوف باعتباره مكوناً من مكونات ثقافته التي تلعب دوراً أساسيا في عقله ووجدانه ونمط تفكيره.

وعلى ذلك وعلى سبيل المثال فإن دراسة آدم سميث للعقيدة المسيحية بالجامعة قد ساعدته كثيراً في صياغة نظريته في الميول الأخلاقية[2] Theory of Moral Sentiments التي تمثل الأساس لفكرة اليد الخفية[3] Invisible Hand التي يؤمن بها كأداة يتحقق من خلالها الصالح العام إذا ما قدر لمبدأ الحرية الاقتصادية أن يسود دون معوقات.

والنتيجة التي يمكن أن نصل إليها أنه إذا كانت بعض نتائج التحليل العقلاني البحت متوافقة أو متسقة بشكل ما مع مقتضيات[4] دين من الأديان الصحيحة فإن ذلك لا يعدو أن يكون محض صدفة، إذ أن مسالة اتفاق أو اختلاف نتائج هذه الإسهامات الفكرية مع الأديان ليست واردة بالمرة على أذهان أمثال هؤلاء الفلاسفة، فالتراث الفكري لآدم سميث أو لدافيد ريكاردو أو لكينز رغم أن الأول والثالث كانا مسيحيين بينما كان الثاني يهودياً لم يقم على أي فرض يمت إلى الدين بصلة. وعلى سبيل المثال لم يفترض أي منهم أن مجتمع الدراسة يدين في سلوكياته الإنتاجية أو الاستهلاكية بدين ما.

أما ما نقصده بالفكر الاقتصادي في الإسلام فهو ذلك الفكر الاقتصادي الذي يلتزم المفكر الاقتصادي أثناء بنائه لفكرته بعنصري الإسلام، العقيدة والشريعة. ومعنى ذلك أن المفكر الاقتصادي حينما يتعامل مع

---

(١) د. عبد الرحمن يسرى، دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، ١٩٨٨، ص ١٧.

(٢) يشير إلى المدرسة الكلاسيكية، النيوكلاسيكية، التاريخية، الكينزية والحديثة.

(٣) د. عبد الرحمن يسرى، مرجع سابق، ص ١٧.

(٤) ولك كإشارات كينز أنه في حالة الكساد فإن سعر الفائدة يميل – أو ينبغي أن يميل – إلى الانخفاض.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الظواهر والمتغيرات الاقتصادية سواء في مجال الإنتاج أو الاستهلاك مثلاً فإن عليه أن يبذل قصارى جهده في أن تكون فروضه وأدوات التحليل غير متعارضة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

هذا، ومما يجدر ذكره أن النتائج التي قد يتوصل إليها المفكر الاقتصادي المسلم كصياغته لنظرية اقتصادية توصل إليها ليست قيداً حاكماً على صحة أحكام الشريعة الإسلامية. وذلك يرجع إلى أن هذه النتائج قد جاءت نتيجة لأعمال العقل البشرى الذي قد يصيب وقد يخطئ في فهم أو تطبيق حكم شرعي ما في مساهمته الفكرية. وعلى ذلك إذا ثبت خطأ النظرية الاقتصادية الذي يدعى المفكر الاقتصادي المسلم التوصل إليها فإن مثل هذا الخطأ لا ينسحب على الأحكام الشرعية التي استخدمها المفكر في صياغة نظريته[1].

هذا، وقد يتساءل أحد الناس قائلاً: ألا يصلح الفكر الاقتصادي للإسلام في حل المشاكل الاقتصادية للمجتمع العلماني[2].

وكمحاولة للإجابة عن مثل هذا التساؤل يمكن القول أن الفكر الاقتصادي في الإسلام لا يمكن أن يؤتى ثماره كاملة إلا في مجتمع يخضع تماما لشرع الله في كل شأن من شئونه. وبطبيعة الحال فإن المجتمع العلماني بعيد تماماً عن مثل هذه الشروط، ومع ذلك فإذا استسلم هذا المجتمع لمقتضيات هذا الفكر فإن هذا الفكر قد يكتب له النجاح ولو جزئياً على الأقل.

وقد يصلح مثالاً على ذلك السياسة الاقتصادية التي طبقها يوسف عليه السلام في مصر القديمة، فلقد نجح سيدنا يوسف بن يعقوب عليهما السلام بفكره وتخطيطه السليم في التخفيف من اثر المجاعة التي واجهت سكان مصر القديمة إبان السبع العجاف.

ولقد أشار أحد الكتاب الإسلاميين المعاصرين إلى تلك النتيجة السابقة مؤكداً ضرورة البداية في تطبيق الفكر الإسلامي ولو بشكل تدريجي كأسلوب لحل مشاكل مصر المعاصرة حيث يقول: "ودعوى أن الإسلام لا يصلح إلا إذا طبق كاملاً إن هي إلا حق يراد به باطل، فحقاً لا يكمل الإسلام إلا بذلك، ولا تظهر فاعليته إلا بتكامل أواصره، ولكن في التطبيق ما لا يدرك كله لا يترك كله[3].

---

(١) د. عبد الرحمن يسرى، مرجع سابق، ص ١٥.

(٢) ما يقصده الباحث بالمجتمع العلماني ذلك المجتمع الذي يعتمد في جميع نظمه على مبدأ فصل الدين عن واقع الحياة وإن كان أفراده مسلمين.

(٣) الأستاذ/ يوسف كمال، الإصلاح الاقتصادي، رؤية إسلامية، دار الهداية، طبعة ١٩٩٢، ص ٩ – ١٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهكذا يمكن القول أنه إذا قبل المجتمع الإسلامي وأي مجتمع لنتائج هذا الفكر الاقتصادي الإسلامي كأسلوب لحل مشاكله الاقتصادية فلا باس من اخذ مثل الرؤى. ولكن للأسف الشديد قلما يتحقق هذا الشرط في مجتمع علماني سيطرت على أغلب قادته أولا ثم على معظم أفراده ثانياً روح الأنانية الماحقة وانعدمت مظاهر الرحمة في معظم شئونه.

ومما يدل على أن الفكر الاقتصادي الإسلامي كما أنه لا يصاغ إلا في إطار العقيدة والشريعة الإسلامية فإنه لا يوجه ولا يخاطب به إلا مجتمع إسلامي، أنه في بداية الدعوة الإسلامية ولمدة ثلاث عشر سنة قبل الهجرة إلى المدينة لم يكن ثمة مظهر للفكر الاقتصادي الإسلامي، وذلك بسبب أن كل جهد النبي صلى الله عليه وسلم تركز في دعوة الناس إلى عقيدة التوحيد **"يا أيها الناس قولوا لا إله إلا الله تفلحوا"**[1] كما أن كل آيات وسور التنزيل المكي تدعو الناس إلى التفكير والتدبر في عجائب الكون وبديع صنع الله في السماء والأرض مثل قوله تعالى: **(قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ)** (يونس: من الآية١٠١) وقوله تعالى: **{أَوَلَمْ يَرَوْا كَيْفَ يُبْدِئُ اللهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرٌ * قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللهُ يُنْشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}** (العنكبوت:٢٠)، ولم تنزل آية واحدة في مكة خلال هذه الفترة لتضبط الحركة الاقتصادية في مكة، وذلك رغم وجود الأفراد المسلمين.

ولكن بعد هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم وكذلك أصحابه وتأسيسه أول دولة إسلامية بالمدينة بدأت آيات التنزيل المدني تنزل بالأحكام لتضبط حركة الحياة المدنية في كل شأن ومنها الشئون الاقتصادية، وعلى أساس هذه الآيات والأحكام وجد الفكر الاقتصادي ليدير الشئون الاقتصادية للدولة الإسلامية.

وهكذا يمكن أن نجمل ما سبق ذكره حول ماهية الفكر الاقتصادي في الإسلام بأن ذلك الفكر الاقتصادي الذي صبغ في كل مرحلة من مراحل بنائه من حيث الفروض وأدوات التحليل بحيث لا يتعارض مع أي من أحكام الشريعة الإسلامية وأن يكون موجهاً إلى مجتمع قبل الخضوع لمقتضياته.

---

(١) رواه أحمد والبيهقي، النظام، الإمام الحافظ المفسر المؤرخ عماد الدين أبا الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، البداية والنهاية، ج٢، دار الغد العربي، ١٩٩١، القاهرة، ص ٥٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني
الفكر الاقتصادي في الإسلام
بين صفتين: المذهبية والعلمية

من الملاحظ أن هناك تيارين أو اتجاهين من الأطروحات الفكرية ذات الصبغة الاقتصادية ويشمل أحد هذين التيارين تلك الأطروحات التي تحاول تفسير الواقع كما هو، بينما يشمل التيار الثاني أطروحات تتعامل مع الواقع كما ينبغي أن يكون، وذلك في ضوء القيم والأخلاقيات السائدة وبصفة خاصة مفهوم العدالة الاجتماعية التي يؤمن بها المذهب الاقتصادي لذلك المجتمع.

وبصفة مبدئية يمكن القول أن هناك شبه اتفاق بين كتاب الفكر الاقتصادي على أن الأطروحات الفكرية التي تحاول تفسير الواقع كما هو تدخل في نطاق علم الاقتصاد، بينما تدخل الأطروحات الفكرية التي تناقش قضايا تغيير الواقع بحثا عن الوضع الأفضل في نطاق الدراسات المذهبية.

وعلى سبيل المثال فإن قضايا تحديد نسب عوامل الإنتاج في العملية الإنتاجية يمكن أن تتأثر بعدة عوامل موضوعية بحتة، مثل مستوى التكنولوجيا السائد والعلاقات النسبية لأسعار عوامل الإنتاج، وبالتالي فإن مثل هذه الأطروحات تدخل في نطاق علم الاقتصاد، ولذلك فإن العلاقات أو النتائج التي قد يتم التوصل إليها يمكن أن تسمى بقوانين الإنتاج.

كذلك فإن الأطروحات التي تناقش مساوئ الواقع الاقتصادي وتحاول الخروج بنتائج توصى بإتباع سياسة اقتصادية تهدف إلى تغيير هذا الواقع، فإن مثل هذه الأطروحات تدخل في نطاق الدراسة المذهبية. وعلى سبيل المثال إذا قام الباحث الاقتصادي بدراسة عن علاقات توزيع الناتج القومي لمجتمع ما ومدى توافر مبدأ العدالة الاجتماعية في توزيع هذا الناتج على أفراد المجتمع، فإن أطروحته ولا شك ذات طبيعة مذهبية، لأنه محكوم في بحثه بقيم أخلاقية ومفهوم اجتماعي ناشئ عن مبدأ العدالة حسب فهمه لهذا المبدأ.

هذا، ولقد أثارت قضية حيادية علم الاقتصاد عن القيم والأحكام الأخلاقية جدلاً فكرياً واسعاً منذ القرن السابع عشر[1] وحتى الوقت الراهن. فمن الاقتصاديين ممن لا يزال متمسكا بأن علم الاقتصاد علم

---

(١) انظر تفاصيل هذه المناقشات الفكرية في د. محمد أحمد صقر، الاقتصاد الإسلامي مفاهيم ومرتكزات، بحث منشور في مجلة الاقتصاد الإسلامي، بحوث مختارة من أبحاث المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

موضوعي بحت Positive Economics وأنه ما زال وسيظل منفصلاً عن المعايير الأخلاقية والقيمية. هذا ويعتبر البروفيسور بيجو والاقتصادي الإيطالي باريتو خير من يمثل هذا الاتجاه.

ولكن على النقيض من هذا الاتجاه هناك فريق آخر يرى أن مسألة فصل علم الاقتصاد عن الواقع وقيمه الأخلاقية تبدو مستحيلة تماماً.

فهذا البروفيسور آرثر سميثز Arther Simthies(١) يقول: "إن آية نظرية اقتصادية لا يمكن أن تكون مبراة من لمسات عقائدية (أيديولوجية) وأن وضع حد فاصل مميز بين التحليل وبين معطياته كسياسة أمر صعب الالتزام به. ومن اجل هذا فهو يناشد فلاسفة النظرية الاقتصادية أن يكفوا عن محاولاتهم جعل علم الاقتصاد مجردا من القيم السائدة كغيره من مختلف العلوم الطبيعية.

كذلك نجد هيلبرونر Heilbroner(٢) في نفس الاتجاه الفكري الذي يسلكه آرثر سيمثز وغيره حيث يقرر دون موارية أنه لا يمكن فصل التحليل الاقتصادي للواقع بشكل كامل من الاعتبارات القيمية والأحكام المنهجية ويبرر هيلبرونر استحالة فصل علم الاقتصاد عن القيم والمعايير الأخلاقية بأن العلاقات بين الظواهر الاقتصادية التي يناقشها (الباحث الاقتصادي) ليست علاقات جامدة صماء كالتي تربط بين درجات الحرارة وظاهرتي انصهار وتجمد بعض المواد الصلبة. فالظواهر الاجتماعية التي يدرسها الباحث الاقتصادي تتعلق بسلوك الإنسان الذي لا يمكن التنبؤ به على وجه الدقة ولا يمكن قياسه بشكل موضوعي كقياس ارتفاع الزئبق في الترمومتر عند ارتفاع درجة حرارة الجو مثلاً. وعلى سبيل المثال فإن قياس درجة الإشباع عند أفراد الظاهرة الاجتماعية مسالة مليئة بالتقديرات الشخصية البحتة، ولذلك فهو يختلف من مستهلك إلى آخر مثلا، وكذلك قد تختلف نتيجة القياس من باحث إلى آخر، وذلك على الرغم من وجود بعض المعايير الموضوعية التي يمكن بمقتضاها القياس.

بجامعة الملك عبد العزيز آل سعود، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، ج١، ١٩٨٠ نص ٢٥ – ٥٠.

(١) المرجع السابق ص ٤٠ نقلا عن:
Arther Smithies, Economic and Public Policy, Brooking Lectures. 1954, P. 2.

(٢) المرجع السابق، ص ٥٥.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هذا، ومن بين من تراجعوا عن آرائهم السابقة القائلة بحيادية علم الاقتصاد عن القيم والأحكام الأخلاقية جونار ميردال G. Myrdal حيث يرى أن التحليل النظري بالضرورة يعتمد على القيم والأحكام الأخلاقية.

هذا، ومما ينبغي أن نلفت الانتباه إليه أنه حتى هؤلاء الذين لا يزالون يتمسكون بفكرة حيادية علم الاقتصاد عن القيم والأحكام الأخلاقية كثيرا ما يقعون في تناقض في أطروحاتهم إزاء هذه المقولة. وعلى سبيل المثال نجد بيجو في مفهومه عن الرفاهية الاقتصادية للمجتمع يقرر أن آية زيادة في الدخل القومي الكلى للمجتمع تؤدى إلى الزيادة في الرفاهية الاقتصادية على شريطة أن نصيب الفقراء من هذا الدخل لا ينتقص عما كان عليه قبل الزيادة(١).

والناظر إلى هذا الشرط الذي وضعه كعلامة على زيادة الرفاهية الاقتصادية يجده قائماً ولا شك على قيمة الأخلاقية وإلا فمن الممكن أن تزداد الرفاهية الاقتصادية للمجتمع إذا زادت المكاسب المادية للأغنياء على الخسائر المادية للفقراء، إذا تغاضينا عن القيم الأخلاقية التي ينبغي مراعاتها. ولكن بيجو لا يقرر ذلك إذا يعز عليه أن يزداد الأغنياء غنى ويزداد الفقراء فقراً حتى وإن كانت النتيجة الصافية موجبة. كذلك مما يؤكد اثر القيم في أحكامه نجده يقرر أيضا أنه من الممكن زيادة الناتج القومي الكلى عن طريق نقل الموارد من الاستعمالات التي يكون فيها صافى الناتج الحدي الاجتماعي منخفضاً إلى الاستعمالات التي يكون مرتفعاً نسبياً(٢)، إذ ما من شك أن مثل هذه المقارنات بين مختلف استعمالات الموارد تعتمد على قيم شخصية وليست على قيم موضوعية.

ولعل هذا هو السبب في أن رادو ميزلز يخطئ بيجو وكل من يحاول أن يطبع الدراسات في مجال الرفاهية العامة بالطابع العلمي طالما أنه يبحث فيما ينبغي أن يكون، وطالما أنه لا توجد مقاييس موضوعية لقياس اشباعات مختلف الأفراد(٣).

وهكذا يتضح لنا أن الموضوعية كصفة مميزة للأطروحات النظرية تكاد تتلاشى في الفكر الاقتصادي الوضعي بسبب تأثر الباحث أو المفكر الاقتصادي بالقيم والأحكام الأخلاقية التي يؤمن بها. ولعل هذه

---

(١) د. حسين عمر، الرفاهية الاقتصادية، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، بدون تاريخ، ص ١٠٨.
(٢) المرجع السابق، ص ١٠٩.
(٣) المرجع السابق، ص ١١٠ – ١١١.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

النتيجة قد سيطرت على ذهن هيلبروز[1] حيث يرى أن كل باحث يقوم بتحليلاته للظاهرة موضوع الدراسة، وهو متأثر برغبة في نفسه ظاهرة أو مستقرة في أن يكشف أن هذا النظام الاجتماعي لديه – أو يفتقر إلى – مقومات البقاء، كما أنه يحاول انتقاء البيانات التي تتوافق مع رغبته، بل وحكمه المسبق إن شئنا الدقة في التعبير.

ولكن مما لا شك فيه أن الباحث أو المفكر الوضعي إذا حاول أن يكون محايداً تماماً فإن تأثير القيم والمفاهيم الأخلاقية التي يؤمن بها على أطروحاته النظرية سوف يكون بشكل عارض وليس مقصوداً لذاته، بينما إذا صاغ نفس المفكر أطروحة يوصى فيها بإتباع سياسة معينة لتصحيح وضع أو تعديله، أو تغيير وضع فاسد بوضع أفضل، فإنه ولا شك سوف ينطلق في أطروحته تلك من قيم ومنطلقات أخلاقية بشكل متعمد. فهذه القيم وتلك المفاهيم الأخلاقية إنما تمثل الأسس التي عليها قامت أطروحته ذات الطبيعة الأيديولوجية لا العلمية[2].

ومما هو جدير بالذكر أن الباحث أن المفكر الاقتصادي الإسلامي لا يختلف عن المفكر الوضعي عندما يكتب في مجال الأيديولوجية، حيث تتحكم القيم والأخلاق التي يؤمن بها في صياغة ما ينبغي أن يكون. أما فيما يتعلق بالأطروحات النظرية فإن الحفاظ على صفتي الحيادية والموضوعية في تحليل الواقع وتفسيره يعتبر شرطاً ضرورياً ينبغي استيفاؤه في آية نظرية اقتصادية يمكن استخدامها كمعطيات للدراسات ذات الطبيعة المذهبية.

لكن المشكلة تكمن – كما سبق أن أشرنا – في صعوبة توافر هذا الشرط في الفكر الاقتصادي الوضعي، حيث يصعب على الفكر العقلاني في الدراسات الاجتماعية أن يخلص بحثه النظري من تأثير القيم والمفاهيم الأخلاقية التي يعتقدها. وتزداد خطورة هذه المشكلة أنه في المجتمعات اللادينية تتفاوت القيم والمعايير الأخلاقية من شخص إلى آخر بحسب المستويات الثقافية واختلاف الرؤى والمثل العليا، ومن اجل ذلك تتفاوت النظريات وتختلف الأطروحات الفكرية من فكر إلى آخر تفاوتاً ملحوظاً. ولعل التفاوت بين فلاسفة الفكر الرأسمالي وفلاسفة الفكر الاشتراكي خير مثال على ذلك.

---

(١) د. محمد أحمد صقر، مرجع سابق، ص ٤١.

(٢) الأيديولوجية والمذهبية من التعبيرات المترادفة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفى المجتمعات الإسلامية يمكن القول أن شرطي الحيدة والموضوعية أكثر توافراً في الأطروحات النظرية التي ربما قد صبغت بناء على تحليلات ظواهر الواقع كما هو. والسبب في ذلك أن الحيدة والموضوعية هي عبارة عن قيم أيضا ينبغي أن يتحلى بها المفكر الإسلامي في أطروحته. ونظراً لأن مصدر القيم والمفاهيم الأخلاقية هو الدين فإن الباحث أو المفكر المسلم مدعو إلى الالتزام في تعامله وتحليله للظاهرة الاجتماعية بالحيدة والموضوعية باعتبار أنهما قيمتان يدين بهما لله، كما أن خروجه على مبدأ العدل المأمور بالالتزام به في كثير من آيات التنزيل(١).

وهكذا يمكن أن نلخص نتائج هذا المبحث فيما يلي:

١- أن الأطروحات الفكرية ذات الصبغة المذهبية قد اكتسبت هذه الصفة لكونها تؤسس أو تصاغ طبقاً لقيم ومعايير أخلاقية بشكل متعمد.

٢- أنه من الضروري بمكان أن يتوافر للأطروحات النظرية شرطا الحيدة والموضوعية، وذلك حتى يستفاد بها بعد ذلك في صياغة سياسات اقتصادية تغير واقعاً فاسداً أو تعدله.

٣- أنه يصعب أن يتوافر للأطروحات النظرية هذان الشرطان في المجتمعات اللادينية بسبب تأثر الباحث بقيمه ومفاهيمه الشخصية عن الأخلاق، وبسبب عدم وجود ضمانات موضوعية كالتي توجد في أبحاث التجارب العملية مثلا أو وازع ديني صحيح يحول بين الباحث وبين خروجه على الحيدة والموضوعية.

٤- إن الإسلام قد وفر ضمانات كافية لتوفير هذين الشرطين في الأطروحات النظرية حيث جعل منها مظهراً من مظاهر العدل والصدق المأمور بهما المفكر الإسلامي دينياً.

على أنه مما يجدر ذكره أنه إذا أمكن التمييز بين اتجاهين بالنسبة للأبحاث والإسهامات الاقتصادية إلا أن هذا القول لا يعنى بالضرورة أن كل بحث اقتصادي ينبغي أن يكون ذا اتجاه واحد، إما مذهبياً وإما ذا طبيعة علمية محضة، فقد تجمع الأطروحة الفكرية الواحدة الاتجاهين معاً، كما سنرى في بعض النماذج الفكرية التي

---

(١) يقول الله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى) (النحل: من الآية٩٠) ويقول الله تعالى: (وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى) (الأنعام: من الآية١٥٢) ويقول الله تعالى: (وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى) (المائدة: من الآية٨) وغير ذلك من الآيات.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نعرض لها فيما بعد، لكنه في كل الأحوال هناك إطار منهجي لكل اتجاه يختلف كثيراً عن الإطار المنهجي للاتجاه الآخر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث
منهج البحث في المذهب الاقتصادي
للإسلام ونماذج تطبيقية له

قبل مناقشة الإطار المنهجي الذي ينبغي أن يعتمد عليه المفكر الاقتصادي الإسلامي في صياغة أطروحته ذات الصبغة المذهبية أو (الأيديولوجية) هناك قضيتان أساسيتان ينبغي حسمهما مقدماً:

أ- اختلاف مهمة الباحث الاقتصادي الإسلامي عن مهمة الباحث الاقتصادي الوضعي.

ب- ضرورة توافر حد أدنى من المعرفة – وبالتحديد بالفقه الإسلامي – في ذلك المفكر الإسلامي قبل قيامه بمهمته.

بالنسبة للقضية الأولى (اختلاف كنه مهمة المفكر الاقتصادي الإسلامي عن كنه مهمة المفكر الاقتصادي الوضعي) فإنه من الواضح أن المفكر أو الفيلسوف الأيديولوجي إنما يقوم بشكل كلى أو جزئي بتركيب أو تكوين وصياغة المبادئ الفلسفية للمذهب الاقتصادي الذي يراه كفيلاً بتحقيق مصالح المجتمع، وذلك حسب تصوراته الشخصية لمبدأ العدالة الاجتماعية.

وعلى سبيل المثال: يعتبر وليم بتى[1] وجون لوك[2]، ودافيد هيوم، وغيرهم من مفكري القرن السابع عشر والنصف الأول من القرن الثامن عشر من أقدم مؤسسي المذهب الاقتصادي للرأسمالية قبل عصر آدم سميث ودافيد ريكاردو واستيوارت ميل وغيرهم من مؤسسي المدرسة الكلاسيكية، وذلك من خلال إسهاماتهم الفكرية فيما يتعلق بالملكية الفردية والحرية الاقتصادية وعلاقة الدولة بالمجتمع.

كذلك يعتبر سيمسوندي (١٧٧٣ – ١٨٤٢) الذي كان تلميذاً مخلصاً لآدم سميث قبل أن يغير اتجاهه الفكري وكذلك برودون (١٨٠٩ – ١٨٦٨) من طلائع الفكر الاشتراكي قبل ظهور كارل ماركس على مسرح الأحداث، وذلك من خلال صياغاتهم الفكرية التي أشارت بجلاء إلى وجود التناقض – وليس

---

(١) يعتبر سير وليم بتى في رأى الكثيرين هو مؤسس علم الاقتصاد السياسي الذي مهد الطريق للفكر الكلاسيكي فيما بعد.

(٢) اريك روك، تاريخ الفكر الاقتصادي، ترجمة د. راشد البرانى، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، ص ٩٤ – ١١٢.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الانسجام – بين المصالح الفردية، كما نادت بضرورة تدخل الدولة بشكل ما للحد من مساوئ الملكية الفردية، إلا أنها لم تذهب إلى حد المطالبة بإلغائها.

لكنه بالنسبة للمفكر الإسلامي لابد وأن يدرك منذ البداية أن مهمته لا تعنى بوضع مذهب اقتصادي للإسلام، إذ أن هذا المذهب قد وضعه الله تعالى في شكل مبادئ عامة وأصول كلية مرنة. ولعل الله تعالى يشير إلى ذلك بقوله تعالى: **(لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ)** (الحديد: من الآية٢٥)، ولقد أشار كثير من المفسرين[١] على أن كلمة "الميزان تعنى العدل". يقول الإمام ابن كثير حول هذه الآية ما يلي: يقول الله تعالى: **(لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ)** أي: المعجزات والحجج الباهرات والدلائل القاطعات (وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ) وهو النقل الصدق (وَالْمِيزَانَ) وهو العدل، قاله مجاهد وقتادة وغيرهما، وهو الحق الذي تشهد به العقول الصحيحة المستقيمة المخالفة للآراء السقيمة،

كما قال تعالى: **(أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ)** (هود: من الآية١٧) وقال تعالى: **(فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا)** (الروم: من الآية٣٠) وقال تعالى: **(وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ)** (الرحمن:٧) ولهذا قال الله تعالى في هذه الآية: **(لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ)** (الحديد: من الآية٢٥) أي: بالحق والعدل[٢].

إذاً فيمكن القول أن هذا الميزان الذي وضعه الله تعالى والذي فسر بمعنى العدل قد يكون إشارة إلى هذه الأصول الكلية والمبادئ العامة لتضبط حركة الحياة بصفة عامة في المجتمع الإسلامي، كما يمكن القول أن المبادئ الكلية التي أنزلها الله لتضبط الحركة الاقتصادية لهذا المجتمع وفقاً لقيم الإسلام ومثله – وليس وفقاً لمفاهيم لبشر – هو ما نعنيه بالمذهب الاقتصادي في الإسلام.

ومن بين هذه المبادئ الكلية والأصول العامة قوله تعالى: **(لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ)** (النساء: من الآية٣٢) وقوله تعالى: **(وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ)** (الإسراء: من الآية ٢٦). وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه"** (صحيح مسلم)، وغير ذلك من الأصول الكلية العامة التي تشير من الناحية الاقتصادية إلى مذهب معين

---

(١) مثل تفسير الجلالين، توزيع دار الحديث، القاهرة، ص ٧٢٣. وتفسير القران العظيم للإمام الجليل الحافظ عماد الدين، أبو الفداء إسماعيل بن كثير، مكتبة التراث.

(٢) تفسير القران العظيم، مرجع سابق، الجزء الرابع، ص ٣١٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يعكس قيماً ومعايير خاصة بالنسبة لمبدأ العدالة الاجتماعية. كذلك مما يدل على أن هناك مذهبا اقتصاديا للإسلام وأن هذا المذهب الموضوع من قِبل الله موسع دائرة العدل في الإسلام لتشمل كل ما هو حلال بوسع دائرة الظلم لتشمل كل ما هو حرام، وذلك بالنسبة لسلوكيات الإنسان المتعددة، سواء في مجال الإنتاج وفى مجال الاستهلاك وسواء أكان حاكماً أو محكوماً، وفى هذا الصدد يزيد باقر الصدر الأمر وضوحا حيث يقول: "إن تعبير (الحلال والحرام) في الإسلام تجسيد للقيم والمثل التي يؤمن بها الإسلام، فمن الطبيعي أن ننتهي من ذلك إلى اليقين بوجود اقتصاد مذهبي إسلامي لأن قضية الحلال والحرام في الإسلام تمتد إلى جميع النشاطات الإنسانية وألوان السلوك: سلوك الحاكم والمحكوم، وسلوك البائع والمشترى، وسلوك المستأجر والأجير، وسلوك العامل والمتعطل، فكل وحدة من وحدات هذا السلوك هي إما حرام وإما حلال، وبالتالي هي إما عدل وإما ظلم"[1].

هذا، وعلى أساس العدل – أو بالأحرى – على أساس المذهب الاقتصادي للإسلام جاءت الأحكام الشرعية سواء النصية منها أو التي استنبطت بالاجتهاد المسموح به شرعاً لتنظيم مجموعة الحقوق والواجبات بين أفراد المجتمع الإسلامي.

يقول أبو الأعلى المودودي: "إن الإسلام إنما وضع أساس شريعته على العدل والصدق والحكمة، وليست غايته الحقيقية من التشريع إلا تنظيم ما بين العباد من الروابط والمعاملات على وجه مستقيم يزيل من بينهم أسباب المنافسة والمزاحمة، وينشئ فيهم مكانها عاطفة التعاون والتساند ويحدد بكل عدل وتوازن ما للواحد منهم من الفرص الكافية لرقيه ونموه حسب كفاءته ومقدرته فحسب، بل يكون مع لك مساعداً لغيره في ترقية شخصيته وإنمائها أو لا يكون على الأقل سبباً للفساد والقلق بمزاحمته له في سبيل رقيه وكماله"، ولهذا الغرض السامي قد انزل الله تعالى في كتابه المجيد وعلى رسوله طائفة من التعليمات لكل شعبة من شعب الحياة[2].

ولكن من الملاحظ أن هذه الأصول العامة والمبادئ الكلية تتسم بالمرونة من حيث الدلالة وبالتالي فإن هناك فرصة كبيرة لتفاوت العقول في إدراك مضامينها كما يريد الله تعالى. ومن ثم فإن مهمة المفكر الاقتصادي

---

(١) الأستاذ/ محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار الكتاب اللبناني – المصري، بيروت، القاهرة، ط٢، ١٩٧٧، ص ٣٤١.

(٢) فتحي عثمان، الفكر الإسلامي والتطور، دار القلم، بدون تاريخ، ص ٢١٣، نقلاً عن أبى الأعلى المودودي، الربا.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإسلامي تنحصر في الكشف عن المذهب الاقتصادي للإسلام بحسب ظنه واعتقاده، وذلك في إطار الطرق الشرعية المقررة، وليس بحسب الحقيقة كما علمها الله تعالى.

وفى هذا الصدد يؤكد د. شوقي الفنجري هذه القضية فيقول: (فدور الباحث في الاقتصاد الإسلامي هو دور الكاشف لا المنشئ، فهو ليس كأي باحث اقتصادي، حر في بحثه، وإنما هو مقيد في الكشف عن حكم الله في المسائل الاقتصادية بنصوص القرآن والسنة، وذلك إذا وجد النص، فإن لم يوجد فهو مقيد بالاجتهاد لاستظهار الحلول الإسلامية في تلك المسائل، وذلك بالطرق الشرعية المقررة من قياس واستصلاح واستحسان واستصحاب... الخ[1].

وعلى سبيل المثال فقد يحاول الباحث أو المفكر الإسلامي أن يمعن النظر في قوله تعالى: **(وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ * لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ)** (المعارج:٢٤-٢٥) محاولا الكشف عن النظرية الاقتصادية وراء كلمة "حق معلوم للسائل والمحروم" وذلك حسب فهمه بعد قيامه بالاجتهاد والممنوح له شرعاً بعد استيفائه لشروط المجتهد، وقد يستعين هذا الباحث المسلم في قيامه بعملية الكشف هذه ببعض النصوص الأخرى مثل قوله تعالى:

(هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً) (البقرة: من الآية٢٩) وغير ذلك من النصوص الأخرى وفى النهاية قد يتوصل الباحث إلى النتائج النظرية التالية[2]:

١- أن الاستهلاك حق ثابت لكل محتاج في المجتمع الإسلامي.

٢- أن مصادر الثروة الطبيعية ملك للناس جميعاً، ويتحدد نصيب كل منهم على قدر كفايته.

٣- أنه قد يستغل الإنسان من مصادر الثروة الطبيعي أكثر من نصيبه المفترض له على قدر كفايته، وذلك نتيجة لتكليفه بممارسة الإنتاج على قدر طاقاته.

---

(١) د. شوقي الفنجري، المذهب الاقتصادي في الإسلام، بحوث مختارة من المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، ط١، ١٩٨٠، ص ٧٩.

(٢) تستخدم تعبير "نظرية" للتعبير عن الفهم البشرى لنص شرعي ظني الدلالة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٤- أنه نتيجة لذلك كله يلتزم هذا الإنسان وأمثاله بإعطاء هؤلاء الذين لم يقوموا باستغلال نصيبهم من مصادر الثروة الطبيعية نتيجة لعجزهم كليا أو جزئيا ما يكفيهم في الظروف العادية فهذا قد يكون هو الحق المعلوم[١] الذي يشير إليه قوله تعالى في كتابه العزيز.

هذا، ونظرا لتفاوت عقول البشر في فهم هذه الأصول الكلية الظنية الدلالة فإنه من الممكن أن يتفاوت المفكرون الإسلاميون في صياغة المذهب الاقتصادي للإسلام، ومع ذلك فإن هذه الصياغات توصف بأنها صياغات إسلامية طالما توافر لها شروط الاجتهاد الصحيح. وفى هذا الإطار يقول الدكتور شوقي الفنجري: "إن آية محاولة لدراسة النشاط الاقتصادي، خارج القرآن والسنة، أو بغير الطرق الشرعية المقررة، لا تمت إلى الاقتصاد الإسلامي بصلة، ولا يوصف المذهب الاقتصادي أو النظم الاقتصادية المختلفة بأنها إسلامية إلا بقدر تعبيرها عن نصوص القرآن والسنة والتزامها بالطرق الشرعية المقررة"[٢]. ولعل هذه الفقرة الأخيرة تمهد الطريق لمناقشة القضية الثانية: قضية ضرورة توافر شروط معينة في الباحث الذي يحاول أن يكشف بشكل كلى أو جزئي عن المذهب الاقتصادي في الإسلام من خلال أطروحته الفكرية.

يتضح مما سبق وكذلك من منهج البحث ذي الصبغة المذهبية – كما سنرى فيما بعد – أنه لابد من توافر مواصفات معينة في الباحث أو المفكر الاقتصادي الإسلامي الذي يريد أن يعالج قضية أو أكثر من القضايا المذهبية في الاقتصاد الإسلامي.

فلا يكفى – كما يرى الكثير من المفكرين – أن يكون الباحث المسلم ملماً بالدراسات الاقتصادية في الفكر الوضعي، وإنما لابد وأن يضيف إلى معارفه الاقتصادية معرفة جيدة بالأحكام الشرعية التي – على الأقل – لها صلة بالجزئية التي يعالجها في أطروحته المذهبية، ولكن ليس معنى ذلك أن المفكر الإسلامي لابد وأن تتوافر فيه شروط الفقيه المجتهد، إذ أن مهمته لا تقتضى بالضرورة استفراغ جهده لتحصيل ظن بحكم شرعي[٣]، وبالتالي ضرورة توافر شروط الاجتهاد الشرعي التي يتطلبها علماء أصول الفقه[١] في الفقيه المجتهد،

---

(١) د. شعبان فهمي عبد العزيز، رأس المال في المذهب الاقتصادي للإسلام – دراسة مقارنة، اتحاد البنوك الإسلامية.

(٢) راجع د. شوقي الفنجري، مرجع سابق، ص ٨٠. وكذلك د. رفعت العوضي، تاريخ الاقتصاد الإسلامي – دراسة الإطار الإجمالي، ١٩٩٠، ص ٧.

(٣) د. محمد أنيس عبادة وآخر، مدخل التشريع الإسلامي، الجزء الأول، دار الطباعة المحمدية، ١٩٦٦، ص ١٨٣.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وإنما مهمته تقتضى استخدام الأحكام الشرعية تلك – سواء الثابتة بالنص أو الثابتة باجتهاد الفقيه الشرعي في الكشف عن نظرية[٢] أو أكثر من نظريات المذهب الاقتصادي في الإسلام. وبعبارة أخرى فإن المفكر الإسلامي إنما يستخدم فقه الأحكام في الكشف عن فقه النظريات الاقتصادية في الإسلام، وهذا لا يتأتى إلا إذا كان الباحث الاقتصادي الإسلامي لديه القدرة على فهم واستيعاب مضامين هذه الأحكام الشرعية (الفقهية)، إن عدم تمييز الفرق بين محاولة الكشف عن الحكم الشرعي من جانب الفقيه وبين الكشف عن المذهب الاقتصادي في الإسلام من جانب المفكر قد أوجد قدراً من الالتباس في أذهان بعض الكتاب، مما جعلهم يناقشون الأحكام الشرعية التي تنظم المعاملات بين الناس على أنها هي المذهب الاقتصادي في الإسلام، مع أنها في الواقع لا تخرج عن كونها قائمة مقام القانون المدني[٣] في المجتمعات العلمانية البحتة.

وبعد فما هو الإطار أو البعد المنهجي الذي على أساسه يضع المفكر الاقتصادي الإسلامي أطروحته الفكرية ذات الصفة المذهبية؟

الواقع أن الباحث كان يمكنه أن يعرض لهذا الإطار المنهجي من خلال استعراضه للمناهج العلمية التي على أساسها صيغت بعض الأعمال الفكرية المعاصرة، ولكن الباحث يريد أن يعطى هذه النقطة بعداً تاريخياً، فقد تكون هناك قواسم مشتركة بين هذه الأطروحات المنهجية قديماً وحديثاً، وبالتالي فقد يعكس الإطار المنهجي الذي سيوصى به الباحث أخيرا قدراً اكبر من الموضوعية.

ولكن المشكلة التي تعرض للباحث إزاء هذا الهدف أن الكتابات المذهبية في الفكر الاقتصادي الإسلامي تعتبر إلى حد كبير حديثة نسبياً، رغم أن الفكر الاقتصادي القائم على أساس من الدين الصحيح قديم قِدم ذلك الدين، ولكن هذه الإسهامات الفكرية لم تظهر في شكل أبحاث مستقلة ولكن ضمن أبحاث أخرى ذات طبيعة دينية أو فلسفية أو سياسية أو ما شابه ذلك[٤].

---

(١) راجع تفاصيل هذه الشروط على سبيل في المثال في: د. محمد زكى عبد البر، تقنين أصول الفقه، مكتبة دار التراث، القاهرة، ص ٢٤٧ – ٢٤٨. د. محمد أنيس عبادة وآخر، مرجع سابق، ص ٨٣ – ٨٤.

(٢) باقر الصدر، اقتصادنا، مرجع سابق، ص ٣٤٦ – ٣٤٩.

(٣) باقر الصدر، اقتصادنا، مرجع سابق، ص ٣٤٢، وكذلك مدخل التشريع الإسلامي، مرجع سابق، ص ١١.

(٤) د. أحمد العسال، د. فتحي عبد الكريم، النظام الاقتصادي في الإسلام، مكتبة وهبة، ١٩٨٠، كذلك د. محمد حلمي مراد، أصول الاقتصاد، ج١، مطبعة نهضة مصر، ١٩٦١، ص ٥٩ – ٦٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والفكر الاقتصادي الإسلامي تاريخياً لا يخرج عن هذه القاعدة السابقة، فعلى حد علم الباحث لم يعثر على تراث للفكر الاقتصادي الإسلامي بشكل استقلالي منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم وإلى ما يقرب من مائتي سنة بعد ذلك.

ولكن الفكر الاقتصادي في الإسلام ظهرت ملامحه التطبيقية من خلال السياسات الاقتصادية التي أديرت بها شئون الدولة الإسلامية خلال فترة الخلافة الراشدة، وكذلك من خلال التراث الفقهي الضخم إبان العصر الذهبي للتأليف والتدوين خلال الأربعة قرون الأولى من الهجرة والذي لبى احتياجات الدولة الإسلامية المترامية الأطراف من حيث إيجاد حلول شرعية لجميع مشاكلها بصفة عامة والمشاكل الاقتصادية بصفة خاصة.

ولقد وجد - إلى جانب الكتب الفقهية العامة – كتب فقهية متخصصة في النواحي المالية والاقتصادية، مثل كتاب الخراج للقاضي أبى يوسف (١١٣ – ٨١٢ هـ) وكتاب الأموال لأبى عبيد القاسم بن سلام (١٥٤ – ٢٢٤ هـ)، وكتاب الأحكام السلطانية والولايات الدينية للقاضي على بن حبيب أبى الحسن الماوردي (٣٦٤ – ٤٥٠ هـ) وغير ذلك من الكتب الفقهية المتخصصة في مجال المالية العامة للدولة الإسلامية.

هذا، ومما ينبغي أن نلفت إليه الانتباه أن هذه الكتب المتخصصة جاءت ثرية بأحكام شرعية ثابتة باجتهاد صحيح. ومن المعروف أن الاجتهاد الصحيح يؤول في النهاية إلى الكتاب والسنة الصحيحة، ولذلك فإن المجتهد لا يشرع حكماً، وإنما يكشف عن الحكم الشرعي حسب ظنه واعتقاده، ولقد جاءت هذه الأحكام مزيلة بفكر اقتصادي على جانب كبير من الأهمية رغم أنه وجد بشكل عرضي في تلك الأبحاث الفقهية المتخصصة. ولذلك فإن هذه الكتب الفقهية المتخصصة في رأى بعض المفكرين لم تعد تمثل فقط المرحلة الفقهية وإنما تجاوزت ذلك إلى مرحلة أخرى تمثل بداية الفقه النظري للمذهب الاقتصادي في الإسلام.

يقول د. رفعت العوضي عن هذه الكتب الفقهية المتخصصة في المالية العامة والاقتصاد "إن هذه الكتب لم تكن تنظر إلى الفقه المالي والاقتصادي فحسب، وإنما كانت بجانب ذلك تمثل خططاً مالية واقتصادية للدولة الإسلامية"[1]. هذا، ولقد وقع الاختيار بالنسبة للكتب الفقهية المتخصصة في المالية العامة على كتاب الخراج

(١) د. رفعت العوضي، مرجع سابق، ص ٣٨.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

للإمام (القاضي) أبى يوسف[1] الذي كان صاحباً للإمام أبى حنيفة النعمان، كما شغل منصب القضاء في عهد الخليفتين العباسيين الرابع (موسى الهادي بن المهدي) والخامس (هارون الرشيد).

ويرجع سبب الاختيار إلى أن هذا الكتاب – يعد إلى حد كبير – بمثابة بحث اقتصادي في مجال المالية العامة والتنمية الاقتصادية قام به الإمام الفقيه أبو يوسف بناء على تكليف من الخليفة العباسي هارون الرشيد بعد أن لوحظ وجود تدهور خطير في إيرادات الدولة الإسلامية. ولسوف نختار مجرد نماذج لما جاء في هذا الكتاب من فكر اقتصادي ذي صبغة مذهبية وذلك بغرض استخلاص الإطار المنهجي لهذا الفكر، ونعتقد أن هذا القدر من الكتاب كاف بتحقيق هذا الغرض.

ومن بين المواقف المذهبية العديدة التي حفل بها كتاب الخراج نختار المواقف الذي عالج من خلاله الإمام أبو يوسف موضوع – أو سياسة – الخراج عامة، والخراج المفروض على سواد العراق خاصة. ولقد جاء في كتاب الخراج حول هذه النقطة ما يلي:

قال أبو يوسف رحمة الله عليه: نظرت في خراج السواد وفى الوجوه التي يجبى عليها وجمعت في ذلك أهل العلم بالخراج وغيرهم وناظرتهم فيه، فكل قد قال فيه بما لا يحل العمل به، فناظرتهم فيما كان وظف عليهم في خلافة عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - في خراج الأرض واحتمال أرضهم إذ ذاك لتلك الوظيفة، حتى قال عمر لحذيفة وعثمان بن حيف - رضي الله تعالى عنهم أجمعين- لعلكما حملتما الأرض ما لا تطيق، وكان عثمان عامله إذ ذاك على شط الفرات وحذيفة عامله على ما وراء دجلة من جوخى وما سَقَت، فقال عثمان: حملت الأرض أمرا هي له مطيقة، ولو شئت لأضعفت. وقال حذيفة: وضعت عليها أمرا هي له محتملة وما فيها كثير فضل. وإن أراضيهم كانت تحتمل ذلك الخراج الذي وظف عليها إذ كان صاحبا رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك، ولم يأتنا عن أحد من الناس فيه اختلاف، فذكروا أن العامر كان من الأراضي في ذلك الزمان كثيرا وأن المعطل منها كان يسيرا ووصفوا كثرة الغامر الذي لا يعمل وقلة العامر الذي يعمل، وقالوا: لو أخذنا بمثل ذلك الخراج الذي كان حتى يلزم للغامر المعطل مثل ما يلزم للعامر المعتمل ثم نقوم بعمارة ما هو الساعة غامر ولا نحرثه لضعفنا عن أداء خراج ما لم نعمله وقلة ذات أيدينا.

---

(١) القاضي أبو يوسف: هو يعقوب بن حبيب بن سعد ولد في ١١٣هـ وتوفى ١٨٢هـ وكنى باسم ابنه يوسف الذي تولى القضاء بعد أبيه، راجع البداية والنهاية للمؤرخ والمفسر ابن كثير، طباعة دار الغد العربي، القاهرة، ج٥، ص ٦٩٢.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثم يدلى أبو يوسف برأيه فيقول: "فرأيت أن وظيفة من الطعام – كيلاً سمى أو دراهم مسماة توضع عليهم مختلفاً فيه دخل على السلطان وعلى بيت المال وفيه مثل ذلك على أهل الخراج بعضهم من بعض. أما وظيفة الطعام فإن كان رخصا (وفى رواية رخيصاً) فاحشاً لم يكتنف السلطان بالذي وظف عليهم ولم يطب نفساً بالحط عنهم، ولم يقو بذلك الجنود ولم تشحن به الثغور، وأما غلاء فاحشاً لا يطيب السلطان نفساً يترك ما يستفضل أهل الخراج من ذلك، والرخص والغلاء بيد الله تعالى لا يقومان على أمر واحد (الخراج ص ٥١، ٥٢).

ثم يستشهد أبو يوسف رحمه الله تعالى بأحاديث كثيرة حول كون السعر بيد الله تعالى، ومن بين هذه الأحاديث الكثيرة التي استشهد بها قال أبو يوسف: وحدثني ثابت أبو حمزة اليماني عن سالم بن أبى الجعد، قال سمعته يقول: قال الناس لرسول الله صلى الله عليه وسلم: **"إن السعر قد غلا فسعر لنا سعراً. قال إن السعر غلاؤه ورخصه بيد الله، وإني أريد أن القى الله وليس لأحد عندي مظلمة يطلبني بها"** (الخراج / ٥٣).

ثم يدلى الإمام أبو يوسف باقتراحه الجديد كما يلي: "... ولم أجد شيئا أوفر على بيت المال ولا اعفى لأهل الخراج من التظالم فيما بينهم وحمل بعضهم على بعض، ولا اعفى لهم من عذاب ولاتهم وعما لهم من مقاسمة عادلة خفيفة فيها للسلطان رضا، ولأهل الخراج من التظالم فيما بينهم وحمل بعضهم على بعض راحة وفضل..." (الخراج ص ٥٣ / ٥٤) والذي يمكن أن نستخلصه حتى الآن ما يلي:

١- أن الحكم الفقهي من حيث وجوب العشر أو الخراج لم يتغير إذ لا تزال الوظيفة الواجبة هي وظيفة الخراج.

٢- أن الإمام أبا يوسف قد رأى تغيير طريقة الجباية، حيث اقترح خراج المقاسمة بدلاً من خراج الوظيفة.

٣- أنه قد بين بعد أن استمع إلى رأى أصحاب الخراج أن فرض خراج وظيفة على كل عامر وغامر كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لم يعد عادلاً، حيث أن الغامر أكثر من العامر.

٤- أنه اقترح أن تكون نسبة المقاسمة نسبة خفيفة عادلة للطرفين.

ومعنى ذلك كله أنه لم يفت بحكم فقهي جديد، بل اتبع سياسة إصلاحية قوامها العدل الذي هو روح المذهب الاقتصادي في الإسلام، والقاعدة الأساسية التي تقوم عليها شريعة الإسلام، كما سبق أن أشرنا.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولذلك حينما احتج عليه البعض لعدم إتباعه سياسة عمر بن الخطاب رد بما معناه أن جوهر سياسة عمر يتمثل في تحميل الأرض بما تطيق، وفى هذا الصدد ورد ما يلي:

"قيل لأبى يوسف: لم رأيت أن يقاسم أهل الخراج ما أخرجت الأرض من صنوف الغلات، وما أثمر النخل والشجر والكرم على ما قد وضعته من المقاسمات ولم تردهم إلى ما كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وضعه على أرضهم ونخلهم وشجرهم، وقد كانوا بذلك راضين وله محتملين، فقال أبو يوسف: إن عمر رضي الله عنه رأى الأرض في ذلك الوقت محتملة لما وضع عليها، ولم يقل حين وضع عليها ما وضع من الخراج أن هذا الخراج لازم لأهل الخراج وحتم عليهم، ولا يجوز لي ولا لمن بعدى من الخلفاء أن ينقص منه ولا يزيد فيه، بل كان فيما قال لحذيفة وعثمان حين أتياه بخبر ما كان استعملهما عليه من ارض العراق "لعلكما حملتما الأرض ما لا تطيق" دليل على أنهما لو اخبراه أنها لا تطيق ذلك الذي حملته من أهلها لنقص مما كان جعله عليهم من الخراج وأنه لو كان ما فرضه وجعله على الأرض حتى لا يجوز النقص منه ولا الزيادة فيه ما سألهما عنه من احتمال أهل الأرض أو عجزهم (الخراج ص ٩١).

ثم يذهب الإمام أبو يوسف مدافعاً عن سياسته، بينما أن العبرة بالحفاظ على مبدأ العدل وليس الاستمساك بوسيلة معينة طالما أن الوسيلة المختارة طريقاً إلى العدل وسيلة مشروعة.

يقول الإمام أبو يوسف: "ومما يدل على أن للإمام أن ينقص ويزيد فيما يوظفه من الخراج على أهل الأرض على قدر ما يحتملون، أن عمر رضي الله تعالى عنه جعل على أهل السواد على كل جريب عامر أو غامر قفيزاً ودرهماً وعلى الجريب من النخل ثمانية دراهم، وقد قالوا أنه الغى النخل عوناً لأهل الأرض. ووجه يعلى بن أمية إلى أرض نجران فكتب إليه يأمره أن يقاسم أهل الأرض على الثلث والثلثين مما اخرج الله منها من غلة، وأن يقاسم ثمر النخل ما كان منه يسقى سيحاً فللمسلمين الثلثان ولهم الثلث، وما كان يسقى بغرب (وفى رواية بقرب) فلهم الثلثان وللمسلمين الثلث. ففي هذين الفعلين من عمر في الأرض السواد وفى ارض نجران ما يدل على أن للإمام أن يختار فيجعل على كل ارض من الخراج ما يحتمل ويطيق أهلها". (الخراج ص ٩٢).

ثم يروى الإمام أبو يوسف أثرا عن عمر بن عبد العزيز تدعيماً لما ذهب إليه من أن القاعدة التي تحكم الخراج هي قاعدة العدل فيقول: "كتب عمر بن عبد العزيز إلى عبد الحميد بن عبد الرحمن أن انظر الأرض

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولا تحمل خراباً على عامر ولا عامراً على خراب، وانظر الخراب فإن أطاق شيئاً فخذ منه ما أطاق وأصلحه حتى يعمر..." (الخراج ص ٩٣).

وهكذا يتضح لنا من هذا النموذج أن المظهر الفكري غالب على المظهر الفقهي، فنحن أمام أطروحة فكرية تناقش مسألة هي من صميم المذهب الاقتصادي للمجتمع الإسلامي، وهى مسألة الأسس النظرية التي تقوم عليها المالية العامة للدولة، ومن المعروف أن مالية الدولة من القضايا التي تختلف حولها الأيديولوجيات الاقتصادية، وذلك حسب مفهوم العدل في هذه الأيديولوجيات.

ومن الواضح أن الإطار المنهجي الذي استعان به الإمام أبو يوسف في توضيح وجهة نظره اعتمدت على:

أ- فهم دقيق وعميق للكتاب والسنة.

ب- معرفة فقهية واسعة.

ج- أنه استخدم أكثر من نص شرعي وفقهي لتوضيح نظريته التي أوصى بها أمير المؤمنين هارون الرشيد.

أما فيما يتعلق بالأطروحات الفكرية المعاصرة ذات الصفة المذهبية التي يمكن أن تساعدنا في استبيان البعد المنهجي للفكر الاقتصادي في الإسلام فقد وقع الاختيار على كتاب "اقتصادنا" للأستاذ محمد باقر الصدر، وذلك لأنه من الكتابات الفكرية والجادة التي لاقت القبول من الكثيرين من المفكرين المعاصرين حتى ليكاد يكون قاسما مشتركا من حيث المرجعية في كثير من الأبحاث الاقتصادية في الإسلام.

هذا، والخطوط العريضة للإطار المنهجي الذي استخدمه باقر اصدر في دراسته للكشف عن المذهب الاقتصادي في الإسلام يمكن تلخيصها فيما يلي:

أ- أنه ينطلق من مقولة أن القانون المدني أو الأحكام الشرعية إنما تمثل بناء فوقياً بالنسبة للمذهب الاقتصادي بصفة عامة، وأنه طالما أن ملامح هذا المذهب غير واضحة ولا محددة، فإنه من الممكن من خلال دراسة هذه القوانين المدنية اكتشاف هذا المذهب وتحديد ملامحه، فهو يقول: وبهذا يتعين عملية الاكتشاف أن نسلك طريقاً معاكساً للطريق الذي سلكته عملية التكوين، فتبدأ من البناء العلوي إلى القاعدة، وتنطلق من تجميع الآثار وتنسيقها إلى الظفر بصورة محددة للمذهب الاقتصادي".

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهذا تماما هو موقفنا من عملية الاكتشاف التي نمارسها من الاقتصاد الإسلامي، أو من جزء كبير منه بتعبير اصح، لأن بعض جوانب المذهب الاقتصادي في الإسلام وإن كان بالإمكان استنباطها مباشرة من النصوص، ولكن هناك من النظريات والأفكار الأساسية التي يتكون منها المذهب الاقتصادي ليس من الميسور الحصول عليها من النصوص مباشرة، وإنما يتعين الحصول عليها بطريق غير مباشر، أي على أساس اللبنات الفوقية في الصرح الإسلامي وعلى هدى الأحكام التي نظم بها الإسلام العقود والحقوق.

ب- أن كل مفردة من مفردات مجموعة الأحكام المستخدمة في الكشف عن المذهب الاقتصادي في الإسلام لابد وأن تكون صحيحة شرعاً، إما لكونها ثابتة بالنص أو نتيجة لاجتهاد صحيح.

ج- أن مجموعة الأحكام الشرعية المستخدمة لابد وأن تكون منسجمة مع بعضها البعض في مدلولاتها النظرية. فهو يقول: "فنحن نؤمن بأن واقع التشريع الإسلامي في المجالات الاقتصادية ليس مرتجلاً ولا وليد نظريات منفصلة، ومنعزلة بعضها عن بعض، بل أن التشريع الإسلامي في تلك المجالات موحد ورصيد مشترك من المفاهيم وينبع من نظريات الإسلام وعمومياته في شئون الحياة الاقتصادية[1].

د.- أنه باستثناء الأحكام النصية القطعية الدلالة فإن الأحكام الشرعية الأخرى الداخلة في مجموعة الأحكام المستخدمة في الكشف عن المذهب الاقتصادي للإسلام تمثل نتاجاً لعمليات اجتهادية صحيحة قام بها أكثر من مجتهد، فالأستاذ باقر اصدر يعتقد – والباحث يتفق معه – أنه لا يمكن لأي مجتهد مهما توافرت فيه شروط الاجتهاد أن ينتج مجموعة أحكام متسقة منسجمة مع بعضها وتساعد في الكشف عن المذهب الاقتصادي في الإسلام، فهو يتساءل قائلا هل من الضرورة أن يعكس لنا اجتهاد كل واحد من المجتهدين بما يضم من أحكام مذهبا اقتصاديا كاملا، وأسسا موحدة منسجمة مع بناء تلك الأحكام وطبيعتنا؟

ويجيب على هذا السؤال بالنفي لأن الاجتهاد الذي يقوم على أساسه استنتاج تلك الأحكام معرض للخطأ، وما دام الأمر كذلك فمن الجائز أن يضم اجتهاد المجتهد عنصرا تشريعيا غريبا على واقع الإسلام، قد أخطأ المجتهد في استنتاجه، أو فقد عنصراً شرعيا إسلاميا لم يوفق المجتهد للظفر به في النصوص التي مارسها، وقد تصبح مجموعة الأحكام التي أدى إليها اجتهاده متناقضة في أسسها لسبب هذا أو ذاك، ويتعذر عندئذ الوصول إلى رصيد نظري كامل. وتفسير مذهب شامل يضعها جميعاً في إطار واحد. ومعنى ذلك أن

---

(١) الأستاذ/ محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار الكتاب اللبناني – المصري، بيروت، القاهرة، ط٢، ١٩٧٧، ص٣٤٨، ٣٥٨ – ٣٧١، ٣٧٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

احتمالات الخطأ والمخالفات لواقع الشريعة واردة في جميع أعمال المجتهدين، ولكن في نفس الوقت فإن احتمالات الصواب واردة أيضا في أعمالهم، ومعنى ذلك أنه إذا أخطأ أحدهم في استنباط الحكم الشرعي لمسالة ما فإن مجتهد آخر أو أكثر سوف يصيب الحق فيها، إذ لا يمكن تصور الخطأ من جميع المجتهدين في مسألة ما، فقد قال صلى الله عليه وسلم: **"لا تجتمع أمتي على خطأ"**، وقوله صلى الله عليه وسلم: **"إن الله لا يجمع أمتي أو قال أمة محمد على ضلالة"**[1].

يقول باقر الصدر عن هذه المجموعة من الأحكام بأنها مجموعة ملفقة من اجتهادات عديدة يتوفر فيها الانسجام، واقل ما يقال في تلك المجموعة أنها صورة من الممكن أن تكون صادقة كل الصدق في تصوير واقع التشريع الإسلامي، وليس إمكان صدقها ابعد من إمكان صدق أي صورة أخرى من الصور الكثيرة التي يزخر بها الصعيد الفقهي الاجتهادي. وهى بعد ذلك تحمل مبرراتها الشرعية لأنها تعبر عن اجتهادات إسلامية مشروعة.

هذا، وعلى أساس من هذه الخطوط العريضة قام باقر الصدر بمحاولته في الكشف عن بعض نظريات المذهب الاقتصادي في الإسلام مثل نظرية التوزيع فيما قبل الإنتاج، حيث استعان ببعض نصوص من السنة الصحيحة، ثم خليط من الأحكام الفقهية بعضها من فقه الشيعة، وبعضها من فقه الأحناف وبعضها من فقه الحنابلة، ثم بعد إمعان النظر فيها صاغ الأساس النظري لنظرية توزيع ما قبل الإنتاج في الإسلام مقارنة بالنظرية الماركسية والرأسمالية[2].

---

(١) د. محمد أنيس عبادة وآخر، مدخل التشريع الإسلامي، الجزء الأول، دار الطباعة المحمدية، ١٩٦٦، ص ٨٠.

(٢) الأستاذ/ محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار الكتاب اللبناني – المصري، بيروت، القاهرة، ط٢، ١٩٧٧، ص ٤٧١ - ٤٩٨.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الرابع
منهج البحث في علم الاقتصاد
الإسلامي وبعض النماذج تطبيقية

لقد لوحظ في المبحث السابق كيف أن منهجية البحث في المذهب الاقتصادي للإسلام تختلف عن المنهجيات المتبعة في المذاهب الاقتصادية الوضعية. والسؤال الآن هو: ما كنه المنهجية العلمية للبحث في مجال علم الاقتصاد الإسلامي ؟ وهل هناك نماذج – في التراث العلمي للمسلمين – يمكن اعتبارها تطبيقا لهذه المنهجية ؟

بدايةً يمكن القول إن المقصود بمفهوم علم الاقتصاد الإسلامي – في هذا السياق – بأنه العلم الذي يدرس كيفية استخدام المجتمع الإسلامي لموارده المتاحة في إنتاج مختلف السلع والخدمات التي في دائرة الحلال وكيفية توزيع هذا الإنتاج بين أفراده.

هذا المفهوم – بذاته - يحدد الإطار الذي يطبق من خلاله المنهجية العلمية للبحث في الاقتصاد الإسلامي ذي الصبغة العلمية وليس المذهبية أو الفلسفية.

حدود هذا الإطار كما يلي:

أ- المجتمع محل البحث أو الدراسة: مدين بالإسلام على مستوى الأغلبية وتحكمه راية الإسلام عامة.

ب- الموارد المتاحة: منها ما هو متاح بوفرة مطلقة، وبقية الموارد متاحة بوفرة – وليس بندرة – بنسبية عادة[1].

جـ- الآلية الفعلية لتوزيع الإنتاج بين أفراد المجتمع الإسلامي مع المقارنة بما ينبغي أن تكون هذه الآلية.

في ضوء هذا الإطار فإن منهجية البحث في علم الاقتصاد الإسلامي تقتضي عناصر عديدة من أهمها:

١ - دراية الباحث – بشكل تام – بالمذهب الاقتصادي للإسلام بصفة عامة، وبصفة خاصة بما له صلة بنقطة أو موضوع بحثه من موضوعات علم الاقتصاد الإسلامي مثل ظاهرة الأسعار وعلاقتها بقوى العرض والطلب سواء على المستوى الجزئي أو المستوى الكلي أو النقود ومدى ثبات قوتها الشرائية وعلاقة ذلك بمبدأ الوفرة النسبية أو الندرة النسبية للموارد المتاحة.

---

1 هذا لا يصادر على القول أنه يمكن أن تكون الندرة النسبية ولكن في الظروف الاستثنائية كظروف الحرب أو المجاعة أو الكوارث الطبيعية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولعل هذه النقطة من أهم النقاط التي تميز الباحث أو منهجية البحث في علم الاقتصاد الإسلامي ومنهجية البحث في علم الاقتصاد الوضعي. فمنهجية البحث في علم الاقتصاد الوضعي تقتضي رصد الظواهر الاقتصادية كما هي دون أن تتطلب الإلمام بشكل مباشر بمرجعية معيارية مصدرها النصوص المقدسة.

٢- إتباع المناهج العلمية في رصد الظاهرة الاقتصادية مثل المنهج الاستنباطي حينما ينتقل الباحث من الجزء إلى الكل أو المنهج الاستقرائي حينما ينتقل من الكل إلى الجزء. جدير بالذكر أن هذا العنصر من العناصر المشتركة في منهجيات البحث العلمي قاطبة، ولا يتخذ الإسلام موقفا سلبيا من هذه المناهج بل يتخذ موقفا إيجابيا تماما "وإذا قلتم فاعدلوا" (سورة الأنعام/١٥٢). والعدل من أهم مظاهره الحيدة في رصد الظاهرة دون إسباغ حكم سابق عليها، ومعنى هذا الابتعاد عن الأحكام ذات الطابع الشخصي من الظاهرة بشكل مسبق فتكوين موقف شخصي - دونما دليل - من ظاهرة الاقتصادي ما تجعل الباحث ميال إلى كل ما يؤيد حكمه المسبق، وبالتالي يرصد تكرار الظاهرة بشكل انتقائي فيأخذ من هذا الفكر ما يؤيد وجهة نظره ويترك ما يؤكد خلاف ذلك.

٣- كون الباحث على دراية بالفرق بين التحليل الساكن المقارن والتحليل الحركي المقارن.

فتحليل السكون يقتضي ثبات الحكم أو القاعدة الاقتصادية بافتراض ثبات كل العوامل المؤثرة في الظاهرة عدا المتغير موضع التحليل.

والتحليل الحركي يأخذ في الحسبان العوامل الأخرى المؤثرة في الظاهرة على مسار الزمن وبالتالي فالقاعدة الاقتصادية التي يصل إليها – بعد اختبارها – قد تكون ذات مصداقية مع مسار الزمن.

وبصفة عامة يمكن القول إن هناك تشابها كبيرا فيما يتعلق بمنهجية البحث في علم الاقتصاد الوضعي وعلم الاقتصاد الإسلامي إلا ما سبق التنوية عنه في النقطة الأولى.

أما عن النماذج التي طبقت منهج البحث العلمي بالنسبة لعلم الاقتصاد الإسلامي، فالتراث العلمي للمسلمين يشهد بالكثير من هذه النماذج.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولقد استعرض الدكتور رفعت العوضي[1] الكثير من هذه المناهج بالتحليل والتقييم، فقد تعرض هذا المؤلَّف القيم بالتحليل لمساهمات كل من:

١ - الجاحظ (١٥٠-٢٥٥ هـ) من خلال كتابه التبصرة بالتجارة.

٢ - أبي الفضل الدمشقي (القرن السادس الهجري) من خلال كتابه: الإشارة إلى محاسن التجارة.

٣- ابن خلدون (القرنين الثامن والتاسع الهجريين)، وذلك من خلال كتابه الشهير المقدمة.

٤ - المقريزي (٧٦٩ – ٨٤٥ هـ) وذلك من خلال كتابه إغاثة الأمة بكشف الغمة.

٥ - الدلجي (٧٧٠ – ٨٣٨ هـ) من خلال كتابه الفلاكة والمفلوكون.

هذا وعلى مستوى الأطروحة يصعب عرض وتحليل جميع تطبيقات منهج البحث في علم الاقتصاد الإسلامي لجميع هؤلاء السابق الإشارة إليهم، ولذلك سوف نكتفي بانتقاء هذه التطبيقات، وأول نموذج تطبيقي لمنهج البحث في علم الاقتصاد الإسلامي قد وقع الاختيار عليه من خلال كتاب الإشارة إلى محاسن التجارة لأبي الفضل جعفر الدمشقي الذي تم إنجازه في ست من رمضان عام ٥٧٠ هـ.

النص الأول الذي وقع الاختيار عليه يحاول من خلاله الدمشقي أن يضع منهجية للتعرف أو لحساب ما يمكن تسميته بلغة العصر الحديث المتوسط المرجح لقيمة سلعة ما. يقول الدمشقي: "أن تسأل الثقات الخبيرين عن سعر ذلك في بلدهم على ما جرت به العادة في الأوقات المستمرة والزيادة المتعارفة فيه والنقص المتعارف والزيادة النادرة والنقص النادر، وتقيس بعض ذلك ببعض مضافا إليه نسبة الأحوال التي هم عليها من خوف أو أمن ومن توفر وكثرة أو اختلال، وتستخرج بقريحتك لذلك الشيء قيمة متوسطة أو تستعملها من ذوي المعرفة والأمانة")٢٩).

" (ص٢٩ من كتاب الدكتور رفعت العوضي).

فمن هذا النص يمكن استنتاج ما يلي:

١ - أن الباحث الذي يحاول التعرف على القيمة المتوسطة لسلعة ما يمكن أن يتبع المنهج الاستنباطي الكمي فيسأل الثقات أو أهل الخبرة عن القيمة السائدة أو السعر السائد أغلب الفترة موضع التحليل ومقدار الزيادة المعتادة في السعر ومدة ذلك التغير وكذلك النقص المعتاد في سعر تلك السلعة ومدة ذلك النقص، ثم

---

1 انظر د. رفعت السيد العوضي, تراث المسلمين العلمي في الاقتصاد , المساهمة العقلانية , دار المنار , القاهرة , ١٤٢٩هـ , ٢٠٠٨ م , ص١٩-١٥٢.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حجم الزيادة النادرة في سعر السلعة ومدة ذلك التغير وكذلك حجم النقص النادر في السعر ومدة ذلك التغير.

وبعبارة أخرى يتم ضرب حجم السعر المعتاد × الوزن النسبي لمدته + ضرب حجم الزيادة المعتادة في السعر × الوزن النسبي لمدته + ضرب الزيادة غير العادية في السعر × الوزن النسبي لمدته مطروحا من كل ذلك (ضرب النقص المعتاد في السعر × الوزن النسبي لمدته + ضرب النقص غير المعتاد في السعر × الوزن النسبي لمدته).

فإن القيمة الناتجة من هذه العملية هي القيمة المتوسطة كما يسميها الدمشقي أو المتوسط المرجح لقيمة أو سعر السلعة.

٢- الطريقة الثانية للتعرف على القيمة المتوسطة تتمثل في تطبيق المنهج الاستقرائي عن طريق التوجه بالسؤال إلى أهل الخبرة والأمانة مباشرة. فأهل الخبرة والأمانة هم الذين توصلوا إلى ما يشبه القاعدة من خلال تجاربهم بالنسبة للتغير في سعر أية سلعة موضع التحليل.

النص الثاني الذي وقع الاختيار عليه من خلال كتاب الدمشقي يقع في منهجية البحث في علم الاقتصاد الإسلامي على المستوى الكلي. إذ يناقش تطور نظام التبادل ابتداء من نظام المقايضة وعيوبه إلى النظام النقدي ووظائفه.

يقول الدمشقي " لما كان الناس يحتاج بعضهم إلى بعض.. ولم يكن وقت حاجة كل واحد منهم وقت حاجة الآخر إذ كان واحد منهم مثلا نجارا فاحتاج إلى حداد فلا يجد، ومقادير ما يحتاجون إليه متساوية، ولم يكن أن يعلم ما قيمة كل شيء من كل جنس وما مقدار العوض من كل جزء من بقية الأشياء من سائر الأشياء، وما مقدار كل صناعة من الصناعات الأخرى، فلذلك احتيج إلى شيء يثمن به جميع الأشياء ويُعرف به قيمة بعضها من بعض. فمتى احتاج الإنسان إلى شيء مما يباع أو يُستعمل دفع قيمة ذلك الشيء من ذلك الجوهر الذي جُعل ثمنا لسائر الأشياء، ولو لم يفعل ذلك لكان الذي عنده نوع من الأنواع التي يحتاج إليها صاحبه كالزيت والقمح وما أشبههما وعند صاحبه أنواع أخرى يتفق أن يحتاج هذا إلى ما عند ذاك إلى ما عند هذا في وقت واحد، فتقع الممانعة بينهما، وإن وقع الاتفاق بينهما في حاجة كل واحد منهما إلى ما عند صاحبه لم يقع بينهما اتفاق في أن يكون يحتاج هذا مما بيد ذاك إلى ما يكون قيمته مقدار ما يحتاج إليه ذلك مما في يد هذا لا يزيد ولا ينقص، فإنه قد تكون حاجة صاحب القمح مثلا إلى رطل زيت وحاجة صاحب الزيت إلى حِملي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قمح. قد تكون حاجة صاحب القمح إلى زيت كثير، وحاجة صاحب الزيت إلى قمح قليل فيقع الاختلاف بينهما إذ ذاك، فنظرت الأوائل في شيء يثمَّن به جميع الأشياء" (ص٢١، ٢٢).في هذا السياق يوضح الدمشقي بشكل مبهر الحاجة إلى التبادل ثم الحاجة إلى وسيط تتم من خلاله عمليات التبادل للتغلب على عيوب نظام المقايضة والتي على رأسها صعوبة وجود توافق مزدوج للرغبات بشكل دائم في عمليات التبادل نوعا وكمّاً.

كما يوضح الدمشقي من خلال هذا النص قيام النقود بدور قياس القيم لكل السلع والخدمات مما يسهل من عمليات التبادل سواء من حيث الوقت أو الجهد إذ لا حاجة حينئذ لكل بائع لسلعة ما أن يعرف العلاقات السعرية لسلعته مع السلع الأخرى حتى يتعرف على أفضل سعر ممكن وهو الأمر الذي جعل عدد العلاقات السعرية أكبر من عدد السلع، بينما في ظل النظام النقدي يكون عدد العلاقات السعرية أو عدد الأسعار يتساوى مع السلع تماما مما يسهل على البائع أو على المشتري قرارات البيع والشراء مقارنة بنظام المقايضة.

أما النص الثالث من كتاب الدمشقي فيوضح كيف أن انتهج الدمشقي منهجا علميا صحيحا باستخدامه ما يمكن تسميته بالاستقراء التام إذ يوضح الدمشقي تطور النظام النقدي من النقود السلعية إلى النقود المعدنية إلى نظام المعدنين الذهب والفضة مشيرا إلى الأسباب الكامنة وراء هذا التطور.

يقول الدمشقي: " نظرت الأوائل في شيء يثمّن به جميع الأشياء فوجدوا جميع ما في أيدي الناس إما نبات أو حيوان أو معادن، فأسقطوا النبات والحيوان عن هذه الرتبة لأن كل واحد منهما مستحيل يسرع إليه الفساد. وأما المعادن فاختاروا منها الأحجار الذائبة الجامدة، ثم أسقطوا منها الحديد والنحاس والرصاص. فأما الحديد فلإسراع الصدأ إليه، وكذلك النحاس أيضا. وأما الرصاص فلتسويده وإفراط لينه فتتغير أشكال صورته.. ووقع إجماع الناس كافة على تفضيل الذهب والفضة لسرعة الموافاة في السبك والطرق والجمع والتفرقة والتشكيل بأي شكل أريد، مع حسن الرونق وعدم الروائح والطعوم الرديئة وبقائهما على الدفن وقبولهما العلامات التي تصونهما وثبات السمة التي تحفظهما من الغش والتدليس، فطبعوهما وثمنوا بهما الأشياء كلها، ورأوا أن الذهب أجلُّ قدرا في حسن الرونق وتلاصق الأجزاء والبقاء على طول الدفن وتكرار السبك في النار، فجعلوا كل جزء منه بعدة من الفضة وجعلوهما ثمنا لسائر الأشياء (ص٢٢، ٢٣).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يبين الدمشقي من خلال هذا النص الأسباب التي جعلت النظام يستقر –ليس على مستوى عصره بل وحتى أواخر القرن العشرين[1] – على نظام المعدنين الذهب والفضة عامة، والذهب خاصة. فقد بين أن ذلك الاستقرار بالنسبة لهذين المعدنين يرجع إلى ما يتمتع به هذان المعدنان بخصائص لا توجد في غيرهما من الأشياء الأخرى، ومن هذه الخصائص:

١ - "سرعة الموافاة في السبك والطرق والجمع والتفرقة والتشكيل مع حسن الرونق وعدم الروائح والطعوم الرديئة".وهذه الصفات تشير إلى سهولة السبك والقابلية للتجزئة وضربها في شكل حدات نقدية متجانسة.

٢ - حسن بقائهما على الدفن مما يشير إلى الصلابة وعدم القابلية للصدأ.

٣- قبولهما العلامات مما يشير إلى البيانات التي تُكتب على وجه العملة من حيث التاريخ ونوع المعدن ووزنه وقيمته الاسمية والعهد السياسي الذي أصدر العملة.

٤ - القابلية لتكرار السبك بمعنى إعادة سبكها مرةً أخرى.

يقول الدكتور العوضي معلقا على هذا النص:" يستنتج مما كتبه الدمشقي في هذه الفقرة أنه يرى أن الشروط التي تؤهل السلعة لأن تكون نقودا هي:

١ - القابلية للسبك.

٢ - القابلية لأن تُصنع منها وحدات صغيرة.

٣- عدم القابلية للفساد.

٤ - قابلية الحمل.

٥ - حسن المظهر.

٦ - القابلية لإعادة السبك (ص٣١).

النموذج التالي الذي وقع الاختيار عليه كتطبيق لمنهجية البحث في علم الاقتصاد الإسلامي هو (المقدمة) لعبد الرحمن بن خلدون. وفي هذا السفر العظيم وقع الاختيار على النص التالي في الفصل الثاني عشر بعنوان (نقل التاجر للسلع)(ص٣٦٦-٣٦٧).

---

(١) في سبعينات القرن العشرين فقد الدولار قابليته للتحويل إلى الذهب.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يقول بن خلدون: " التاجر البصير بالتجارة لا ينقل من السلع إلا ما تعم الحاجة إليه من الغني والفقير والسلطان والسوقة إذ في ذلك نفاق سلعته وأما إذا اختص نقله بما يحتاج إليه البعض فقط فقد يتعذر نفاق سلعته حينئذ بإعواز الشراء من ذلك البعض لعارض من العوارض فتكسد سوقه وتفسد أرباحه، وكذلك إذا نقل السلعة المحتاج إليها فإنما ينقل الوسط من صنفها فإن العالي من كل صنف من السلع إنما يختص به أهل الثروة وحاشية الدولة وهم الأقل، وإنما يكون الناس أسوة في الحاجة إلى الوسط من كل صنف فليتحر ذلك جهده ففيه نفاق سلعة أو كسادها وكذلك نقل السلع من البلد البعيد المسافة أو في شدة الخطر في الطرقات يكون أكثر فائدة للتجار وأعظم أرباحا وأكفل بحوالة الأسواق لأن السلعة المنقولة حينئذ تكون قليلة معوزة لبعد مكانها أو شدة الغرر في طريقها فيقل حاملوها ويعز وجودها وإذا قلت وعزّت غلت أثمانها وأما إذا كان البلد قريب المسافة والطريق سابل بالأمن فإنه حينئذ يكثر ناقلوها فتكثر وترخص أثمانها، ولهذا نجد التجار الذين يولعون بالدخول إلى بلاد السودان أرفه الناس وأكثرهم أموالا لبعد طريقهم ومشقته واعتراض المفازة الصعبة المخطرة بالخوف والعطش لا يوجد فيها الماء إلا في أماكن معلومة يهتدي إليها أدلاء الركبان فلا يرتكب خطر هذا الطريق وبعده إلا الأقلُّ من الناس فتجد سلع بلاد السودان قليلة لدينا فتختص بالغلاء وكذلك سلعنا لديهم فتعظم بضائع التجار من تناقلها ويسرع إليهم الغنى والثروة من أجل ذلك وكذلك المسافرون من بلادنا إلى المشرق لبعد الشُقة أيضا، وأما المترددون في أفق واحد ما بين أمصاره وبلدانه ففائدتهم قليلة وأرباحهم تافهة لكثرة السلع وكثرة ناقليها والله هو الرزاق ذو القوة المتين ".

تطبيقا لمنهجية البحث باستخدام المنهج الاستقرائي في مجال علم الاقتصاد يعرض بن خلدون لعلاقة التفاعل بين العرض والطلب على سالفة ما على مستوى السعر والربحية أو الخسارة. والقواعد التي توصل إليها ابن خلدون يمكن عرضها كما يلي:

١ - أن عرض السلع التي يتوافر عليها طلبٌ من جميع فئات المجتمع من شأنه أن يحقق ربحا مجزيا بشكل كاف لإغراء التاجر أو المنتج للبقاء في السوق.

٢ - أن مستوى الجودة له تأثير واضح على حجم الطلب. فالمستوى الرديء من الجودة يخفض حجم الطلب حيث إن مصدره في تلك الحالة هم الطبقة الأشد فقرا.

كذلك فإن المستوى العالي جدا من الجودة أيضا من شأنه تخفيض حجم الطلب على تلك السلع إذ أن مصدره هم طبقة الأغنياء، وهم يمثلون نسبة قليلة في المجتمع تكاد تضاهي نسبة الفقراء.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أما على المستوى المتوسط من الجودة فإنه يرفع حجم الطلب على السلعة إذ أن مصدره هم حجم السكان جميعا.

٣- القرب والبعد من السوق. فكلما بعدت المسافة بين مكان الإنتاج والسوق كان حجم العرض قليلا بالنسبة لحجم الطلب مما يرفع مستوى السعر وبالتالي مستوى الربحية بحيث يحقق التاجر ربحا غير عادي. ذلك أنه كلما بعدت المسافة اشتدت درجة الخطر وقل عدد التجار المغامرين أو الذين يستطيعون تحمل درجة الخطر وبالتالي تنخفض حدة المنافسة فيرتفع السعر ويرتفع معدل الربحية كما سبق الذكر.

أما في حالة قرب مكان الإنتاج من السوق فإن درجة الخطر تقل وبالتالي يزداد عدد المتنافسين ويزداد حجم العرض بافتراض ثبات حجم الطلب فيقل السعر وينخفض معدل الربحية.

وهكذا يقدم ابن خلدون من خلال منهجية علمية تحليل اقتصادي رائع لظاهرة السوق والعوامل المؤثرة في هذه الظاهرة.

ويضرب ابن خلدون مثلا بالتجار الذين يستوردون السلع من بلاد السودان ويصدرون السلع التونسية إلى بلاد السودان، فالسبب الأساسي وراء ثرائهم يرجع إلى أن نشاطهم الاقتصادي قد امتد إلى مسافات بعيدة ذات مخاطر عالية نسبيا وبالتالي أسعار سلعهم استيرادا أو تصديرا تكون عالية مما يجعلهم يحققون معدلات أرباح غير عادية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خاتمة: نتائج وتوصيات

أ- النتائج:

في نهاية البحث يمكن أن نستنتج ما يلي:

١- أنه عند مقارنة المنهج كما ظهر من النموذج الذي اخترناه من كتاب الخراج للقاضي أبي يوسف بالإطار المنهجي كما عرضه الأستاذ باقر الصدر في كتابه (اقتصادنا) فقد يمكننا الإشارة إلى بعض القواسم المشتركة بين المفكرين. فمن ناحية يمكن القول أن كلا المفكرين قد تجاوز مرحلة الغرض الفقهي إلى مرحلة الأساس المذهبي التي تمثل الأحكام الشرعية مجرد إشعاعات لها.

ومن ناحية أخرى فقد استعان كل منهما في الوصول إلى هدفه باستخدام العديد من الاتجاهات أو الأحكام الشرعية المتناسقة والمنسجمة مع بعضها، أما بالنسبة لباقر الصدر فالأمر في هذا الشأن في منتهى الوضوح، وأما بالنسبة للإمام أبي يوسف، فقد استخدم بعض الأحاديث الصحيحة، وكذلك اجتهادات أمير المؤمنين عمر بن الخطاب بالنسبة لسياسة الخراج حيث وظف مرة خراج المقاسمة (على أرض نجران) ومرة خراج الوظيفة على أرض السواد، ولكن المبدأ المطبق كان واحدا في كلتا الطريقتين، وهو ألا يحمل الأرض فوق طاقتها بهدف توفير العدل، بمعنى حق أصحاب الخراج في الحصول على نصيب عادل فيه رضي لهم دون إجحاف بحق بيت المال في نفس الوقت. إضافة إلى ذلك، فقد استأنس باجتهادات وتوجيهات أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز في هذا الشأن أيضا.

٢- أن هناك حاجة ماسة بالنسبة للمفكر الاقتصادي المذهبي إلى أن يكون ملما وقادرا على فهم ذلك التراث الفقهي على الأقل فيما يتعلق بأطروحته الفكرية، وأما إلمامه بالدراسات الاقتصادية فهو أمر مفترض فيه، فالإلمام بمثل هذه الدراسات الفكرية الوضعية عملية تُثري الفكر الاقتصادي الإسلامي، ولعل هذا يكون من باب الدعوة إلى الإسلام من حيث أن هذه الدراسات الإسلامية المقارنة إنما توضح مدى تفوق الإسلام في كل شأن من شئونه مقارنه بغيره ليس في عيون المسلمين – فتلك مسألة مفروغ منها – وإنما في عيون الآخرين.

أما على مستوى المنهج العلمي للبحث في علم الاقتصاد الإسلامي فإن هم النتائج كما يلي:

١- أن هناك قواسم مشتركة بين منهجية البحث في علم الاقتصاد الإسلامي وعلم الاقتصاد الوضعي من حيث إتباع المنهج الاستقرائي أو المنهج الاستنباطي أو المنهجين معا أو حتى المنهج الفرضي الحديث الذي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يجمع بين الاستدلال الإحصائي والتحليل الرياضي في رصد وتفسير الظواهر الاقتصادية أو لربما التنبؤ بها في نماذج ذات طابع تخطيطي.

٢- أن منهج البحث العلمي في مجال علم الاقتصاد الإسلامي يقتضي من الباحث أن يكون ملما بالمذهب الاقتصادي الإسلامي عامة، أو على الأقل فيما يتعلق بنقطة البحث موضع التحليل إذ غالبا ما يساعده هذا البعد المذهبي في تفسير الظواهر الاقتصادية في المجتمع الإسلامي.

ب- التوصيات:

لعل أهم ما يوصي به هذا البحث هو:

المناداة بعقد مزيد من الحلقات النقاشية أو الندوات حول المنهجية العلمية من أجل توحيد الرؤى وتعميقها مما ينعكس بشكل إيجابي على مستوى جودة الأبحاث أو الرسائل العلمية عامة وفي مجال الاقتصاد الإسلامي خاصة.

٢- الالتزام بالموضوعية في عرض هذه الرؤى أو حتى انتقادها من أجل تصحيح المفاهيم أو المصطلحات التي قد تحتويها هذه الرؤى دون انتقاص أو تشهير مع الاعتقاد أن المجتهد مثاب في جميع الأحوال من قبل الله إن أصاب وإن أخطأ.

هذا والله أعلم،،،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المراجع

(١) يقول د. محمد عبد المنعم خميس تعليقاً على هذا الحال وتحفيزاً للعلماء على العودة إلى المنهج الإسلامي... وهذا (الوضع) يفرض بالضرورة على علمائنا أن يقتربوا من منهج الإسلام خصوصاً بعد أن ابتعد اغلبهم لفترات كانوا فيها مشغولين بدراساتهم وتعابثهم في أوساط غير مسلمة أبعدتهم عن منهج الإسلام في كل ما يمارسونه من أعمال في إطار المناهج العصرية التي تأثرها بها. وهى لا تتفق مع منهج الإسلام علماً وتطبيقاً. راجع د. محمد عبد المنعم خميس، مبادئ الفكر الإداري في الإسلام، مؤتمر ندوة الإدارة في الإسلام، مركز صالح عبد الله كامل، جامعة الأزهر، ١٩٩٠، ص ١٠.

(٢) جاء في المصباح المنير "أن الفكر –بكسر الفاء- هو تردد القلب بالنظر والتقدير بطلب المعاني، والفكر يعنى أيضا ترتيب أمور في الذهن يتوصل بها إلى المطلوب.

(٣) د. محمد عبد المنعم خميس، مرجع سابق، اقتباسا من الفكر الإداري الإسلامي المقارن، د. محمد عبد الهادي، ص ٥٧.

(٤) نسبة إلى العقيدة.

(٥) د. عبد الرحمن يسرى، دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، ١٩٨٨، ص ١٧.

(٦) يشير إلى المدرسة الكلاسيكية، النيوكلاسيكية، التاريخية، الكينزية والحديثة.

(٧) د. عبد الرحمن يسرى، مرجع سابق، ص ١٧.

(٨) ولك كإشارات كينز أنه في حالة الكساد فإن سعر الفائدة يميل – أو ينبغي أن يميل – إلى الانخفاض.

(٩) د. عبد الرحمن يسرى، مرجع سابق، ص ١٥.

(١٠) ما يقصده الباحث بالمجتمع العلماني ذلك المجتمع الذي يعتمد في جميع نظمه على مبدأ فصل الدين عن واقع الحياة وإن كان أفراده مسلمين.

(١١) الأستاذ/ يوسف كمال، الإصلاح الاقتصادي، رؤية إسلامية، دار الهداية، طبعة ١٩٩٢، ص ٩ – ١٠.

(١٢) رواه أحمد والبيهقي، النظام، الإمام الحافظ المفسر المؤرخ عماد الدين أبا الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، البداية والنهاية، ج٢، دار الغد العربي، ١٩٩١، القاهرة، ص ٥٠.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(١٣) انظر تفاصيل هذه المناقشات الفكرية في د. محمد أحمد صقر، الاقتصاد الإسلامي مفاهيم ومرتكزات، بحث منشور في مجلة الاقتصاد الإسلامي، بحوث مختارة من أبحاث المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز آل سعود، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، ج١، ١٩٨٠ نص ٢٥ – ٥٠.

(١٤) المرجع السابق ص ٤٠ نقلا عن:

Arther Smithies, Economic and Public Policy, Brooking Lectures. 1954, P. 2.

(١٥) المرجع السابق، ص ٥٥.

(١٦) د. حسين عمر، الرفاهية الاقتصادية، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، بدون تاريخ، ص ١٠٨.

(١٧) المرجع السابق، ص ١٠٩.

(١٨) المرجع السابق، ص ١١٠ – ١١١.

(١٩) د. محمد أحمد صقر، مرجع سابق، ص ٤١.

(٢٠) الأيديولوجية والمذهبية من التعبيرات المترادفة.

(٢١) يقول الله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ والإحسان وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى) (النحل: من الآية٩٠) ويقول الله تعالى: (وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى) (الأنعام: من الآية١٥٢) ويقول الله تعالى: (وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى) (المائدة: من الآية٨) وغير ذلك من الآيات.

(٢٢) يعتبر سير وليم بتى في رأى الكثيرين هو مؤسس علم الاقتصاد السياسي الذي مهد الطريق للفكر الكلاسيكي فيما بعد.

(٢٣) اريك روك، تاريخ الفكر الاقتصادي، ترجمة د. راشد البراوي، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، ص ٩٤ – ١١٢.

(٢٤) مثل تفسير الجلالين، توزيع دار الحديث، القاهرة، ص ٧٢٣. وتفسير القران العظيم للإمام الجليل الحافظ عماد الدين، أبو الفداء إسماعيل بن كثير، مكتبة التراث.

(٢٥) تفسير القران العظيم، مرجع سابق، الجزء الرابع، ص ٣١٤.

(٢٦) الأستاذ/ محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار الكتاب اللبناني – المصري، بيروت، القاهرة، ط٢، ١٩٧٧، ص ٣٤١.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(٢٧) فتحي عثمان، الفكر الإسلامي والتطور، دار القلم، بدون تاريخ، ص ٢١٣، نقلاً عن أبي الأعلى المودودي، الربا.

(٢٨) د. شوقي الفنجري، المذهب الاقتصادي في الإسلام، بحوث مختارة من المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، ط١، ١٩٨٠، ص ٧٩.

(٢٩) تستخدم تعبير "نظرية" للتعبير عن الفهم البشرى لنص شرعي ظني الدلالة.

(٣٠) د. شعبان فهمي عبد العزيز، رأس المال في المذهب الاقتصادي للإسلام – دراسة مقارنة، اتحاد البنوك الإسلامية.

(٣١) راجع د. شوقي الفنجري، مرجع سابق، ص ٨٠. وكذلك د. رفعت العوضي، تاريخ الاقتصاد الإسلامي – دراسة الإطار الإجمالي، ١٩٩٠، ص ٧.

(٣٢) د. محمد أنيس عبادة وآخر، مدخل التشريع الإسلامي، الجزء الأول، دار الطباعة المحمدية، ١٩٦٦، ص ١٨٣.

(٣٣) راجع تفاصيل هذه الشروط على سبيل في المثال في: د. محمد زكى عبد البر، تقنين أصول الفقه، مكتبة دار التراث، القاهرة، ص ٢٤٧ – ٢٤٨. د. محمد أنيس عبادة وآخر، مرجع سابق، ص ٨٣ – ٨٤.

(٣٤) باقر الصدر، اقتصادنا، مرجع سابق، ص ٣٤٦ – ٣٤٩.

(٣٥) باقر الصدر، اقتصادنا، مرجع سابق، ص ٣٤٢، وكذلك مدخل التشريع الإسلامي، مرجع سابق، ص ١١.

(٣٦) د. أحمد العسال، د. فتحي عبد الكريم، النظام الاقتصادي في الإسلام، مكتبة وهبة، ١٩٨٠، كذلك د. محمد حلمي مراد، أصول الاقتصاد، ج١، مطبعة نهضة مصر، ١٩٦١، ص ٥٩ – ٦٠.

(٣٧) د. رفعت العوضي، مرجع سابق، ص ٣٨.

(٣٨) القاضي أبو يوسف: هو يعقوب بن حبيب بن سعد ولد في ١١٣هـ وتوفى ١٨٢هـ وكنى باسم ابنه يوسف الذي تولى القضاء بعد أبيه، راجع البداية والنهاية للمؤرخ والمفسر ابن كثير، طباعة دار الغد العربي، القاهرة، ج٥، ص ٦٩٢.

(٣٩) الأستاذ/ محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار الكتاب اللبناني – المصري، بيروت، القاهرة، ط٢، ١٩٧٧، ص٣٤٨، ٣٥٨ – ٣٧١، ٣٧٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(٤٠) د. محمد أنيس عبادة وآخر، مدخل التشريع الإسلامي، الجزء الأول، دار الطباعة المحمدية، ١٩٦٦، ص ٨٠.

(٤١) الأستاذ/ محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار الكتاب اللبناني – المصري، بيروت، القاهرة، ط٢، ١٩٧٧، ص ٤٧١ - ٤٩٨.

(٤٢) هذا لا يصادر على القول أنه يمكن أن تكون الندرة النسبية ولكن في الظروف الاستثنائية كظروف الحرب أو المجاعة أو الكوارث الطبيعية.

(٤٣) انظر د. رفعت السيد العوضي، تراث المسلمين العلمي في الاقتصاد، المساهمة العقلانية، دار المنار، القاهرة، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨ م، ص١٩-١٥٢.

(٤٤) في سبعينات القرن العشرين فقد الدولار قابليته للتحويل إلى الذهب.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فهرس موضوعات بحث د. شعبان عبد العزيز

الموضوع
تمهيد
المقدمة
المبحث الأول ماهية الفكر الاقتصادي في الإسلام
المبحث الثاني الفكر الاقتصادي في الإسلام بين صفتين: المذهبية والعلمية
المبحث الثالث منهج البحث في المذهب الاقتصادي للإسلام ونماذج تطبيقية له
المبحث الرابع منهج البحث في علم الاقتصاد الإسلامي وبعض النماذج تطبيقية
الخاتمة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com